مسنن
الأخلاص
الحنبي
(41-1246هـ)

شيعب الأرنؤوط
عادل مرشيد
هيئ عبد المنفوّر
للمؤرخين والمحدثين

مؤسسة الرسالة
المؤلفون المنشورون

مستند

الأعمال المشتركة

٣٤
الرسالة الرقمية

الطباعة الأولى

1430 هـ / 1999 م

جميع الحقوق محفوظة © 1999. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

Al-Resalah
PUBLISHERS
BEIRUT
LEBANON

Telefax: (961) 181712 919039 603343

E-mail: Resalah@cyberia.net.lb

Web Location: Http://www.resalah.com
الموسوعة الدبلوماسية
تقييمها مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع
ببروت

القرن السابع عشر

المؤسس العام على إصدار هذه الموسوعة
الدكتور عبد الله نجم الباهلي

المؤسس العام على تحقيق هذا المند
د. شعيب بابلي

شارك في تحقيق هذا المند:
سياسي الدربوط مازن عمرو زيادة عادل مرشد إبراهيم الليب

معرض اللهجات سيدا العلامة شيماء الفضر عمران النك
مراجعات جمال عبد اللطيف عبد اللطيف عزالله أحمد حافظ
بسم الله الرحمن الرحيم
حدثنا أبو سعيد رضي الله عنه، حدثنا الأسود بن شبيب، حدثنا بكر بن مَرَّار، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال:

حدثنا أبو بكرة، قال: بنينا أنا أماسيري رسول الله ﷺ وهو أخٌ بيدي، ورجلٌ عن ساره، فإذا نحن بقبرين أمامنا، فقال رسول الله ﷺ: "إنهما ليُعدَبان، وما يُعذبان في كبري"، وبلغ، فأذكِم بأتي بأيبي بجريدة؟ فاستبقي، فسكت، فأتت بجريدته، فكسرها، فأفاقي على ذا القبر قطعة، وعلى ذا القبر قطعة، وقال: 375/5

(1) هو نيفي بن الحارث بن كلادة، وقيل: نيفي بن مسروح، وقيل: مسروح اسمه هو، وهو جزم ابن إسحاق. اشتهر بكتبه، وهو مولى النبي ﷺ، تدلّى في حصار الطائف بكرهة، ورفٌ إلى النبي ﷺ، وأسلم على يده، وأعلمه أنه عبيد، فأعطته. وقد سلف برقم (1753) بإسناد صحيح أن ثقيفاً سألوا النبي ﷺ أن يرد إلىهم، فألي وقال ﷺ: "هو طليق الله وطليق رسوله". وأخرج أبو أحمد الحاكم في "الكنى" 2/428–429 من طريق أبي عثمان النهدي، عن أبي بكره، قال: أنا مولى رسول الله ﷺ، فإن أبي الناس إلا أن يسبني، فان نفيع بن مسروح.


(2) في (30): كبيرة.
ً ً ً ً : حديثنا بقية، عن عُيْبَة بن أبي شُعْبَة. قال: حديث أبي، عن أبي بكر.

(1) إسناده قوي، بحر بن مُرْار - وهو ابن عبد الرحمن بن أبي بكر - صدوق لا بأس به. وينقلي رجالة ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري. وأخرجه الطيالسي (787) والبخاري في «التاريخ الكبير» 2/172، والبزار في «مسنده» (376)، والعقيل في «الضعفاء» 1/154، والطبراني في «الأوسط» (787)، وفي البليهي في «إثبات عذاب القبر» (125) من طريق عن الأسود بن شيبان، بهذا الاستناد. وقال العقلي: ليس بمحفوظ من حديث أبي بكر إلا عن بحر بن مارع هذنا وقد صح من غير هذا الوجه.

وقد روي الحديث عن بحر بن مارع، عن أبي بكر، دون ذكر عبد الرحمن ابن أبي بكر، وسياطي (411)، ورواية بحر عن أبي بكر مرسلة، وروايتنا الموصلة هذه هي الصواب.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برم (9681). وانظر هناك تتمة أحاديث الباب.

قوله: «وما يعذبان في كبير» قال السندي، أي في أمر يشقوهما.

الاحتراس عنه.

وقوله: «ويلي» لبيان أنه بواسطة الاعتبار صار الاحتراس عليهما شافًا.

ويعتبر أن المراد بالكبر الذنب الكبير المقابل للصغر، والمراد أن ذئبه كان صغيرًا في نفسه، وصار بسبب اعتيادهما عليه كبيرًا، فلا نتافض بين الفقي والأنباء. قلنا: وفي حديث ابن عباس عند البخاري (505): «وما يعذبان في كبيرة، وإنها لكبرة».

وقوله: «الغيبة» جاء في أحاديث أخرى: النضمة، وهم قريبتان.
ووكَعَ قال: حدثنا عَيْيَةٍ، وَزيَّد، أُخْبرنا عَيْيَةٌ، عن أبيه
عن أبي بَكْرَ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من ذَنِب أَحَرَى
أَنْ يُعْجَل لِصَاحِبِهِ" العَقوَبة، مَعَ ما يُؤْخَرُ له في الآخرة، مِن
بُغْيٍ أو قَطِبِيَّة رَحْمٍ. قال وَكيع: "أَنْ يُعْجَل الْلَهٰ" وقال يَزِيد:
"يُعْجَل الْلَهٰ" وقال: "مع ما يَذَخُّرُ له".

(1) من قوله: قال: حدثني أبي، إلى هنا سقط من (ظ) (ق).
(2) في (م): بصاحبه.
(3) إسناده صحيح، يعني: هو ابن سعيد القطان، ووكع: هو ابن
الجراح، ويزيده: هو ابن هارون، وهم من رجال الشيخين، وعَيْيَة: هو ابن
عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، وهو وأبو روى لهما البخاري في "الأدب
المفرد" وأصحابه والسن والثقات.

وهو في "الزهد" لوكع (243) (429)، ومن طريقه أخرجه يهود بن
السري في "الزهد" (1398)، والخزاعي في "مساواة الأخلاق" (277)، وابن
الأعرابي في "معجمه" (1947)، والبيهقي في "السن" 1364/10

وأخرجه ابن المبارك في "مسنده" (15)، وفي "الزهد" (244)، والطيلي
(4211)، والبغوي في "الأدب المفرد" (29) (67)، وأبو ماجه
(6211)، والبخاري في "المبالي" (1)، وفي "مكارم الأخلاق" (211)، والبخاري
في "مسنده" (2778)، وأبو القاسم البغوي في "الجعفرية" (1539).

والثناوي في "شرح مسبوق الآخر" (5998)، والخزاعي (278)،
والبيهقي في "الطب" (455)، والحاكم (456/13)، والبيهقي في
"الشعب" (146) (7667)، وفي "الأدب" (146)، والبغوي في "شرح
السنة" (3468)، والمزاجي في ترجمة عبد الرحمن بن جوشن من "تهذيبه"
(36/17 ممن طرق عن عنيبة بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد، وصححه البمازد
والحاكم ووافقه الذهبي.

=
20375 - حدثنا يحيى، عن عيّنة. وكيفّ، حدثنا عيّنة بن
عبد الرحمن، عن أبيه
عن أبي بكرة، قال: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ وإنّا لنتكادُ
أن نرمش بها. قال وكيفّ: أن نرمش بالجنازة رملاًCómo

= وسيأتي برقم (٢٠٣٩٨) عن إسماعيل بن علية، عن عيّنة.
وبورده الهيثمي في «مجمع الزوايدة» 8/151-152، وعزالله الطبراني،
ولفظه عنده: «ما من ذنب أجرد أن يعجل الله لصاحبه العقوبة مع ما يدخّل له
في الآخرة من قطرة الرحمة والخلاء والكتب، وإن أعجل البر ثوابًا لصلة
الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونون فقراء، فتنمو أموالهم، ويكثرون عددهم إذا
تواصلوا». فلنا: والزيادة التي فيه «إن أعجل البر ...» أخرجها ابن حبان
(٤٤٠) من طريق الحسن البصري، عن أبي بكرة، ورجال إسنادها ثقات، غير
أن فيه عنترة الحسن.

وبأخرج الحاكم ٤/١٥٦، والخراتجي (٢٤٥) من طريق بكار بن عبد العزيز
ابن أبي بكرة، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال:
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم
القيامة إلا عقوب الولادين، فإن الله يتعجل لصاحبه في الحياة قبل الممات».
وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وتعقبه مجمله يقوله: بكاف ضعيف.
فلنا: وسيأتي حديثنا برقم (٢٠٣٨٠) من طريق مولى لأبي بكرة، عن أبي
بكرة، وفي بعض رواياته ذكر عقوب الولادين.
وفي الباب عن عائشة عند ابن ماجه (٤٢١٢)، والطحاوي في «شرح
مشكل الآثار» (٥٩٩٧).
وأخرج هريرة عن البيهقي في «السنن» ٣/١٠٥/٣٥، وقد اختلف في إسناده:
وذكرنا الاختلاف فيه في «شرح المشكل» ١٥/٢٦٠-٢٦١.
(١) إسناده صحيح.
وأخرجه البزار في «مسند» (٣٧٩٥) من طريق وكيفّ، بهذا الإسناد.
2037- حدثنا وكيع، حدثنا عُيُينة، عن أبيه
عن أبي بكر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الَّذِينَ يَسْتَعْجَلُونَ
في العشر الأواخر، ليسَ بِغَيْرٍ"، أو لِسْتَعِجَلُ "، أو لِعَمَّسِ
أو لِثَلَاثٍ، أو أَخْرَجُ لَيْثا".(1)

وسيأتي عن يحيى القطان مطولاً برقم (۲۰۰۰۴) وانظر تمام تخرجه
هناك.
وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وعن أبي هريرة، سلمًا (۲۷۳۴)
و(۷۳۳۷).
وقال: عن عبد الله بن جعفر عند الطحاوي ۱/۳۴۸-۴۷۸، والحاكم ۱/۳۵۵)
وصححه ووافقه الذهبي.
(۱) في (۱۰۷) وق (ق) ونسخه في (س): بقين.
(۲) إسناده صحيح.
وأخبره ابن أبي شيبة ۷۶/۳ عن وكيع، بهذا الاستناد.
وأخبره الطالسي (۸۸۱)، والترمذي (۷۹۴)، والبزار في (مسنده)
(۲۶۸۱)، والنسائي في "الكبرى" (۳۴۰۲) و(۳۴۰۳) و(۳۴۰۴)، وابن خزيمة (۲۱۸۵)،
و ابن حبان (۵۲۸۴)، والحاكم ۱/۴۳۸، والبيهقي في "الشجاع" (۲۷۸۱)
من طريق عن عيسى بن عبد الرحمن، به، وصححه الترمذي والحاكم، ووافقه
الذهبي، ومعظمهم ذكره مطولاً في قصة. وسيأتي كذلك برقم (۲۰۰۴)
و(۳۴۱۷).
وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة، وأبي
سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أنس.
سلفت أحاديثهم على التوالي (۲۰۵۲) و(۴۵۴۷) و(۷۹۰۵) و(۷۹۰۶)
و(۴۴۶۷) و(۰۱۳۵) و(۱۳۵۴) و(۱۴۶۷) و(۱۶۶۷).
واعتبت بن سمرة، وأبي ذر الغفاري، ومعاذ بن جبل، وعبيد بن
الصامت، وعائشة، وسُنَّة أحاديثهم (۲۰۴۸/۹) و(۲۰۴۹۹) و(۲۰۴۹۹) و(۳۵۵) و(۳۱۳۷).


الحُسَن، قال رسول الله ﷺ: "من قتل معاَهداً في غير كُنْه، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ".
قال أبو عبد الرحمن: كُنْهُ: حقٌّ.

قال السنيدي: قوله: "التمسوها" أي: ليلة القدر.

"لسع بْيِّقين": هي ليلة إحدى وعشرين إن كان الشهر ناقصاً، واثنين وعشرين إن كان نامياً، فعلي هذا ينبغي التمس كل ليلة من العشر الأخيرة، وكل ليلة وتر بالنظر إلى الحساب من آخر الشهر، بالنظرة إلى احتمالي التمام والنقش. والله أعلم.

(1) في "جامع المسانيد" 5/ورقة 112: حقه.

(2) إسناده صحيح. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرئ.

وأخرجه ابن أبي شيبة 9/426-427، وأبو داود (276)، وابن أبي عاصم في "الديات" ص 87، والحاكم 2/142، من طريق وكيع وحده، بهذا الإسناد. وسقط قوله: عن أبيه من مطوع ابن أبي شيبة. والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدارمي (254) عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ.
وأخرجه الطيالسي (77)، والبزار في "مسنده" (2769)، والنسائي في "المجتبي" 8/25-26، والكروي (1949)، وباب الجارود في "المنتقى" (835) (1070)، والبيهقي 9/321 من طريق عن عبيدة بن عبد الرحمن، به وسياحي من طريق عبد الرحمن بن جوشن برم (2043)، ومن طريق الأشعث بن ثُرُملة بالآغام (2037) و(2039) و(2042)، ومن طريق الحسن البصري برم (20469)، ومن طريق عبد الرحمن بن أبي بكر برم (20515).

= 12
سَمِعْتُ شَيْخًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي بُكْرَةَ,

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (١٦٥٩٠)، وسلفت عنه أحاديث الباب، وتزيد عليها هنا حديث رجل، عن النبي ﷺ الذي سلف برقم (١٦٥٩٠).

قوله: "مُعاَهَدَةً" المراد به من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية، أو هدنة من سلطان، أو أمان من إسلام.


وقوله: "حرم الله عليه الجنة" قال ابن خزيمة: معنى هذه الأخبار إنما هو على أحد معنين: أحدهما: لا يدخل الجنة أي: بعض الجنان، إذ النبي ﷺ قد أعلم أنها جنان في جنة ... والمعنى الثاني: أن كل وعده في الكتاب والسنة لأهل التوحيد، فإنما هو على شريطة، أي: إلا أن يشاء الله أن يغفر ويصفح ويتكرم ويتفضل.

وقال الحافظ ابن حجر: المراد بهذا النفي - وإن كان عاماً - التخصيص بزمان ما، لما تعايشت الأدلة العقلية والتقليلة أن مات مسلمًا ولو كان من أهل الكبائر، فهو محكوم بإسلامه غير مخلد في النار، ومن الله إلى الجنة، ولو عذب قبل ذلك.

وقال السنيدي: حاثل هذا أن قتل الذمي في حكم الآخرة كقتل المسلم، وقد قال تعالى في الثاني: "ومن يقتل مؤمنًا متمدداً ..." الآية [النساء: ٩٣]، فكل ذلك قتل الذمي، وليس كفره يبيح قتله أو تخفيف وزره بعد أن دخل في العهد، والله تعالى أعلم.

انظر "التوحيد" لأبي خزيمة ٢/٤٦٨٨٨٠، والنهيلة ٤/٢٧٦، وفتح البإري ٢/٢٥٩، والمغني ١١/٤٦٦٠١٣.
عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ رَجَعَ امرأةٍ، فَحَفَرَ لها إلى الشَّنَدُوهُۛ.

20379 - حديثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكر.

عن أبيه: أنَّه كتب أن رسول الله ﷺ قال: "لا يَقْضَى الْحَاكِمُ بِبَنِي اثْنَىَنَّ وَهُوَ غَضِبانُٰ".

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ الراوي عن ابن أبي بكر، وزكريا أبو عمران - وهو زكريا بن سليم - صدوق، وباقي رجاله ثقات.

وأخبره الحمي في ترجمة زكريا من تهذيبه 9/364 من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه بهذا الإسناد.

وأخبره ابن أبي شيبة 85/10، وأبو داود 4443، ومن طريقه البيهقي 221/8 من طريق وكيع، به.

وسيأتي مطولاً برمز (20438)، وانظر تمام تخريجه هناك.

والشندوه: هي الثدي، وقيل: اللحمية التي في أصله، وقيل: هي للرجل بمنزلة الثدي للمرأة.

وللحديث شاهد من حدث برودة الأسلمي عند مسلم (1695) (23)، وفيه: أَمَرَ بِهَا فَحَفَرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا. وسِيَأَرِي 5/248.

وسيأتي من حديث أبي ذر الغفاري برمز (5105): أن النبي ﷺ رجم امرأة فأمرني أن أفحري لها، فحفريت لها إلى سرتي. وإسناده ضعيف، والصحيح في هذا الباب ما في حديث أبي بكر، وحديث برودة الأسلمي.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخبره مسلم (1717) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

14
2080 - حديثنا وكيع، حديثنا محمد بن عبد العزيز الرسلي، عن
مولى أبي بكر، عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَبَنِانِ مَعَجَلَانِ لا

= وأخرج أبو داود (3589)، ومحمد بن خلف بن حيان في أخبار القضاة
1/81-82، وابن عوناء 4/15 و16-16، والطحاوي في شرح مشكل الآثار
(682) و(631)، وفي الشروط 4/846، وابن الأعرابي في معجمه
(885)، والبهقي 4/105 من طرق عن سفيان الثوري، به,

= وأخرج ابن أبي شيبة 7/233، وعذام (1716)، والترمذي (1344),
والنسائي 8/237-238، والبزاز في مسنده (1318)، وأبو عوناء 4/17,
وايضا الأعرابي (227) والطبراني في المعجم الصغير (731)، والبهقي

= وأخرج ابن أبي شيبة 7/232 من طريق أبي خضين الأسدي، والنسائي
8/247، ومحمد بن خلف 1/8 من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وشحة،
والطبراني في الأوسط (2685) من طريق عطاء بن السائب، ثمائهم عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة، به وفي رواية أبي بشر عند النسائي زيادة: «لا
يقضين أحد في قضاء قضائيين».

وسائط من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة بالأرقام (20389) (20393) و(20467) و(20562).

= وأخرج الدارقطني 4/4 من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وشحة، عن
عبد الرحمن بن جوشة، عن أبي بكرة، وزاد: لا يقضين في أمر قضائيين».

وفي الباب عن أم سلمة عند الدارقطني 4/105.

= وعن الحسن بن علي رضي الله عنه عند محمد بن خلف
83/2.

= ونظر شرح مشكل الآثار 2/86، وشرح السنة 10/95-96، وفتح
الباري 13/138-139.
(1) حداث صحيح، وهذا استاد ضعيف. مولى أبي بكره سمي في روايات أخرى سعدا، وفي روايات أبا سعد، وفي روايات أبا سعيد. والصواب في اسمه سعد، لذا ذكره البخاري في "تاريخه" 454/4، وابن أبي حامد 499/99، ولم يأترا فيه جرحا ولا تعديل، وذكره ابن حبان في "الثقة" 377/6 في طبقة أتباع التابعين، ولم يذكروا عنه زاوية غير محمد بن عبد العزيز الرازي، فهو مجهول.


وأخرجه الخطيب البغدادي في "موضع أهوم الجمع والتفريق" 37/1 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الاستاد.

وأخرجه الخطيب 37/1، والبهقلي في "الشعب" (961)، والذهبية في "السير" 96-32-32 من طريق الحجاج بن أرطاة، والخطيب 36-37-38 من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن محمد بن عبد العزيز، عن مولى أبي بكرة، به. وسماء أبو نعيم في روايته سعداً. وروى فيها: "البغي وعاقب الوالدين".

وأخرجه وكيج في "الزهد" (431)، ومن طريقه هند بن السري في "الزهد" (1399)، والخطيب 36/1 عن محمد بن عبد العزيز، عن أبي سعد مولى أبي بكرة، عن النبي ﷺ مرسلًا، ووقع عند هند والخطيب: أبو سعد.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" 116/1، والخطيب 34/1 من طريق أبو نعيم عن محمد بن عبد العزيز، عن سعد مولى أبي بكرة،عن عبد الله
2081 - حدثنا وكيع، حدثني عثمان الشَّخَام، عن مسلم بن أبي بكر

كأن يقول: «اللهّمّ إني أعوذُ بك من الكفر، والفقر، وعذاب القبر».

ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة. بللفظ: «البغي وعقود الوالدين». ونسب محمد بن عبد العزيز، عند الخطيب: التيمي، ولم يرد هكذا إلا في هذه الرواية، وقد تفرد بها عبد الله بن عمر بن أبان منشدة عن أبي نعيم، والتيمي راو آخر غير الراسي كما يظهر من ترجمته في كتب التراجع، والراسي قد وثقه ابن ميعين، وانظر حاشية المعلمي اليماني على «الموضوع» 3/5.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (894)، وفي «التاريخ» 166/1، والحاكم 177/4، والخطيب 13/1، والبغوي (128) من طريق محمد بن عبيد الطناسي، عن محمد بن عبد العزيز الراسي، عن أبي بكر بن عبد الله ابن أنس بن مالك، عن أبيه، عن جده. وعند الحاكم: عن أبي بكر، عن أنس. وزادوا في متبته: «ومن عمال جارتين حتى تدركه، دخلت الجنة أنا وهو كهاتين» وأشار بإصبعين السباب والوسطى.

فإنها: وهذه الزيادة «ومن عمال جارتين ...» أخرجها منفصلة الترمذي (1914)، لكيه قال: أبو بكر، عن أنس. وقال بإثره: روى محمد بن عبيد، عن محمد بن عبد العزيز في حديث بهذا الإسناد. وقال: عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، والصحيح هو عبد الله بن أبي بكر بن أنس.

فإنها: وأخرج هذا المتن «من عمال جارتين ...» على الوجه الصحيح مسلم (263) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن محمد بن عبد العزيز، عن عبد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس.

وقد سلف حديثنا «ذنيان مؤخران ...» بمعناه بإسناد صحيح برقم (203764).

(1) إسناده قوي على شرط مسلم. عثمان الشحام ومسلم بن أبي بكرة =
= روَيَ لهما مسلم حديثاً واحداً، وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح.
 ويباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، 
وأخبره ابن أبي شيبة 3/274 و1/190، 1/190 و1/190. ابن أبي عاصم في "السنة" (8/570)، وابن خزيمة (747) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخبره البخاري في "تاريخه" 2/257، والبزار في "مسنده" (3675)، والنسائي في "المجتبي" 2/34-76، 8/262، و"الكبري" (1700)، وكما
في "التحتفة" 9/57، وابن حبان (1098) وابن السكي في "عمل اليوم والليلة" (1711)، والحاكم 1/56/262، 1/54/37، 2/562/1، ابن حجر في "نتائج الأفكار" 2/293 من
طرق عن عثمان الشام، به. وكلهم - غير الحاكم - ذكروا فيه القصة الآتية
 برقم (210) ।
وأخبره بذكر القصة الترمذي (3476)، والحاكم 1/533 من طريق أبي
عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن عثمان الشام، به. ولفظ الدعاء
عندهم: "اللهمَ إني أؤوذ بك من الهم والكسل وعذاب القبر". وقال الترمذي
- كما في التحتفة: حسن غريب. وتحرف عثمان في المطبوع منه إلى
سفيان. وصححه الحاكم على شرف مسلم، ووافقه الذهبي.
وأخبره ابن حجر 2/377 من طريق قطن بن كعب القطبي، عن أبي بكرة،
وتحرف في مطبوعته قطن بن كعب إلى: قطن بن سعد. وقال ابن حجر بابره.
رجاله مؤلفون، لكن قطن لم يدرك أبا بكرة ولا واحداً من ولده. والله أعلم.
وستكرر برقم (2048)، وسأتي برقم (2047) من طريق مسلم بن
أبي بكرة، ومطولاً برقم (2047) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة.
و هذا الدعاء كان يدعاه النبي ﷺ دبر الصلاة كما في الموضع المكرر برقم
(2049) وكما في المصادر والروايات الأخرى.
وفي الباب عن ابن مالك عند ابن حبان (1023)، والحاكم 1/530،
وإسناده صحيح على شرف الصحيح، وقد تحرف اسم شبان - وهو ابن
عبد الرحمن النحوي - في "موارد الظلمان" - طبعة عبد الرزاق حمزة -
20382 - حدثنا وكيع، حدثنا عثمان أبو سلمة الشهاب، حدثني مسلم ابن أبي بكر

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "سيخرج قوم أحدث" (1)

أحداء أشداء، ذلقاء أشدأهم بالقرآن، يقرؤونه لا يجوز تراقيهم،
 فإذا لقيتموه فقاتلواهم، ثم إذا لقيتموه فاقتلوهم، فإنه يوجر
 قاتلهم" (2).

إلى كيسان، ولم يتفطن له الألباني في "رواية الغليل" 3/357 فقال عن

إسناد ابن حبان: ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (11333). وفيه التعود من الكفر
والذين، وفي بعض رواياته: من الكفر والفقر. وهو من رواية دراج أبي
السمح، عن أبي الهشم. وفي باب التابع من الكفر عن معقل بن يسار عند
البخاري في "الأدب المفرد" (1716)، ولفظه: "اللهوم لب أتت بك من أن
أشرك بك شيئا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم".

وفي باب التعود من الفقر عن أبي هريرة، سلف برقم (8053)، وإسناده
صحيح على شرط مسلم.

ومن عائشة، سبأني 6/57، وهو منتق عليه.

ومن أم سلمة عند الحاكم 2/14، وصحبه.

وفي باب التعود من عذاب القبر عن أنس بن مالك، سلف برقم (1113).

وذكرنا عنه أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديثي ابن مسعود وجابر بن
عبد الله، وقد سلفا برقم (1703) و(14156). وحديث البراء بن عازب وقد سلف برقم
(18534)، وحديثي أم بشير وأم خالد بنت خالد، وسيأتيان 6/367، و(3).364

(1) لفظه "أحداث" سقطت من (10).

(2) إسناده قوي على شرط مسلم كسابقه.
20383 - حدثنا وكيِّع، حدثنا سفيان عن يونس بن عبيد، عن الحكم
ابن الأعرج، عن الأشعث بن ثurmِلة
عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: "من قلّن نفساً مُعاَهَداً
بِعِيرٍ حَلَّتهَا، حَرَمَ الله عليه الجَنَّةَ أَنْ يَجِدْ رَيْحَهَا".

أخرجنا ابن أبي عاصم في "السنّة" (927) من طريق وكيِّع، بهذا الإسناد.
أخرج البزار في "مسنده" (3671)، والحاكم 146/2 من طريق عن
عثمان الشهاب، به.
وسيألى رقم (20447).
أخرجنا ابن أبي عاصم (936) من طريق نصر بن عاصم، عن أبي بكر.
وانظر ما سميّاً برقُم (20434).
وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقُم (13831). وانظر تتمة
أحاديث الباب هنالك.
قوله: "أحداث" قال السنِّي: أي: صغار الأسنان، فيه أن صغر السن
محل للفتنة.
قوله: "أحداث" قال في "اللسان": رجل حديث وجُدّاد، من قوم أحياء،
قال السنِّي: أي: طليقة.
وقوله: "ذلِقْتِه" قال السنِّي: أي: طليقة.
فأَنُثِّمُوهُم من الإثماة، إنفعال من النوم، وهو سنة عن القتل.
1) إسناده صحيح. الأشعث بن ثurmِلة ثقة من رجال النساقي، وبباقي
رجال الإسناد ثقات من رجل الشيخين غير الحكم -وهو ابن عبد الله بن
إسحاق بن الأعرج- فمن رجال مسلم. وكَيْع: هو ابن الجراح الرؤاسي،
وسيفان: هو الثوري.
أخرجنا ابن أبي شيبة 425/9 عن وكيِّع، بهذا الإسناد.
وأخرج البخاري في "تاریخه" 428/1 عن قبیصة بن عقبة، والبهقي.
2184 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "أرأيت إن كان جهينة وأسلم وغفر ومريتة أثراً عند الله من بني أسد، ومن بني تميم، ومن بني عبد الله بن عطاف، ومن بني عامر بن صعصعة" فقال الرجل: قد خابوا وخسروا. فقال النبي ﷺ: "هم خير من بني تميم"، ومن بني عامر بن صعصعة، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن عطاف.

= 205/9 من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان، به. وأخرججه ابن أبي عاصم في "الحديث" صف 87-88، والبزار في "مسنده" (3296)، وأبي جبار (4882) من طريق زيد بن زريع، وأبي شيبة (262/9)، وأبي عاصم ص 86، وأبي خزيمة في "التوحيد" 862/3، والحاكم 44/1 من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه الدوائي في "الكني" 126/2 من طريق حميد أبي المغيرة العجلي، عن الأشعث بن ثرملة، به.

وكان، وانتظر (377/2).

وقد روى عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن أبي بكر، ويأتي الكلام على هذه الرواية عند الحديث (469).

(1) في (370): أو خسروا.

(2) جملة "هم خير من بني تميم" سقطت من (370).

(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.
20385 - حدثنا إسماعيل، حدثنا الجرير، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر.

عن أبيه قال: وقال إسماعيل مرتين: "إذا جلوسا عند النبي، فقال: "ألا أتبكريم بكثير الكبائر؟" إلا فيه الكبائر"؟ قال: "الإسراء ملك بلال," وعقره. قال: ذكر الكبائر عند النبي، فقال: "لا تسمح بالله، وعقره"." الواليدين" وكان مكيناً فجلس وقال: "وشاهدة الزور، وشهاده الزور، وشهاده الزور". فما...

وهذا عند المصدر في "فضائل الصحابة" (1479). وأخرجه البخاري (3515)، والبيز في "مسنده" (3620) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وأخرج البخاري (3515) عن قبيصة بن عقبة، والترمذي (3952) من طريق أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن سفيان، به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه الطبراني في "الصغير" (144) من طريق موسى بن عبد الملك بن عمير، عن أبيه، به، وأبو أسواني بالأرقم (20410) و(204143) و(204177) و(20510) و(20513) و(20513). وفي البلد عن أبي هريرة، سلف برقم (7150).

قوله: قد خابوا وخسروا، المقصود به بنو تيم بنو عامر بن صعصعة وبنو أسد وبنو غطفان. قال السند: خابوا وخسروا، أي: حيث فاق عليهم من هو تحتهم بين الناس.

1) لفظة "مرة" ليست في (ظرف).
2) في (م) ونسخة في (س) زيادة للفظة: "ثلاثًا.
3) في (س): وقول الزور. وأما في (ظرف) فقد ذكرت شهادة الزور ثلاث مرات، ثم وقع بعدها: وشهادت الزور قول الزور.
زَيْلَ رسَولُ الله ﷺ يَكَرَّرُها حَتَّى قَلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَّٰ!١

20386 - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أبو بكر، عن محمد بن سيرين
عن أبي بكر: أن النبي ﷺ خَطَّبَ في حِجْجِه فقَالَ: "أَلَّا إِنّمَا

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجريري: هو سعيد بن إيساء،
وقد اختلط بآخره، لكن رواية إسماعيل - وهو ابن علية - عنه قبل اختلافه.
وسيكر برقم (۲۹۳۴۲). وأخرج البخاري (۱۹۶۱۹) ومسلم (۷۸۴)، والبيهقي في "مسند" (۳۶۲۹)،
و ابن منده في "الأعمال" (۴۴۲۴)، والبيهقي في "السنن" ۱/۱۰ من طريق
إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.
وأخرج البخاري (۲۶۵۴) والنياز (۶۷۱)، والبيهقي في "السنن" ۱۰/۱۰ من طريق
الجريري، به.
وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن العاص، سلف برقم (۲۸۸۴)، وذكرنا
عنده أحاديث أخرى في الباب.
وذكر أبى بن حرب بن فاتك، سلف برقم (۱۷۶۱۶)، ولقال: "يا أباه
الناس عدلت شهادة الزور إشراكاً بالله" ثلاثاً، ثم قرأ: "فاختصروا الرجس من
الأوَّلَانِ واجتنبا قول الزور" [الحج: ۳۰].
قوله: وكان متكاناً، أي: قبل ذلك.
فجلس: إظهار لزيادة الاهتمام كما فعل ذلك حيث كرر تكراراً خارجاً عن
العادة، ولعل ذلك لأن الشرك والعقوق مما يمنع عنه الطيب والناس، وخوف
العقوق ولدهم، يعاقب شهادة الزور، فإن الطعم في العلال قد يدعو إليها، ولا
مانع عنها، ولذلك اهتم بها.
وتمههم سكونه لما في التكرار من التعب. والله تعالى أعلم. قاله السندي.
الزمان قد استنداً كحيته يوم خلق الله السماوات والأرض. السنَة
اثنآ عشرة شهراً، منها أربعاء حرم، ثلاث جوالات: ذو الفكده،
و ذو الحجة، والمُحرَّم، وربّ من فَضْر الذي بين جمادى
وشعبان. ثم قال: «ألا أبي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم.
فسكت حتى ظننا أنه سيستمِّيه بغير اسمه، قال: «أليس يوم
الثَّنَر؟» قلنا: بل. ثم قال: «أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله
أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيستمِّيه بغير اسمه، فقال: «أليس
ذا الحجة؟» قلنا: بل. ثم قال: «أي بَلد هذا؟» قلنا: الله
ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيستمِّيه بغير اسمه. قال:
«أليست البلد؟» قلنا: بل.
قال: «فإن دماءكم وأموالكم - قال: وأحبَّته قال: وأعراضكم -
عليكم حرام كحرامة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم
هذا، وستلقونا. ربكم فسالكم عن أعمالكم. ألا لا ترجعون؟)
بعدي ضلالاً يصبر بعضكم رقبة بعض. ألا هل بلغت؟! ألا
ليبلغ الشاهد الغائب منكم، فلعل من يبلغه يكون أوعي له من
بعض من يسمعه». قال محمد: وقد كان ذلك، قال: كان(
(1) في (٠٠٠٠٠): وستانون.
(2) المشتث من (س) (٠٠٠٠)، وفي (م) ونسخة في (س): لا ترجعوا،
وفي نسخة السندي ونسخة أخرى في (س): لا ترجعون.
(3) المشتث من (س)، وفي (م) ونسخة في (س): قال: قد كان ...
إله. وسقطت هذه العبارة كلها من (ق) (٠٠٠٠).
بعض مَن بَلَغَهُ أُوَى لَه مِن بعَضٍ مِن سَمِيعَهُ:

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكتب محمد ابن سيرين لم بَلَغْهُ من أبي بكّرة، ورواه عنه مرسلاً، والواستة بينهما عبد الرحمن بن أبي بكر، وحميد بن عبد الرحمن الحميري كما سميته، وهما ثقاتان من رجال الشيخين وقد تابع محمد بن سيرين الحسن البصري كما سيأتي.

وأخبره أبو داود (1947)، والنسائي 2/7، والطبري في «تفسيره» 127، الطحاوي في «شرح شكل الآثار» (1456)، والخطيب في الفصل للوصول المدرج في النقل 7/649-749، من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. واقتصروا على القطعة الأولى منه، غير الخطيب فقد ذكره بتمامه، وغير النسائي فقد اقتصر على قوله: "لا ترجعوا بعدي ضلاؤاً يضرب بعضكم رقاب بعض".

وأخبره ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" 1/40-41 من طريق أحمد بن زهير وعبد الله بن عمر وحماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، نَبَتَ أن أبا بكر حديث قال: خطبت رسول الله ﷺ بمعنى فقال: "ألَا فليلغ الشاهد منكم الغائب، فإنه له علٌّ أنه يَلَغُ من هو أُوَى له منه، أو من هو أَحْفَظُ له منه". قال أبو بكر: فقد كان هذا، كذا ذكره مختصراً.

وأخبره إبراهيم بن طهمان في "مشيخته" (114)، وأخريج البخاري (3197) و(41) ومسلم (7447) ونحوه (179)، وأبو داود (1948)، والبيهقي في "مصنف" 3/615، والبيهقي في "السنن" 5/165-166، وفي "الشعب" 1280، والبغوي (1965) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد، والبخاري (4262) من طريق حداد بن زيد، ثلاثهم (ابن طهمان، عبد الوهاب، وحماد) عن أيوب، عن ابن أبي بكر، عن أبي بكر. ورواية إبراهيم بن طهمان: عن بعض بني أبي بكر. وبعضهم اقتصر على القطعة الأولى منه.

فقال: وستأتي القطعة الثانية منه برقم (2787) من هذا الطريق مسرحاً فيه.
باسم ابن أبي بكرة، وهو عبد الرحمن بن أبي بكرة. وانظر تمام تخرجه من هذا الطريق هناك. وستأتي القطعة الثانية أيضاً برقم (655) من طريق محمد ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، ومحمد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي بكرة.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (967) من طريق سالم الخياط، عن محمد بن سيرين، عن أبي بكرة، واقتصر على القطعة الثانية منه. وسانتي من طريق محمد بن سيرين، عن أبي بكرة برقم (751)، ومن طريق محمد بن سيرين والحسن البصري، عنه برقم (264)، ومن طريق محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه برقم (7287) و(26453) و(2104)، ومن طريق محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن ومحمد ابن عبد الرحمن الحميري، عن أبي بكرة برقم (764948) و(210498).

وفي الباب عن أبي حرزة الرقاشي، عن عمه، وسانتي برقم (7695). وعن ابن عمر عبد بن حميد (758)، والبزار (7141- كشف الأستار). وفي هذين الحديثين ذكرت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم.

وفي باب قوله: "إن الزمان قد استدار كبيته ..."، والأشهر الحرم: عن أبي هريرة عند البزار (7642 - كشف الأستار)، والطبري (150/10). وهو من رواية أشعت بن سوار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وقال البزار بإثره لا تعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ورواه ابن عون وقرة عن ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه. قلنا: يشير البزار إلى حديثنا هذا، وقد رواه أشعت نفسه عن ابن سيرين عن أبي بكرة، وسانتي في "المستند" (26419)، لكن ليس فيه هذه القطعة: "إن الزمان قد استدار ...".

وعن ابن عباس عند الطحاوي في "شرح مسائل الآثار" (1454).

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في "الأوسط" (2673).

وفي باب قوله: "إني دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ..." عن أبي سعيد الخدerty، سلف برقم (7172)، وذكرنا هناك بعض أحاديث.
الباب، وتزيد عليها هنا حديث سفيان بن وهب الخُؤلاني، وقد سلف بقم
(17535)، وحديث ابن عمر عند البخاري (17426) و(4403) و(4043)
و(17885)، وحديث سرَّاء بنت نهيان عند أبي داود (1953) وصحبه ابن
خزيمة (2973).
وفي باب قوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدّ ضلُّالًا يضرب بعضكم رقاب
بعض" عن ابن مسعود، وعن ابن عمر، وسلفة بقم (13815) و(5578).
وذكرنا عنهما أحاديث الباب.
وفي باب قوله ﷺ: "البلغ الشاهد الغائب ..." عن أنس بن مالك،
سلف بقم (13470)، وذكرنا عنه تتمة أحاديث هذا الباب.
 قوله ﷺ: "قد استدار كهبتة" قال السندي، أي: على هيئته وحسبه
القديم، وكان العرب يقدرون شهراً ويخرجوه آخر، ويسمون ذلك السُنَّة،
فبينما أن ذلك الوضع وضع جاهلي باطل، والمعتبر في المناسك وغيرها هو
الوضع الإلهي السابق. وإضافة رجوب إلى مضر لأنهم كانوا يحافظون عليه أشد
المحافظة، ثم بين ذلك توضيحًا وتأكيدًا، فقال: "الذي بين جمادي وشعبان".
"ألا أي يوم ..." قاله تذكيراً للحرمة.
 قوله: "أليس البلد" قال البغوي في "شرح السنة" 7/219، أي: البلدة
المحرمة كما قال الله سبحانه وتعالى: "إنما أُمرتُ أن أعبد رَبِّ هذِهِ الْبَلَدِ الَّذِي
حرمتها" [النمل: 91]، وقال عز وجل: "زَوْجَ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا".
[إبراهيم: 35]. ويقال: إن البلدة اسم خاص لمكة. ولها أسماء سواها.
وقوله: "وأعناكم" قال البغوي: ع نفساً ونفساً، و" verrus" موسع.
المصدر والمصدرين من الإنسان، يريد الأمور التي يرتفع الرجل أو يسقط بذكرها،
فيجوز أن يكون فيه دون أسلافه، ويجوز أن يكون في أسلافه، فيلفه النقيصة
بذكرهم وعيبهم. وانظر تتمة كلامه.
وانتظر شرح الحديث أيضاً في "شرح مسلم" للنوروي 167/11-170-
27،
20387 - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد يعني
ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبي بكرة قال: لما كان ذلك اليوم، فعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بغير، وأخذ رجل بزمامه - أو بخطمه - فقال: "إني يوم
يومكم هذا؟" قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيُسممَهُ سواء اسمه،
قال: "أليس بالنزول؟" قال: قلنا: بل. قال: "فأي شهر شهركم
هذا؟" قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيُسممَهُ سواء اسمه، فقال:
"أليس بذي الحجة؟" قال: قلنا: بل. قال: "فأي بلد بلدكم هذا؟" 
قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيُسممَهُ سواء اسمه، فقال: "أليس
بالبلد؟" قال: قلنا: بل. قال: "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
بينكم حرام، كحرم يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم
هذا، لأن فليس الشاهد الغائب، فإن الشاهد"(1) عسي أن يبلغه
من هو أو عُرى له منه" قال محمد: فقال رجل: قد كان ذاك(2).

(1) في (ظ 10) ونسخة في (س): لأن الشاهد.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي، هو محمد
ابن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطابان.
وأخيره الداري (1916) والبخاري (67)، ومسلم (1769) (360)،
والنسائي في «الكبري» (4091) (42) و"(585) (249)، وابن أبي عاصم في
الديات" ص 24-4-24، وأبو عوانة في الحدود كما في "إتحاف المهرة"
5/ ورقة 5، وابن حبان (8384) (363)، والبيهقي في "السنن" (8398)،
والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (200)، وفي "فصل المدرج"
(2) 745-746، والقاضي عياض في "الإلماع" ص 14-15 من طريق =
28
388
- حدثنا هشيم، عن عبيبة بن عبد الرحمن، عن أبيه
عن أبي بكرة قال: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ، وإننا لتمارغ
بالجنازة رملاً.

= عن ابن عون، بهذا الإسناد، وعبدهم اختصره، وزاد مسلم والخطيب في
المُدرج في آخره: قال: ثم انكشفا إلى كبشين أملحين فذبحهما، وإلى جزية
من الغنم فقسمها بيننا. فلمن: وسيأتي الكلام على هذه الزيادة عند الحديث
(20/4053).

وأخبره ابن أبي شيبة 27/26 -27، والبخاري (105) و(4406)،
و(5500) و(7447)، ومسلم (1769) (29)، والبيهقي في، و(6973) (5975)،
وأبو عوانة كما في، و(5974) ضهر أصحاب الحديث (21)،
والبيهقي 165-166، والخطيب في، وعشر أصحاب الحديث.

أبو نعيم (1985)، من طريق أبو سفيان السختياني، عن محمد بن سيرين، به. لون
لم يسم عبد الرحمن بن أبي بكرة، بل قال: ابن أبي بكرة، والحديث عند
بعضهم مطول بمضفى الرواية السالفة (20/3862). واقتصر الخطيب على آخره.
وعند البخاري زيادة في متنه: «ومن صلى الصح فهو في ذمة الله، ومن أخير الله
اكبله الله في النار على وجهه».

وانظر ما قبله.

1) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهشيم - وهو ابن بشير - مدلس وقد
عننه، لكنه صرح بالحديث عند الحاكم، وهو متابع. عبيبة بن عبد الرحمن:
هو ابن جوشين الغطفاني.

وأخبره ابن أبي شيبة 3/281، والنسائي 4/43، والبيهقي (2044)،
والحاكم 5/1 من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقرر به عند السائد
إسماعيل بن علي بن. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي مطولًا برقم (20/4000)، وانظر تمام تخرجه هناك.

23
20389 - حدثنا هشيم، أخبرنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن
ابن أبي بكر
عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يقضي القاضي بين
اثنين وهو غضبان".

20390 - حدثنا عبد الأعلى وربيعي بن إبراهيم، المعني، قالا: حدثنا
يونس، عن الحسن
عن أبي بكر، قال: كسرت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام يجري ثوبه مستعملاً حتى أتي المسجد، وثاب الناس
ف صلى ركعتين، فجعل عنها، ثم أقبل علينا فقال: "إن الشمـ
والقمر آيتان من آيات الله يحور بهما عبادة، ولا ينكسفان
لموت أحد" - قال: وكان ابنه إبراهيم مات - "إذا رأيت منهما
شيئاً فصلوا وأدعوا حتى (1) يكشف (2) ما يكشف".

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(2) أخرجه مسلم (1717)، والسани في "الكبري" (5966)، والزار في
"مسند" (12619)، وأبو الجارود في "المتنقي" (997)، وأبو عوانة (17/
17)، وأبو حبان (32630 و5624)، والبهائي (10/110 من طريق هشيم، بهذا الإسناد.
وآخره (3769).
(3) لفظة: "حتى" سقطت من (10).
(4) في (م) زيادة لفظة "منهما".
(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ربعي بن إبراهيم
متابع عبد الأعلى، فقد روى له البخاري في "الأدب" وأبو داود في "القدر"
والترمذي، وهو ثقة.
عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويوس: هو ابن عبيد، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وقد قيل: إنه لم يسمع من أبي بكره، قال ذلك الدارقطني في "التتبع" عن ٣٣٢، وروى ذلك عن يحيى بن معين في رواية ابن أبي خضبة، ونقله عنه العيني في "عمدة القاري" ٧٧/٧.

قلنا: لكن أثبت سماع الحسن من أبي بكره علي ابن المدنى والبخارى، وهم بإمالة هذا الفن، فقد روى البخارى في "صحيحه" بضعة أحاديث من رواية الحسن عن أبي بكره -وهو لا يتجزى إلا بما تثبت فيه اللقاء عنده- وأحد هذه الأحاديث حديث: "إن أبي هذا سيد..."، فقد رواه في "صحيحه" (١٧٠٤) وفيه تصريح الحسن بالسماع، وقال البخارى بإثره: قال لي علي بن عبد الله -وهو ابن المدنى-: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكره بهذا الحديث.

قلنا: والحسن، وإن كان ثبت سماعه من أبي بكرة في بعض الأحاديث، لا تقبل روايته عنه وعن وغيره من الصحابة إلا فيما صرح فيه بسماعه. وحديثنا هذا رواه البخارى في "صحيحه"، فهو عنده محمول على السماع، وقد جاء تصريحه بالسماع في رواية المبارك بن فضالة الأثنى بعد حدثنا، وأوردته عنه البخارى تقليعاً بعد روايته للحدث برم (١٠٤٨) لإثبات سماع الحسن، ومبارك بن فضالة - وإن كان فيه كلام- تقبل روايته في مثل هذا، لا سيما إذا كانت عن الحسن البصري.

وأخره البخاري (٥٨٥) عن طريق عبد الأعلى، بهذا الإسناد:
وأخره البخاري (١٠٤٠) عن طريق خالد الواضطي، (١٠٤٨)، والنسائي (٣/١٢٤ من طريق حماد بن زيد، والبخاري (١٠٦٢)، والبخاري في "مسنده" (٣٦٦٠)، والبغوي في "المجذبات" (١٣٨٤)، (١٣٨٦)، والطحاوي في "شرح معاني الأنوار" (١/٣٣٠)، والبصري في "السنن" (٣/٣٢٣)، من طريق شعبة بن الحجاج، والبخاري (١٠٦٣)، والنسائي (١٤٦/٣)، والبهائي (٣/٣٢٦-٣٢٢ من طريق عبد الدوارة بن سعيد، وابن أبي شيبة (٤٦٨/٢). والنسائي (٣١).
3/3 = 127/126، والطحاوي 1/330 من طريق هشيم بن بشير، والبيزار في
مسنده (3662)، والنسائي في المجتنی 2/315، وفي الكبيرى (2000)،
وأبن خزيمة (1374)، والبيهقي 3/137، والبيهقي 3/137، والبيهقي 3/137
وحجر في تغليف التعليق 2/401 من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي 3/137، والبيهقي 3/137 من طريق نوح بن قيس، والبيهقي 3/137
من طريق إسماعيل ابن علي، كله من يونس بن عبيد، به. ويعود
اختصره، ولم يذكر بعضهم فيه قوله: "ليخوف الله بهما عادتكم"، ولفظ روايته
زيديد بن زريع وإسماعيل ابن عادتكم: فصول ركعتين كما تصلون، وجاء مثل هذا
اللفظ في إحدى الروايات عن شعبة عند البغوي في "الجعديات" (1384).
ولعمه البخاري باب (100) من طريق عبد الوارث وشعيب وخالد الطحان
وحامد بن سلمة، عن يونس، به.
وأخرج الطلب إلى (872) عن شعبة، عن الحسن، عن أبي بكر، وشعبة
إنهما رويا الحديث عن يونس، عن الحسن، ولا نعرف له رواية عن الحسن،
فلعله سقط من مطروحته: عن يونس.
ولعمه البخاري باب (100) من طريق عبد الوارث وشعيب وخالد الطحان
(872)، والحاكم 2/335-337، والبيهقي في السنن 3/337، وفي
"المعرفة" (872) من طريق أشتراج بن سوار، عن الحسن، به، وهو عندهم
مختصراً، وفيه: فصول ركعتين مثل صلاتكم. وأشتراج بن سوار ضعيف.
وأخرجه الدارقطني 3/24 من طريق حميد الطويل، عن الحسن، به. وفيه
زيادة: "ولكن الله إذا تجلى لشيء خشع له". وإسناده ضعيف.
وانظر ما بعده.
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (588)، وانظر عنه تتمة أحاديث
الباب.
وقوله في بعض الروايات: مثل صلاتكم هذى، جاء مثله في حديث النعمان=
32
20391- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا المبارك، عن الحسن
عن أبي بكر بكتة أنه حدثه قال: انكسرت الشمس على عهد النبي
وحن عنده، فؤدب قرآنا يجري ثوبه... فذكر معناه.)

20392- حدثنا سفيان، عن أبي موسى، ويقال له: إسرائيل - قال:
سمعته الحسن قال:
سمعته أبي بكر - وقال سفيان مرة عن أبي بكر: رأيت
رسول الله عليه السلام على المنبر وحسن معه، وهو يقبل على الناس
مرة وعليه مرة، ويقول: إنّي ابنه هذا سيّد، ولعل الله أن يصلح

325

ابن بشير الذي سلف (18392)، ورأى ابن حبان والبيهقي أن المقصود بهذه
العبارة: صلاتكم هذى في الكسوف. لكن جاء في بعض روآبات حديث
النعمان: كأحدث صلاة مكتوبة صليتومها.

وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم، ركعتين، وركع ركوعا واحداً
في كل ركعة منهما، روي ذلك في حديثي عبد الله بن عمر السلفين برقم
(24833) (1878) وقائمة البخاري، كما في: (العلل الكبير) للترمذي (299:1)
أصح الروايات عندي في صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع مزادات. وانظر
حديث جابر بن عبد الله السلف برقم (14417).

1 حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المبارك، وهو ابن فضيلة.
وأخرجه الطالسي (787)، وأخرجه ابن حبان (2834) من طريق هدية بن
خالد، كلاهما (الطالسي وهمة بن خالد) عن المبارك بن فضيلة، بهذا
الإسناد. ورواية الطالسي مختصرة.
وعلقه البخاري بإثر الحديث (1448) في صحيحه، من طريق المبارك،

33

بها.

وانظر ما قبله.
بِهِ بِنَ فَطِيْحٍ مَنَ المُسْلِمِينَ١)

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو موسى - واسمه إسرائيل بن موسى - من رجال البخاري، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيخين. سفيان:

هو ابن عيسى، والحسن الراوي عن أبي بكر: هو البصري.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٥٤).

وأخبره الطبري في «الكبير» (٢٥٩٠) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد:

وأخبره الحميدي (٧٩٣)، والبخاري في «ال الصحيح» (٢٧٤٦) و(٣٧٤٦)، وفي «التاريخ الأوسط» ١٢٢، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٧، وفي «الكبري» (١٧١٨) و(٨١٦٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٥٢)، والبزار في «مسند» (٣٦٥٥)، والطبري في «الكبر» (٢٥٩٠)، والقطعي في زوائد عليه «فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٠٠)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٣٧٦-٣٧٧، وفي «الدلائل» ١٦٧٦ من طريق سفيان بن عيسى، به. وذكر في أوله في بعض روایات البخاري قصة الصلح بين الحسن بن علي ومعاوية، وقال البخاري عند الموضع الأول في «ال الصحيح»، وفي «التاريخ الأوسط» قال لي علي بن عبد الله - وهو ابن المديني - إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكر بهذا الحديث:

وأخبره البخاري (٢٦٢٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن أبي موسى، به.

وأخبره أبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٢٧٧٣)، والطبري (٢٥٩٣)، والحاكم ٣/١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٤٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» من طريق أشعث بن عبد الملك الحمري، والطبري (٢٥٩٢) والخطيب في «تاريخه» ١٨/١٣ من طريق منصور بن زاذان ويوسف بن عبيد، والطبري (٢٥٩٤) من طريق إسماعيل بن مسلم، و(٢٥٩٥) من طريق أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي، خمستهم عن الحسن البصري، به.

٣٤
وقد روي عن الحسن من وجه أخرى: فأخبره النسائي في "الكبرى" (8165)، وفي "عمل اليوم والليلة" (253) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ يعني أنس بن مالك، وأخبره في "عمل اليوم والليلة" (254) من طريق عوف الأعرابي، عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال...

وأخبره (255) من طريق داود بن أبي هند، (256) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وروي عن الحسن البصري، عن أم سلمة، ذكره المزي في "التحفة" 9/39.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، أخبره يحيى بن معين في "فوائده" كما في "الإphem" 3/171، ومن طريقه البهقي في "الدلائل" 6/443-444، والخطيب 8/27، وإسناده قوي.

وفي باب قوله ﷺ: "إنه سيدنا" حديث أبي هريرة عند النسائي في "عمل اليوم والليلة" (250)، والطبراني (2596) ولوزة: عن المقبري قال: كنت مع أبي هريرة جلوساً، فجاء حسن بن علي بن أبي طالب، فسلم علينا، فردنا عليه، وأبو هريرة لا يقول، فمضى، فقيل له: يا أبا هريرة هذا حسن بن علي قد سلم علينا، فقال فلحكه، فقال: يا سيدي، فقال له: تقول: يا سيدي؟!

قال: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنه سيدنا".

قوله: "سيدنا" قال السنيدي: أي: نافع للخلق، وفهى أن السيادة بالنفع لهم لا بالحكم عليهم، وإن كان هناك ضرر عليهم في ذلك فقد يكون ترك الإمارة هو السيادة إذا كان صلاح الخلق فيه.

وقال الخطابي في "معالم السنن" 4/311: وقد خرج مصدق هذا القول فيه بما كان من إصلاحه بين أهل الشام وأهل العراق وتخليه عن الأمر خوفاً من الفتنة وكراهية لإراقة الدم، ويسنى ذلك العام سنة الجماعة.
20393 - حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن ابن أبي بكر، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: "لا يتبجي للقاضي.
وقال سفيان مرتين: للحاكم - أن يحكم بين اثنين وهو غضبان" (1).

20394 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا الجريفي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال: ذكر الكبائر عند النبي ﷺ فقال: "الإشراك بالله، وعقول الوالدين، وكان مكتنَّا فجلس، فقال: "وشهادة الزور، وشهادة الزور - أو قول الزور" - فما زال رسول الله ﷺ يكررهما حتى قلنا: لينى سككت.

وفي الخبر دليل على أن واحداً من الفريقين لم يخرج بما كان منه في تلك الفتنة من قول أو فعل عن ملة الإسلام، إذ قد جعلهم النبي ﷺ مسلمين، وهكذا سبيل كل متأول فيما تعاطاه من رأي ومذهب دعا إليه إذا كان فيما تناوله بشبهة، وإن كان مخطئاً في ذلك. ومعلوم أن إحدى الفتنة كانت مصيبة والآخرى مخطئة.

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.
وأخبره الشافعي في "مسنده" 2/172، والحميدي (792)، وابن ماجه (2316)، ومحمد بن خلف بن حيان في "أخبار القضاة" 1/81، وأبو عوانة 4/16، والبهقي 10/510، والبغوي (2498) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وأبانظر (10379).
وقال مرة (1): أخبرنا الجُرَّوْرُيُّ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فقال: «أَلَّا أَنْبِعْكُمْ بِأَكْبَرِ الكِبَارِيْرِ؟ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» (2) فذكره (3).

20395- مسنّة إسحاق، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: قال أبو بكره: نُهَانا رسول الله ﷺ أنّ يَنْبَعَ الفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ، والذَّهَّبَ بالذَّهَّبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وأُمِرْنا أن يَنْبَعَ الفِضَّةَ فِي الذهب، والذهب في الفضة كيف شئت. فقال له ثابت بن عبيد: يدأ بيد؟ قال: هكذا سمعت (4).

(1) في (ظ..): هو قال مرة.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (20385).
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق: هو ابن علي، ويحيى.
(4) ابن أبي إسحاق: هو الحضّاري مولاه البصري النحوي.
(5) وأخرجه البخاري (2165)، والبزاز (3637)، وابن حبان (50).
(6) والبيهقي في «المعرفة» (4144) من طريق إسحاق ابن علي، بهذا الإسناد.
(7) ولم يذكر عنهم سؤال ثابت بن عبيد في آخره.
(8) وأخرجه ابن أبي شيبة (7/101-77)، والبخاري (2182)، ومسلم (1590).
(9) والبزاز (3634)، والنسائي في «المجتّبي» 7/7، والطحاوي في شرح المعاني (5/4)، وفي «شرح المشكل» (2169)، وابن حبان (5012).
(10) والبيهقي في «السنن» 282/5، وابن عبد البر في «الأستاذ» (28712) من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، به. ولم يذكر سؤال ثابت في آخره إلا عند مسلم. ولم يُسْمَّى فيه ثابت بن عبيد. ووقع عند ابن عبد البر في آخره بعد قوله: «كيف شئنا؟» يعني: يد الله يبد. وهي زيادة من أحد رواه.
أخرجه النسائي في "المجتني" 2/81، وفي "الكبري" (1181) من طريق أبو نوبة الربع بن نافع، قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، بنه. لم يذكر بين ابن أبي كثير وبين عبد الرحمن بن أبي بكر، أحدًا، لكن قال بإثره في "الكبري": خبر أبي نوبة أدخل بين يحيى بن أبي كثير وبين عبد الرحمن بن أبي بكرة يحيى بن أبي إسحاق.

قلنا: وقد أخرجه مسلم (1590)، والبزار (1634) من طريق يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه.

وقول أبي بكرة في آخر الحديث: "هكذا سمعت" يدل على أنه لم يسمع تقييد إباحة بيع الذهب بالفضة، والفضة بالذهب بأن يكون بدأاً بيد. لكن هذا القيقد ثابت في الصحيح، فقد ورد في حديث البراء بن عازب وزيد بن أرقم عند البخاري (1810)، ومسلم (1589)، وقد سلف برقم (18541)، ولفظه:

نهى رسول الله ﷺ عن بيع الزرق بالذهب دينأً، أي: مؤجلاً.

وفي حديث عبادة بن الصامت عند مسلم (1587)، وفيه: "فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئت إذا كان بدأاً بيد" وسياقي بنحوه/5.320.

وأنا تتنمأ أحمد الحديث، والباب عند حديث أبي هريرة السلف (558).

وتابع من عبيد الذي سأل أبو بكرة هو ثابت بن عبد الأنصاري الكوفي، تابع ثقة، روى له البخاري في "الأدب"، واحتج به مسلم في "사회حة".

وقد أخرج البزار (13683) من طريق بحر بن كنز السقاء، من عبد العزيز ابن أبي بكرة، عن أبيه: أن النبي ﷺ نهى عن الصرف قبل موته بشهرين.

قلنا: وهذا إسناد ضعيف لضعف بحر بن كنز السقاء، لكن صح من حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن الصرف، وسلف في مسند أبي هريرة برقم (9638)، وهو محمول على ما إذا كان بالشيئة أو بالزيادة مع الاتحاد.
296 - حدثنا إسماعيل، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان التهمي، قال:

سمعْتْ سعدا يقول: سمعت أذنابي، ووعي (1) قلبي أن: "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام".

قال: فلقيت أبا بكرة فحدثته، فقال: وأنا سمعت أذنابي ووعي (2) قلبي من محمد (3).

297 - حدثنا إسماعيل، حدثنا يونس بن عبيد، عن الحكَم بن الأعرج، عن الأشعث بن ثرملة عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من فتّал نسأ معاذة بغير جلّها، حرَّم الله عليه الجنة أن يشم ريحها" (4).

298 - حدثنا إسماعيل، أخبرنا عنيب بن عبد الرحمن، عن أبيه

(1) في (10) ونسخة في (س) ووعاه، وهو كذلك في الموضوع السالف برقم (1504).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان التهمي: هو عبد الرحمن بن مل، وهو مكرر الحديث السالف برقم (1504) في مسنَد سعد ابن أبي وقاص.

(3) في (م): لم يشم ريحها.

(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكَم بن الأعرج -واسمه الحكَم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج- فمن رجال مسلم، وغير الأشعث بن ثرملة فمن رجال النسائ، وهو ثقة، وأخرجه النسائي في "المجتنى" 8/25، وفي "الكبير" (1950) و(874) من طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد.

وانظر (773).
عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنب أُخرٍ أن يعجل الله العقوبَة لصاحبه في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من 벟َيٍّ وقطيعة الرحم».(1)

1439 - حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمان بن أبي بكر.

عن أبيه قال: أحسبه عن النبي ﷺ قال: «شهران لا ينقضان، شهر عبيد رضوان، وذو الحجة».(2)

إسناد صحيح، إسماعيل: هو ابن علية، وعبد الرحمان والد عابد:

(1) هو ابن جوشن الغفائي.

(2) في (م): وذٰلِك الحجة.

وأخرج الحسين بن الحسن المروزي في زوائد عائشة لابن المبارك (724)، وأبو داود (500)، والرمذي (2511)، والحاكم (162)، والمزري في ترجمة عبد الرحمان من تهذيب الكمال، والحاكم والمريزي في ترجمة ابن علية، بعث القرن به حسين المروزيوابن ماجه، والحاكم والمزري عبد الله بن المبارك، وانظر (8374) في (م).

(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرج الطيالسي (832)، والبيهقي (1612)، ومسلم (1089) في (31)، وأبو داود (2332)، والترمذي (162)، وابن ماجه (1659)، والبزار في المسندة (374)، وأبو عوانة في الصيام كما في إتحاف المهرة 5/ورقة 43، والبيهقي (بيع) 250، والبغوي (1717) من طرق عن خالد الحذاء، بهذا.
2040 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدة، حدثنا أبي، قال:

خرجت في جنازة عبد الرحمن بن سمرة، قال: فجعل رجال من أهله يستقلون الجنازة، فيمشون على أعقابهم ويقولون: رويًا بارك الله فيكم. قال: فلحننا أبو بكر من طريق المرد، فلم رأى أولئك وما يصنعون حمل عليهم، فأخذه وهم بالسوط وقال: خلوا، فوالذي كرم وجه أبي القاسم لقد رأيتنا مع رسول الله وإنا لنكاد أن نرمّل بها. وقال يحيى:

مرة: لقد رأينَا مع رسول الله.

الإسناد: وحسنه الترمذي، وقال بإثره: روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن النبي مرسلاً.

وأخرجه البخاري (1912)، ومسلم (1089)، والبيهقي (3674)، وفيه عنه: وأبو عوانة، والبهقي (4750)، والبغوي (1717) من طريق إسحاق بن سويد، والبخاري (3625) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق الكرخي، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي بكر، به.

وسيأتي بالأرقام (76485) و(20480) و(20511).

قال الطيبي كما في مرقة المفتاح: 005: ظاهر سياق الحديث في بيان اختصاص الشهرين بمنزلة ليست في سائرها، وليس المراد أن ثواب الطاعة في سائرها قد ينقص دونها، فبيني أن يجعل على الحكم ورفع الجناح أو الحرج عمى على أن يقع فيه خطأ في الحكم، لاختصاصهما بالعديد ووجوز احتمال الخطأ فيها، ومن ثم لم يقل: شهر رمضان وذي الحجة. وانظر أيضاً في الكلام على ما سيأتي برقمه (4769). (1) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القزان، وهو من رجال الشيخين، وعبيدة: هو ابن عبد الرحمن بن جوشان الغفاني، وهو وأبوه ثقات.
الباب: 1-2001 هـ

٢٠٠١ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن عُتيبة، قال: حدثني أبي عن أبي بكر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرُ بعيَّن الشمَالِ، بين عينيه مكتوب: كافِرٌ، يَقْرُوءُهُ الأَمِّيُّ» والكاتبٌ.

روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وأخرجه الطليسي (٨٨٣)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٦٧، وأبو داوود (٣١٨٢) والبيهقي (٣١٨٣)، والبازار في «مسنده» (٣٨٥)، والسаниدي (٤٢/٤٢-٤٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٧٧، وابن حبان (٣٢٣)، والحاكم (٣/٤٤٦، والبيهقي (٤/٢٢) من طرق عن عائشة بنت عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

ورواية أبي داوود والبيهقي: في جنازة عثمان بن أبي العاص، قال عبد الرحمن بن سمرة. ورواية الطحاوي على الشكر: عثمان بن أبي العاص أو عبد الرحمن بن سمرة، قال البخاري: وعثمان وهم.

وقد سلف الحديث مختصراً برقم (٢٧٦٥) و(٢٨٨٣). وانظر أحاديث في الباب في الموضع الأول.

وعبد الرحمن بن سمرة: هو ابن حبيب بن عبد شمس، أبو سعيد، صحابي، افتتح سجستان، ثم سكن البصرة، ومات بها سنة خمسين أو بعدها.

وستانع أحاديثه في «المسنن» ٥/٢١.

قوله: رويًّا، قال السندي، أي: أمهم ولا تستعجلوا في المشي.

المرد: بكسر الميم، موضع بالبصرة.

حمل عليهم... إلخ: تخويفاً لهم على ذلك.

خلّلوا: أي: اتركوا الناس ليستعجلوا.

إسناد صحيح كسبقه.

وربده ابن كثير في «جامع المسانيد» ٥/ورقة ١١٢، وقال: تفرد به أحمد.

وفي الباب عن ابن عمر، وأتسب بن مالك، سلفاً برقم (٤٨٠٤) =

٤٢
2004- حديثنا يحيى، عن عبيدة، أخبرني أبي
عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: «لن يُفلح قومٌ أُسنَدُوا
أمورهم إلى امرأة (۱)».

2003- حديثنا يحيى، عن عبيدة، حديث أبي
عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل معاها في
غير كُنْهِه، حَرَّمَ اللّه علیه الجَنَّةَ ۛ أَن يَجِدَ رِيحَهَا» (۲).

۳۹/۵

۲۰۰۴(۱۲۰۴) و۲۰۰۳(۱۲۰۳). وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.
وفي باب قوله ﷺ: وَيَقُولُهُ اللّه ﷺ: حديث أبي أمة عند ابن
ماجة (۷۷۴). وحديث معاذ بن جبل عند البزار (۳۸۸۸ - كشف الأستار).
قوله: «بين الشمال، قال السndx، أي: غُوره بعين الشمال، فالجار
والمحور خبر لمقدر.
(۱) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرج الطيالسي (۷۸۸)، وعنه ابن أبي شيبة ۲۶۶/۱۵ عن عبيدة بن
عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبد الرحمن بن جوشن برق (۷۴۴) و(۷۴۷) و(۷۴۸).
وأخرجه البزار في «مسنده» (۳۹۸۵) من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة,
عن أبيه. وعنه أن النبي ﷺ قال هذا الحديث عند موت كسرى ملك الفرس
وتولي ابنه بعده.

وسيأتي من طريق الحسن البصري بالأرقام (۴۳۸) و(۴۳۸) و(۴۳۸)
و(۴۸۵) و(۴۸۵) و(۴۸۵) و(۴۸۵) و(۴۸۵) و(۴۸۵) و(۴۸۵).
وذكرت
في رواية الحسن قصة موت كسرى.
وفي الباب عن جابر بن سمرة عند الطبراني في «الأوسط» (۴۳۸).
وإسناده ضعيف.
(۲) إسناده صحيح كسابقه، وانظر (۷۷۷۷) و(۷۷۷۷).
4040 م- حدثنا يحيى، عن عطينة، قال: حدثني أبي، قال:
ذكرت ليلة القدر عند أبي بكر، فقال: ما أنا بطالبها إلا في
العشرين الأخيرة بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته
يقول: {التمسُوهَا فِي العشرين الأواني، من تسع بقين،} أو سبع
بقين، أو خمس بقين، أو ثلاث بقين، أو آخر ليلة. (1)

4045 م- حدثنا يحيى، حدثنا أشعث، عن زياد الأعلم، عن الحسن
عن أبي بكر: أنه ركع دون الصفة، فقال له النبي ﷺ:
{وزادك الله حرصاً ولا تعدل}. (2)

(1) في (ظ 101): بقين. وكذا هو في المواضع الآتية من الحديث.
(2) إسناده صحيح كسبقه. وانظر (7672).
(3) إسناده صحيح. أشعث - وهو ابن عبد الملك الجراحي - ثقة روى له
البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، وباقي رجال ثقات رجال الشيخين غير زياد
الأعلم - وهو ابن حasan بن فُرَّاة الباهلي - فمن رجال البخاري. والحسن
البصري قد صرح بالحديث عند أبي داود والسناوي والبيهقي، فانتفعت شهية
تدليةه.
وأخرجه ابن الجارد في {المتنتقى} (318) من طريق يحيى بن سعيد
القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار في {المستند} (3751) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن
أشعث بن عبد الملك، به.
وأخرجه أبو داود (683)، والسناوي في {الممجتبى} 18/2، وفي
{الكبري} (443)، والطحاوي في {شرح المعاني} 395/1، وابن حبان
(2195)، والبيهقي 310/6 من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي
عروبة، عن زياد الأعلم، به. وهو عند الطحاوي بصورة المرسل، وجاء =

44
= تصريح الحسن بمسموعه من أبي بكره عند النسائي، وعند أبي داود برواية إبن داسة والرملي كما نقل الشيخ الفاضل محمد عوامة في طبعه، ورواه البهقي
من طريق إبن داسة، وعنده أيضاً التصريح بالمسموع.
وأخرجبه محمد بن الحسن الشيباني في "الحجة" 215/1، وفي زيارته
على أموطأ بروايته (286)، والطياري (6711)، والبراز (1361)، وابن
جبلان (2794)، والطبري في "الصغير" (1036) من طريق عن الحسن
البصري، به.
وأخرجبه البحاري في "القراءة خلف الإمام" (195) من طريق أبي خلف
عبد الله بن عيسى الخزاز، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به. وفيه زيادة في
آخره "اصّل ما أدرك، وأقض ما سبقك"، وعبد الله بن عيسى ضعيف,
فلا تثبت هذه زيادة من حديث أبي بكره. وقد أورد الهشمي هذه الرواية في
"المجمع" 2/76، وعزاها للطبري.
وسيأتي من طريق الحسن البصري بالآرقت (204572) و(204592)،
و(204751)، ومن طريق عبد العزيز بن أبي بكرة برقم (204356)،
ومن طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة برقم (205091).
وأخرجبه عبد الرزاق (3378) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن
البصري قال: سمع النبي ﷺ رجلاً وهو يسرع إلى الصلاة ... فذكره هكذا
مرسلًما، ولم يسم في أبا بكرة.
وأخرج به بإرته برقم (37799) عن ابن جرير، عن الحسن، قال: النفت
النبي ﷺ فقال: "زادك الله حرصاً ولا تعبة" قال: فثبت مكانه. وهذا
إسناد ضعيف، ابن جرير لا يعرف بالرواية عن الحسن، وكان يدله
وبرسل. وهذا الفظ منكر، فيه ذكر النفات النبي ﷺ. وقوله في آخره: فثبت
مكانه.
وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: "إذا أتي أحدكم الصلاة فلا يركع دون
الصف حتى يأخذ مكانه من الصف" أخرجه الطحاوي في "شرح المعاني"= 45
تُقرأ من غَفْلة أو رَقْدَةٍ.

(1) في (م) أو صمته.

(2) في الأصول، أم لا، فلا بد من . . . وأثنتنا العبارة على الصواب من جامع المسانيد 5/ورقة 96.

(3) رجاله ثقات، رجال الشيخين غير مهلب بن أبي حبيبة، فقد روي له أبو داود والنسائي هذا الحديث. وهو ثقة أيضاً. لِكَنَّ في الإسناد عنة الحسن البصري.

وأخبره أبو داود (٢٤١٥)، وأبي الظني في الصمت (٣١٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٥٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٦٥٥)، والمزي في ترجمة المهلب من تهذيب الكمال ٢٩/في طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخبره البزار (٣٢٤٤) من طريق أبي بكر عبد الرحمن بن عثمان البكراوي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحسن، به بنحوه. فلنا: 

وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن عثمان البكراوي وإبهام راية عن الحسن. لكنه روي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن الحسن.

وسباني (١٤٨٨) وسباني بالآرقاء (٢٠٤٤) و(٢٠٤٧) و(٢٠٤٨) و(٢٠٤٨) و(٢٠٤٨) و(٢٠٤٨) و(٢٠٤٨) (= ٢٠٥١).

قوله: فلا أدرى أكروه التركية ... إلا أن المراد منه أنه لم يذ أقاتل هذا القول نهأه عن تركية المرء نفسه بذكره لفعله، أو أنه لا بد أن يكون قد تخلى قيمته وصيامه شيء من الرقاد أو الغفلة. فلا يكون مستغرقاً لقيام رمضان كله وصيامه. والله تعالى أعلم.

(1) وقع في هذا السند في (۱۰۱) تقديم وتأخير واضطراب، واليضب على الصواب من باقي النسخ.

(2) يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل في قوله هذا أن هذا الرجل الذي قال عنه محمد بن سيرين: أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة، جاء في بعض الروايات من طريق يحيى بن سعيد القطان مسنّى، وهو حمید بن عبد الرحمن الحميري، فقينا: ولم نقف على رواية من طريق يحيى القطان صرح فيها باسم هذا الرجل، وسأني مصراً باسمه برقم (۲۰۴۹) من طريق أبي عامر العقدي. قال الحافظ في "الفتح" ۵۷۵: وإنما كان حمید عبد ابن سيرين أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة لأنه دخل في الولايات، وكان حمید زاهداً.

۴۷
يا رسول الله، قال: "فإن دمكم وأموالكم وأعراضكم وأبشركم حرام، كحرمته يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟" قلنا: نعم. قال: "اللهم إشهد، ليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رضي مبلغ يبلغ منه هو أوُعِي له منه" فكان كذلك.
و قال: "لا ترجعوا بهدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض".
فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي، حرقه جارية بن قدامة، قال: أشرفوا على أبي بكرة، فقالوا: هذا أبو بكرة، فقال عبد الرحمن: فحدثني أيُّ من أبا بكرة قال: لو دخلوا علیَّ"ما بهشت إليهم بقضية". (1)

1) لفظة "عليَّ" سقطت من (ظل).
2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قرة: هو ابن خالد البندوسي، وأخره البيهقي في "السنن" 2/19-20 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه بهذا الإسناد.
3) وأخره البخاري في "ال الصحيح" (707)، ومسلم (1769) (31)، وابن ماجه (233)، وابن أبي عاصم في "اللدات" ص 24، والبازري في "مسنده" (3617) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وبعضهم اختصره، ولم تذكر حادثة تحريق ابن الحضرمي إلا عند البخاري والبازري.
4) وأخره الطالبسي (859)، ومن طريق أبو عوانة في الحدود، كما في إتفاح المهرة 5/ورقة 51، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" 41/1 من طريق أبي خشمة زهير بن حرب، كلاهما عن قرة بن خالد، به.
5) واقتصر الطالبسي على قول النبي ﷺ: "لا ترجعوا بهدي كفاراً، وأقصر بن عبد البر على قوله ﷺ: "ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أو عي من سامع". (2)

ابن الحضري المذكور في القصة: هو عبد الله بن عمرو بن الحضري.

ذكر الطربي في حوادث سنة ثمان وثلاثين / 10 ـ 110 عن عمر بن شبة أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عامله ليبي، واستخلص زيد بن سُمْمَى على البصرة، فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضري لِّيأخذ له البصرة، فنزل في بني تميم وانضمت إليه العثمانية، فكتب زيد إلى علي يستنجد، فأرسل إليه أيمن بن ضبيعة المجاشعي، فقتل غيلة، فبعث علي بعده جارية من قدامة، فحضر ابن الحضري في الدار الذي نزل فيها، ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه، وكانوا سبعين رجلاً أو أربعين.

جريدة بن قدامة: هو السيامي السعدان، وهو القائل: أشرفوا على أبي بكر، وأم عبد الرحمن بن أبي بكر، هي هالة بنت غليظ العجلة، وسماها ابن سعد: هوية.

قوله: قال أشرفوا على أبي بكر: .... قال العيني: جواب قوله: فلما كان ... وذلك أن جارية لما أحرق ابن الحضري أمر جيشه أن يُشرفوا على أبي بكر، هل هو على الاستلام والأنقياد أم لا، فقال له جيشه: هذا أبو بكرة يرازي وما صنعت بابن الحضري وما أتى عليك بكلام ولا بسلاح، فلما سمع أبو بكرة ذلك وهو في غرفة له، قال: لا دخلوا على ما بيننا إلىهم. فغضب ... وقاله: وأبشركم، قال السندي: كان المراد بالأعراض: الباطن، وبالأخبار: الظاهر.
1408- حديثنا حيي بن الهلال، عن أحمد بن منصور، عن الحسن بن علي بن أبي طالب، في صحيح البخاري. 

"أبا بكر، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والركنين، فكانت للنبي أربعة، ولهم ركعتين ركعتين".

وقوله: "ما بهشت؟" قال في "اسلام العرب" هيش. "ما بهشت"، وهو من أدنى القتال. في (م) وهؤلاء. 

ويعني أبو بكر بقوله هذا: لو دخلوا على دار ما رفعها عليهم قصبة، لأنهم لا أرى قتال المسلمين، كيف أن أقاتهم سلاح.

(2) صحيح لغيره، رجال ثقات رجال الشيخين غير أشمع -وهو ابن عبد الملك الحمراني - فقد روى له البخاري تعلقاً وأصحاب السنن وهو ثقة، والحسن البصري مدلس وقد عنعن، لكن للحديث شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله، وأخرجه البزار في "مسند" 1386، والنسائي في "المجتهد" 2/179 و/3 و/179، والبصري (910)، والبصري 3/86 من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخيره أبو داود (1488)، ومن طريقه البصري 3/260 من طريق معاذ ابن معاذ العنبري، والنسائي في "المجتهد" 3/179، وفي "الكبير" (516) وفي "البصري" (1939) من طريق خالد بن المرحات، وأبي حبان (2881)، والدارقطني 2/61، والبصري 3/259 من طريق سعيد بن عامر، والطحاوي في "شرح المعاني" 1/315 من طريق أبي عامر النبيل، أربعتهم عنائه، بنه وعندهم جميعاً أن الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركعتين الأولتين، وأبي داود باثر الحديث، وبذلك كان يفتتح الحسن، وكذلك في المغرب، يكون للإمام ست ركعات، وللقوم ثلاث ثلاث. وذكر البصري هذا القول، وقال بإثره: وجدته في كتابي موصولا.
بأحاديث وكأنه من قول الأ شهث وهو في بعض النسخ: قال أبو داود. قلنا:
وقد هو في النسخ المطبوعة من سنن أبي داود، في أوله: قال أبو داود.
وقد رويت هذه الهيئة لصلاة الخوف في المغرب من حديث أ شهث مرفوعة. فقد أخرج ابن خزيمة (1328)، والدارقطني 2/11، والحاكم 1/37، والبيهقي 3/260 من طريق عمرو بن خليفة البكري، عن أ شهث، 
به أن النبي صلى الله صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، وجاء 
الأخرون فصلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، ولفقوم 
ثلاث ثلاث. وقال الحاكم بإنه: سمعت أبا علي الحافظ -وهو الحسن بن 
علي بن يزيد النسبري- يقول: هذا حديث غريب، أ شهث الحرمي لم 
يكتب إلا بهذا الإسناد. قال الحاكم: وإن له صحيح على شرط الشيخين. وَوَّهَم 
البيهقي هذه الرواية. قلنا: وعمرو بن خليفة البكري روى عن اثنان، وذكره 
ابن حبان في "الثقة" وقال: في رواية بعض المناكير. فرواية الركعتين أصح، 
رواتها أشهر وأكثر وأوثق.
ويقوي رواية الركعتين أن أبا حرة الرقاشي تابع أ شهث عليها، فقد أخرجه 
الطيليسي (377) ومن طريقه البزار (3759)، والطحاوي 1/315 عن أبي 
حرة الرقاشي، عن الحسن، به.
وسباني من طريق الحسن، عن أبي بكره برقهم (497).
وقد روى عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، أ خرجه الشافعي 
1/176-177، وابن أبي شيبة 4/2464، والنسائي 3/179، وابن 
خزيمة (1335)، والدارقطني 2/61، والبيهقي 3/259. وعند بعضهم 
ذكر التسليم بعد الركعتين الأولين. قلنا: الحديثان محفوظان عن الحسن، من 
حديث جابر ومن حديث أبي بكره، لكن لم يثبت سماع الحسن من جابر.
ورواية ابن أبي شيبة: عن الحسن، نسب عنها جابر.
وقد صحت هذه الهيئة لصلاة الخوف من حديث جابر من طريقين آخرين 
غير طريق الحسن عنه. انظرهما في مسئده برقهم (14928) و(1/14927).
2009 - حدثنا وكيع، حدثنا عثمان الشام، حدثنا مسلم بن أبي بكرة
عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يقول في ذكر كل صلاة: «اللهم
إني أعود بك من الكفر والفقر، وعذاب القبر».

2040 - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمري، عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أرأيت إن كانت جهينة،
وأسلم وغفر للأخير من بني تميم، وبني عبد الله بن غطفان،
وبني عامر بن صفصة» ومضت بها صوته، قالوا: يا رسول الله،
قد خابوا وحسروا. قال: «فللذي نفسي بذله، لههم خير».

= حدث جابر صحيح، ويقوي حديث أبي بكرة.
و انظر أحاديث الليث عند حدديثي ابن مسعود وجابر السلفيين برقم (3511).
(1485).
قال السدي: قوله: « صلى بهناء الركعتين»، أي: في السفر، صلى
بطيئة ركعتين، وآخرى ركعتين، وقد جاء بسلاطين، ولو فرض سلامة واحد
لكان فيه اقتضاء المفترض بالمتنفل، فإن فرض المسافر ركعتان، كيف ولو كان
الفرض أربع ركعات للقيم الأربع المقتدي بسبب الاقتضاء؟ كيف إذا كان
بسلاطين؟! والله تعالى أعلم.
قلنا: وانظر لهذه المسألة «معالم السنن» للخطابي 1/271، و«نص النية»
2/55-57، و246-247.

(1) إسناده قوي على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجراح. وهو مكرر
(1481).
(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
و هو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (1468).
عن أبي بكر قال: كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم، فمر على قبرين، فقال: «من يأتيني بجريدة نخلة» قال: فاستقبلت أنا ورجل آخر، فجئنا بعسبي، فشققه بائثين، فجعل على هذا وحده، وعلى هذا واحدة، ثم قال: «أما إنه يسحقب عنهما ما كان فيهما من بُلُولهما شيء» ثم قال: «إنهما لَيْتَدْبَّانَ في الغيبَةِ واليَدْبُولِ».

= وأخرجه ابن أبي شيبة 196/12، ومسلم (2522) (194) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (20384) (20).
قوله: «بني عبد الله بن غطفان» قال المحافظ في «الفتح» 6/44: كان اسم عبد الله بن غطفان في الجاهلية عبد العزيز، فصبره النبي صلى الله عليه وسلم، وبنوه يعرفون ببني المَحْوَلَة.
(1) كلمة «نخلة» لم ترد في (ظرف) (10).
(2) في (ظرف) ونسخة في (سن): التين.
(3) حديث قوي، وهذا إسناد رجاله صفات رجال الصحيح غير بحر بن مرار - وهو ابن عبد الرحمن بن أبي بكر - فهو صدوق لا بأس به، ورواه عن جده أبي بكر مرسلا، وقد روي الحديث عنه، عن عبد الرحمن بن أبي بكر. عنه أبي بكر. وسفه برقم (23767). ونصبه الدارقطني في «العلل» 15/7 الرواية الموصولة، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه 1/376: هي أصح.
وأخرجه ابن أبي شيبة 132/3 و286/3، وعن عمه ابن ماجه (349) عن وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي في «شرح مسائل الآثار» (5191)، والبيهي في «الإثبات» 53.
أبي بكر: عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "إنها ستكون فتنة، المضطجع فيها خير من الجالس، والجالس خير من القائم، والقائم فيها خير من المشاه، والمشاه خير من الساعي".

قال: فقال رجل: يا رسول الله، فما تأمرني? قال: «من كانت له إبل فليحلق بابله، ومن كانت له عين فليحلق بابنها، ومن كانت له أرض، فليحلق بأرضه، ومن لم يكن له شيء من ذلك فليعمد إلى سيفه فليضرب بهده صخرة ثم ليتنج إن استطاع النجاة، ثم ليتنج إن استطاع النجاة».

= عذاب القبر (124) من طريق أبي داود الطالسي، عن الأسود بن شيبان، به.
قلنا: ورواية الطالسي في «مسنده» (877) موصولة، فيها ذكر عبد الرحمان بن أبي بكرة.
وإنظر (373/20)

1) إسناده قوي على شرط مسلم، رجالة ثقات رجال الشيخين غير عثمان الشحام ومسلم بن أبي بكرة، فقد روى لهما مسلم هذا الحديث. وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح.
وأخبر JDBC أبي شيبة 15/7، ومسلم (2887) وأبو داود (4256)، وأبو عوانة في الفتن كما في اينتحاف المهرة 5 ورقة 44، وابن حبان (5965) من طريق وكيج، بهذا الإسناد.
وأخبر مسلم (2877) والبيزار في «مسنده» (3277)، وأبو عوانة، والحاكم 4/440-441، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (5547) من طريق عن عثمان الشحام، به. وزادوا بأخيره: «هل لهم بلغت؟ اللهم هل = 54
32-13 - حدثنا يزيد بن هارون، آخرنا العوَّام، حدثنا سعيد بن جعفان، عن ابن أبي بكر
عن أبيه قال: ذكر النبي ﷺ أرضي يقال لها: البصيرة، إلى جنبها نهر يقال له: دجلة، ذو نخل كثير، ويِزَّلُ به بنو قَطْرَوْارَة، فيَفْتَرُونَ الناس ثلاث فرق: فرقة تَلْحِقُ بأصلها، وهلكوا، وفرقة تأخذ على أنفسها، وكبروا، وفرقة يجعلون ذراً فيهم خلف ظهرهم، فيقاتلون، فتلاهم شهداء، يفتح الله على بقياهم. وشاك يزيد فيه مرة، فقال: البصيرة، أو بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال: فقال رجل: يا رسول الله أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين - أو إحدى الفتين - فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سمعه فيقلني؟ قال: يبئس إني واسمع، ويكون من أصحاب النار.
وسيأتي الحديث بهذه الزيادة برقم (10490).
وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، سلفا برقم (4286) و(776).
وانظر عندهما تنتهم أحاديث الباب، وانظر أيضاً حديث محمد بن سلمة السالف برقم (1759).
وقوله: «المضططح فيها ... إلخ» قال السندي، أي: البعيد عن مباشرةها خبر من القريب إليها، بقَدْرِ البعد.
وانظر فتح الباري 13/30-31.
(1) في (ظ) و(ق): البصيرة.
(2) في (ظ) و(ق): «ونخل» بدل «ذو نخل».
(3) في (م): فيتقور.
البصرة (١)


وأخبره ابن أبي بكركة (١٤/١٥)، والبزار في «مسنده» (٣٦٦٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وسمي ابن أبي بكرة عند البزار عبد الله.


وأخبره أبو داود (١٤٣٥)، وابن حبان (٢٦٤٨) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جمهان، به. وسمي ابن أبي بكرة مسلماً.

وسيأتي برقم (٢٠٤١٤) كما هو هنا: عن ابن أبي بكرة، وبرقم (٢٠٤٥١)=

٥٦
20414- حدثنا محمد بن يزيد، أخبرنا العوام بن حوشب، عن سعيد ابن جمهان، عن ابن أبي بكرة:

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنْ تَنْتَرِلْنَ أَرْضًا يَقُالُ لِهَا: البصيرة - أو البصيرة - على دجلة، نهر. " فذكر معناه. قال:

الرسول ﷺ مسمى فيه ابن أبي بكرة: عبد الله، وبرقم (20452) وسمي فيه: عبد الله أو عبيد الله.

ذكر الدارقطني في "العلّم" 7/158 أنه رواح أبو الأشهاب جعفر بن الحارث، عن العوام، عن سعيد، عن أبي بكرة (في المستوعب منه: عن ابن أبي بكرة، وهو خطاً)، ولم يذكر بههما أحداً. قال: والперв أو السبعة. يعني بذكر ابن أبي بكرة.

وقال ابن أبي حاتم في "العلّم" 2/419-424: سالم ابن أبي عن حديث رواه

درست بن زياد، عن راشد بن محمد الحدادي، عن أبي الحسن مولى أبي بكرة، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: عن النبي ﷺ قال: "تسكن طائفة من أمتي أرضاً يقال لها البصيرة ... فسمعت أبي يقول: هو حدث منكرة. قالنا: وفي هذا الإسناد متابعة لسعيد بن جمهان، لكن متابعه أبا الحسن مولى أبي بكرة لم نجد له ترجمة، فهو مجهول.

قوله: "بُنِو قنتوراء" المراد بهم الترك كما سبّا في الحديث الثاني، قال الحافظ في "الفتح" 2/6: فقدم الجوالقي في "المعرق" بالمهد، وفي كتاب "البارع" بالقاهرة. قال: كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام، فولدت له أولادًا، فانiversal من الترك، حكاه ابن الأثير واستبعده، وأما شيخنا الفيروز: بأبيدي "الفاموس" ف sezum به، وحكم قولًا آخر أن المراد بهم السودان.

وقوله: "بأصلها" قال السدقي، أي: بأراضيها يشغلون بالزراعة إعراضًا عن المقاتلة.

"تأخذ" أي: الأمان.

وانظر "فتح الباري" 6/26، و"المفتي" 5/167-167.
العَوَامُ: بَنُو قَتَّارُوُرَاء هِمُ الْمُرْكُّ (١).

۵۰۴۵- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر.


۵۰۴۶- حدثنا يزيد، أخبرنا همام، عن قتادة، عن الحسن.

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.
(٢) حديث حسن، وهو هذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان - وباقٍ رجاء ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. لكن يعترض الحديث بالإسناد الآخر الآتي برقم (٤٤٤), ورجاله ثقات، لكن فيه عنثئة الحسن البصري، وحسن الحديث بالطريقين معاً. وسكتر الحديث برقم (٤٨٠).

وأخيره الطحاوي في «شرح مشكل الأثراء» (٥٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخيره الطياليسي (٤٣٤), والدارمي (٢٤٤), عن حاجج بن المهال، كلاهما (الطياليسي وجاجج) عن حماد بن سلمة، به ورقم الطياليسي بحماد شعبه بن حاجج.
وسابقى من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة بالأرقام (٢٤٤), (٢٤٤) و(٢٤٩) و(٢٠٠) و(٢٠٥) و(٢٠٥). وسابقى من طريق الحسن برقم (٤٤٤). وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن بسر، سلطاً برقم (١٢٧), (١٧٨) و(١٣٨٩).

وانتظر أيضاً حديث طلحة بن عبد الله السالف برقم (١٣٨٩).
عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يقولن أحدهم:
فَمَتْ رَمَضَانُ كَلِه، ولا: صُمْتَهَ كَلِهٌ" قال الحسن - وقال يزيد 
مرَة: قال قطادةٌ: "الله أعلم أخفى على أمته التركية، أر لا
بُدَيْ (3) من راقي أو غافي؟ ḍ"

2047- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عَمْهُ بن عبيد الرحمن، عن
أبيه قال: 

ذكرت ليلة القدر عند أبي بكرة، فقال: ما أنا بملتمسها بعدما
سمعت رسول الله ﷺ إلا في عشر الآخرين، سمعت رسول الله
يقول: "التمسوها في العشر الأواع، في الوتر"

(1) لفظ الحديث في (م): "لا يقولن أحدهم صمت رمضان كله، ولا
قمته كله". وأثبتنا ما في الأصول الخطية.

(2) يعني المصنف أن جملة: الله أعلم أخفى على أمته .. كان يزيد بن
هارون ينتمي إلى الحسن البصري، ونسبها مرة إلى قطادة.

(3) في الأصول الخطية: أولا لا بد من .. والمبتد من (م)، وهو
الموافق لمصادر التخريج.

(4) رجال ثقة رجال الشيخين. لِكن الحسن البصري مدلس، وقد
عنن: همام: هو ابن يحيى العوذي. 
وأخبره ابن أبي الدنيا في "الصمت" (413) من طريق عبد الصمد بن عبد
الوارث، عن همام، بهذا الإسناد.

تنبيه: رواة البزار في "مسنده" بائر الحديث (3643) أن يحيى بن سعيد
القطان أنكر حديث قطادة هذا، وسنفصل القول في هذا عند الحديث الآتي بقلم
(468) وانظر (20406).

59
قال: فكان أبو بكر الصديق في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة، فإذا دخل العشر اجتهاد.

2041 - حديث نبوي: أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر

في آية قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمْكُثُ أَبُو الْدِّجَالِ ذَلِلَاءِ عَامًا لَا يُولِدُ لَهُمَا، ثُمَّ يُولِدُ لَهُمَا غَلَامًا أَعْوُرًا، أَضْرُرُ شَيْءَ وَأَقْلُهُ نَفْعًا، تَنَامُ عَنْهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبَهُ» ثم نعت أبوه. فقال: «أبوه رجل طوال مَضْطَرِبُ اللَّحم، طويل الأنف، كان أنفه مَتْقَارِبٌ، وأمه امرأة فرضحية، عَطْيَةُ الطَّلَيَّينِ».

قال: فبلغنا أن مولودا من اليهود وُلِدَ بالمدينة، قال: فانطلقت أنا والزبير بن العروة حتى دحلنا على أبوه، فرأينا فيهما نعت رسول الله ﷺ، وإذا هو مُنْجَيلٌ في الشمس في قطيفة، له همَّة، فسألنا أبوه فقالا: مكننا ثلاثين عامًا لَا يولد لنا، ثم وُلِدَ لنا غلام أعور، أضرَ شَيْء واقلله نفعًا. فلما خرجنا مرننا به، فقال: ما كنتا فيه؟ قلنا: وسمعت؟ قال: نعم، إنه

(1) القسم المرفع من الحديث سقط من (ظ١).
(2) في (ظ١): العشر، وهو خطاً.
(3) إسناد صحيح. عبيدة بن عبد الرحمن: هو ابن جوشن الغفاني.
(4) تحرفت في (م) إلى: زيد.

٦٠
تنام عيناي ولا ينام قلي، فإذا هو ابن صيادٍ.

(1) إسحادة ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وباقي رجاله ثقة.

رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخبره ابن أبي بكر بن بكر بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخبره الطيالسي (825)، وأخبره الترمذي (2448)، والبزار في مستندته (328) من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي، كلاهما (الطيالسي والجمحي) عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وعقبه ابن كثير في النهاية 1/173 بقوله: بل منكر جدا.

وسيأتي برقم (2052) (543) (20), وانظر حدث ابن مسعود السالف.

برقم (3210).

قال الحافظ في الفتح 12/133 بعد أن ذكر حديث أبي بكرة: ويويه هذا الحديث أن أبو بكرة إنما أسلم لما نزل من الطائف حين حصرت سنة ثم ن من الهجرة، وفي حديث ابن عمر الذي في الصحيحين (البخاري 2173 وفضل 2930) أنه لما توجه إلى النخل التي فيها ابن صياد كان ابن صياد بيومنذ كالمحتلم، فتمى يدرك أبو بكرة زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكن المدينة إلا قبل الوفاة النبوية بستين عام؟! فكيف يتأتي أن يكون في الزمن النبوي كالمحتلم؟! فالذي في الصحيحين هو المعتمد، ولعل الوزن وقع فيما يقتضي تراخي مولد ابن صياد، أو لا وَؤَمَّ فيه، بل يحتمل قوله: "لمكن أن ولد لله ولد مولود" على تأخر البلاغ، وإن كان مولده كان سابقا على ذلك بعده.

بُحِيَت يَأْتِيَتُتُمُّ مع حديث ابن عمر الصحيح.

قوله: "طول قلقل السندي: كُرَبْ، طويل.

"مضرب اللحم" أي: خفيفه.

"فرضاًً" ضبط بكسر فاء وسكون راء وتشديد ياء، أي: ضخمة، فقالا:

وفي النهاية لا ابن الأخير: أي: ضخمة عظيمة الثديين، يقال: رجل فرضخ، وإمرأة فرضخة، وإليهما للمبالغة.

"متجدٌ: مطروح.

61
1942- حدثنا أصباط بن محمد، حدثنا أشعث عن ابن سيرين
عن أبي بكرة، قال: خذب رسول الله ﷺ يوم النحر على ناقة
لله، قال: فجعل يتكلم هاهنا مرة وهاهنا مرة عند كل قوم، ثم
قال: أي يوم هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيمميه غير
اسمه، قال: ليس يوم النحر؟ قال: فمنا: بلغنا، ثم قال: أي
شهر هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيمميه غير اسمه، قال:
ثم قال: أليس هذا الحجة؟ قال: فمنا: بلغنا، ثم قال: أي بلد
هذا؟ قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيمميه غير اسمه، قال:
ثم قال: أليس البلدة الحرام؟ قال: فمنا: بلغنا، قال: فإن
دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليك إلى أن تلقوا ربيكم،
كحرم يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ثم قال:
"ليبلغ الشاهد منكم الغائب، فقل الغائب أن يكون أوعى له من
الشاهد".}

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف الأشعث، وهو ابن
سوار، ولأنفاغه بين ابن سيرين وأبي بكرة، وقد روى موصولا بإسناد
صحيح، وأخرجه الدارقطني في"العلل" 7/153-154 من طريق أصباط بن محمد،
بهذا الإسناد. 
وانظر (386/2). 
قوله: "إلى أن تلقوا ربيكم"، أي: ما دمت أحياء، ومعلوم أن هذه أمور
تعلق بالحياة، فجعلها مفتيًا بهذا الغاية، في معنى أنها حرام دائماً. 
62
20420 - حدثنا يزيدٌ(1)، أخبرنا حقاد بن سلمة، عن زيد الأعلم،
عن الحسن
عن أبي بكره: أن رسول الله ﷺ استفتح الصلاة فكر، ثم
أوهما إليهم أن مكانكم، ثم دخل (1). فخرج ورأسه يقطر، فصلّى
بهم، فلم تقض الصلاة، قال: إنما أنا بشر (3)، وإن كنت
جنبًا (4).

(1) تحرف في (م) إلى: زيد.
(2) قوله: ثم دخل سقط من (ظ). (3) في (ظ) 10 بشر مثلكم.
(4) رجاله ثقات رجال الصحيح، لكي الحسن - وهو البصري - مدرس،
وقد عنته. يزيد هو ابن هارون، وزياد الأعلم هو زيد بن حسان بن
فرة الباهلي.

وأخرجه أبو داود (234)، وأبي خزيمة (1299)، وأبي عبد البر في
التمهيد 177 من طريق زيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه الشافعي في «الأم» 127، وأبي داود (1233)، وأبي خزيمة
(1299)، والطحاوي في «شرح مثل الأثار» (633)، وأبي حبان (2335)،
والبيهي في «السنن» 397 و394، وفي «معرفة السنن والآثار» (857)
و(858)، وأبي عبد البر في التمهيد 175 و177 من طريق حماد بن
سلمة، به.

وسيأتي برقم (20426) و(20469).

ويشهد لما وقع في حديث أبي بكره هذا من كون الوصف التي كان
بعد التكبير حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (178)، وإسناده ضعيف.
وحديث أبي هريرة السالف برقم (9786)، لكن الحفظ من حديث أبي
هريرة أن النبي ﷺ انصرف قبل التكبير، كما سلف التنبيه عليه هناك.

63
211- حديث مولى، حديث حماد يعني ابن سلمة -، حديث علي
ابن زيد، عن الحسن
عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا فرطكُم على
الحوض".(1)

= حديث أنس بن مالك عند الطحاوي في "مشكل الآثار" (224)،
والدارقطني 1، البهقلي 2 299/2 من طريق قنادة، عن أنس. وروي عن
قنادة، عن بكر بن عبد الله المزي، عن النبي ﷺ مرسلاً. أخرجه الدارقطني
بأثر حديث أنس.

= حديث عطاء بن يسarat المرسل عند مالك في "الموطأ" 48/1، وعنه
الشافعي في "مسنده" 1/114-115.

= حديث الربع بن محمد - وهو تابعي مجهول - عند أبي داود بأثر الحديث
(234)، وهو مرسلاً أيضاً.

قلنا: وقد جمع بعض أهل العلم بين هذه الأحاديث وحديث أبي هريرة
المتفق عليه والذي سلف برقم (7238) و فيه: أن الانصرف كان قبل التكبير،
بأن حملوا الروايات التي فيها ذكر دخول النبي ﷺ في الصلاة على قرب
دخوله فيها، لا على حقيقة دخوله فيها، و ب بعضهم جعلهما واقعين كابن حبان
والنوري، ورجح الحافظ ابن حجر في "الفتح" 2/122 حديث أبي هريرة الذي
في "الصحيح". و طول البحث في هذه المسألة أبو عمر ابن عبد البر في كتابه
"التمهيد" 1/173-190 و"الاستذكار" 3/110-111.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف. مؤلف: هو ابن إسماعيل، وعلي
ابن زيد: هو ابن جدعان، وهما مضفين.

أخرجه ابن أبي الدنيا في "الأهوال" كما في "النهائية" لابن كثير 403/1.
من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، بهذا الإسناد.
وله شواهد عن جمع من الصحابة، منها حديث ابن عباس، وأخير مصعود،
وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وعقبة بن عامر، =
20422 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنَّهم دَكَروا رجلاً عنده، فقال رجلٌ:
يا رسول الله، ما من رجلٍ بعد رسول الله ﷺ أفضل منه في كذا وكذا. فقال النبي ﷺ: «وَيَحِكَّ، قَطُعتَ عَنْيَ صَاحِبِكَ» مِراَرًا يقول ذلك، قال رسول الله ﷺ: «إِنْ كَانَ أَحْذَكَ مَا دَحَا أَخَاهَا لا مَهَالٍ فَليُقِلُ: أَحْسَبُ فلَا نَا - إن كان يرى أنه كذاك - ولا أَزْكِي على الله أَحَدًا، وحَسَبَهُ الله، أَحْسَبُهُ كذا وكذا».

= وجدب البغلي، وأبي عبدالله الصنابي، وقد سلفت أحاديثهم بالأرقام (2327) و(2639) و(7993) و(1138) و(11149) و(14719) و(17349) و(1889) و(159).

ومنها حديث جابر بن سمرة، وسهل بن سعد، وحذيفة، ورجل، وعائشة، وسأتي أحاديثهم على التوالي (2085) و(2333) و(793) و(393) و(412) و(6). و(121).
فلنا: وحديث الحرض من الأحاديث المتناثرة، روي عن جمع من الصحابة. انظر: فتح الباري (11/467-469) ونظم المتائرة (ص 258).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحذاء: هو خالد بن مهراج البصري.

وأخره مسلم (3000)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (239).

من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخره الطيالي (226)، وابن أبي شيبة (9/79)، والبخاري في «الصحيح» (261)، وفي «الأدب المفرد» (333)، ومسلم (3000)، وابن ماجه (3744)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (597)، وأبو عوادة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» (1296)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (628/13)، وابن حبان (5767)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (232)، والبيهقي.
2047 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب الصبّي، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه، عن أبيه: أن الأقوار بن حابس جاء النبي ﷺ فقال: إنما بياك سرائك الحجيج من أسلم وغفار ومريمة وأحسب جهينة.

في "السنن الكبرى" 10/242، أبو محمد البغوي في "شرح السنة" (3572).

من طريق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (2662)، وأبو داود (4805)، والبيهقي في "الشعب" (4869)، وفي "الأداب" (360) من طريق عن خالد الحذاء، به.

وسئلتي بالأرقام (20) و(20) و(84) و(20) و(48) و(20) و(20).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقهم (19762)، وهو متفق عليه.

قوله: "قطعت عن صاحبكم" قال السندي، أي: أملكه، حيث إنه يؤدي إلى الإغترار بذلك والعجب به، وفيه فلاك لديه. وقال النووي في "شرح مسلم" 127/18: وقد يكون من جهة الدنيا لما يشبه عليه من حالة بالإعجاب.

مراراً: قال السندي: متعلق بقوله: يقول:

"أحسب فلانًا، أي: لا يقطع بالممدح، بل يأتي بما يدل على الظن.

يرى على بناء المعقول، أي: يظن، حتى لا يكون كاذباً.

ولا أركي: من التركية، هذا من جملة المقول، وكذا قوله: "وحسبه الله" من جملة المقول، أي: يحاسبه على أعماله، فإن لم يكن كما قلت فهو عالم بحقيقة أمره، يجازيه على ذلك. يقول ذلك دفعاً للاغترار، والله تعالى أعلم.

وقال النووي 126/18: قد جاءت أحاديث كثيرة في "الصحيحين" بالممدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي ممحول على المجازفة في الممدح والزيادة في الأوصاف، أو على من يخف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذلك مصلحة، كشطب للخير، والازدحام منه، والدوام عليه، أو الافتاء به، كان مستحبًا. والله أعلم.

(1) في (م) ونسخة في (س): جاء إلى النبي ﷺ؟
محمد الذي يُشْكُت – فقال رسول الله ﷺ: «آرَأَيتُ إِنَّ كَانَ أَسْلَمُ وَغَفَارُ وَمُرَزْيُةُ – وَأَحَسَّبُ جَهَنَّةً – خَيْرًا مِن بَنِي تَمِيم، وَبَنِي عَامِر، وَأُسْدِ، وَغَطَفَانٍ، أَخَابُوا وَخَيَرُوا؟» فقال: نعِم. فقال:
«وَالذِّي نُفِسِي بِيُدُهُ، إِنَّهُمْ لَأُخْيَرُونَ مِنْهُمْ»(1).

20424 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن
رَيْعِيْنِ بْنِ حِراشٍ
عن أَبِي بِكْرَة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا المُسْلِمَانِ حَمَلَ

(1) في (م): منه. وهو خطاً.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين: محمد بن أبي يعقوب، هو
محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي التميمي، وقال عنه شعبة في بعض
روايات هذا الحديث: سيد بني تميم.
(3) وأخرجه ابن أبي شيبة 195/16، والبخاري (3516)، ومسلم (2522).
(4) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
(5) وأخرجه الطيالسي (871)، والبخاري (6735)، ومسلم (2522) (193).
(6) وأبو عوانة في المناقب كما في «إِنْحَافِ المَهْرَةِ» 5/ورقة 52، وابن حبان
7290(3854) من طرق عن شعبة، به. ووقع في اسم محمد بن
أبي يعقوب في مطبوعة الطيالسي تحريف، ووقع عند البغوي: عبد الله بن أبي
بكر، بدلاً عبد الرحمن. وهو خطأ، فالحديث محفوظ من حديث عبد الرحمن.
(7) وانظر (284/193).

 قوله: «إِنَّهُمْ لَاخْيَرُونَ مِنْهُمْ» قال النووي في «شرح مسلم» 76/16: هكذا هو
في جميع سنخ مسلم: «الأخير»، وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل
العربية ينكرونها، ويقولون: الصواب خير وشر، ولا يقال: آخر ولا آخر، ولا
يقبل إنكارهم، فهي لغة قليلة الاستعمال، وأما تفضيل هذه القبائل فنسبُهم
إلى الإسلام وآثارهم فيه.
(1) في (م): طرف.

(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتم.

وأخرجها الحافظ ابن حجر في {تغليق التعليق} 5/280 من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

ولعلقه البخاري بإثر الحديث (2683)، ووصله ابن أبي شيبة (7هـ)، ومسلم (884)، ومن طريقه النسائي (867)، وأخرجه الطالبي في {شرح مشكل الآثار} (486)، وأبو عمرو الداني في {الفتن وغواناثا} (91) من طريق عبد الصمد بن عبد الواحد، كلاهما (الطالبي).

وعبد الصمد) عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي (821)، ومن طريقه ابن حجر في {تغليق التعليق} 7/124/5 من طريق سفيان الثوري، عن شعبة، به موافقاً من قول أبي بكر، وذكر البخاري هذه الرواية معلقة بإثر الحديث (2683)، ومن أجل هذه الرواية ذكر الدارقطني هذا الحديث في {التتبع} ص 321 متفقاً به الإمام مسلم. قال النووي في {شرح مسلم} 18/12-13: وهذا الاستدراك غير مقبول، فإن شعبة إمام حافظ، فزيدته الرفع مقبولة كما سبق بابه مرات. قلنا: وقد جاء الحديث مرفوعاً من غير هذا الطريق، ورفعه ثابت في {الصحيحين}، فلا تقدح الرواية الموقعة في صحة الرواية المرفوءة.

وعلقه البخاري بإثر (823)، ووصله ابن حجر في {تغليق التعليق} 5/280-279 من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده. ولفظه في {التعليق}: "إن فتنة كاذبة، القاتل والمقتول في النار، إن المقتول قد أراد قتل القاتل. وباكر بن عبد العزيز ضعيف.

68
وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (1990).
قوله: "جرب جهنم قال السند: بجيم وراء مضمومتين، أو بسكون
الراء، أي على طرف جهنم، وأصله المكان الذي أكله السيل من المسيل.
وقال الحافظ في "الفتح" 13/34-35: قال العلماء: معي كونهما في
النار أنهما يستحقان ذلك، ولكن أمرهما إلى الله تعالى، إن شاء عاقبهما ثم
أخرجهما من النار كسائر الموحدين، وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلاً.
وقيل: هو محمول على من استحل ذلك... واحتج به من لم يرب القتال في
الفتنة، وهما كل من ترك القتال مع علي في حربه كسعد بن أبي وقاص،
وجعيد بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكرة وغيرهم. وقالوا: يجب
الكتف حتى إذا أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم من قال: لا يدخل
في الفتنة، فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه.
وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وتقال الباغين،
وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال أو قصر
نظره عن معرفة صاحب الحق.
وأتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبيب ما
وقع لهم من ذلك، ولو عرف المحق منهم، لأنهم لم يقاتلو في تلك الحروب
إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن الخطأ في الاجتهاد... وحمل
هؤلاء الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل بنهر تأويل سائح، بل بمجدد
طلب الملك.
... قال الطبري: لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين
الهرب منه بلزم المنازل وكرس السيف، لما أقيم حد ولا أُبِّيل باطل، ولوجد
الهرب من...
265 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن
علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر،
عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: (أئناي جبريل وميكائيل،
فقال جبريل: أقرأ القرآن على حرف واحد، فقال
ميكائيل: استردد، قال: أقرأ عليه سبع أحرف، كُلها شاف،
كما لم تختص آية رحمة بعدد، أو آية غذاب)

= أهل الفسوق سبيلًا إلى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وصبي
الحرم، بأن يحاربونهم ويكف المسلمين أبيديهم عنهم بأن يقولوا هذه فتنة وقد
نهبوا من القتال فيها. وهذا مخالف للأمر بالأذى على أبيدي السفهاء. إنه
وقد أخرج البزار في حديث "القاتل والمقتول في النار" زيادة نبينا المراد،
وهي: (إذا اقتتلتم على الدنيا فقاتلتم والمقتول في النار) ويؤده ما أخرجه
مسلم (2908) بلفظ: (لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري
قاتل فلم قتل، ولا المقتول فلم قتل) فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: "الهرج،
قاتل والمقتول في النار". قال القرطبي: فيه هذا الحديث أن القاتل إذا كان
على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله: "القاتل
والمقتول في النار".

قلت: ومن ثم كان الذين توافقوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عدداً
من الذين قاتلوا، وكلهم متأملون مأجورين إنشاء الله، بخلاف من جاء بعدهم
من قاتل على طلب الدنيا كما سيأتي عن أبي بزة الأسلمي (عند البخاري
7112) والله أعلم. ومما يؤيد ما تقدم ما أخرجه مسلم (1648) عن أبي
هريرة رفعه: "من قاتل تحت راية عميقة، يغضب لهاصية، أو يدعو إلى عصبة،
أو ينصر عصبة، فقلوه، فقتله جاهلية".

قلت: والزيادة التي نسبها الحافظ إلى البزار لم نجدها في "مسنده"
(3637) ولا في "زوائدته".

70
لا يوجد نص يمكن قراءته بشكل طبيعي من الصورة المقدمة.
2042 — حدثنا أبو كاملي، حدثنا حماد، عن زيد الأعلم، عن
الحسن
عَن أبي بكر: "أن النبي ﷺ دخل في صلاة الفجر، فأخذه
إليهم: أن مكانكم، فذهب ثم جاء ورأسه يقرطر، فصلل بهم.")
20427 — حدثنا بهر بن سفيان، أخبرنا قنادة، عن الحسن
عَن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال: "لا تقولن أحدكم: إني قمت
رَضْمَانَ كُلِّهِ"(1).

72
ثلاثين كَذَا بِآبِي يَخْرُجُونَ بِيْن يَدَي السَّاعَةِ، وَإِنَّهُ ليس من بَلَدَةٍ إلَّا
يَبْلُغُهَا رَعْبُ الْمَسِيحِ (١). ١٤٠٩٥

٢٠٤٢١- حديث أبو النَّسَر وعَفَان، قال: حدثنا المُبارَك، عن الحسن

(١) ذكر هذا الحديث في "مصنف" عبد الرزاق شيخ المصنف بتمامه، وясьر في آخره: "إلا المدينة، على كل نقب من أنقباها ملكان يذبان عنها رعب المسيح"، وهذه الزيادة ليست في أصولنا الخلية ولا في "جامع المسانيد" ٥/ورقة١٦٩، و"غابة المقصد" ورقة١٢٩، وهي في (م) ونسخة في (س).

(٢) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن اختلاف فيه على الزهري، فروي عنه كما هو هنا، وروى عنه زيادة عياس بن مسافع بين طلحة ابن عبد الله وأبي بكر، كما سيأتي برق (٢٠٤٦٥) (٢٠٤٦٥)، وهو الصواب كما قال الدارقطني في "الخليل" ٧/١٦٦، وعياس بن مسافع مجهول. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو في "مصنف" عبد الرزاق (٢٠٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه الحاكم

٤/٤٤١.

وأخرجه الحاكم أيضاً من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال الحاكم بعده: قد احتضن مسلم بطلحة بن عبد الله بن عوف، وقد أفضل معمر وشجاع بن أبي حمزة هذا الإسناد عن الزهري، فإن طلحة بن عبد الله لم يسمعه من أبي بكر، وإنما سمعه من عياس بن مسافع عن أبي بكر.

وسيأتي الحديث بذكر عياس بن مسافع برق (٢٠٤٦٥) و(٢٠٤٦٥)، ويدون ذكره كما هو هنا برق (٢٠٤٧٦).

وبعد صرح من الحديث قوله: "لا يدخل المدينة رعب المسيح..." إلى آخر الحديث، وسيأتي برق (٢٠٤٤١)، يعني بالمسيح الدجال الذي يأتي في آخر الزمان.

وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برق (١٤٧١٨).
عن أبي بكر - قال عفان في حديثه: حدثنا المبارك قال:
سمعت الحسن يقول: أخبرني أبو بكرة - قال: أيى رسول الله على قوم يتعاطون سيأنا مسلولًا، فقال: "لعن الله من فعل هذى، أوليس (1) قد نهيت عن هذى؟" ثم قال: "إذا سلأ أحدكم سبيله، فنظر إليه، فأراد أن يتناوله أخاه، فليعمد ثم يتناوله إياه" (2).

470 - حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الجليل، حدثنا جعفر بن ميمون
حدثي عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لأبيه: يا

(1) في (ظل): أليس.

(2) صحيح له قبره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المبارك - وهو ابن فضالة - فهو صدوق. وقد صرح بالتحديث هو والحسن البصري في رواية عفان، فانتفت شبهة تدليسها. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخروه الحاكم 2/490 من طريق الحصيب بن ناصح، عن المبارك، بهذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجه.

وأوردته الهيثمي في "مجمع الرواية" 7/290، وزاد نسبته للطبراني.

وقد روي عن الحسن مرسلا، وسلف برم (14885) مقرنا بإسناد أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، ووفق في التعليق عليه هناك ما نصه: "هو من جهة الحسن منقطع فإنه لا يسمع من جابر" وهذا ذهول، فإن الحسن إنما رواه عن النبي ﷺ مرسلاً، فصحيح من هنا، والله ولي التوفيق.

وقد أخرجه هكذا مرسلاً ابن أبي شيبة في "مصنفه" 8/582-583 و 82-582.

ومن طريق عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وحدث جابر الذي سلف ذكره صحيح على شرط مسلم، وسلف أيضاً برم (14201)، وهو يشهد لحديث أبي بكرة هذا ويفصوه.

74
ابنةٍ، إنني أسمعكَ تدعو كل غدًا: "اللهُمَّ عافِني في بَدنِي، اللهمَّ عافِني في سمعي، اللهمَّ عافِني في بصرِي، لا إله إلاّ أنتَ" تعيدُها ثلاثًا حين تُصَبَح، وثلاثًا حين نُصَبِح. وتقول: "اللهُمَّ إني آوَّدُك من الكفر والفقر، اللهمَّ إني آوَّدُك من عذاب القبر، لا إله إلاّ أنتَ" تعيدُها حين تُصَبَح ثلاثًا، وثلاثًا حين نُصَبِح. قال: نعم يا بني، إنني سمعت النبي ﷺ يدعو بهمن، فأمجَب أن أستَن بسُبَّته. قال: وقال النبي ﷺ: "دعواتُ السُكورب: اللهمُ رحمَتك أرجو، فلَا تُكِلني إلى نفسِي طرفة عين، أصلح لي شأنِي كله، لا إله إلاّ أنتَ".

(1) في (م): يا بنت، وكلنا اللفظين مستعملة.
(2) في (ظل): سمتعك.
(3) إناده حسن في المتابعت والشواهد، جعفر بن ميمون ضعيف يعتبر به، ويباقي راجله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجليل -وهو ابن عطية- فهو صدوق حسن الحديث، ولمعظمه متابعت وشواهد تقبيه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمر العقدي. وأخرجوه البخاري في "الأدب المفرد" (701)، وأبو داود (5090)، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (271) (571) و(158) و(163)، وابن السنوي في "عمل اليوم والليلة" (19) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. ورواية النسائي في الموضعين الأولين، ورواية ابن السنوي دون ذكر دعاء المكرمب، واقتصر على هذا الدعاء النسائي في الموضع الثالث. وأخرجوه الطيلاني (879) و(879)، ومن طريقه ابن حجر في "نتائج الأفكار" 2/369، وأخرجوه ابن أبي شيبة 196/10 و205-205، ومن طريقه = 75
2043- حدثنا زُرُيح، حدثنا عثمان الشهاَم، حدثنا مسلم بن أبي بكر
عن أبيه: أن نبي الله ﷺ مَرَّ ب الرجل ساجد، وهو ينطلق إلى
الصلاة، فقضى الصلوة ورَجَعَ عليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: "مَن يقتَلُ هذا؟" فقام رجل فَحَسَرَ عن يده، فاخترَطَ
سيفه وزره، ثم قال: يا نبي الله، يا بني أنت وأمي، كيف أقتل
رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله؟ ثم قال: "من يقتل هذا؟" فقام رجل، فقال: أنا
فَحَسَرَ عن ذراعيه واخترَطَ سيفه وزره حتى أردعت يده، فقال:
يا بني الله، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله، وأن
محمدًا عبده ورسوله؟ فقال النبي ﷺ: "والذي نفس محمد
يئذ، لم قُطِّلَنَّهُ، لكان أول فتنة وأخرى". (1)

= ابن السني (342)، كلاهما (الطليسي وابن أبي شيبة) عن عبد الجليل بن
عطية، به. وبعضهم ذكره دون دعاء المكروب، واقتصر الباقون عليها.
وقد سلفت الاستعداد من الكفر والفقر وعذاب القبر بإسناد قوي بقرم (381). وشهد لقوله: "اللهم عافني في بدني..." حديث عائشة عند الترمذي (328) وفي سنده انقطاع، وحديث أبي قرة عند أنه أيضاً (360) بلفظ:
"اللهم ممنعني بسمع وبصر واجعلهما الوارث مني..." وهو صحيح.
حديث ابن عمر عنه أيضاً (350) وهو حسن.
وفي الباب عن أنس أيضاً، سلف بقرم (349). وشهد لدعاء المكروب حديث أنس عند النسائي في "عمل اليوم والليلة"
(570) واستناده حسن في الشاهد.
(1) رجالة رجال الصحيح، لكن في مئة نكارة، وقد تفرد به مسلم بن
أبي بكرة عن أبيه، وعثمان الشهاَم عن مسلم بن أبي بكرة، وعثمان وثقه غير
2042 - حدثنا سليمان بن داود الطيالسي أبو داود(1)، حدثنا عمران,
عن قتادة، عن الحسن
عن أبي بكر: أن النبي قال: "صوموا الهلال –
لرؤيته(2)، وأفتحوا رؤيته، فإن غم عليكم فاكلموا العدة ثلاثين،
والشهر هكذا وهاكذا وهاكذا(3) وعند(4).

= عندما استأذنه بعض أصحابه في ذلك، وهو الصحيح في هذا الباب، وهذا
يخالف ما في حديث أبي بكرة من إبنه(5) بقتله.
وسلف من حديث أوس بن أبي أوس التقيفى برقم (1160): أن النبي
أمر بقتل رجل، ثم رجع عن ذلك رداً للأمر إلى ظاهره، لكون هذا الرجل كان
يشهد أن لا إله إلا الله، وقال السني في ذلك الحديث: الأقرب أن يكون أمره
يبقى عملًا بباطن الأمر، ثم ترجع عنده العمل بالظاهرة لكونه أعم وأشمل
له ولأمه، فمال إليه وترك العمل بالباطن. قلتنا: وقد يحمل حديث أبي بكرة
على ذلك إن صح، والله أعلم.

(1) قوله: الطيالسي أبو داود، سقط من (ظ10).
(2) يعني: صوموا لرؤية الهلال.
(3) لفظة "هكذا" الثالثة، سقطت من (ظ10).
(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران-
وهو ابن داود القطان- وهو صدوق حسن الحديث، والحسن البصري مدلس،
وقد عننها. قتادة: هو ابن دعامة السنوي.
(5) وهو في "مسند الطيالسي" (873)، ومن طريقه أخرجه البزار في "مسنده"
(3646)، والبيهقي 4/206.
وأوردته الهيثمي في "مجمع الزوائد" 3/145، وزاد نسبته للطبراني في
"الكبر"، وفاته أن يعزوه إلى أحمد.
وفي الباب عن ابن عمر، وهو متفق عليه، وقد سلف برقم (8488).
= وسلفت عنه ثناه أحاديث الباب.

78
20433- حدثنا محمد بن يكر (1)، حدثنا حمدي بن مهران، حدثنا سعد
ابن أوس، عن زيد بن كعب النعدي:
عن أبي بكرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أكرم
سلطان الله في الدنيا، أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان
الله في الدنيا، أهانه الله يوم القيامة." (2)

قوله: "الشهر هكذا وهكذا وعندكم" يعني أنه أشار بأصابع كفه
العشرة مرتين، ثم أشار مرة ثالثة وهو عاقد إبهام إحدى كفه، والمراد أن
الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً.
(1) تحرف في (ظ10) إلى زكريا.
(2) قوله: "في الدنيا" سقط من (ظ10).
(3) إسناد صغير، سعد بن أبو أوس ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان، وزياد
ابن كسيب روى عنه ثنا، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو مجهول. وبالباقي
رجاله ثقات. وسيكرر رقم (90495).

وأخيره ابن حبان في "الثقات" 259 من طريق زيد بن أخذم، عن
محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد. وقرأه به أبا داود الطيالسي، ووقع في
أصل المخطوطة تحرف، فإنه عليه معلقه المعلمي اليمني رحمه الله.

وأخيره الطالسي (887)، والخراشي في "التاريخ" 7467، والترمذي
(2724)، وابن أبي عاصم في "السنة" (1181) و(1024)، والبزار
في "المسندة" (2760)، والخياط في "مسند النهاب" (1419)، والبهقي في
"السنن" 1-16-1، وفي "الشجاع" (3783)، والخطيب في "المتفق
وملفترق" (4342)، والشجاع في "أمالا" 2-276، والعزي في ترجمة حميد
ابن مهران من "تهذيب الكمال" 399 من طريق حميد، به. وقال
الترمذي: حسن غريب. وзадد عند ابن أبي عاصم (1024)، والبهقي في
"الشجاع" فيه: "السلطان ظل الله في الأرض". وذكر بعضهم قصة في مناسبة
تحديث أبي بكرة بالحدث.

79
4-2043 - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة (1)
أخبرنا عطاء بن السائب، عن بلال بن بقطر (2)
عن أبي بكر قرة قال: أتي رسول الله ﷺ بدنانير، فجعل يقبض قبضة قبضة، ثم ينظر عن يمينه كأنه يؤمر أحداً: من يعطي (3)
قال عفان: في حديثه: يأمر أحداً، ثم يعطي (4) - ورجل أسود مطموم، عليه ثوبان أبيضان، بين عينيه أثر السجود فقال: ما عدلت في القسمة. فغضب رسول الله ﷺ وقال: «من يعدل عليكم بتعد؟» قالوا: يا رسول الله، ألا تقتله؟ فقال: لا،

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (105) من طريق عبد الله بن لهيعة.
عن أبي مرحوم عبد الرحمن بن ميمون، عن رجل من بني عدي، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه. بلطف: «من أجل سلطان الله أجله يوم القيامة». فلنا: وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سبيه الحفظ، وأبو مرحوم ضعيف، والرجل من بني عدي مجهول، ولا يوجد أن يكون سعد بن أوس، وهو ضعيف، أو زيد بن كليب، وهو مجهول. فيكون مدار الحديث على واحد منهما، وبقي ضعيفاً. والله تعالى أعلم.
(1) زاد في هذا الموضوع في (م) ونسخة في (س): قال عفان.
(2) تحرف في (۱۰۵) إلى: بقطر.
(3) المثبت من «غاية المقصد» ورقه ۲۳۳، ونسخة في (س)، وهو الصواب، وفي (م) وباقي الأصول: ثم يعطي.
(4) قوله: قال عفان، إلخ. سقط من (م). وسقط من (۱۰۵) قوله: ثم يعطي.
(5) في نسخة في (س): مطموم الشعر.
ثم قال لأصحابه: «هذا وأصحابه يُمَرَّقون من الدين كما يُمَرَّقون من الرمياء، لا يتعلقن من الإسلام بشيء»(1).

2043 - حديث عبد الصمد، حديثًا بشارة الخطاب(2) قال: سمعت عبد العزيز بن أبي بكر، حديثًا

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة بلال بن بُقَعَر، فلم يرو عنه غير عطاء بن السائب، ولم يؤثر توقيته عن غير ابن حبان، وفي حفظ عطاء بن السائب كلام خفيف. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخره ابن أبي عاصم في «السنة»(927) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخره البزار(1082- كشف الأستار) من طريق عمر بن عبد الرحمن بن قيس، عن عطاء بن السائب، به.

وانظر ما سلف برقم (70282).

وشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (7028).

وانظر تتمة شواهدنا هناك.

وقيل: مطموح الشعر، أي: كثير، من «طقم الماء» إذا كثر، وقد جاء أنه محلوق الرأس، وهو يؤيد الأول.

(2) تحرف في (ظ) إلى: شبيان الحناط.

(3) في (ظ) روأ: نعلًا أبي بكرة.

(4) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وفي (س) و(ظ) روأ: فلما انصرف قال النبي صلى الله عليه وسلم. . . . .
حرصاً ولا تُعدْ

432 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا زكريا بن شليم (2) المنقري قال:
 سمعت رجلاً يحدث عمرو بن عثمان و أنا شاهد أن سمع عبد الرحمن
 ابن أبي بكر صديق فحدث أبا بكر

أن أنا بكرة حدثهم، أنه شهد رسول الله ﷺ على بعليه
واقفاً، إذ جاءوا بامرأة حفيلا، فقالت: إنها زنـت أو بعتـ
فارجعتها. فقال لها رسول الله ﷺ: "استأجرِ بسير الله"
فرجعت، ثم جاءت الثانية وال_third على بعليه فقالت: ارجعتها
يا نبي الله. فقال: "استأجرِ بسير الله" فرجعت، ثم جاءت الثالثة
وهو واقف، حتى أخذت بلجام بعليه، فقالت: أنشدك الله إلا
رجعتها. فقال: "اذدهبي حتى تليدي" فانطلقت فولدت غلماً، ثم
جاءت فكلمت رسول الله ﷺ، ثم قال لها: "اذذهبي فتطهر من

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، بشار الخياط: هو بشار بن عبد
الملك المزني كما قال الحافظ في ترجمته في "التعجيل" وقد ضعفه ابن
معين، ووثقه ابن حبان. و عبد العزيز بن أبي بكرة روى عنه جمع، وذكره ابن
حبان في "اليثقات". و ظاهر الإسناد مرسلاً، وأخرجه ابن عبد البر في "الاستذكار" (8856) من طريق بكار بن عبد
العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، عن أبي بكرة، بكاء ضعيف، لكن يصلح
حديثه للمتابعة.

وقد سلف بإسناد صحيح من طريق الحسن عن أبي بكرة برقم (2045).
قوله: "يحضر" قال السند: من الإحضار، أي يسرع في المشي.
(2) تحرف في (ظلم) إلى: سليمان.

82
الدم، فانطلقت ثم أتت النبي ﷺ، فقالت: إنها قد تطهرت.
فأرسال رسول الله ﷺ نسوة فأمرهن أن يستبرقن المرأة، فجبن
وشهدن عند رسول الله ﷺ بظرها، فأمر لها بخفرة إلى نذورها
ثم جاء رسول الله ﷺ والمسلمون، فأخذ النبي ﷺ حصاةً مثل
الحمصة فرماها، ثم مال رسول الله ﷺ وقال للمسلمين:
"أرموها، وإياكم ووجهها"، فلما طفت أمر بإخراجها,
فصل عليها، ثم قال: "لو قسم أجرها بين أهل الحجاز
وسيهم"(1).

(1) لفظة "المسلمون" سقطت من (١٠٠)، وأشير عليها في (١٠٠) أنها من
نسخة.
(2) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الرحمن بن أبي بكر، وباقى
رجاله ثلاث رجال الشيخين غير زكريا بن سليم، فهو صدوق. لون أصل
القصة صحيح كما سئتبه.
أخرجه أبو داود (٤٤٤٤)، والنسائي في "الكبرى" (٧٠٩)، والبيهقي
٢٢١ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. ولم يسق أبو
داود والبيهقي مته. ولم تذكر عند النسائي قصة تأخير المرأة حتى تظهر من
الناس.
أخرجه البزار في "مسنده" (٣٦٦٥) من طريق قرة بن سليمان، والساني
(٢٦٢٠) من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن زكريا بن سليم، به
والنظر ما بعده.
وصلت قصة الحفر إلى الشدوة برقم (٣٧٣٢).
ولاصل القصة شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٨٥)، وسبيئي
٣٤٨/٥، وفيه أن النبي ﷺ أخرها حتى وضعت المولود، وفي رواية أخرى أنه:
٨٣
20437 - حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبد الله - يعني ابن المبارك -، حدثنا زكريا أبو عثمان البصري. قال: سمعت شيخاً يحدث عمر بن عثمان القرشي.

حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة - فذكر الحديث إلا أنه قال:
فكان رسول الله ﷺ، وقال: «لَوْ قَسَّمَ أُجُرُّها بِنَ أَهْلِ الْحِجَازِ لَوَسِعُهُمْ»(1).

آخرها حتى قطعته من الرضاع.

وشاهد ثان من حديث عمر بن حصين عند مسلم (1696)، و蚓ف برقم (19811)، وفيه أنه آخرها حتى تضع مولدها. وثالث من حديث أسس بن مالك عند البزار (1540 - كشف الأسوار)، وهو من رواية الأعشش عن أسس، ولم يسمع منه. وفيه أنه آخرها حتى الفطام. وقوله: فأخذ النبي ﷺ حصة مثل الحمية فرماها، لم يرد في شواهد الحديث أن النبي ﷺ باشر الرمي بنفسه، وصلاة في حديث أبي سعيد الخدري في قصة رجم ماعز الأسدي عند مسلم (1694)، فرمناه بالعظم والمدر والخزف ... ورمناه بجلاميد الحرة. والجاليد: الحجارة الكبيرة.

ولم يرد في شواهد الحديث أيضاً الأمر بابتناب الوجه عند الرجم.

وعمرو بن عثمان المذكور في الإسناد، نسب في الحديث الثاني قرشاً، ولعله عمرو بن عثمان بن عفان المترجم في «التقريب»، وقد سمي في رواية النسائي (2110) سعيد بن عمرو بن عثمان، وهو وهم، والله أعلم.

(1) إسادة ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الرحمن بن أبي بكرة. عتاب بن زياد: هو الخراساني.

وأخره النسائي في «الكبرى» (1196) من طريق جبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

84
238- حدثنا أسد بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميم، عن الحسن
عن أبي بكر: أن رجلاً من أهل فارس أتى النبي ﷺ، فقال:
"إِنْ رَضِّيْ قَدْ فَطَلَكُ رَبَّكَ" يعني (١) كسرى.
قال: وقيل له - يعني للنبي ﷺ: إنّه قد استُخلفَ ابنه.
قال: فقال: لا يُفْعَلُ قَوْمٌ نَمْلِيكُمْ امْرَأةٌ؟ (٢)

قوله في الحديث: فكفله رسول الله ﷺ، وقع في صحيح مسلم
(١٦٩٥) (٢٣) في حديث بريدة أن النبي ﷺ دفع الصبي إلى رجل من
المسلمين.

(١) لفظة "يعني" أثبتناها من (م) ونسخة في (س).
(٢) لفظة "قد" أثبتناها من (م) ونسخة في (س).
(٣) حديث صحيح، رجالة ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة،
فمن رجال مسلم. والحسن - وهو البصري- مدلس، وقد عتنى، ولم يرد
تصريحاً بالحديث في أي من طرفيه.

والقسم الأول من الحديث جاء ما يشهد له، وأما القسم الثاني فقد رواه
عبد الرحمن بن جوشن عن أبي بكر فيما سلف برقم (٢٠٤٢٠٢)، فله هذه متابعة
صحيحة لرواية الحسن. وإيراد البخاري له في "صحيحه" من طريق الحسن
يدل على أنه عنده محفوظ على الإتصال.

حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.
وأخيره البزار في "مستند" (٣٦٤٧)، والبهذي في "الدلائل" ٣٩٠ عن
 طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.
وأخير القطعة الثانية منه الترمذي (٢٢٦٢)، والبزار (٣٦٤٩)، والنسائي
٢٢٧/٨، والحاكم ١١٨/١١٩ و٤/١٩١ من طريق خالد بن الحارث، عن
حميد الطويل، به. وجاء في الحديث عنهم قول أبي بكرة: فلما قدمت =
٨٥
= عائشة - يعني البصرة - ذكرت قول رسول الله ﷺ، فعصمني الله به. يعني من الخروج في وقعة الجمل، وصححه الترمذي، ووقع عند الحاكم في الوضع الثاني: ملك ذي يزن، بدل كسرى، وهو وهم، وصححه على شرط الشيخين. وأخرجها البخاري (4425) و(799)، والبيهقي (3650)، والبغوي (2486) من طريق عوف الأعرابي، والبزار (3648) من طريق أبي سهل كثير بن زياد، كلاهما عن الحسن، به. وذكر عندهم قول أبي بكرة عند وقعة الجمل.

وستأتي من طريق الحسن برقم (178) و(517) أخرجه البخاري (3685) من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، وسمى الملكة التي تولت ملك فارس: بوران. وهي بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز كما قال الحافظ في "الفتح" 128/8.

وقد سلفت من طريق عبد الرحمن بن جوشن برقم (2042). وانظر ما سيأتي برقم (455).

وأورد الهشمي في "المجمع" 828-288 قصة قتل كسرى مطولة، وقال بإثرها: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن زياد، وهو ثقة.

ويشهد لهذه القصة حديث الله بن شداد بن الهادع عند ابن أبي شيبة 327-326. وهو مرسل، رجاله شفت رجال الصحيح، ويه تقري هذا القسم من الحديث.


قوله: "إن ربي القائل هو النبي ﷺ.

وقوله: "إنه قد استختلفت ابنه" كذا هو في أصولنا الخطية. والمراد: أنه قد جُعل بعده خليفة له ابنه. 

86
حدثنا مؤمن بن إسماعيل، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا المعلَّم بن زياد، ويونس وأيوب وهشامٌ. إن الحسن، عن الأحنف عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا تواجه المسلمان بسيفهما، فقتل أحدهما صاحبٌ، فالقاتل والمقتول في النار!" قيل: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: "قد أراد قتل صاحبه".

(١) المثبت من (س) وأطراف المسند ٨٨/٦ وجامع المسانيد ٥/٩٢.

ووقع في باقي النسخ سقط.

(٢) حديث صحيح، مؤمن بن إسماعيل. وإن كان سبيء الحفظ، فقد تُبْعِج، ولباقي رجاله ثلاث رجال الشيخين غير المعلِّم بن زياد، فقد روى له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم. يونس: هو ابن عبد بن دينار البصري، وأيوب: هو ابن أبي تميم السختياني، وهشام: هو ابن حسان الفردوسي، والحسن: هو البصري، والأحنف: هو ابن قيس التميمي.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" ٧٨٨/٨-٢٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وعلقه البخاري بإثر الحديث (٠٨٣/٤) في "صحيحه"، ووصله الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" ٤٨٥، من طريق مؤمن، به، لكن لم يذكر عند الطحاوي هشام والمعلِّم بن زياد.

أخرج وجابرة البخاري (٥٢٥، وأبو عوانة في الفتن كما في "إتحاف المهرة" ٥، ورقة ٣، والبيهقي ٨، والبغوزي (٢٥٤) من طريق عبد الرحمن بن المبارك، ومسلم (٢٨٨) (١٤)، وأبو داود (٦٢٨)، وابن منده في "الميراج" ٤٩٩، والبيهقي ٨، ١٩٠ من طريق أبي كامل الجحدري، ومسلم (٢٨٨) (١٥)، وابن أبي عاصم في "الآحاد المنشاني" (١٥٧).
= والنسائي 7/125، وأبو عوانة، وابن جيان (5945) و(5981)، وابن منده (494)، والبيهقي 8/190 من طريق أحمد بن عبادة الضبي، وابن أبي عاصم في "الديبات" ص 39، وفي "الآحاد والمناني" (1563)، والطحاوي في "شرح المشكل" (4087)، وأبو عوانة في الفتن كما في "إحكاف المهرة" 5/ورقة 34 من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، وأبو عوانة، والطبراني في "الأوسط" (8569)، وأبو نعيم في "الحلية" 2/6/262 من طريق خالد بن خداس، وأبو عوانة من طريق معلى بن منصور، جميعهم عن حماد بن زياد، عن أيوب ويونس، به. زاد أحمد بن عبادة مع أيوب ويونس: المملى بن زياد، وزاد خالد بن خداس عند الطبراني وأبي نعيم: المملى وهشاماً. وذكر بعضهم سبب تحديث أبي بكره بالحديث كما رواه الأحنف، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل يعني علي بن أبي طالب - فلقيني أبو بكره، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل. قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ... فذكر الحديث.

وأخره مسلم (2888) (15)، وأبو داود (4369)، والنسائي 7/125، وأبو عوانة كما في "إحكاف" 5/ورقة 52، واللاكاني في "شرح أصول الاعتقاد" (2308)، وابن حجر في "التغليق" 7/279 من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب وعده، به. وذكر البخاري هذا الطريق معلقاً بآثار الحديث (2783) من "صحيحه".

وقد اختلف في رواية هشام بن حسان ويونس بن عبيد، فقد رواه أبو الزهراي -كما في "العلل" الدارقطني 7/163- عن حماد بن زياد، عن هشام، بإسقاط الأحنف بن قيس من سنه.

وأخره كلاً النسائي 7/125 عن طريق زائدة بن قدامة، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن أبي بكره. وتابع زائدة عليه سفين الثوري كما في "العلل" للدارقطني.

وأما رواية يونس، فقد ذكر الدارقطني أن أبا خلف عبد الله بن عيسى الخزاز=
الحديث عن الحسن بن هلال الملقب بمحبوب عنيه عن الحسن بن أبي بكر. وذهب الدارقطني إلى أن حماداً لعله جميع بين أبى وهشام ويوسف على إسناد حدث أيوب، فذكر فيه الأخفف، وهما لا يذكراه.

قلنا: أما رواية هشام بن حسان فإنما ذكره الدارقطني فيها محتمل، وأما رواية يونس فلا، فإن راوياها عنه بإسقاط الأخفف ضعيفان، والمحفوظ في رواية يونس ذكر الأخفف، وهو الذي اعتمدته صاحب "الصحابين" وهو من هما في هذه الصناعة، وأخرج عنهم.

وقد روي الحديث عن الحسن عن أبي بكر بإسقاط الأخفف من طريق قتادة فيما وردت في المصنف برق (477)، ومن طريق المبارك بن فضالة فيما وردت أيضاً برق (517)، ومن طريق أبي حُرْهَام واصلي بن عبد الرحمن عند أيوب عمرو الداني في "الفتح" (92). قال الحافظ في "الفتح" 113/27: كان الحسن كان يرسله، فإذا ذكر القصة أسندته، وأراد بالقصة حمل السلاح والذهاب لنصرة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.


قال الحافظ المزي في "تهذيبه" 135/22 عن الرجل المبهم في إسناد البخاري: قيل: هو عمرو بن عبيد. وجوز غيره ممطاف أن يكون هو هشام ابن حسن، فقال ذلك جبر في "الفتح" 114/23 واستبعد. وقال في "الفتح" أيضاً: قوله: "حدثنا سليمان، حماد بهذا، إشارة إلى موافقة..."
2040 - حديثنا عفان، حديثنا سعيد بن زيد، قال: سمعت أبا سليمان العصري، حديثنا عقبة بن سُهيل، قال:

سمعت أبا بكرًا عن النبي ﷺ قال: "يُحْمِلُ" النَّاسَ على الصَّرَاطِ يوم القيامة، فتقاعد بهم جنبًا إلى جنب. الصَّرَاطِ تقاعد القَرَشُ في النار، قال: "فَيَنْجَحُ الْهَيْلُ بِرَحْمَتِهِ مِنْ يَشَاءُ" قال: "ثم يُؤُدَّ الفُلُولَ للملائكة والنبين والشهداء أن يشعروا، فيشْعَروْن ويخرجُون، ويشعَروْن ويخرجُون". وزاد عفان مرة: فقال أيضاً: "ويشعروْن ويخرجُون من كان في قلبه ما يزين دره.

الرواية التي ذكرها حماد بن زيد عن أيوب وبونس بن عبيد. فلنا: فلذا اعتمده البخاري هو رواية سليمان بن حرب، وقصد إثبات ذكر الأحنف في الإسناد. ولا تصح الرواية التي فيها سماع الحسن من أبي بكر، وإنما أخرجها البخاري ليبين أنها غلط كما قال الحافظ في "التدريب" 289/4. وقد روي الحديث عن الحسن البصري، عن أبي موسى الأشعري، وقد سلف برقم (19276)، وانظر كلامنا عليه هناك.

وافتخار (24202).

قوله: "إذا تواجه المسلمان" قال المسلم في "شرح مسلم" 18/11:

معنى "توجهها" ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه، أي ذاته وجعلته. وقد استدل بقوله في الحديث: "إنه كان حريصًا على قتل صاحبه" من ذهب إلى جواز المؤاخذة باللزم على الفعل، وإن لم يقع الفعل. وانظر لهذه المسألة "فتح الباري" 18/329 و33/244 و13/12، حديث أبي كبيشة السالف برقم (1824).

(1) تحريف في (ظ) إلي: يحصل.

(2) في (م): جنبة.
من إيمان.

قال أبو عبد الرحمن(١): حدثنا محمد بن أبان، حدثنا سعيد بن زيد.

و(

١) هو عبد الله بن أحمد بن حبل.


وسعد بن زيد: هو ابن درهم أخر حماد بن زيد، وهو صدوق حسن الحديث، ومحمد بن أبان شيخ عبد الله بن أحمد في إسناه المذكور في آخر الحديث: هو الواسطي كما صرح به عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٧)، وهو صدوق لا بأس به، وقد تابعه عفان في إسناه أحمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» (٨٣٨)، والطبراني في «الصغير» (٩٣٥) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٧) من طريق محمد بن أبان الواسطي، به.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ص ٣٧ عن موسى بن إسماعيل التبوزكي، والبزار (٣٦٩٧) والدالاشبي في «الكنى» (١٩٥١) من طريق معاذ بن هاني، كلاهما عن سعيد بن زيد، به. وسمي أبو سليمان العصري في رواية معاذ بن هاني كعبل شبيب.

وفي الباب عن أبي بكر، سلف برم (١٥).

٩١
2042 - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعيد،
عن أبيه، عن أبيه(1)
عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخلُ المدينةٌ
رَغْبٌ المسيح الدَّجَالِ، لها يومئذ سَبعةَ أبوابٍ، علي كلٍّ بابٍ
منها مَلَكٌ" (1).

وفي باب تقادع الناس عن الصراط عن أبي هريرة وحذيفة بن اليمان عند
مسلم(195).
وفي باب مسعود عند الترمذي(1659)، ونظر تخريجه عند حدديث السالف.
وعن ابن مسعود عند الترمذي(1659)، ونظر تخريجه عند حدديث السالف.
برقم(4141).
قوله: "تقدّع" مخفف من "تقدّع"، قال ابن الأثير في "النهيّة"، أي:
تُقَطَّعُهم فيها بعضهم فوق بعض، وتقدّع القوم: إذا مات بعضهم إثر بعض.
وأصل القدّع: الكف والمنع.
(1) لفظة "عن أبيه" الثانية أثبتناها من (س)، وهي ثابتة في الإسناد كما
أوردته الحافظ ابن حجر في "أطراف المسند" 98/5 و"إحكاف المهمة" 5 ورقة
35، وسُقطت من (م) وباقٍ النسخ غير (س).
(2) إسناد صحيح، رجال ثقة رجال الشيخين غير سليمان بن داود
الهاشمي شيخ المصدر، فقد روى له البخاري في "خلق أفعال العباد"
و أصحاب السنن.
إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري، والراوي عن أبي بكر: هو إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف.
وعلقه البخاري باثر الحديث (7167)، ووصله الطبراني في "الأوسط".
2442- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ، فذكر مثله.

2443- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال:

«من طال عمره وحسن عمله» قال: فأتي الناس شر؟ قال:

«من طال عمره وساء عمله»».

= (1878) =

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف بروق (7234)، وانظر نتمة شواهد هناك.

1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخره الحاكم ²/4 542 من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخره البخاري (1879) و(7125) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وانظر ما قبله.

2) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن =
2444- حدثنا يونس - يعني ابن محمد - حديثنا حماد، عن
يونس وحميد، عن الحسن، عن أبي بكره، عن النبي ، مثله.

2445- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة - حدثنا
علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، قال:
وقدت مع أبي إلى معاوية بن أبي سفيان، فأذخَّنا عليه،

= جدعان =، لَكِنْهُ يعتمد بالإسناد الآتي بعده، فيكون الحديث حسنًا بمجموع
الطرقين. وانظر (24415).

(1) قوله: يعني ابن محمد، أثبتنه من (م) ونسخة في (س)، وليس في
باقِ النسخ.

(2) حديث حسن، وهذا إسناد رجالة ثقات، رجال الشيخين غير حماد بن
سلمة، فمن رجال مسلم. والحسن - وهو البصري - وإن كان مدلسًا، وقد
عنده. - تابعه عبد الرحمن بن أبي بكره في الحديث الذي قبله، فيحسن
الحديث بمجموع الطريقين. يونس الراوي عن الحسن: هو ابن عبد العدي،
ومتابع حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (5211)، والحاكم (521139/1،
وعنه البهذقي في «السنن الكبرى» 37/3 من طريق حجاج بن المتهال،
والطرازي في «الصغير» (818)، وفي «الأوسط» (5445) من طريق محمد بن
سلام الجمعي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذَا الإسناد. لكن قَرِّن بيونس
حميد عند الحاكم والبهذقي ثابت البناني، واقتصر الطحاوي على يونس
وحده.

وسيأتي برقم (24481) من طريق يونس وحده، ويرقم (20000) من
طريق يونس وحميد، ويرقم (2001) من طريق يونس وثابت البناني، الثلاثة
عن الحسن، عن أبي بكره. وسلف برقم (24415) من طريق عبد الرحمن بن
أبي بكره، عن أبيه.

94
فقال: يا أبا بكر، حدئني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ.
فقال: كان رسول الله ﷺ يعرضه الروَّاء السالحة، ويسأل عنها،
فقال رسول الله ﷺ ذات يوم: "أيكم رأى رؤيا؟" فقال رجل:
أنا يا رسول الله، رأيت كان ميزانا ضلًا من السماء، فوزيت أنّ
بأبي بكر، فرحت بأبي بكر، ثم وسرني أبو بكر بعمرا، فرتح أبو
بكر بعمرا، ثم ودح عمر بعثمان، فرتح عمر بعثمان، ثم رفع
الميزان، فأستاء لها رسول الله ﷺ، فقال: "خلافة نبوة، ثم يوتي
الله المُلْك مَن يشاء".

قال عفان فيه: "فاستآئها"(1). وقال حماد: "فساءه ذلك"(2).

(1) يعني المصنف هنا أن في رواية عفان: "فاستآئها" بدل قوله في
حديثنا: "فاستآئ لها"، ورواية عفان ستانى برقم (2003)، والذي وجدناه
فيها: "فاستآئ لها" كما في روايتنا. والله أعلم بالصور.
(2) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن
جذعان، وبقية رجال ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال
 وسلم، ولله طريق أخر يتقوى بها سنذكراها في التخريج، ويشهد له غير ما
حديث. عبد الصمد شيخ المصنف: هو ابن عبد الواحد.
وأخيره الطيالي (816)، وأبو عبيد في "غرب الحديث" 3/100، وأبن
أبي شيبة 11/6-11 16/18-19، وأبو داود (435)، ويعقوب بن سفيان
3/355، وابن أبي عاصم في «السنة» (1131) (1132) (1133) (1135) و(1136) (1137)، واليحيى في "الدلائل" (362)، وطهرا في "شرح مشكل الآثار"
(3248)، وفي "الاعتقاد" ص 364 من طريق
عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وبعضهم اختصره، وذكر بعضهم في آخره
قصة بين معاوية وأبي بكر، وساذكر عند المصنف في المواضع الآنية. ووقع =

95

وأخرجه أبو داود (4234)، والترمذي (1387)، والنسائي في «الكبرى» (1126)، والبيزاز (1166)، والأخبر في «معجمه» (1129)، والحاكم (1207-2124) وبه في «البخاري» (2980)، وفي «ال_sun» ص 234 من طريق محمد بن عبد الله بن الشهاباء الأنصاري، حدثنا الأشعث بن عبد الملك الحمراني، عن الحسن البصري، عن أبي بكر، ولم تذكر فيه قصة دخول أبي بكرة على معاوية، ولم يذكر فيه تأويل النبي للرؤيا. فلنا: وهذا إسناد رجالة ثقات، لكن فيه عنترة الحسن البصري. وهو يقوى إسناد المصطفى، ويحسن الحديث بمجموع الطريقين.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (14821).

ومن سلفه مولى رسول الله عن البزاز (1389)، والحاكم (1871)، والقسم المرفوع في آخره جاء عند الحاكم بلفظ: «خلافة النبوة ثلاثون عاما، ثم تكون ملكا». وهذه القسم سيأتي مفردا في «المستند» (1299).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (4619).

وفي باب قوله: «خلافة نبوة ... إن» عن حذيفة بن يمنان، سلف برقم (13806).

وفي أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل عبد بن أبي عاصم في «السنة» (1130) والبهظي في «البخاري» (2006).

وفي أبي هريرة عند البهظي في «البخاري» (340).

قوله: «فاستأنا لها» قال أبو عبيد في «غريب الحديث» (310): إنما هو من المسأله، أي أن الرؤيا ساءته فاستأنا لها، إنما هو «افتئ» منها ... قال: إنما نرى مسأله كانت لما ذكر مما يكون من الملك بعد الخلافة. قال: وبعضهم يرويه: فاستأناها، فمن رواي هذه الرواية فمعناها التأول، وإنما هو = 96
 حدثنا زَوْه، حدثنا عثمان الشَّاحم، حدثنا مسلم بن أبي بكرة، وكان سألهم: هل سمعت في الخوارج من شيء؟ فقال:

سمعت والدي أبا بكرة يقول عن النبي ﷺ: "ألا إني سيدحت من أشياء أقوام أشدّاً أشدًّاً، ذلية أيديهم بالقرآن، لا يتجاوز تراقيهم، ألا إذا رأيتهم فأنبموهم، ثم إذا رأيتهم فأيهم، فالمأجور قاتلهم" (أ)

فأيهم، فالصبر قاتلهم (ب).

2447 - حدثنا زَوْه، حدثنا عثمان الشَّاحم، حدثنا مسلم بن أبي بكرة، أنه مر بوالده وهو يدعو ويقول: اللهم إنني أعوذ بكم من الكفر، والفقر، وعدب الفقر، قال: فأخذته عنده، وكتب أدعو.

- استعمل من ذلك، وهو وجه حسن غير مدفع.

وقال ابن فارس عن رواية "فاستآتاه" كما في هامش "غريب الحديث" لأبي عبيد: وليس من الرواية، هذا غلط من أبي عبيد، وأما الأصل: استأول، استعمل من التأول.


1) إسناده قوي على شرط مسلم، مسلم بن أبي بكرة وعثمان الشحام، روى لهما مسلم حديثاً واحداً، وفي عثمان كلما بنزله عن رتبة الصحيح، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة القبيسي. وأخرجه البيهقي في "السنن" 187/18 من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وانظر (20382).
بهن في دُبْرٍ كُلّ صلاة، قال: فَمَرَّ بِي وَأَنا أَدَعُو بِهِنَّ، فقال: يا بْنِي، أَنَّى عَقِلْتَ (1) هؤلاء الكلمات؟ قال: يا أَبُوَاه سمعتُ تدعو بين في دُبْرٍ كُلّ صلاة، فأخذتُهنَّ عنك. قال: فالذهنيين يا بني، فإن رَسُول الله ﷺ كان يدعو بين في دُبْرِ كُلّ صلاة (2).

20448 - حديثنا هاشم، حديثنا المبارك، حديثنا الحسن

حديثنا أبو بكرة قال: كان رَسُول الله ﷺ يُصلى بالناس، وكان الحسنُ بن علي رضي الله عنهما يُبُث على ظهره إذا سجَد، ففعل ذلك غير مرة، فقالوا له: والله إنك تفعل بهذا شيئا ما رأيناكم تفعله بأحد، قال المبارك: فذكر شيئا، ثم قال: "إِنّ أَبِي (3)

(1) في (10) ونسخة في (س): أَنَّى عَقِلْتَ؟ وهي بمعنى: من أين تعلمته؟ وعمِن أخذت؟
(2) في (م): دُبْر كُلّ الصلاة، وفي نسخة في (س): دُبْر الصلاة.
(3) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخبره الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" 2/2193 من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنين، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخبره البهتفي في "كتاب الدعوات" (194)، وفي "إيثاب عذاب القبر" (191) من طريق روح بن عبادة، به.

وأخبره بنحوه الترمذي (3053)، والحاكم 533/1 من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن عثمان الشحم، به. ولفظه الدعاء عندهما: اللهم إني أعوذ بِك من الهم والكل بِنا وعذاب القبر. وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وانتظر (3081)
هذا سيد وسيصلح الله به بينهم: فتتين من المسلمين. فقال الحسن: فوالله والله، بعد أن ولي لم يهوق في خلافته ملء مخصوصة من دم (1).

2-449
حدثنا أسعد بن عامر، أخبرنا حماد بن سلمة، عن يونس بن

(1) لفظة «بين» أثنتها من نسخة في (س).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، رجالة ثقات رجال الصحيح غير المبارك بن فضالة فهو صدوق وقد تتابع. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، والحسن الراوي عن أبي بكرة: هو ابن أبي الحسن البصري، وأخرجه الطلابسي (874)، والبزار في «مسنده» (367) و(657)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (769)، وأبو حبان (764)، وأبو النبي في عمل اليوم والليلة (878)، والطبراني في الكبير (2591)، وأبو نعيم في الحجية (362)، والبيهقي في الدلائل (642 و442) من طريق عن المبارك بن فضالة، بهذا الإسناد. وزاد عند بعضهم: «إنه ريحاني من الدنيا»، وستأتي هذه الزيدة عند المصنف برقم (516) من طريق المبارك أيضاً.

ويضمن ولم يذكر قول الحسن البصري في آخره.

وقد سلف الحديث من طريق إسرائيل بن موسي عن الحسن البصري برقم (2-762)، وليس فيه وثوب الحسن عن ظهر النبي صلى الله عليه وسلم في أنه قال قوله هذا وهو يخطب، والحسن رضي الله عنه معه على المنبر، وتلك الرواية أصح وأشهر، وهي التي أوردها البخاري في صحيحه.

ورصة وثوب الحسن على ظهر النبي صلى الله عليه وسلم جاءت في غير هذا الحديث، فقد رويت من حديث شداد بن الهاد السلف برقم (4-303)، وإسناده صحيح.

ومن حديث عبد الله بن مسعود عند أبي يعلى (517)، وهو من رواية زر ابن حبش، عنه، وروى عن زر مرسلة عند البهتفي في السنن (2-273).

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (8-638 - كشف الأسئلة).

ومن حديث أنس عند أبي يعلى (8-428).

99
علي بن الحسن، عن أبي بكر. وعن محمد بن سيرين
عن أبي بكر أن رسول الله ﷺ قال: "ألا لترجعوا بعيدًا
كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض" وقال ابن سيرين: "ضلًا
يضرب بعضكم رقاب بعض".

2045 - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن عبد ربه بن
سعيد، قال: سمعت مولى للّ آلل آلل أبو موسي الأشعري يصلي أبا عبد
الله قال: سمعت سعيد بن أبي الحسن البصري يحدث
عن أبي بكر: أنه دعي إلى شهادة مرّة، فجاء إلى البيت،
فقام له رجل من مجلسه، فقال: نهان رسول الله ﷺ إذا قام
الرجل للرجل من مجلسه أن يجلس فيه، وعن أن يمتحن الرجل
يده بثوب من لا يملك.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن
سلمة فمن رجال مسلم، لكن الحسن مسلم، وقد عنته، ومتابعة محمد بن
سيرين لم يثبت سماعه من أبي بكر، وقد روى الحديث من طريقه عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمن الحميري، كلاهما عن أبي
بكرة، فعرفت الواسطة بينه وبين أبي بكرة، وعاد الحديث متصلًا صحيحًا.
وانظر (861-8).

(2) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد الله مولى آل أبو موسي
الأشعري.

وأخيره الطالسي (871)، وابن أبي شيبة 885-884، وأبو داود
(872)، والبزار (876-879)، وأبو القاسم البغوي في "الجعديات" (870)
و(871)، والحاكم 872، والبهذي 873، والمزي في ترجمة أبي عبد
الله من "تذكيب الكمال" 874-875 من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. ووقع= 100
اسم أبي عبد الله عبد الزمان: أبو عبد الله مولى لقريش، وقال بإثره: لا تعلم أحداً سمى هذا الرجل مولى قريش، وجاء لفظه عند بعضهم: قال رسول الله ﷺ: "إذا قام لك رجل من مجلسه، فلا تجلس فيه" أو قال: "لا تقم رجلاً من مجلسه ثم تجلس فيه".

قلنا: وسبيتى بهذا الشكل في متمه برقم (٤٨٦). وأخرج القطعة الثانية منه أبو نعيم الأصبهاني في "أخبار أصحابه" ٢١٤، والخطيب في "تاريخ بغداد" ٣/١٩٧ و١٢/٣٤٣-٣٤٧ من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة. وفي إسناده الواقدي، وهو متزكر.

ولقصة النهي عن الجلوس في مجلس من يقوم للرجل، شاهد مرفع من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٦٩)، وإسناده ضعيف. فكذ صحة عن ابن عمر موقفاً أنه كان يكره ذلك، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٧٥)، وصح عنه من فعله أنه كان لا يجلس في مجلس من يقوم له، أخرجه أحمد فيما سلف برقم (٥٢٥)، والبخاري في "الأدب المفرد" (١١٥). وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يُقيم الرجل الرجل في مجلسه فجلس فيه". وهو اللفظ الذي وقع فيه الشكل في بعض طريق حديث أبي بكرة. وقد سلف من أحاديث ابن عمر، وأبي هريرة، وجابر، وقد سلفت بالأرقام (٤٧٧) و(٤٧٦) و(٤٧٥) و(٤٧٤) و(٤٧٣) و(٤٧٢) و(٤٧١) و(٤٧٠).

وانظر "فتح الباري" ١١/٣٦٣-٣٦٤.

واللقطة الثانية من الحديث شاهد من حديث الحكم بن عمرو عند الطبري.

في "الكبر" (١٦١)، وإسناده ضعيف.

وقوله: "أن يمسح الرجل يده بثوب من لا يملك" جاء في بعض
20451- حدثنا أبو النصر هاشم بن القاسم، حدثنا الخضر بن نباتة الفيسي الكوفي، حدثني سعيد بن جمهان، حدثنا عبد الله بن أبي بكر.

40/5

حدثني أبي في هذا المسجد - يعني مسجد البصرة - قال:

قال رسول الله ﷺ: "لَنَتَزَلْنَ طائفةً مِن أَئِمَّي أَرْضًا يَقَالُ لِها البصيرة"، يَكِنُّرُ بها عَدْدُهُمْ، ويَكُنُّرُ بها نَخْلُهُمْ، ثُمّ يَجِيءُ بَنَو قَنْطُوراءٍ، عَرَاضُ الْوُجْهِ، صَنْغَارُ العَيْنِ، حَتَّى يَنْزِلُونَ) على جَسَرِ لَهُمْ يَقَالُ لَهُ: دِجْلَةً، فِيْفَرْقٍ) المسلمين ثَلَاثُ فَرَقٍ، فَأَمَا فَرَقَةٍ فَيَأْخُذُونَ بِذِنَابِ الإِلْبِ وَتَلَحَقُ بالبَادِيَة، وُلْكَثُ، وَأَمَا فَرَقَةٍ فَتَأْخُذُ عَلَى أَنْفُسِهَا، فَكَفُّرَتْ، فِهْذِهُ وَتَلَكَ سَوَاءٍ، وَأَمَا فَرَقَةٍ.

الروايات: "الثوب من لم يُكَسِّه"، ومعناه كما قال الغامدي في "مرقة المفاتيح": 583/4، أي: بَثْوب شخص لم يَبْلِسَهُ ذُلِكَ الرَجُلُ الثَّوْب، والمراد منه النهي عن التصرف في مال الغير والتحكم على من لا ولاية له عليه. وقال المظاهر: "معناه: إذا كانت يُكَسَّه بِمَلَتُخَةً مَعْطَمًا فَلا تَمْسِح يَدَه بِثوَب أَجْنِيَة، ولَكِنْ بِإِزَارِ غِلَامَك أو ابنك وَغَرْبَهُ مَمَنْ أَلبِسَتْهُ الثوَب. قال الطيبي: لعل المراد بالثوب الإزار والمنديل وَخَوْهُا، فَلما أَطْلَقَ عليه لَفْظ الثوب عَقَبَهُ بالكَسْوَة مَنَاسِبَةً للمعنى، أي: نَهِي أن يَمْسِح يَدَه بِمَنِيَّل الأَجْنِيَة، فيَمَسِح بِمَنِيَّل نَفْسِه، أو منيَّل وُجَهَهُ من غِلَامه أو ابنه.

(1) في (م): البصرة.

(2) كَذَا هِي في الأصول الخطية "ينزلون" على أن "حتى" ابتدائية، وفي (م) ومسند الطيبي والفتح لأبي عمر الداني: "ينزلوا" على أن الفعل منصب بـ "أن" المضمرة بعد "حتى"، التي بمعنى "إليه".

(3) في (ب 100) ونسخة في (س): فيفرق.

102
فيجعلون عيالهم خلف ظهرهم ويقاتلون، فقتلهم شهداء،
ويفتح الله على بقيعتها"(1).

2052 ـ حدثنا سرِيج، حدثنا حشَرَج، عن سعيد، عن عَبْد الله أَو
عَبْد الله بن أبي بكره قال: حدثني أبي في هذا المسجدـ يعني مسجد
البصرةـ فذكر مثله(2).

2053 ـ حدثنا هُؤلاء بن خَليفة، حدثنا عَبْد الله بن عَوُن، عن مهَمِد
ابن سِيرين، عن عَبْد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبي بكره، قال: لما كان ذلك اليوم، رَكَب رسول الله ﷺ
نافته، ثم وَقَّف فقال: "ئذَرْنَ أَيَّ يَوم هَذَا؟" فذكر معنى حديث
ابن أبي عَدْي(3)، وقال فيه: "أَلَا لَيْقَلْ الشَّاهِدُ الغَابِبُـ مَرْتَينـ

(1) ضعيف، ومثه منكر فيما قاله أبو حامد، حشَرَج بن نباتة وإن كان فيه
كلاً، تابعه العوام بن حوشب وعبد الوارث بن سعيد. وسعيد بن جمهان
متكلم فيه، فلا يمكن تفردَه بمثال هذا المتن، وقد اضطرب في تعيين تابعه
كما سبق بيانه مفصلا عند الحديث(2051/2).

(2) ضعيف، ومثه منكر. وانظر ما قبله. سرِيج: هو ابن العمان.

(3) وهو الحديث السالف برقم(20387).
فَرْبَ مَبْلَغٍ هُوَ أُوْعَيٍّ مِنْ مَبْلَغٍ (١) مَثِيلِهِ. ثُمَّ مَالَ عَلَى نَاقِهِ إِلَى غَنِيَّمَاتٍ، فَجَعَلَ يَقَسُمُهُنَّ بَيْنَ الرَّجُلِينَ الْشَّاهَةَ، وَالثَّلَاثِيَّ الْشَّاهَةَ (٢).

٢٠٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (٣) بنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعتُ حَمَّادَ بْنَ سُلْطَمَ يَتَحَدَّثُ، عَن عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ وَحُمَيْدَ، فِي أَخْرَجِينَ، عَن الحَسَنِ

(١) لفظة ﴿مَبْلَغٍ﴿ أُثِّبِتْ، مِنْ (٢) إِسْنَادٍ قُوِّيٍّ. هُوَدَةُ بْنُ خَلِفَةُ شَيْخُ الْمَصْنُوفِ صَدوقٌ لَا بَيْسَ بِهِ، وَبَاقِي رَجَالُ تُثْقَاتِ رَجَالِ الْشَّيْخِينَ.

وَأَخْرِجَهُ أَبُو عَوَانَةٍ فِي الْحُدُودِ كَما فِي ﴿إِنَّفَافِ الْمُهْرَةِ﴾ وَرَقَةٍ ٥٠١، الطَّحاوِي فِي ﴿شَرَحّ مُشَكِّلَ الْإِنَاثٍ﴾ (١٤٨٨)، وَالْخَطِيبِ فِي ﴿شَرَحّ أَصِحَابِ الْحَدِيثِ﴾ (٢٠٠٠)، وَفِي ﴿الْفَصِيلِ لِلْوَرْقِ الْمَدْرِجِ فِي النَّسُقِ﴾ ٤٨ -٤٧٧٩ مِن طَرِيقٍ هُوَدَةُ بْنُ خَلِفَةُ، بِهِذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَائِيَ الطَّحاوِيَ وَالْخَطِيبِ فِي ﴿شَرَحّ أَصِحَابِ الْحَدِيثِ﴾ مُحْتَصَرُ تَنِيَّ.

وَأَخْرِجَ النَّسَائي٦/٢٢َ٦٠ مِن طَرِيقٍ يَزِيدُ بْنِ زَيْدٍ، عَن ابن عوَنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ البَكْرَةِ، عَنْ أَبِي قَالَ: ثُمَّ اَنْصَرَفَ كَأَنْ يَعْنِي النَّبِيِّ ﷺ، يَوْمُ الْبُئْسِ إِلَى كَبِيشَينِ أَمْلِحِينَ فَلْيَبَحْمَا، إِلَى جَزِيَةٍ مِنَ الْغَنِمِ فَقَسَمَهَا بَيْنَهَا.

تأتي: قَصْةُ الْذِّبَحِ وَالْقَسْمَةُ هَذِهِ أَخْرِجَهَا مَسْلِمٌ (١٧٩٥) (٣٠) بِأَثَرِ ذِكْرَ خَطِيبِ النَّبِيِّ ﷺ مِن طَرِيقٍ يَزِيدٍ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَّادٍ بْنُ مَسْبُودَةٍ، كَلَا هَا عَن ابن عوَنٍ، وَأَخْرِجَهَا مَفْتَلِهُ الرَّمَذَنِي٦/١٥٣٠ مِن طَرِيقٍ أَزْهَرِ بْنِ سَعِيدِ السَّمَانَةِ، عَن ابن عوَنٍ، وَصَحَّحَهَا. وَقَدْ قَالَ الدَّارِقُطِيُّ فِي ﴿الْتَّبَعَ﴾ ص١٤٩٣ -٣٠٢ -٣٣٩، وَصَحَّحَهَا ﴿الْعَلَّلِ﴾ ٧/٢٠١٥١ -١٥١٥٤٧٨٩٥ ، وَالْخَطِيبِ فِي ﴿الْمَدْرِجِ﴾ ٢/٧٤٨٩٥٨ -٥٧٩٥١٥٨٧، لَيْسَتْ هَذِهِ الْزِّيادةُ مِن حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةِ، وَإِنَّما رَوَاهَا مُحَمَّدٌ بْنُ سَبِيرٍ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ فِي حَدِيثٍ أَخَرِ، قَالَ: وَحَدِيثُ أَنْسٍ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ هَذِهِ القَصَةُ سَلِفُ بِرْقِمٍ (١٨١٤٨١٥١) (٣٠) فِي ﴿أَلْحَٰلِ﴾ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ خَطَا. ١٠٤
عن أبي بكر، عن النبي ﷺ أنه قال: "إِنَّ اللَّهَ سَيْوِيَذُ هَذَا الَّذِينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلاَقَ لَهُمۢ".

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات غير علي بن زيد - وهو ابن جدعان - فهو ضعيف، لكن متبوعه حميد الطويل ثقة من رجال الشيخين. والحسن البصري مدلس، وقد عنه. وأخرج ابن عدي في 'الكامل' 2/573 من طريق جسر بن فرقد، عن الحسن، بهذا الإسناد.

وفي رواية الحديث عن حميد، عن أسن بن مالك، أخرجه البزار (1720) -كشف الأسئلة-.

وروي عن الحسن، عن أسن، أخرجه الترمذي في 'العلل' 2/956-957.

والبزار (1721) من طريق مالك بن دينار، والطبراني في 'المuemم الصغير' (132)، وفي الأوزان (1969)، وأبو نعيم في 'الحلية' 2/262 من طريق المعلى بن زياد، كلاهما عن الحسن، عن أسن بن مالك.

وقد روى الحديث من وجه آخر عن أسن، أخرجه البزار (1722)، والسани في 'الكبري' (8886)، وابن حبان (4517) من طريق أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أسن.

وروي عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. أخرجه أبو نعيم في 'الحلية' 3/13 من طريق المعلى بن زياد وأبو وهاشم بن حسان، عنه. وله شاهد من حدث أبي هريرة السالف برقم (8090)، وفي آخره: "إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر". وهو متفق عليه. وشاهد ثان من حدث ابن مسعود عند ابن حبان (4518)، وأوردته ابن حجر في "المطالب العامة" (2793)، وعزاه لمسدد في 'مسندة'.

وثالث من حدث عمر بن النعاس بن مقرن عند الطبري في 'الكبري' 17/168111، والقضاضي في 'مسند الشهاب' (962). وقد قيل: إن رواية عمرو بن النعاس عن النبي ﷺ مرسلاً، والإسناد إليه حسن.

105
20455 - حدثنا أحمد بن عبد الملك الكلناطي، حدثنا أبو بكرة بكار
ابن عبد العزيز بن أبي بكرة، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة: أنه شهد النبي ﷺ أتاه بشير يبشره بظفر جنيد
له على عدوهم، ورأسه في حجاب عاشية، فقام فحتر ساجداً، ثم أنشئ يسائلاً (اً) البشير، فأخبره بما أخبره(1) أنه ولي أمرهم امرأة، فقال النبي ﷺ: "الآن هلكت الرجال إذا أطاعت(2) النساء،
هلكت الرجال إذا أطاعت(3) النساء" ثلاثاً(4).

= ورابع من حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني (56 -القطعة من الجزء
13)، ولفظه: "إن الله يؤيد الإسلام برجال ما هم من أهله"، وفي إسناده عبد
الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف.
قوله ﷺ: "لا خلاف لهم" قال الصندي، أي: لا نصيب لهم من
الدين.
(1) في (ظ10) ونسخة في (س): يسأله.
(2) في (م) وجامع المسانيد /5 ورقة 114: فيما أخبره.
(3) في (ظ10) ورق: طاعت، وهي بمعنى أطاعت.
(4) لفظة "ثلاثاً" أثبتناها من (م) ونسخة في (س)، ومن جامع المسانيد
/5 ورقة 114.
(5) إسناده ضعيف لضعف بكار بن عبد العزيز، وأبوه عبد العزيز بن أبي
بكرة روى عنه جميع، وذكره ابن حبان والعلجلي في "الثقات".
أخرج البزار (3692)، وأبو عدي في "الكامل" 2/425، والحاكم
4/291، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" 2/34 من طريق عن بكار بن عبد
العزيز بهذا الإسناد. وهو في بعض رواياتهم مختص.
أخرج قصة سجود الشكر أبو داود (2772)، والترمذي (1578)، وأب
ماجه (1394)، والبزار (3682)، والدارقطني 1/410 و4/148، وأب

وخرج البيزار (٣٢٨٥) من طريق أبي المنهاذ البكراوي، عن عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه قال: لما مات كسرى قال: "من وَلَدَّا بعده؟" قال: إبنه بوران. فقال رسول الله ﷺ: "لن يقلح قوم أتيناهم إلى امرأة". فقلنا: وهو بهذا السياق صحيح، انظر ما سلف برق (٢٠٤٢).

ولسجود الشكر شواهد: من حديث عبد الرحمن بن عوف الذي سلف برق (١٦٦٢)، وهو حديث حسن.

ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود (٢٧٧٥)، وفي إسناده مجهول.

ومن حديث أنس بن مالك عند ابن ماجه (١٣٩٢)، وفي إسناذه عبد الله ابن لهيعة، وهو سبعة الحفظ.

ومن حديث البراء بن عازب عند البيهقي في «السنن» ٢/٣٦٩، وفي "المعرفة" (٤٧٤٤) في قصة إسلام همدان، وإسناده ضعيف، تفرد به أبو عبيدة أحمد بن عبد الله بن أبي السفر، قال فيه أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي.

ومن حديث جرير بن عبد الله البجلي عند الطرازي في "الكبر" (٢٩٦٢) في قصة إحرار ذي الخلصية، وفي إسناده الحسين بن عمارة، وهو ضعيف، وأصل القصة في "الصحيحين" دون ذكر السجود.

ومن حديث أبي عون محمد بن عبد الله بن سعيد الثقفي، عن عرفة عند البهعي في «السنن» ٢/٣٧١، وفي "المعرفة" (٤٧٥٤)، ولاحظ: أن النبي ﷺ = ١٠٧
20456 - حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا بكازر، قال: حدثني أبي عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: "من سمع سمع الله به، ومن رأى رآى الله به"(1).

= أبصر رجلًا به زمانة فسجد، قال محمد بن عبد الله: وأن أبا بكر رضي الله عنه أنه فتح أو أبصر رجلًا به زمانة فسجد. وقال البيهقي بابره: ويقال: هذا عرفجة السلمي، ولا يرون له صحة، فيكون مرسلاً. فلنا: وقد اختلف فيه على أبي عون الثقافي على أوجه عدة، وليس فيها إسناد قائم.

ومنه حديث محمد بن علي الباقر عن النبي ﷺ مرسلاً. بمنة قصة عرفجة، عند عبد الزاق (596/1296), وابن أبي شيبة 1996/12, والبيهقي في «السنن» 2/371 وفي «المعرفة» 4752, وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

وردت سجود الشكر موقفًا من فعل الصحابة، فقد روى عن كعب بن مالك في قصة الثلاثة الذين خلقوا، وفيه أن كعباً سجد لما بشر بتوية الله عليه، وقد سلف برقم (15789), وهو متفق عليه.


يمكن أن يعتمد بها.

وعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ذكرنه عند حدث عرفجة من طريق أبي عون الثقافي عنهما، وروي عنهما من طريق أخرى عند ابن أبي شيبة.

فلنا: وهذه الشواهد بمجموعها -المرفوع منها والموقف - تدل على مشروعية سجود الشكر.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف بكازر بن عبد العزيز.

108
الحسن

عن أبي بكر: أنه جاء ورسول الله ﷺ راكعًا، فركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، فقال النبي ﷺ: "من هذا الذي ركع، ثم مشى إلى الصف؟" فقال أبو بكر: أنا. فقال النبي ﷺ:

"زادك الله حرصاً ولا تعذب".

= وأخرجه البزار في "مسنده" (3691) من طريق حامد بن عمر البكراوي، وابن عدي في "الكامل" 475 من طريق محمد بن معاوية، كلاهما عن بكار ابن عبد العزيز، بهذا الإسناد.

= وأورده اللهي في "المجمع" 10/222 وزاد نسبه للطبراني.

وله شاهد من حديث جندب البحلي، سلف برقم (18808)، وهو منفق عليه.

= وشاهد ثان من حديث عبد الله بن عباس عند مسلم (2967)، وأبو حبان (407).

وانظر تنمية شواهد عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (359).


= وقيل: معناه: من أراد بعمله الناس أسمعه الله الناس، وكان ذلك حظه منه.

(1) إسناده صحيح على شرط الصحيح. وسماح الحسن البصري للحدث، سلف الكلام عليه عند الحديث (5205). عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وزياد الأعلم: هو ابن حسان الباهلي.

= وأخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثارات" 1/395، وفي "شرح مشكل" 109.
20458 - حدثنا عفان، حدثنا همام، أخبرنا زياد الأعلم، عن الحسن عن أبي بكرة: أنه دخل المسجد والنبي راكع، فركع قبل أن يصل إلى الصفا، فقال له النبي: "راعت الله حرصا ولا تغذ".

20459 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا زياد الأعلم، عن الحسن عن أبي بكرة: أن رسول الله دخل في صلاة الفجر، فأومأ.

ał-ائلار (5576) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً في "شرح المعاني" 1/95 وفي "شرح المشكل" (5575) من طريق أبي عمر حفص بن عمر الضرير، والبهذي 3/106 من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو داود (684) ومن طريق بهذي 3/105-106، والبغوي (823) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن زياد، عن الحسن، أن أبي بكرة جاء ورسول الله راكع... فذكره هكذا بصورة المرسل.

وانظر (20445).

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد الأعلم، فمن رجال البخاري، همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرج البخاري في "الصحيح" (783)، وفي "القراءة خلف الإمام" (135)، ومن طريقه البغوي (822) عن موسى بن إسماعيل التبوزكي، والبهذي 2/90 و3/106 من طريق أبي عمر الحوضي، كلاهما عن همام، به.

وانظر ما قبله.

110
إلى أصحابي، أي: مكانكم، فذَهَبْتِ، وجاء ورأسه يقطرُ، فصلَى بالناس.

2046- حدثنا عُلَيُّ بن عبَّاد الله، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا
شعيبة، حدثني فضيل بن فضالة، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة،
قال:
رأي أبو بكرة ناساً يصومون الصُّحى، فقال: إنهم ليصومون
صلاة ما صلاها رسول الله ﷺ ولا عامة أصحابه.

(1) رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن البصري مدلس، وقد
عنعنَه.

(2) أخرجه ابن خزيمة (1629)، وابن عبد البر في "التمهيد" 1/177 من
طرق عفان، بهذا الإسناد. وانظر (20420).

(3) إن ساده قوي، فضيل بن فضالة وثقه ابن معين وأبو شاهين وأبي حبان،
وقال أبو حاتم: شيخ. ولا يعرف أحد روئ عنه غير شعبة، وهو من رجال
النسائي، ويأتي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله -وهو ابن
المدني- فمن رجال البخاري.

(4) أخرجه الدارمي (1456)، والبيهار (363)، والنسائي في "الكبري" (478)، والمجي في ترجمة فضيل من "تهذيب الكمال" 2/23 3 من طريق
عن معاذ بن معاذ العنبري، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (4758)، وأخرجه البخاري
(1175).

(5) وعن عائشة، سبأني 6/86، وأخرجه البخاري (1177).

قال السندي: قوله: "ما صلاها" الظاهر أنه قال بحسب علمه، وإلا فقد
جاء أنه صلاها، ويحتلم أن المراد أنه ما داوم عليها، فكأنه أكثر عليهم
المداومة عليها أيضاً. وبالجملة فقد جاء أنه صلى هذه الصلاة، ورغب =
20462 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن ومحمد.

عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال: "لا ترجعوا بعيدا كفارة يضرب بعضكم رقاب بعض" (1).

20462 - حدثنا عفان، حدثنا وُهيب ويزيد - يعني ابن زرعين - قال:

حدثنا خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال: مدح رجل رجلا عند النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "ويلك، قطعت عين صاحبك - مرارا - إذا كان أهلك مادحا صاحبه لا محالة، فليمثل أحسب فلانانا، والله حسبه، ولا أركبه على الله أحدا، إن كان يعلَم ذلك، أحسبه كذا وكذا (2)".

الناس فيها، والرغب يكون للعامل، والله تعالى أعلم. فلنا: وانظر "فتح الباري" 3/52-56.

1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لكن الحسن - وهو البصري - مدلس، وقد عنته، ومتابعه محمد - وهو ابن سيرين - لم يثبت سماعه من أبي بكرة، والواضحة بين ابن سيرين وأبي بكرة هما عبد الرحمن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمن الحميري كما بيناه فيما سلف برقم (20386) يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبد.

2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد.

وأخيره البخاري (1167) عن موسى بن اسماعيل، عن وهيب وحده، بهذا الإسناد.

وأخيره مسلم (3000) (15)، والبازار في "مسند" (7267)، وأبو عوانة = 112
20463 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت
أن عقبة قال: "نهى رسول الله ﷺ عن الخذف. فأخذ
ابن عمّ له، فقال: "أبا رأني أخبرك عن رسول الله ﷺ". 
نهى عنه وأنت تخذف؟! والله لا أكلمك
عربيّةٌ" ما عشت أو ما بقيت. أو نحو هذا." 

وفي الرقيق كما في "إتحاف المهرة" 5/ورقة 51، وابن جبان (5766)، والبيهقي في "النسن" 10/242/1، وفي "الشعب" (4879) من طرق عن زيد بن
زريع، به.

وأظهر (1042).

(1) وردت هذه العبارة من الحديث في "جامع المسانيد" لابن كثير
5/ورقة 94 بلفظ: "أن عقبة قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تخذفوا"، أو
قال: "نهى رسول الله ﷺ.

(2) في (م) و(ظ) (وقد) ونسخة في (س): عزيمة، والمشته من (س)،
وهو الموافق لـ "جامع المسانيد" 5/ورقة 94، و"غابة المقصده" ورقة
131، و"مجمع الزوائد" 4/29، لكن قال في "المجمع": في رواية: عزيمة، وفي
نسخة السندي: عربة، وشرح عليها بقوله: عربية، أي: لغة عربية، أو: كلمة
عربية، وهي لغتهم. وأما لفظة "عزيمة" فهي من العزم على العمل، ومعنى
العبارة: أقسمت بالله عازماً ألا أكلمك.

(3) متن الحديث صحيح، لكن من حديث عبد الله بن مغافل، وسيأتي من
حديثه رقم (20562)، وهو في "الصحابيين" ولا يُعد أن يكون الوهم فيه من
حماد بن سلمة، فقد يقع له نحو من هذا على جلالته وإمامته.
وأما حديث أبي بكر، فإنه ثقة، ولا يعرفه، إلا أنه منقطع، فإن
ثابت قد أدرك أبا بكرة صغيراً، ولم يسمع منه كما قال الهيثمي في "مجمع
الزوائد" 4/29-30.

113
2064 - حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب،

عن طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عياض بن مسافع أخبره

عن أبي بكر أخني زياد لأمه، قال أبو بكر: أكثُر الناس في

شأن مسيلة الكذاب قبل أن يقول فيه رسول الله ﷺ شيئًا، ثم

قام رسول الله ﷺ في الناس، فأتى على الله بما هو أهله، ثم

قال: "أمَّا بِعْدُ، فِي شَأْنٍ" هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قد أُكْرِمَ فِي

شأنه، فإنه كتب من ثلاثين كذابة يُخْرِجُونَ قَبْلِ الدُّجَّالِ، وَإِنَّهُ

لَيْسَ بُلْدَةٌ إِلا يَدْخُلُهُ رَعْبُ المسيح إلا المدينة، على كل نَّفْقٍ مِن

نِقَابِها يوَعِدُ مَلِكَانٌ يَدْبِّانَ عَنْهَا رَعْبَ المسيح".

=

وَهُذَا الحدِيثُ تَفْرِدُ بِإِخْرَاهِهِ الْإِمَامُ أَحْمَدٌ.

وَقَدْ رَوِيَ مَثْلُ هَذِهِ الْقَصَةَ عِنْدَ خِرَاشَ بْنَ جِبْرِيلَ، عِنْ شِيْخَ. أَخْرِجَهُ الْدَارَمِي

(٤٣٧)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ عَدَدُهُ عَبْدُ اللهُ بْنُ الْمَغْفِلَ.

١ في (م) وَنِسْخَةَ فِي (سُ). فَإِنْ شَأْنَ.

٢ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، عِيْاشُ بْنُ مَسَافٍ لَمْ يَرُوَّهُ عِنْدَ غَيْرِ طلَّحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنِ عَوْف، وَلَمْ يَؤْثَرَ تَوْثِيقُهُ عِنْدَ غَيْرِ إِبْنِ حِبَانَ، وَقَالَ الْحَسِينِي فِي "الإِكْمَالِ":

لَا يَدْرِي مِنْ هُوَ. فَهُوَ مَجْهُولٌ، وَبَاقِي رَجَالُ الْإِسْنَادُ ثَقَاتُ رَجَالَ الْشِّيْخِينَ

غَيْرَ طلَّحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَمِنْ رَجَالِ الْبَخَارِيِّ. حَجَاجُ: هُوَ إِبْنُ مُحَمْدِ الْمُصْيِصِي،

وَلِيثُ: هُوَ إِبْنُ سَعِدٍ، وَعَقِيلُ: هُوَ إِبْنُ خَالِدِ الْأَلِيَّ، وَإِبْنُ شَهَابٍ: هُوَ مُحَمَّدُ

ابْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْزَّهْرِيُّ الْإِمَامُ.

وَأَخْرِجَهُ الْحَاَكِمُ ٤/٥٤٢-٥٤٢ مِنْ طَرِيقٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ الْلِّيْثِ،

بَهذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرِجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي "شَرْحِ مُشْكِلِ الآثَارِ" (٢٩٥٢)، وَإِبْنِ حِبَانٍ (٦٦٥٢)،

وَالْحَاَكِمُ ٤/٥٤٢-٥٤٢ مِنْ طَرِيقٍ يُونِسِ بْنِ يَزِيدِ الأَلِيِّ، عَنْ إِبْنِ شَهَابَ =

١١٤
20465- حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه،
أخبرني طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عياض بن مسافع حدثه
أن أبا بكرة أخا زيادة لأمه، قال أبا بكرة: أكثر الناس في
شأن مسئَّلَتُه، فذكر مثله.

20466- حدثنا هشام، أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان، قال:
لما اذعى زيادة، لقيت أبا بكرة فقالت: ما هذا الذي صنعتم?
إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت أذنائي من رسول
الله ﷺ وهو يقول: «من اذعى أبا في الإسلام غير أبيه،
فالجنة عليه حرام». فقال أبو بكرة: وأنا سمعت من رسول الله
الله ﷺ.

= الزهري، به.

وانظر (20468).

(1) إسناده ضعيف لجهالة عياض بن مسافع، وبائي رجاه ثقات رجال
ال الصحيح. يعقوب شيخ المصنف: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي
شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، وعمه ابن شهاب: هو محمد بن
مسلم الزهري الإمام.

وانظر ما قبله.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وولاء
الحذاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي، وهو
مدرك الحديث (1454) في مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
قال السنيدي: قوله: «ما هذا الذي صنعتم» من انسباب زيادة إلى أبي
سفيان.

وأما سمعته، أي: فما فعله أنا ولا رضيت به.

115
2467 - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المخاربي، حدثنا عبد الملك
ابن عمير، حدثني ابن أبي بكرة أن أبا أمير أن يكتب إلى ابن له -وكان قاضياً بسجستان -: أما بعد، فلا تحكم بين اثنين وأنت غضبان، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان).)

2468 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن خالد الحذاء، حدثنا
ابن أبي بكرة عن أبي بكرة قال: كنا عند النبي ﷺ فمدد رجل رجل،
فقال النبي ﷺ: (قطعت ظهره، إذا كان أحدكم مادحاً صاحبه لا
محالة). فليقل: أحبسه، والله حسبيه، ولا أعدر على الله
أحداً، أحبسه. كذا وكذا، فإن كان يعلم ذلك منه).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي بكرة: هو عبد الرحمن.
(2) قوله: (لا محالة) سقط من (و7).
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وقاله أبو عوانة في الرقاق كما في (إتحاف المهرة) 5/ورقة 51 من
 طريق زيد بن أبي الزرقان، عن سفيان، بهذا الإسناد.
واقترح (2462).

قوله: (ولا أعلم علي الله أحداً، إذا أصول، وجاء على هامش (س):
اعزر - بالزاي - نسخة، ولم نجد هذا الحرف عند غير أحمد ممن أورد هذا
الحديث، ولفظه عند البخاري ومسلم وغيرهما: (ولا أركي على الله أحداً)،
والإمام أحمد أورد هذا الحديث عن عبد الرزاق، ولم نظفر به في (مصنفه).
20429- حدثنا عبد الروزاق،أخيرنا معمّر، عن قتادة وغيره واحد، عن الحسن
عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن ريح
الجنة لتوجد من مسيرة مئة عام، وما من عبد يقبل نفسا معاهمة
إلا حرم الله عليه الجنة ورائيتها أن يجدها". قال أبو بكرة:
"أصب الله أذني إن لم أكن سمعت النبي ﷺ يقولها.")

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن
الحسن البصري مدلس، وقد عن عنه. عبد الروزاق هو ابن همام الصنعاني،
mومعمر هو ابن راشد، وقائدة هو ابن دعامة السدوسى، والحسن هو ابن
أبي الحسن البصري.

وأخره الحاكم 126/ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه
بها الإسناد. لكن لم يقرن بقائدة أحداً غيره.

وهو في "مصنف عبد الروزاق" (19712)، ومن طريقه أخرجه الحاكم
2/126، وأبو عمير في "صفة الجنة" (1913)، والبيهقي 8/133، والبغوي
2022 (1944)، ووقع في المطبوع من "المصنف" عن قتادة أو غيره، وعن أبي
عميم: قتادة وغيره. ولم يقرن الباقون بقائدة أحدا. ولم تذكر قصة قتيل المعاهد
عند أبي عمير.

وأخره الطبراني في "الأوسط" (1944) من طريق محمد بن سواء
العنبري، عن قتادة، عن الحسن، بهذا الإسناد. وفي روايته: "من مسيرة
خمس مئة عام".

وأخره عبد الروزاق (18522) من طريق عمرو بن عبيد، وأبي حبان
7383 (1943) من طريق هشام بن حسان الفردosi، والطبراني في "الأوسط"
4323 (1944) من طريق شبيب بن شيبة، ثلاثهم عن الحسن البصري، به. ووقع في
رواية الطبراني تصرف الحسن بسماعه من أبي بكرة. لكن راويها شبيب بن=

117
2047 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن الحسن
أن أبا بكرة دخل المسجد والإمام راكع، فركع قبل أن يصلى إلى الصف، فقال له النبي
زايد الله حرصاً ولا تغد.

= شبيبة، التميمي - ونسب في الطرباري: السعدي - ضعفه غير واحد. ورواية ابن
حبان والطرباري: من مسيرة خمس سنة عام.

وأخرجه النسائي في «الكبري» (848)، وابن حبان (881)، والحاكم
44/1 من طريق حماد بن سلامة، وابن حبان (782) من طريق حماد بن
زيد، والحاكم 44/1 من طريق شريك بن الخطاب، ثلاثتهم عن يونس بن
عبيد، عن الحسن، به. وقال النسائي: هذا خطأ، والصواب حديث ابن علية.

يعني الحديث السالفي برقم (7396) عن إسماعيل بن علي، عن يونس بن
عبيد، عن الحكيم بن الأعرج، عن الأشعث بن ثعلبة، عن أبي بكره. وقال
البخاري في «التاريخ» 288/1 عن حديث أشعث: هو أصح، ونقل الحاكم
عن شيخه أبي علي الحافظ أنه كان يحكم حديث الأشعث أيضاً.

قال الحاكم: والذي يسكن إليه القلب أن هذا إسناد وذاك إسناد آخر، لا
يعمل أحدهما الآخر، فإن حماد بن سلامة إمام، وقد تابعه عليه أيضاً شريك بن
الخطاب، وهو شيخ ثقة من أهل الأهواز، والله أعلم. فننا: وتابعه أيضاً حماد
ابن زيد عند ابن حبان. ثم إن الحديث محفوظ من رواية الحسن، فقد رواه
 عنه قتادة وغيره كما ذكروا في التخريج.

وانتظر ما سلف برقم (7377).

قوله: إن ريح الجنة يوجد من مسيرة مئة عام، جاء في روايات أخرى
للحديث: من مسيرة خمس سنة عام. وفي حديث عبد الله بن عمرو السالفي
(7485): من مسيرة أربعين عاماً. وهي رواية البخاري (3166). وجاء في
أحاديث أخرى غیر ذلك.

(1) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن صورته هنا صورة= 118
2047 - حدثنا عبد الرزاق، سمعت هشاما يحدث، عن الحسن، عن أبي بكر، مثله.

2047 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمرو، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسباقهما، فقتل أحدهما صاحبه، فالقاتل والمقتول في التأر، قالوا: لا رسول الله، هذا القاتل، فمَا بال المقتول؟ قال: إنّه كان يريد قتل صاحبه.»

الرسال: لَكِن سبأني بعدم رواية الحسن، عن أبي بكر، والحسن قد صرح بسماعه منه عند غير المصنِّف كما سلف بيانه عند الحديث (2045).

وهُو في «صنف عبد الرزاق» (3762).

(1) زاد في (م) في هذا الموضوع: حديثنا معمرو. وزيادتها خطأ ولم ترد في الأصول الخطية ولا في «صنف عبد الرزاق».

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «المصنف» (3767).

هشام: هو ابن حسان الفوزي. وانظر ما قبله.

(3) حديث صحيح، وهذا إسناده رجاه ثقات رجال الشيخين، لَكِن الحسن لم يسمعه من أبي بكر، والواسطة بينهما الأحِنْفَ بن يحيى، وقد صرح الحسن البصري بذكره في الطريق السلفي برقم (2044). وفصلنا هذه المسألة هناك.

عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقَتَدَة: هو ابن دعامة السدوس.

والحديث في «صنف عبد الرزاق» (2047) و(3767) و(2048)، ومن طريقه أخْرَجه البزار (2637) وأخْرَجه البزار (2638) و(2642)، وإبن عدي في «الكامل» 1459/3 من طريق سويد بن إبراهيم، والنسائي 125 من طريق عمر بن إبراهيم، كماهما.
473- حدثنا عبد الروزاق، أخبرنا معمود، أخبرني من سمع الحسن
يحدث
عن أبي بكر، قال: كان النبي ﷺ يحدثنا يومًا والحسن بن علي في حجره، فقيل على أصحابه في حدثهم، ثم يقبل على الحسن فيقبله، ثم قال: "إن أبيني هذا ليسيد، إن يعيش يُصلح بين طائفة من المُسلمين"(1).

474- حدثنا محمد بن بكر، حدثنا عبيد الله، عن أبيه
عن أبي بكر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لن يفعل قوم أستدؤوا أمرهم إلى امرأة"(2).

475- حدثنا محمد بن بشير، حدثنا سعيد بن إبراهيم، عن أبيه
عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: "لا يدخل المدينة رعوب"
المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب للكل باب ملكان (1).

20476 - حديثنا عبد الأعلى، عن معمِر، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن أبي بكر (2) قال: أكثر الناس في شأن مسلمة، فذكر نحو حديث عقيل (3).

20477 - حديثنا زيد بن هارون، أخبرنا عيينه، عن أبيه عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: لا يقلح قوم أصدوا (4).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن بشر: هو العبد، ومسعر: هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.
(2) حبان (373) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.
(3) حبان (386) من طريق المفرزبان بن مسروق الكندي، وأبو عمرو الداني في ألفتى وغوايثها (141) من طريق عبد الله بن موسى كلاهما عن مسعر بن كدام، به والنظر (441).

(4) وقع في (30) (وَقَ) هذا الإسناد متصلاً بمتين الحديث الذي بعده، وسقط ما بينهما، وهو انتقال نظر من النساخ.
(5) يعني عن الزهري، وهو الحديث السالف برقم (20464). وهذا الإسناد الذي هنا ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن طلحة بن عبد الله اثن عوف لم يروه عن أبي بكر مباشرة، بينهما عياض بن مسافك كما في حديث عقيل، وعياض هذا مجهول. والنظر (428).
 أمرَهم إلى امرأةٍ (1).

۴۷۸- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا مُبارك بن فضالة، عن الحسن
عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يُقلح قوم تملُكُهُم
امرأةٍ (2).

۴۷۹- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حمَّاد بن سلمة.
ورَوْحٌ، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن سالم أبي (3) حانم، وقال رَوْحٌ:
عن سالم أبي عُبيد الله بن سالم.
وحثنا عفانٌ في حديث ذكره، عن حماد، عن سالم أبي عُبيد الله
وهو أيضًا يَكنى أبا حانم - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة
عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: شهراً عيدًا لا ينفقُсанِ:

(1) إسناده صحيح، عينه: هو ابن عبد الرحمن بن جوشن، وهو وأبوه
ثقة روى لهما البخاري في "الأدب" وأصحاب السنن، ويزيد بن هارون ثقة
ليل من رجال الشيخين.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وهو
متابع. وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين، وعنهم الحسن الصري لا
تضر، فقد توعى، وروى حديث هذا البخاري، فهو عنده محمول على
الاتصال.

(3) وآخره ابن حبان (۴۵۱۶)، والقضاء في "مسند الشهاب" (۸۶۴)
و(۸۶۵) من طريق عن مبارك بن فضالة، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله (۴۳۸۲۴).
رامضان، وذو الحجة" 1)

حدث صحيح، رجال ثقات رجال الصحيح غير سالم الراوي عن عبد الرحمن بن أبي بكر، وكنيته أبو حاتم، وهو والد عبد الله بن سالم كما يبين من روایات المصنف، وكذا ذكره الحسني في "الأعمال" سالم أبو حاتم والد عبد الله، وقال: وثقه ابن حبان. وقد ذكره ابن حبان باسم: سالم بن سالم، ووقع في بعض روایات الحديث: سالم بن عبد الله بن سالم. لكن يحتمل أن يكون تحریفاً كما سنبيه.

وقد ذكر البخاري وابن أبي حاتم راوياً سمياً: سالم بن عبد الله بن سالم، وروى البخاري في ترجمه الحديث هذا، كأنه يشير إلى احتمال أن يكونا واحداً. فقلنا: نعلم من سماه سالم بن سالم نسبه إلى جده، وإن كان راوياً واحداً فالرواية عنه ثلاثة، ومع توقيع ابن حبان له يكون حديثه قابلًا للتحسن، وهو إلى هذا متابع.

وأخرجه الدواليبي في "الكتاب والأسماء" 1/42 من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في "التاريخ" 4/116، والطحاوي في "شرح المعاني" 58/2، وفي "شرح مشكل الآثار" (497) من طريق روح بن عبادة، بـ. لكن وقع في "شرح المعاني": سالم بن عبد الله بن سالم، وفي "شرح المشكل": سالم بن عبد الله بن سالم.

وأخبره الطيالسي (863) عن حماد بن سلمة، فوقع اسم سالم عنده:

سالم بن عبد الله بن سالم. وقرن به خالداً الحداء.

قلنا: وحتم أن يكون ما وقع عند الطيالسي والطحاوي تحریفاً، وذكر هذا الاحتمال العلامي اليمني في تعليقه على "التاريخ الكبير"، ويؤيده أن رواية روح في "المصنف" وفي "التاريخ الكبير": سالم أبي عبد الله بن سالم، وأن ما في النسخة التي عندنا من "مشكل الآثار": سالم بن عبد الله. ليس سالم بن عبد الله كما في "شرح المعاني" فغالب أن الصواب في اسمه: سالم أبو عبد الله بن سالم، وأن سالم بن عبد الله الذي ذكره البخاري وابن = 132
2380 – حدثنا يزيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن
عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال: سُئل رسول الله ﷺ: أي الناس أفضل؟ أو
قال: خير؟ شك بزيذ – قال: «من طال عمره وحسن عمله».
قيل: فأي الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله».

2381 – حدثنا زكح، حدثنا حماد، عن يونس، عن الحسن
عن أبي بكر: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟
قال: «من طال عمره وحسن عمله».
قيل: فأي الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله».

= أبي حاتم راو آخر، وعلى هذا يكون سالم راوي حديثنا مجهولاً، ولا يضر
ذلك، فهو متابع كما أسلفنا. انظر (١٣٧٩).

وقوله: شهراً عيد لا ينقصان... قال الطرمدي، نقله عنه البغوي في فشرح
السنة؛ قال الإمام أحمد معتن هذا الحديث: شهراً عيد لا ينقصان،
يقول: لا ينقصان معاً في سنة واحدة شهر رمضان وشهر الحجة، وإن نقص
أحدهما ثم الآخر، وقال البغوي: وقال إسحاق: معناه وإن كان نصاً
وعشرين، فهو تمام غير تقصير يزيد في الثواب، فعلى قوله يجوز أن ينقص
الشهران معاً في سنة واحدة. وقال بعضهم: إنما أراد بهذا تفضيل العمل في
العشر من ذي الحجة، فإنه لا ينقص في الأجر والثواب عن شهر رمضان.

(١) في (١٠٠): قالوا.

(٢) حدث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد وهو ابن
جدعان، لكنه يعتمد بالإسناد الأثني بعده وهو مكرر (٢٠٤٥).

(٣) حدث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن
- وهو البصري – وإن كان مدلساً وقد عتن، متابع في الحديث السابق. روح:

١٢٤
٢٠٤٨٢ - حدثنا زَيْد، حدثنا حَمَادٌ، عن عَلِيٍّ بن زَيْدٍ، عن عَبْد
الرَّحْمَن بن أبي بَكْرٍ، عن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ مَثْلَهُ.

٢٠٤٨٣ - حدثنا زَيْدٌ وأَبُو دَاوْدٍ، قالاً: حدثنا حَمَاد بن سَلْمَةٍ، قال أَبُو
دَاوْدٍ: حدثنا(١) عَلِيٌّ بن زَيْدٍ، عن الحَسِن
عن أَبِيهِ بَكْرَةٍ، قال: أَخَرُّ رَسُولُ الله ﷺ العَشْاءَ تَسَسَ لِيالٍ
- قال أَبُو دَاوْدٍ: ثَمَانَ ليالٍ، إلى ثَلَاثَ اللَّيْلِ، فقال أَبُو بَكْرٍ: يَا
رَسُولُ الله ﷺ، لَو أَنْ تَجِلَّت لَكَ اثْمَلَ لِقِيَامَتِنَا مِن اللَّيْلِ. قَالَ:
فَعَجَلَ بَعْد ذَلِكَ.

وحَدِيثاً عَبْد الصَّمْدِ، فقال في حَدِيثِهِ: تَسَسَ لِيالٌ(٣)، وقال عَفَانٌ:
سَبَعٌ(٤) لِيالٍ(٥).

(١) هو ابن عبادة، وحماد: هو ابن سلمة، وبونس: هو ابن عبيد.
(٢)وأخره الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥١)، والباهلي في
«السنن» ٣/٣٧١، وفي «الأدب» (٩٩٧)، وفي «الزهد» (٢٢) من طريق روح
ابن عبادة، بهذا الإسناد.
(٣) وقرر الباهلي في «السنن» بونس حمداً الطويل.
(٤)وانظر ما قبله وما سلف برقم (٢٠٤٤٤)
(٥) لفظة «مثله» سقطت من (م)، والحديث حسن، انظر ما قبله وما
سلف برقم (٢٠٤٤٥).
(٦) في (ظ:١٠٠) ونسخة في (س): وحدثنا، بزيادة واو، والراوي عن علي
ابن زيد هو حماد بن سلمة.
(٧) في (م): سبعة.
(٨) في (ظ:١٠٠) وسن: تسعة، والجنبت من (ظ:١٠٠) ورق (و) ونسخة في (س).
(٩) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان. روح: هو ابن =

١٢٥
عن أبيه: أَن رَجلاً مَّدَّح صاحبًا له عند النبي ﷺ، فقال:
"وَكَذَا، وَالله حَسِيبه، ولا أَزْكَي على الله أَحَدًا".
وقد أخبر النبي ﷺ أن عابداً حديثاً
عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: "شِهْرَانِ لا يَنْقَصِان، في كُلّهُ".

الحديث: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وهو في "مسند الطيالسي" (675).

وأخرجه البهقي (149/1) من طريق روح بن عبد عبداً، بهذا الإسناد.

فلنا: يعني أن هذا الحديث الحديث الذي جاء فيه أن النبي ﷺ، أُخر
الشهاء ليلة، حتى رجد بعض القوم. وقد روي من حديث ابن عباس، وابن
عمر، وأنس بن مالك، وعائشة، وهي عند المصنف (111/1) و(1268)
(1361/6/6) و(138/8) و(1361/6/6) وكلها مخرجه في "الصحيحين".

وروي من أحاديث ابن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله،
وسلمت أحاديثهم بالأرقام (1361/1361/1432) و(111/2) و(1737/1432).

ومن حديث معاذ بن جبل، سبأني (53/2).

ومن حديث أبي موسى الأشعري، عند البخاري (576)، ومسلم (141).

(1): حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. محروم بن الحسن: هو محمد
ابن الحسن بن هلال، ومحروم لقبه، وهو حسن الحديث في المتباعات
والشواهد، وقد تابعه جميع من الثقات. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وانظر
(2440/2).
1486- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج قال:

سمع شعبة، قال: سمعت عبد ربه بن سعيد - وقال بهز: عبد ربه. يحدث، عن أبي عبد الله مولى أبي موسى، عن سعيد بن أبي الحسن
قال: دخل علينا أبو بكرة في شهادة، فقام له رجل من مجلسه، فقال أبو بكرة: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (1) من مجلسه ثم يُنَادَي فيه» أو قال: «إذا أقام الرجل الرجل (2) من مجلسه، فلا يجلس فيه، ولا يمسح الرجل يَدَه بثوب من لا

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وخالد الحذاء هو ابن مهران، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» 58/2 في شرح مشكل الآثار (499) من طريق عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (939). (2) كذا وقع في الأصول: "عبد رب" غير نسخة في هامش (س) فقدها: عبد ربه. ولوقفة "عبد رب" لعلها غلط أو تحريف من بعض الرواة، ففي طرق الحديث الأخرى في "المسندة" وغيره: عبد ربه، ونبه المصنف على ذلك بإبراده اللفظ الذي ذكره بهز بن أسد. وقد وقع مثل هذا عند حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (14189). (3) في (ظ) و (ق): "لا يَقْمُ الرَّجُلُ للرَّجُلِ"، والصواب ما أثبتنا من (م) و (س). (4) في (م) و (س): "إذا أقام الرجل الرجل". والمشت من (ظ) و (ق) وجامع المسناد 5/100، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

172
287 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن
عبد الرحمن بن أبي بكر.
عن أيه، عن النبي ﷺ. قال: "أسلم وغفر ومزينة وجهينة.
خير من بني تميم وبني عامر".

288 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد. وعبد الوهاب، عن
سعيد، عن قتادة، عن الحسن.
عن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يقولن أهذكم:
إني قمت رضي الله
قُل، فإن تكفيو أن تُركَ أنفسها - قال
عبد الوهاب: فحلا الله أعلم أُحشي الترکية على أُمِّيه - أو قال: لا

(1) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد الله بن مولى أبي موسى، وهو أبو
عبد الله مولى آل أبي موسى الأشعري. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.
وانظر (2500).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إيساب أبي
وحشية.

وأخرجه الطيالسي (881)، ومسلم (2522) (194)، وأبو عوانة في
المناقب كما في "إئحاف المهرة" 5 ورقة 52، وابن حبان (2769)، والبغوي
(3854) من طرق عن شعبة، به. ووضع عند البغوي: عبد الله بن أبي بكر بدل
عبد الرحمن، وهو خطاً.

وانظر (384) (20).

(2) لفظة "الترکية" لم ترد في (ظ100) و(ق)، وأشار عليها في (س) أنها

128
بدً من نومٍ أو غفلةٍ.

20489 - حدثنا يزيدُ، أخبرنا همام. وعنفان، حدثنا همام، أخبرنا قنادهُ، عن الحسن عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يقولن أحدكم:

= ثابتة في نسخة.

(1) رجاءه ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، والحسن -وهو البصري- مدلس وقد عنص. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخبره البزار (3643) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن سعيد، بهذا الإسناد. وقال بإثره: هذا الحديث لا نعلم أحداً رواه تابع ابن أبي عدي عليه. قلنا: بل تابعه عليه محمد بن جعفر وعبد الوهاب بن عطاء في روايتنا التي هنا.

وأخبره البزار أيضاً (3644) من طريق أبي بحار عبد الرحمن بن عثمان البكراوي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحسن، به.

قلنا: عبد الرحمن بن عثمان ضعيف، والصواب في حديث سعيد روايته عن قناده التي صرح فيها باسمه، فقد رواها عنه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وهو ممن روى عنه قبل اختلاطه، وتابع سعيداً عليها همام فيما سلف برقمه (2046) (2046).

وقد روى البزار بإثر الحديث (3643) في المسند، أن يحيى بن سعيد القطان سئل عن هذا الحديث فقال: هذا ليس من حديث قنادة، إنما حدثنا المهلب بن أبي حبيبة، عن الحسن، عن أبي بكرة. قلنا: رواية يحيى بن سعيد من المهلب سلفت برقم (4062)، لكن الحديث محفوظ من حديث قنادة، يدل عليه أن هماماً وسعيداً قد رواياه عنه، وكلاهما ثقة عارف بحديثه.

وانظر (4062).
(Q omit رَمَضَانُ كَلَّهٔ).

قال فتادة: فَاللهُ أَعْلَمُ أَخْشَيْيْنَ عَلَى أَمْيَةِ الْتَرْكِيَةَ، قَالَ عفان: أو
قال: لا بُدَّ مِن رَايِدٍ أَوْ غَافِلٍ(1).

٢٠٩٠ - حدثنا رَوَءَ، حدثنا عثمان الشَّجَاعُ، حدثنا مسلم بن أبي بكر.

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ  أنه قال: "إِنَّها سَتَكُونُ فَتَنًا، ثُمَّ لا تَكُونُ فَتَنًا"(2)، آلاَّ قَالَ الْمَاشِيُّ فِي هِيَا خَيْرٌ مِن السَّاعِيِّ إِلَيْهَا، آلاَّ وَالقَاعِدُ فِي هِيَا خَيْرٌ مِن الْقَامِ السَّاعِيِّ إِلَيْهَا، آلاَّ وَالْمُضْطَجِعُ فِي هِيَا خَيْرٌ مِن الْقَاعِدِ، آلاَّ إِنَّا نُزِّلْتُ صَمَّالً، فَمَن كَانَ لَهُ عَمَّ أَفْلَحْتُ بَعْضِهِ، آلاَّ وَمَن كَانَ لَهُ أَرْضٌ أَفْلَحْتُ بِأَرْضِهِ، آلاَّ وَمَن كَانَ لَهُ إِبْلٌ أَفْلَحْتُ بِإِبْلِهِ". قَالَ رَجُلٌ مِن الْقُوَمِ بِيَ ابْنِ اللَّهِ جَعلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَرَاَيْتَ مَنْ لَيْسَ لَهُ عَمَّ أَوْ لا أَرْضَ أَوْ إِبْلٌ، كَيْفَ يَصِنُّعُ؟ قَالَ: "لَا يَخْلُدَ سَيْفَهُ، ثُمَّ لَيُعْمِدَ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ، ثُمَّ لَا يُدْخَلُ عَلَى حَرْدَهُ بِبَحْرِ قَلِيدٍ، ثُمَّ لَيَنْجِحَ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاةَ. اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟" أَذْقَاهُ رَجُلٌ. قَالَ: "يَا بْنِي اللَّهِ، جَعْلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أَرَاَيْتَ إِنْ أَخْذِ بِدٌ مُتْرَكٍ هَا حَتَّى يُنْتِلْ بِي إِلَى أَحَدِ الصُّفَّيِّينَ-أَوْ

(1) رجاله ثقات رجال الشيخين، لحسن البصري مدلس، وقد عنن. يزيد: هو ابن هارون، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.
(2) في (م): قتنه.
إحدى الفتين، عثمان بن شكر (1) في الحدثي رجل بسيء، فقلتني (2)،
ماذا يكون من شأني؟ قال: يبوء بإثمك وإثمه، ويكون من أصحاب الآثار (3).

2041- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، أخبرني علي بن زيد:
قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر بحدث
عن أبيه قال: قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: من الناس طال عمره وحسن عمله، قال: يا رسول الله، أي الناس شر؟
قال: من طال عمره وساء عمله (4).

(1) في (ظاهرا) ونسخة في (س): شك.
(2) في (ظاهرا): ليقتلي.
(3) إسناده قوي على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان
الشحام وسلم بن أبي بكر، فقد روى لهما مسلم هذا الحديث، وفي عثمان
كلام نزله عن رتبة الصحيح. روح: هو ابن عبادة.
(4) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، وأبو عوانة في الفتنة
كما في (احتف المهرة) 5/ورقة 54، والبيهقي 8/190 من طريق روح بن
عبادة، بهذا الإسناد. وانظر (20124).

 قوله: في الحدثي قال السني: بالحاء المهملة والذال المعجمة، أي:
يضربني به.

(4) حدث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن
جدعان-، سليمان بن داود: هو الطالسي، والحديث في «مسنده» (6418)،
وقرن فيه بشعب حماد بن سلمة.

أخرجه البغوي في شرح السنة (65945) من طريق أبي داود الطالسي،

131
2492 - حدثنا أبو نعيم، حدثنا زهير بن معاوية، عن علي بن زيد،
عن عبد الرحمن بن أبي بكر،
عن أبيه قال: «سُمِّلَ النبي ﷺ أي الناس خير؟ فذكر مثله» 

2493 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا سعيد أبو عثمان، في مَرْبَعَة
الأحنف، حدثنا مسلم بن أبي بكر،
عن أبيه، سمع النبي ﷺ يقول: «إذا اقتُلَّ المسلمان، فالقاتِلٌ
والمقتول في النار».

وأخرجه الترمذي (2330)، والبخاري (6244)، عن شعبة، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.
وانظر (10415).

(1) حدث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن أبي شيبة 26/13، والدارمي (2742)، كلاهما عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (5209) من طريق أسود بن
عامر، عن زهير بن معاوية، به.
وانظر ما قبله (10415).

(2) في (641): أبو سعيد عثمان، وهو خطأ، وزاد بعدها في (م) لفظة
الشام، وهو خطأ أيضاً.

(3) تحرف في (641) إلى: «ابن».

(4) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، سعيد أبو عثمان روى عنه اثنان،
وترجمه البخاري في تاريخه 163/2، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
47/4 باسم: سعيد بن عثمان، وذكره مسلم في الكني، باسم: أبو عثمان
سعيد، ولم يذكر أي منهم فيه جرحولا تعديلاً، وذكره ابن حبان باسم: سعيد

132
2049 - حديث عفان، حديثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد
عن الحسن
عن أبي بكر، أن رسول الله قال: "ليبردن" علي الحومش
رجال ممن صحبتي وراني، حتى إذا رفعت إلي ورأيتهم اختلوا
دوني، فلاقول: "رب أصحابي أصحابي. فيقال: إنك لا تتذري
ما أحدثوا بعدك".

ابن عثمان في «اللفظ» 370. قلتنا: فهرب في عداد المجهولين. ولم يذكره
الحسيني في «الإكمال» وابن حجر في «التنعيم» مع أنه من شرطهما. وباقي
رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن
سعيد.

وأخيره البخاري في «التاريخ» 503 من طريق عبد الصمد، بهذا
الإسناد.

وقد روي الحديث من طريق أخرى صحیحة عن أبي بكر، انظر
(2049) (1) في (ظ10): لردة.

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو
ابن جدعان -، والحسن - وهو البصري - مدلس، ولم يصرح فيه بالتنهيد.
وأخيره ابن أبي شيبة 443/11، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» (765).}

عن عفان، بهذا الإسناد:
وأخيره ابن أبي عاصم (766) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن
الحسن، به. وسعيد بن بشير ضعيف.

وقد روي الحديث عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن
أبيه، وسياطي (2). وروى عن الحسن، عن سمرة بن جندب. أخرجه الطبراني في «الكبير».
(١٨٥٦) من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن الحسن، عن
سمرة. والحكم بن عبد الملك ضعيف.
وروي عن الحسن مرسلاً. أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٥٥) عن ماهر، عن
رجل، عنه.
وانظر ما سلف برقم (٢٠٤٢١).
وألف الحديث شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٤٦٩)، ومسلم
(٢٨٧٠) (٥٨)، وقد سلف برقم (٢٠٩٦).
ومن حديث ابن مسعود عند البخاري (٦٥٧٦)، ومسلم (٢٧٩٧)، وقد
سلف برقم (٣٦٣٣).
ومن حديث أنس بن مالك عند البخاري (٥٨٢)، ومسلم (٤٠٠)
(٢٠٣٤)، وقد سلف برقم (١٣٩٩) و(٢٧٩٩)، وسلف (٢٧٩٠)
وسيأتي ٥/٣٣٣.
ومن حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٥٨٣)، ومسلم (٢٧٩٠)،
وسيأتي ٥/٣٣٣.
ومن حديث أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (٦٥٩٣)، ومسلم
(٢٧٩٣).
ومن حديث أصحاب النبي ﷺ عند البخاري (٦٥٨٦).
ومن حديث أبي هريرة عند البخاري معلقاً برقم (٦٥٨٥)، وموصلأ
بترقم (٦٥٨٧)، ومسلم (٢٤٧) (٣٤٩) و(٢٣٥٢)، وقد سلف برقم
(٧٩٦٨).
ومن حديث حذيفة عند مسلم (٢٩٧)، وسيأتي ٥/٣٨٨.
ومن حديث عائشة عند مسلم (٢٩٤) (٣٨٨) و(٦١١)، وسيأتي ٦/١١٢١.
ومن حديث أم سلمة عند مسلم (٢٩٥) (٣٨٦٥)، وسيأتي ٦/٢٩٧.
ومن حديثي أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وقد سلفا بترقم
(١١١٣٨) (١٤٧١٩).
ومن حديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الأوسط» (٣٩٩).
حدثنا محمد بن بكر، حدثنا حمید بن مهران الكلندي، حدثني سعد بن أوس، عن زيد بن كسرى العدلى عن أبي بكر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أكرمة سلطان الله في الدنيا(2)، أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان الله في الدنيا، أهان الله يوم القيامة(3)».

حدثنا إسماعيل، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: قال أبو بكرة: نهان رسول الله ﷺ أن نتتبع الفضالة بالفضالة، والذَّهْب بالذَّهْب، إلا سواء بسواه، وأمرنا أن نتتبع الفضالة في الذَّهْب، والذَّهْب في الفضالة كيف شئت. فقال له ثابت بن عبد الله: يداً بيد؟ فقال: هكذا سمعت(4).

قلت: والمراد بالأصحاب أو الأصحاب في هذا الحديث وأمثاله فيما ذهب إليه أهل العلم: بعض من كان أسلم على عهد النبي ﷺ من حفاة الأعرااب وغيرهم ورأوه المرة والمرتين، ولم يكن الإيمان قد دخل في قلوبهم واستحكم بها، فارتدوا بعد وفاته ﷺ على أعقابهم، انظر فتح الباري 11/385-386-387.

(1) تحرفت في (ظ) إلى: سعيد.
(2) قوله في الدنيا: سقط من (ظ) وق(ق).
(3) إسناده ضعيف. وهو مكرر (427).
(4) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (1395). ووقع = 135
2497- حدثنا رَوَّاهُ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنْ الْحَسِينِ
عن أبي بكره أنه قال: صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف،
فصفَلَ ببعض أصحابه ركعتين، ثم صلى، فتأخرُوا، وجاء آخرون
فكانوا في مكانهم. فصلُوا بهم ركعتين، ثم صلى. فصار للنبي
أربع ركعات، وللقوم ركعتان (1) (2).

2498- حدثنا أبو عامر، حدثنا قَرْةٌ بن خالد، عن محمد بن سيرين،
قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه (3)، ورجلٌ في نفسي
أفضل من عبد الرحمن: حميدة بن عبد الرحمن.

عن أبي بكره قال: خِطَبَنا رسول الله يوم النحر فقال:
"أيِّ يوم هذا؟" أو قال: "أتذرون أي يوم هذا؟" قال: قلنا: الله
ورسوله أعلم. قال: فسكنت حتى ظننا أنه سيستمتع بغير اسمه.
قال: فسكنت حتى ظننا أنه سيستمتع بغير اسمه، قال: "أليس ذو

هناك اسم الرجل الذي سأل أبا بكره: ثابت بن عبيد، وهو الصواب، وأما ما
وقع هنا "ثابت بن عبد الله" فتحريف أو خطأ.

(1) في (ظ10): ركعتين ركعتين.

(2) صحيح وغيره، وهذا إسناد رجالة ثقات رجال الشيخين غير أشاعت.

(3) وهو ابن عبد الملك الحمراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن،
وهو ثقة، والحسن البصري مدلس، وقد عنعن. وللحدث شاهد صحيح من
حديث جابر بن عبد الله. انظر (840).

(3) قوله: "عن أبيه" لم يرد في (ظ10).
الحجة
قال: "أيّ بَلَدٌ هَذَا؟" قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فسكت حتى ظننت أنَّهُ سَيُسْتَجِيبَ بغير اسمه، قال:
"أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟" قلنا: بل. قال: "فإِنَّ دِمَاءَكُم وأمَوَاكُم حَرَامُ", علىكم كحَرَامُ يوَمَكم هذا، في شهْرِكم هذا، في بَلدِكم هذا، إلى يوم تلقَّون رِيْكُم أَلَّا هل بَلَغْتُ؟" قلنا: نعم. قال: "اللهِمَّ اشْهَدُ، لَيْبَغْنَ الشَّاهِدُ الغَائِبُ، فَرْبُ مَبْلَغٍ أوُّّئٍ من سامع. أَلَا لا تَرَجَعُنْ بعِدِي كَفَأً يَضْرِبُ بعضكم رِقاب بعضْ".

(1) المشتث من الأصول الخطية، وفي (م) ونسخة في (س): "ذا الحجة" على الجادة، وإثباتها بالرفع على أن "ذو اسم ليس، وخبرها محدود، أي: أليس ذو الحجة هذا الشهر. وفيه بحث أنظره في "إرشاد الساري" للفطالاني.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر العقدي: هو عبد الملك ابن عمرو، وح闲置 بن عبد الرحمن: هو الحميري. وأخرجه البخاري في "الشمس" (5489) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في "الصحيح" (1741)، وفي "خلق أعمال العباد" (396)، وـ "المسلم" (179), والنسائي في "الكبري" (493), (585).

وأبر الجارد في "المنتقي" (333), وأبي خزيمة (1952), وأبو عوانة في الحدد كما في "إتحاف المهرة" (350/1), والبيهقي في "السنن" 140/8 و198-202, وفي "الشمس" (5489), والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (202), في "فصل المدرج" (7389-7489) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وبعضهم اختصره. ووقع الإسناد في "منتقي ابن الجارد": عن عبد الرحمن بن أبي بكرة: خطبنا رسول الله ﷺ. وجاء على الصواب في "إتحاف المهرة".

137
2499- حدثنا مؤلِّف، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا علي بن زيد، عن
الحسن
عن أبي بكر قال: بُنيا رسول الله ﷺ ذات يوم يخطب إذ
جاء الحسن بن علي، فصعد إليه المنبر، فضمّه النبي ﷺ إليه، ومسح على رأسه، وقال: "إنك هذا سيد، ولعل الله أن
يصحح على يدك بين فتنيين عظيمين من المسلمين".

2500- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن بن زيد، عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكر، وحميد ويوسف، عن الحسن
عن أبي بكرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟

= وانظر ما سلف بِرقم (٢٠٣٨٦).

(١) في (١٦٠): فضمه إليه. لم يذكر لفظة "النبي ﷺ".
(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. مؤلم: هو ابن إسماعيل، وعلي
ابن زيد: هو ابن خطان، وهذا ضعيف، لكنهما قد تبوعا. الحسن الراوي
عن أبي بكرة: هو البصري.

وأخبره أبو داود (٤٧٦٢)، والبيهقي في "الدلائل" ٦/٦٤٢ من طريق
مسدد بن مسرد، وأبو داود (٤٦٦٦)، والطبراني (٥٨٨) من طريق مسلم بن
إبراهيم، والبزار في "مسنده" (٣٦٥٤) عن يحيى بن حبيب، والنسائي في
"عمل اليوم والليلة" (٢٥١) عن قتيبة بن سعد، والطبراني (٥٨٨) من طريق
عمر بن الفضل، والحاكم ٣/١٧٥ من طريق عفان بن مسلم، وسليمان بن
حرب، والبيهقي ٦/٤٤٢ من طريق أبي الربع الزهراني، كلهم عن حماد بن
زيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف بِرقم (٢٠٣٩٦) من طريق إسرائيل بن موسى، عن
الحسن.

١٣٨
قال: «من طال عمره وحسن عمله» قال: فأي الناس شر؟ قال:
«من طال عمره وساء عمله»(1).

1401 - حدثنا حسن، حديثنا حماد، عن ثابت ويوونس، عن الحسن، عن أبي بكرة، فذكره(2).

(1) حديث حسن، وقد رواه حماد بن سلمة من طريقين، الطريق الأولي فيها علي بن زيد بن جدعان، وهو ضيّغ، والطريق الثانية رجلاً ثقلاً رجال الصحيح، لكن فيها عنترة الحسن - وهو البصري-، وهذان الطريقان يقوي أحدهما الآخر، فيحسن الحديث بمجموعهما. حميد: هو الطويل، ويوونس: هو ابن عبيد.

وأخيره البيهقي في "الزهد" (٢٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقد سلف من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة برقم (٢٠٤٥)، ومن طريق الحسن البصري برقم (٤٤٤٤).

(2) حديث حسن، وهذه إسناد رجاله ثقات، غير أن فيه عنترة الحسن البصري، وهو متتابع. الحسن شيخ المصنف: هو ابن موسى الأشيب، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخيره الحاكيم في "السنن" ٣/٣٧١ من طريق حاج بن منهال، والبغوي (٤٩٤) من طريق أدوم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وقول حجاج في روايته يوونس وثابت راويًا ثانياً هو حميد الطويل. وقد سلف الحديث (٤٤٤٤) من طريقه مقرناً يوونس بن عبيد.

وانظر ما قبله.

تنبيه: وقع بعد هذا الحديث في (م): حدثنا عبد الله، حدثنا أبي، حدثنا حماد، عن ثابت ويوونس، عن الحسن، عن أبي بكرة، فذكره. وليس لهذا الإسناد أصل في النسخ الخطية، ولعله انتقال نظر من الطابع.
2052 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيّد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: "يمكن أبوّنا الذاجل الثلاثين عامًا لا يولد لهما ولد، ثم يولد لهما غلامًا أضمر شيء وأقلله نفعًا، تنام عيناه، ولا ينام قلبه" ثم نعت رسول الله ﷺ أباه فقال: "أبوه رجل طويل، ضرب اللحم، كان أنفه مبتار، وأمه امرأة فرعِشِخلية طويلة الثقين".

قال أبو بكرة: فسمعنا بموالود ولد في اليهود بالمدينة، فذهبت أنا والربيع بن العوام حتى دخلنا على أبيه، فإذا نعت رسول الله ﷺ فيهما، فقالنا: هل لكما ولد؟ فقالا: مكننا ثلاثين عامًا لا يولد لنا ولد، ثم وُلد لنا غلامًا أضمر شيء وأقلله نفعًا، تنام عيناه ولا ينام قلبه فخرجنا من عندهما فإذا الغلام مدْجَّل في قطيفة في الشمس، له هشمة، قال: فكشفت عن رأسه، فقال: ما قلعت؟ قلنا: وهل سمعت؟ قال: نعم، إنه تنام عيناي ولا ينام قلبي. قال حماد: وهو ابن صيداً

2053 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيّد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: وفدتانا مع زيد إلى معاوية بن أبي سفيان، وفينا أبو بكرة، فلم قدمنا عليه لم يعجب بوفدنا ما أعجب بنا، فقال: يا أبا بكرة، حدثنا بشيء

(1) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (18418).

(1) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعا. لكن له طريق آخر يقوى بها، ذكرناها في الموضع السالف برقم (٢٠٤٤٥)، فانظره.

قوله: «لم يعجب» قال السند: على بناء المفعول، من الإعجاب، وكذا

قوله: «ما أعجب» بناء.
قال أبو عبد الرحمن: وجدت هذه الأحاديث في كتاب أبي بخط

يذه:

٥٠٠٤ - حدثنا هؤلاء بن خليفة، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة: "أن رجلاً قال: يا رسول الله، من خبر الناس؟ قال: من طال عمره وحسن عمله" قال: فأي الناس شمر؟ قال: من طال عمره وساء عمله".

٥٠٠٥ - وي سنده: وقال عبد الرحمن: وفدنا إلى معاوية نُعزِيه مع زيد، ومعنا أبو بكرة، فلما قدمنا لم يُعجَب بوفد ما أعجب بناء فقال: يا أبا بكرة، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله . فقال: كان رسول الله يُعجِب الروؤيا الحسنة، ويسأل عنها، وإنه قال ذات يوم: "أيكم رأى رؤيا" فقال رجل من القوم: أنا رأيت ميزانا ذْلِيَّ من السماء، فوزنَته فيه أنت وأبو

= فِنْحَ في أفافنَا ضِبْطٌ على بناء المنفعَ، بتشديد الها المعجمة وإعجام الزاي، أي: دَفِعْنا وأُخْرِجْنا.

فِبِكُنِّيِهِ، أي: وَبَعِهْ، من: بَكُنِّي، إذا استقبله بما يكره.

وزياَدُ الذي وفد معه أبو بكرة إلى معاوية: هو زيد ابن أبيه، وهو أخو أبي بكرة لأمه، وكان والي البصرة لمعاوية.

(1) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(2) قوله: "عن أبي بكرة" سقط من (١٠٠). 

(3) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وانظر (٢٠٤١٥).
بكر، فَرَجَحَتْ بأبي بكر، ثم وُزِنْ فيه أبو بكر وعمر، فَرَجَحَ أبو بكر بعمَّر، ثم وُزِنْ فيه عمر وعثمان، فَرَجَحَ عمَّر بعثمان، ثم رَفَعَ الميزان، فَاصْلَالَاها(1) النبي ﷺ أي: أَوْلُها - فقال: «خِلاَفَةُ
ُبِئْرَةُ، ثُمَّ يَوْتِي اللَّهُ المُلْكَ مِنْ يَشَاءٍ».

قال: فَرَجَحَ في أَغْفِلَانَا فَأَخْرِجْنا، فلما كان من الغد عُدْنا، فقال: يا أبا بكرة حَدَّثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: فَبَعَعْهُ بِهِ، فَرَجَحَ في أَغْفِلَانَا، فلما كان في اليوم الثالث عُدَّنا، فسألَهُ أَيْضاً قال: فَبَعَعْهُ بِهِ، فقال معاوية: تقولُ: إِذا ملوكُ؟ قد رَضِينَا بالمُلْكٍ(2).

0206- وقال أبو بكرة: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتِلَ نَفْسًا
مُعاَهَدَةً بِغَيْرِ حَقَّهَا، لَمْ يُجِدْ رَابِثةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رَيْحَهَا لَيُوجِدُ مِن مَسِيرَةِ خَمْسِ مِثْلِ عَامٍ»(3).

0207 - وقال أبو بكرة: قال رسول الله ﷺ: «لَيْدَانَ»

(1) وقع هذا اللفظ في بعض النسخ: فاستء لها، وصوابه كما أثبتته: فاستله، وكذا هو مثبت في نسخة السندي، ويؤيده التفسير الذي وقع بعده، أي: أَوْلُها.

(2) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وانظر ما سلف برقم (10440) و(104619).

جدعان.

0207 – و(77377) و(202002).

143
الحوضَّ عليَّ رجَالٌ مِمَّنَ صَحِيبِي وَزَرَائِي، فَإِذَا رُفِعُوا إلَيَّ وَرَأَيْتُهُم
اخْتَلَِّجْوَا دُونِي، فَلَأُقُولُنَّ: أُصْبِحَابِي أُصْبِحَابِي" (1). فِي قَالُ: إنك لا
تَذْرِي مَا أُحْدِثْتُوا بِعَدَّكَ" (2).

008 - وَقَالَ أَبُو بَكْرَةْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِن نَّبِيٍّ أَمَّرَ
فَارِسًّا؟» قَالَ: امْرَأَةٌ. قَالَ: «مَا أَفْلَحَ قَوْمٌ يَلِي أَمْرَهُم امْرَأَةً» (3).
009 - وَقَالَ أَبُو بَكْرَةْ: جِنِّبُ وَبِنِيَّ اللَّهِ ﷺ رَابِعُ قِدْ حَفَّرَ نَفْسٌ
الْقُلْبِ، فَرَكَعْتُ دَونَ الصَّفٍّ، فَلَمَّا فَصَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاةُ
قَالَ: «أَيْكُمْ رَكَعْتُ دَونَ الصَّفٍّ؟» قُلْتُ: أَنَا. قَالَ: «زَادُكَ اللَّهُ
جِرْسًا وَلَا تَعْذَّبْ» (4).

010 - وَقَالَ أَبُو بَكْرَةْ: قَالَ نَبِيٌّ اللَّهِ ﷺ: «أُرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ
أَسْلَمُ وَغِفَارٌ خَيْراً مِنَ أَسْدٍ وَغَطَفَانَ، أَتَرْوَهُمْ خَسِيرُوا؟!» (5)

(1) في (ظ 10): أصحابي.
(2) صحيح لغيهر، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان،
وأخره ابن عبد البار في «العمهيد» 293 من طريق هودة بن خليفة،
بِهذَا الإسناد. وانظر (494:420).
(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان،
(4) في (ظ 10): صلاته.
(5) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.
و انظر (495:420).

قوله: «خفزو النفس» أي: غلبتي وأتعبني.

144

0-012- وقال أبو بكر: ذكر رجل عند النبي ﷺ، فأنى عليه رجل خيراً، فقال نبيٌّ الله ﷺ: (وَحِكَّمَ، فَطَغَتْ عَنْكَ أخيك، والله لو سمعها ما أفقل أبداً) ثم قال رسول الله ﷺ: (إذا أثني أشهدك على أخي) فليقل: والله إن فلنا، ولا أزكي.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولكنه قد تبعه، وأخريه الدارمي (3733) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، وانظر (3834). قوله: (الخليفين من تميم وعمر بن صعصعة)، سيأتي الحديث، برق (0512) من طريق علي بن زيد، وفيه أنه سمي الخليفين: أسد وغطفان. (2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وهو مناهج. انظر (3979). وقد روي من طريق حماد بن سلمة، عن سالم أبي حاتم، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، وسلف من هذا الطريق برق (0375).

(3) في (م): على أحد. 145
على اللهِ أحداً".(1)

۰۵۱۲- قال عبد الله: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده:

حديثنا عبيد الله بن محمد، أخبرنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر.


۰۵۱۴- حديثنا عفران، حديثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر.

عن أبي بكرة: "أن جبريل عليه السَّلام قال: يا محمَّد، أقرأ القرآن على حرفٍ. قال ميكيائيل عليه السلام: استَرْدِهِ."(3)

(1) حديث صحيح دون قوله: "والله لو سمعها ما أفلح أبداً"، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد تابعه خالد الحذاء فيما سلف.

(2) قوله: "عن أبي بكرة سقط من (ظر)".

(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان-، لكنه متبع، وباقٍ رجاله ثقات. عبد الله بن محمد: هو عبد الله بن محمد بن حفص بن عمر النجمي. وانظر (۴۸۲) و (۵۱۰) .
فاستزاده، قال: فاقرأ على حرفين. قال ميقاتيل: استرده. فاستزاده(1)، حتى بلغ سبعة أحرف، قال: كُلُّ(2) شافٍ كافٍ(3) لم تَحْتَسِمُ آية عذاب برحمه، أو آية رحمة بعدم، نحو قولك:

تَعَالَ وَأَقْلِ، وَهَلْمُ وَادْهْبِ، وَأَسْرِعُ وَأَعْجِلِ(4).

2005- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر:

عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «من فَتَلَّ نَفَسًا مُعاَهَدَه بغير

(1) قوله: «فاستزاده» لم يرد في (ظ).
(2) في (ظ) ونسخة في (س): فإن كلاً.
(3) لفظة «كاف» سقطت من (ظ).
(4) في (ظ): عجل.
(5) صحيح ليغبر دون قوله في آخره: «نحو قولك: تعال، وأقل، وهلم... إلخ»، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وبقي رجال ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

عفان: هو ابن مسلم.

وأخيره الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (3118)، وابن عبد البر في «التمهيد» 790 من طريق عفان بن مسلم، به.

ولقد سلف مرفوعاً برقم (240420).


147
حَقَّهَا، لَمْ يَجِدَ رَاهِيَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رَبِّهَا لَيُوجِدُ منْ مَسِيرَة مَثَةٍ
عامٍ(1).

٥٠١٦- حدثنا عفانٌ، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن
أخبرني أبو بكر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلَّي، فإذا سجَّد
وَتَبَ الحسنُ على ظهره وعلى عَنْقِه، فيرفع رسول الله ﷺ رفعةٍ
رَفِيقًا لثُلُثٍ مَّرَة، فلما قضى صلاته، قالوا: يا رسول الله، رأيناك صنعَت بالحسن شيئاً ما
رآيناك صنعته! قال: "إنه ريحانتي من الدنيا، وإن أبي هذا
سِدِّي، وعسِى الله أن يُصَلِّح به بين فِئتين من المُسلمين"(2).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد، وهو ابن
جعفر.
(2) تحرف في (١٠) إلى: عثمان.
(٣) في (١٠): ثلث يضركم. وهو تحرير، وما بعدها سقط من هذه
النسخة إلى قوله: قالوا: يا رسول الله... .
(4) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، رجال ثقات رجال الشيخين غير
مبارك بن فضالة، فهو صدوق. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والحسن الراوي
عن أبي بكره: هو البصري.

وقد سلف برقم (٢٨٣٩) من طريق إسرائيل بن موسي، وهو ثقة
من رجال البخاري -عن الحسن، وليس فيه قصة وثوب الحسن بن علي رضي الله
عنهم على ظهر النبي ﷺ. وليس فيه قوله: "إنه ريحانتي من هذى الدنيا"
وصفة وثوب الحسن على ظهر النبي ﷺ ذكرنا شاهدها فيما سلف برقم
٢٠٤٨.

١٤٨
2017 - حدثنا هاشمٌ (1)، حدثنا مبارك، عن الحسن
عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُقِلَح قومٌ
تملكهم امرأة» (2).

2018 - حدثنا هاشمٌ، حدثنا المبارك، عن الحسن
عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تواجه المسلمان
بשיבهم وكونهما يريدان أن يقتلون صاحبه، فقتله أحدهما الآخر،
فهما في النار» قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما باله المقتول؟ قال: «لأنه أراد قتل صاحبه» (3).

وقوله ﷺ: «إنه ريحاني من الدنيا» يشهد له حديث ابن عمر عند البخاري
(373)، وقد سلف برقم (5587)، وذكرنا عنه أحاديث الباب، وزيد عليها.
هنا حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار (1087).

(1) وقع في (م) مكان قوله: «حدثنا هاشم»: «وبي فصار الحديث كأنه
من رواية عفان عن مبارك، وهو خطاً. والثابت من (801)، وهو الموافق
لأطراف المسند 6/102.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وهو
متابع، والحسن البصري -إن كان مدلسًا وقد عنثى- قد توير، وقد أخرج
البخاري هذا الحديث من روايته، فهو عنده محمول على الانصال.
وانظر (3832).

(3) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير
المبارك ابن فضالة، فهو صدوق، والحسن لم يسمع هذا الحديث من أبي
بكر، وإنما رواه عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر، كما سلف برقم
وانظر (3424).

149
0519- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد بن زيد، أخبرنا أبو بكر ويونس وهشام والمعلٌ بن زياد، عن الحسن، عن الأحنف عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا تواجَحَ المُسلمانٌ بِسيَّتهَما، فُقُلَ أحدهما صاحبه، فهمَا في النَّارِ جَمِيعًا"(1).

0520- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد بن زيد، أخبرنا علي بن زياد، عن عبد الرحمٌن بن أبي بكر عن أبيه قال: وصَفَّ رَسُولُ الله ﷺ ذات يوم صَفَةَ الدِّجاجِ وصَفَةً أبوه، قال: "يَمْكُثُ أَبُو الِدِّجاجِ ثَلَاثِينَ سَنَةٌ لا يُولَدُ لهما، ثم يُولَدُ لهما ابن مسروق مختونٌ، أَقْلُ شيء نفعاً وأَضَرُّهُ، تَنَامُ عَيْنَاهُ ولا يَنامُ قُلْبِهُ" فذكره، إلا أنه قال: ثم وَلَدَ لنا هَذَا، أَعْوَرُ مسروق مختوناً، أَقْلُ شيء نفعاً وأَضَرُّهُ(2).

0521- حدثنا بهز، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن الحسن عن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يَقْولُنَّ أحَدُكم: إِنِّي فُصِّلْتُ رَمَضَانَ كَلَّهَه".

(1) حديث صحيح، وهو مكرر (439).
(2) إسحادة ضعف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، ومؤمل بن إسحاع.

وفوله: "مسروق مختون" تفرد به مؤمل، وقد سلف الحديث بتمامه دون هذه الزيادة من غير طريقه برقم (418)، وهو ضعيف أيضاً لضعف علي بن زيد بن جدعان.

والمسروق: مقطوع الشراء.
قال قتادة: فَلَا أَعْلَمُ أُحْشِيَّةَ الْتَرْكِيَّةَ عَلَى أَسْمَاهُ (1)، وَيَقُولُ: لَا بُدُّ مِن رَأْيٍ أُو غَافِلٍ (2).

2052 - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن عبد المطلب بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قيل:

كتب أبو بكرة إلى ابنه وهو حال عامٍ بسجستان: أن لا تفضّل بين رجلين وأنت غضبان، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يفضّل حكم بين اثنين أو خصمين - وهو غضبان» (3).

2053 - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن يونس بن عبيد، عن الحكم بن الأعرج، عن الأشعث بن زرملة عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعَاهَدَةً بِغِيرَ حَقَّهَا، فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَن يَشْمَ رَجُلًا».

(1) وفي (ظاهر 1) ونسخة في (مس): على عبادة.
(2) رجاله ثقات رجال الشيخين. لكن الحسن -وهو البصري- مدلس، وقد عنن. وهو مكرر (20427).
(3) إنسانه صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه مسلم (1717) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطايلسي (820)، والبخاري (8158)، ومسلم (1717)، ومحمد ابن خل Ef بن جيان في «أخبار القضاة» 1/42، وأبو عوانة 1/16/17، والطحاوي في «الشروط» 2/45-46، وفي «شرح مشكل الآثار» (279)، والبيهقي 10/104-105 من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وانظر (20383).
2405 - حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أبيه، عن محمد، فذكر قصة فيها:
قال: فلما قدم خير عبد الله بين ثلاثين ألفا وبين آنية من فضته، قال: فاختار الأنيقة، قال: فقدم تجار من دارين، فباعهم إليها العشرة ثلاثة عشرة، ثم لقي أبا بكرة فقال: ألم ترى كيف حدى عتهم؟ قال: كيف؟ فذكر له ذلك، قال: عزمت عليك - أو أقسمت عليك - لتردنهما، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا.(1)

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير الحكم بن الأعرج، واسمه الحكم بن عبد الله بن إسحاق - فمن رجال مسلم، وغير الأشعث بن ثعلبة فقد روى له النسائي هذا الحديث، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (18521)، لكن في المطبوع منه مواضع بيبها محقق حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله. فاستدرك من هنا وانظر (27720).

2405 - رجله ثقات، ولم نقع على القصة بتمامها فيما بين أيدينا من المصادر.

ولعل أبا بكرة رضي الله عنه يقصد بنهي النبي عن هذا البيع نهيٍّ عن بيع الفضة بالفضة إلا مثلًا بمثل. وقد سلف في الحديث (20395).

ودارين المذكورة في هذه القصة هي موضع في البحر، تقع على سيف البحر، بها محطل للسفن، يجلب إليه المسلك من الهند.
حديث العلاء بن حضرمٌ (1)...

(1) اسمه العلاء بن عبد الله بن عماد من بلاد حضرموت، كان من حلفاء بني أمية، ومن سادة المهاجرين، ولاه رسول الله ﷺ البحرين، ثم وليها لأبي بكر وعمر، توفى سنة إحدى وعشرين، وقيل: سنة أربع عشرة.

(2) تحرف في (م) إلى: معيد.

(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرساني، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وإسماعيل بن محمد بن سعد: هو ابن أبي وقاص الزهري.


وانظر ما بعده. وسلف في مسند الكويتين برقم (18985).

قال العلماء: معنى الحديث أن الذين هاجروا من مكة قبل الفتح إلى رسول الله ﷺ، حَرُّمُ عليهم استيطان مكة والإقامة بها، ثم أتيح لهم إذا وصلوها بحج...
حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حميد، قال: سمعت عمر بن عبد العزيز تسأل الشافع: ما سمعت في السكتة بمكة؟ قال:
حدثني العلاء بن الحضرمي، أن نبي الله ﷺ قال: "للمهاجرين ثلاثاً بعد الصدد".(1)

حدثنا عبد الله، حدثنا أبي، وحكي بن معين، قال: حدثنا عتاب بن زيد، حدثنا أبو حمزة، قال: سمعت المغيرة الأزدي، عن محمد بن زيد، عن حيان الأعرج عن العلاء بن الحضرمي، قال: "بعضي نبي الله ﷺ إلى البصرة، أو أهل هجرة، شرك أبو حمزة - قال: كنت أتي الحائض بين الإخوة، فسلم أحدهم، فأخذ من المسلمين العشر، ومن الآخر الخراج".(2)

أو عمرة أو غيرهما أن يقيموا بعد فراقهم ثلاثة أيام، ولا يزيدوا على الثلاثة.

(1) إنستاده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،
وأبو الرحمان بن حميد: هو ابن عبد الرحمن بن عوف، والسابق: هو ابن يزيد بن سعيد الكندي.

(2) أخرجه النسائي في "الكبير" (4212) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقوله: "بعد الصدد" قال الحافظ في "الفتح" 7/267: بفتح المهملتين.

أي: بعد الرجوع من ميا. وقوله: "لمهاجرثلاثا" قال السني: فيه اختصار تقديره: أن يتمثل ثلاثاً،
وبه يظهر وَجَّه نصب "ثالثا". قلتنا: وهو عند النسائي بالرفع.

(2) زاد في (م) ونسخة في هامش (س): يكون.

(3) إنستاده ضعيف، المغيرة الأزدي مجهول، قال المزي في "التهذيب" =

154
28/28: أظنه المغيرة ابن مسلم الفَسَّالي، فإن القسام من الأرد. ومحمد ابن زيد: أيضاً مجهول، وحيان الأعرج روايته عن العلاء منقطعة. أبو حمزة: هو محمد بن ميمون المروزي. وآخره المزه في ترجمة عتاب من "تهذيب الكمال" 19/292-293 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وآخره ابن ماجه (1831)، والطبراني في "الكبير" 18/174 من طريق عتاب بن زياد، به.

قال ياقوت: وهجر مدينة، وهي قاعدة البحرين، وربما قبل: الهَجَر، بالأسفل واللام، وقيل: ناحية البحرين كلها هجر، وهو الصواب. وهجر مشهورة بالتمر وكرته، وفي المثل: كُبِّضَ تمر إلى هجر.
 الحديث

2058 - حدثنا روح، حدثنا عوف، عن علامة بن عبد الله العزني، قال: حدثني رجل، قال:
كنت في مجلس في عمر بن الخطاب بالمدينة، فقال عمر للرجل من جلسائه: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الإسلام بدأ جدعاً، ثم ثنياً، ثم زباعياً، ثم سديساً، ثم بازلاء". قال: فقال عمر: فما بعد البرؤول إلا النقضان.

(1) في (م): صدسي.  
(2) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غبر علامة بن عبد الله العزني، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.  
روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.  
وسلف الحديث في مسند المكيين برم (15802) عن محمد بن جعفر، عن عوف.

156
حديثنا سُرْيُج ويوسْف، قال: حديثنا حمَّاد - يعني ابن زيد -.

حديثنا أبيوب، عن أبي قلابة

عن مالك بن الحُوَرِيْث الْلَيْثيِ، قال: قَدِمْنَا على الْبِنِيّ 

وَنْحُنَّ شَبِيبًا، قال: فَأَقُلْنَا عَنْهُ نَحْوًا مِنْ عَشَرِينَ لِيْلَةًا، فقال لنا:

أَلْوَ زَجَعْتُمُ إِلَى بَلَادِكُمْ - وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيْماً -

فَعَلَّمَنَا مُوْهِمَ - قال سُرْيُج -: "وَأَرْمَنُوا مُوْهِمَ - أنْ يُصْلُوا صَلَاةً كَذَا 

فِي قَيْنٍ كَذَٰلِكَ" قال يوْسُفْ: "وَمَرُّوْهُمْ فَلُيْصَلُوا صَلَاةً كَذَا فِي قَيْنٍ 

كَذَا، وَصَلَاةً كَذَا فِي قَيْنٍ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلُيْصَلُوا 

لَكُمْ أَحَدَكُمْ، وَلَيَوْمَكُمْ أَكْبَرُ كَمْ"(1).

حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعَبة، عن خالِد، عن أبي 

قلابة

عن مالك بن الحُوَرِيْث وهو أبو سليمان: أنهم أنْوَا الْبِنِيّ 

(1) إِسْنَادِه صَحِيحٌ علَى شرَط الشيخين من جهة يوْسُف - وهو ابن محمد 

المؤدب -، وأما متابعه سُرْيُج - وهو ابن النعمان - فمن رجال البخاري. أُبْوَب: 

هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأَخْرِجَ البَحْرَاحِيِّ (١٨٥) و (٨١٩)، ومَعْلَمٌ (١٧٤)، وأِبْوَ عَوْانَة 

١/١٢٣١، والطَّبْرَائِيِّ (١٣٥) مِن طَرَقٍ عِنَّ حَمَّادَ بن عَمَّان، بِهِذَا الإِسْنَادِ. 

وَسَلَفُ الْحَدِيثِ فِي مَسْنَدِ الْمَكَيْيِ بَرَمْ (١٥٠٩) و (١٥٢٠١).

وانتظر ما بعده.

١٥٧
هو وصاحب له أو صاحبان له - فقال أحدهما صاحبين له أبو بكر أو خالد - فقال لهما: "إذا حضرت الصلاة، فأذننا وأقيما، ولتؤومنا أكبركما، وصلوا كما ترويني أصلي" (1).

2031 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويث - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: كان النبي ﷺ يرفع يدبه إذا دخل في الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، إلى أذنيه (2).

(1) أبو بكر وخالد هما راوا الحديث عن أبي قلابة كما في سنن الدارقطني، أما أبو بكر فهو ابن أبي تميم السخناني، وأما خالد فهو ابن مهران الجهاد. وهو بذلك يشير إلى أن أحدهما قال مكان قوله: "صاحب له"، بالنصب على أن الواو للمعيَّة.

(2) إنه إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه الدارقطني 346/1 من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وانظر ما قبله.

(3) إنه إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نصر بن عاصم - وهو الليثي - فمن رجال مسلم. وقد صرح قتادة بالسماع عند النساوي وغيره. ثم رواية قتادة محمولة على السمع إذا روى عنه شعبة.

و أخرجه الطيالسي (1251)، والدارمي (1231)، والبخاري في "رفع اليدين" (123)، وأبو داود (745)، والنسائي 2/122، وأبو عوانة 2/95، وابن حبان (1862)، والطبراني في "الكبير" 19/275، والدارقطني 1/196، والبغوي (562) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. 158
كان مالك بن الحوَّيرث يأتينا في مصلانَا يتحدث، قال:
فحضَّرت الصلاة يوماً، فقلنا: تقدَّم، فقال: لا، ليتقدم بعضكم
حتى أحدثُكم لَم لا أتقدم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنَّ
من زار قوَّماً فلا يؤمنهم، وليؤمنهم رجلٌ منهم"."}

= وأخرجه النسائي 2005/2 من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.
= وصوابه: عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة -، وجاء على الصواب في رواية ابن
الأحمر «السنن الكبرى» (585) بتحقيق الأستاذ عبد الصمد شرف الدين، وقد
بَيَّنَه على ذلك ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم العراقي في "أوهام الأطراف"
ص 118، قلنا: ويؤيده أيضاً أن الطحاوي رواه كذلك في "شرح المشكل"
(5837) عن النسائي نفسه. وسلف الحديث في "المصنّع" على الصواب برقم
(15600) عن ابن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة.
= وسيأتي برقم (20536) عن إسماعيل بن سعيد، وبرقم (20535)
من طريق هشام الدستوائي، و(20537) من طريق همام الغوتي، ثلاثهم عن
قادة.
= وأخرجه البخاري في "رفع اليدين" (54)، ومسلم (391) (25)، وابن أبي
عاصم في "الأحاديث والمناهج" (927)، والطبراني في "ال الكبير" 19/267
و(267) و(268) (268)، وفيه "الشاميين" (2798)، والدارقطني 1/192،
و"البيهقي في المعرفة" (787) من طرق عن قادة، به.
= المرفوع منه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عطية: وهو
مولى بني عقيل، وبقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.
= وأخرجه ابن أبي شيبة 2/219، والترمذي (356)، وابن خزيمة (1520)
من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
۰۲- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج ومحمد بن أبيين الواسطي، قالا: حدثنا أبانٌ، حدثنا بْنُ دَيلٍ.

۰۳- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا أبان بن يزيد العطار، عن بْنُ دَيل بن مُسَرَّة، حدثني أبو عطية مولى لنا، قال:

كان مالك بن الحُوريث يأتينا في مُصلانا، فذكر الحديث.

يعني حديث أبيٍّ.۰۴-

۰۵- حدثنا عبد الصمد وأبو عمر، قالا: حدثنا هشام، عن قنادة، عن نَصْر بن عاصم عن مالك بن الحوريث: أن رسول الله ﷺ كان إذا كَبَرَ رَفَعَ يَدَهِ حتى يجعلهما قريباً من أذْنِيَّه، وإذا رَكَعَ صَنُعَ مثل ذلك.

= وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ۵/۴۵ من طريق سعيد بن سليمان، عن أبان، به.

واستناد بالأرقام (۰۵۳۲) و(۰۵۳۴) و(۰۵۳۸) و(۰۵۴۲).

وسلف الحديث في مسند الكوفيين برقم (۱۵۶۲) و(۱۵۶۳).

(۱) المرفوع منه حسن لهجه، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. إبراهيم بن الحجاج: هو ابن زيد السامي.

(۲) المرفوع منه حسن لهجه، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.
وإذا رفع رأسه من الزِّكَوْعِ فعل مثل ذلك(1).

536 - حدثنا إسماعيل، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قنادة، عن 
نصر بن عاصم 
عن مالك بن الحُوَّارث، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا دخل 
في الصلاة رفع يدَّه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الزِّكَوْعِ، 
حتى حاذَّنًا فروعَهُ أدَّىهَا(2).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد صرح كتبت بسماعه من نصر في 
رواية شعبة عنه، انظر ما سلف برق (531). عبد الصمد: هو ابن 
عبد الوارث بن سعيد، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهما: 
هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه ابن ماجه (859)، وابن قانع في «معجم الصحابة» 3/46، 
والطبراني في «الكبرى» (679/19) من طريق يزيد بن زريع، والنسائي 2/2016، 
والطبراني في الـ94/2، والطحاوي في شرح المشكل (5839)، 
والطبراني 19/299 من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، كلاهما عن هشام 
الدستوائي، بهذا الإسناد. زاد النسائي وعنده الطحاوي في رواية: وإذا رفع 
رأسه من السجود فعل مثل ذلك. ولكلام على هذه الزيادة انظر الرواية الآتية 
ب رقم (537).

و(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابن علية. وإنظر ما 
قبله.

وأخرجه النسائي 2/123، والنسائي 182 من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا 
الإسناد.

والحديث قد سلف تخريجه برق (15600) من طريق سعيد بن أبي 
عروبة، عن قنادة، ويستدرك هنا:

ابن أبي شيبة (733، و234، والبخاري في «رفع البلد» (226)، وابن أبي =
20537- حدثنا عفان، حدثنا همّام، حدثنا قتادة، عن نصر بن عاصم
عن مالك بن الحورث: أن النبي ﷺ كان يرفع يديه حيالاً
فروع أذنيه في الركوع والسجود.){1)
20538- حدثنا عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا بذل بن ميسرة،
حدثنا أبو عطية مولى منا
عن مالك بن الحورث، قال: كان يأتينا في مصلانا، فلمّا
أقيمت الصلاة قبل له: تقدّم فسلطة {3}. قال: ليس بعضكم حتى
أحدكم لم لا أصلبكم بك. فلمّا صلى القوم، قال: قال رسول
الله ﷺ: "إذا زار أحدكم قوماً، فلا يصلين بهم، يُصلون بهم
رجلٌ منهم"{3}.

عاصم في «الأحاديث والمثلاني» (963)، والنسائي 2/ 194، والطحاوي في «شرح
معنى الآثار» 1/ 224، وفي «شرح المشكل» (537) و(538)، والطبراني
في «ال الكبير» 19/ 630، وبهقي 25/ 71 من طريق عن سعيد بن أبي
عروبة، به.
(1) حدث صحيح لكن دون ذكر السجود فيه، فهذا الحرف شاذ كما سبق
بيته عند الرواية السالفة برقمه (15600). وانظر حديثي ابن عباس وابن عمر
السالفين برقمه (2308 و4540).
وانظر (20536).
والحديث آخره أبو عوانة 2/ 95 من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.
(2) في (م) ونسخة على هاشم (س): فصل.
(3) المرفع منه حسن لغتيه، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عطية مولى
بني عقيل. عفان: هو ابن مسلم. وأخرجه ابن قتيبة في "معجم الصحابة"
3/ 55 من طريق عفان بن مسلم، به. وانظر (20532).
10539- حدثنا يونس، حدثنا حمّاد - يعني ابن زيد -، حدثنا أبو ب، عن أبي قلابة
عن مالك بن الحوايرث اللثمي: أنه قال لأصحابه يوماً: ألا أريكم كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: وذلك في غير حين صلاة، فقام، فأكمل القيام، ثم ركع فأكمل الركوع، ثم رفع رأسه، وانتصب قائماً هنيئاً، ثم سجَد، ثم رفع رأسه، ويُكبر في الجلوس، ثم انظر هنيئاً، ثم سجد. قال أبو قلابة: فصلَى صلاة كصلاة الشيخنا هذا - يعني: عمرو بن سليم الجرمي، وكان يُؤمّن على عهد النبي ﷺ.
قال أبو ب: رأيت عمرو بن سليم يصنع شيئاً لا أراك تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من السّجديَّين استوى قاعداً، ثم قام من الركعة الأولى والثالثة.

(1) إنّهade صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو ب: هو ابن أبي تيمية السّخنيني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأخرجه البخاري (٨٠٢) و (٨١٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٤/٣٥٤، وفي «شرح المشكل» (١٦٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٣٣، من طريق عِمّ حمّاد بن زيد، بهذا الإسناد. ورواية غير الطحاوي مختصرة. وتحرفت في المطبوع من «شرح المشكل» الركعة الثالثة إلى الثانية. وسلم تخريج الحديث عن إسماعيل ابن علية، عن أبو ب برقم (١٥٥٩٩)، ويستدرك هنا: البخاري (٧٧٧) و (٨٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٦٣/٢، والبيهقي ٩١-١٣٤ من طريق وهب بن خالد، وأبو داود (٨٤٢) من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن أبو ب، به.
2040 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا قنادة، عن عقبة بن صعبان عن ابن مغلول: أن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف، وقال:
"إنه لا يثنا عنه، ولا يصيد صيداً، ولكنه يكسر السن، ويفقه العين".

2041 - حدثنا وكيع عن أبي سفيان بن العلاء، عن الحسن

(1) إسناد صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (654) وابن ماجه (727) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (914)، والبخاري في "الصحيح" (644) و(620)،
وفي "الأدب المفرد" (905)، و Müslüm (1954)، وأبو داود (627)،
وأبو ماجه (327)، وأبو عوانة 185/186، وأبى قانع في المعجم الصحابي 2/124، والبيهقي 228/9 من طريق عقبة، به -وبعضهم-
يختصره.
وسيأتي من طريق عقبة بن صعبان برقم (67).   
وسيأتي من طريق عبد الله بن بريدة برقم (561)، ومن طريق سعيد بن جبير برقم (551) و(570)، كلاهما عن عبد الله بن مغلول.
وسلف عن ابن بريدة برقم (6792)، وعن سعيد بن جبير برقم (16808).

(2) أفحم في (م) بين وكيع وأبي سفيان: سليمان. وهو خطأ.
عن ابن مُعَفّل قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرت الصلاة وانتم في مَرايضة الغَمْم فضلوا، وإذا حضرت وأنتم في أُغْطِان الإبل فلا تضلوا فإنها خُلِفت من الشِّياطين».

2054-2. حديثنا وكيِّم، حدثنا شعبه، عن معاوية بن قُرْة، قال:

سمعتُ عبد الله بن مُعَفّل يقول: قرأ النبي ﷺ في عام الفتح في مَسِيرٍ سورة الْفَتْح على راحلته - وقال مرة: تزلعت سورة الفتح وهو في مَسِير له، فجعل يقرأ وهو على راحلته - قال فرجع فيها. قال: فقال معاوية: لولا أن أكره أن يجتمع الناس عليّ، لَحَكِيَتُ لكم قراءتهٌ».

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، أبو سفيان بن العلاء ترجم له البخاري في «الكنى» 29، فقال: قال يحيى القطان: كنت أشتهي أن أسمع منه حديث الحسن عن عبد الله بن مُعَفّل، كان يقول فيه: حديثي ابن مُعَفّل، كان شعبة يرويه عنه، وروى عنه وكيع. قالنا: وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحسن: هو البصري، وقد سمع من عبد الله بن مُعَفّل كما هو مبين عند الرواة (1688).

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه مسلم (447) (237)، وأبان حبان (748) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عن شعبة بالأرقام (543) و(545) و(558) و(557). وسالف في مسندهم بقم (16789) عن عبد الله بن إدريس عن شعبة.
 حدثنا شعبة وأبو طالب بن جوابان الفار، قال: حدثنا
 شعبة، عن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغقل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل
 هذا الحديث. قال ابن جابان في حدته: أَمَّا (١)

 حدثنا وكيع وابن جعفر، قال: حدثنا كهمس بن الحسن،
 عن ابن بريدة - قال ابن جعفر في حديثه: أخبرني ابن بريدة (٢) -
 عن عبد الله بن مغقل قال: قال رسول الله ﷺ: "بِنَّ كَلَّٰ
 أَذَاَّنِنَّ صَلَاَةَ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - لِمَنْ شَاءَ" (٣).

 حدثنا يحيى بن سعيد، عن عثمان بن عيينة، حدثني أبو
 نعمة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة شعبة - وهو ابن سوار -،
 وأما متابعه أبو طالب - وهو حفص - بن جوابان، فمهجول، قاله أبو حاتم
 الرازي.

 وأخرجه البخاري (٥٥٠)، وأبو عوانة في فضائل القرآن كما في "إتحاف
 المهد" 1/١٠٦٣ من طريق شعبة بن سوار، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) ما بين المعتضتين سقط من م.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد، وابن
 بريدة: هو عبد الله.

 وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٢، ومسلم (١٣٨)، وابن ماجه (١١٦٢)،
 والترمذي (١١١٢) من طريق وكيع وحده، بهذا الإسناد.
 وسيكرر عن محمد بن جعفر وحده بِرَقْمٍ (٢٠٥٠).

 وسيأتي من طريق كهمس وسعيد الجريري معًا بِرَقْمٍ (٥٧٤).
 وسلف في مسند المدنيين بِرَقْمٍ (١٨٩٠) عن يحيى القطان عن كهمس.

 قوله: "اذْنِنِّنَّ صَلَاَةَ" قال السندي، أي: الآذان والإقامة.

 "صلاة" أي: نافلة، ولهذا قال: "المن شاء".

١٦٦
عن ابن عبد الله بن مُعَفَّل، قال: كان أبونا إذا سمع أحداً مثَّل
يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، يقول: أهـ أهـ، صليتٌ
خِلْفَ رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلم أسمع أحداً منهم
يقول: بسم الله الرحمن الرحيم.

2046 - حدثنا وكيع، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس،
عن أبي العالية أو عن غيره
عن عبد الله بن مُعَفَّل - وكان أحد الرَّهْط الذين نزلت فيهم
هذه الآية: «ولا على الْدِّينِ إذا ما أنوكت لِتَحْمِيلِهِمْ» إلى آخر

(1) إسناده حسن في الشواهد، ابن عبد الله بن مُعَفَّل: هو يزيد كما جاء
مصرفه به في الرواية السالفة برقم (1787) وهو قد روى عنه جمع وحسن له
الترمذي. أبو نعمة: هو قيس بن عبادة الحنفي.
وآخره النسائي 2/131 من طريق خالد بن الحارث، والبيهقي 2/5 من
 طريق روح بن عبادة، كلاهما عن عثمان بن غياث، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (2059) وسلف في مسند المدني برقم (1786).
قوله: «يقول بسم الله الرحمن الرحيم» قال السنيدي، أي: يظهر بها في
الصلاة.

«أهـ» أي: البسملة من الصلاة أو «أهي»: أي: البدعة تأتي بها. قلنا:
هكذا وقع في (م) و(س): «أهي أهي»، وفي (ظ) وأهي هي، وفي
نسخة في هاشم (س): هي.
تبيه: أورد الحافظ الزيلعي هذا الحديث في نصب الرواية 1/322 و323
عن «المسند» ووقع فيه: «عن بني عبد الله بن مُعَفَّل»، وذكر أن بنيه الذين
يروى عنهم: يزيد وزيد ومحمد.
وقوله: إنه أيضاً مكان قوله «أهي أهي»: أي بني!

167

547- حدثنا وكيع، حدثنا أبو سفيان، وابن جعفر، حدثنا عوف، عن الحسن.

عن عبد الله بن مُعَفَّل، قال: قال رسول الله ﷺ: "لولا أنَّ الكلاب أُمَّة من الأمة، لأمرتُ يقتلهَا، فاقتلُوا منها كل أسودٍ.

(3) في (م) ونسخة على هامش (س): أُطلُّلُ. 

(2) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي - وهو عيسى بن عبد الله بن ماهان -みたい الحفظ.

وأخيره الطبري في "التفسير" 1/12 من طريق وكيع، بهذا الإسناد مختصرًا. وفي إسناده تحرير يُقَوَّم من هنا.

قلنا: وقد ثبت عن جابر بن عبد الله فيما سلف برقم (141141) و(148236)، وعن معقل بن يسار فيما سلف برقم (20493) موقوفًا عليهما:

أنهم لم يبايعوا النبي ﷺ على الموت، وإنما على أن لا يفرُّوا. وانظر لزاماً الشواهد التي أوردها عند الموضوع الأول من حديث جابر.

(3) إسناده الأول حسن من أجل أبي سفيان - وهو ابن العلاء -، وقد تكلمنا عليه عند الحديث السالف برقم (541)، وأما إسناده الثاني فصحيح على شرط الشيخين، وقد صرح الحسن بسماعه في الحديث الذي يليه. ابن جعفر: هو محمد المعروف بـ: عوف، وهو ابن أبي جملة الأعرابي، والحسن: هو البصري.

وأخيره ابن حبان (5656) من طريق شعبة، عن أبي سفيان بن العلاء =

168
20548- حدثنا وكيع، عن أبي سفيان بن العلاء، قال:
سمعت الحسن يحدث أن رسول الله ﷺ قال: "لولا أن الكِلَاب أمة من الأُمَّم، لأمرت بقتلها، فاقتلهوا منها كل أسود بُغْيَم".

20549- حدثنا سعد بن إبراهيم بن سعد، حدثنا عبيدة بن أبي رافع، الحذاء التميمي، قال: حدثني عبد الرحمن بن زيد، أو عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مُغَفُّل المُرَّني، قال: قال رسول الله ﷺ: "الله في أصحابي، الله في أصحابي، لا تتخذوه غزاة بعدي، فمن أحبهم فيحبى أحبهم، ومن أبغضهم فيبغضى".

-----------------------------

= بهذا الإسناد.

وأخبره عبد بن حميد (503)، والدارمي (2008) عن سعيد بن عامر، وعبد بن حميد (504)، والطحاوي 4/4 من طريق هوذا بن خليفة، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، به. وسيأتي عن وكيع وحده مكرراً برقم (20548)، وعن محمد بن جعفر وحده مكرراً برقم (20562).

وسلف ضمن الحديث (1688)، وسيأتي ضمن الحديث (20571)، وكلاهما من طريق يونس بن عبيد عن الحسن.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وهو مكرر ما قبله.

169
أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ أَذَاهُمْ فَقَدْ أَذَانِي، وَمَنْ أَذَانِي فَقَدْ آَذَى اللَّهُ، وَمَنْ آَذَى اللَّهُ فَيُوْشُكْ أَنْ يُّخْذِهُ»(۱).

۲۰۵۰- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (۳)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُوْنِ الخَزَازِ، حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَاحْطَةٍ، بِمَثِيلِ هَذِهِ الْحَدِيثِ۳۳.

۲۰۵۱- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِیْلٌ، حَدَّثَنَا أَبُوْبُ، عَنْ سُعِیدَ بْنِ جُبَیْرٍ، أَنَّ قَرِیْباً لَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُعْفَرَلَ خَذَفَ فَنِهَاهُ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنَ الْخَذِفِ، وَقَالَ: «إِنَّا لَا نَصِٰبُ صَدِیْدَا، وَلَا نَنْكُرُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّا نَکْسِرُ الصَّنْدَرَ، وَنَثْقَلُ الْعَيْنِ».

قَالَ: فَعَلَى، فَقَالَ: حَدَّثَنَّكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا، ثُمَّ

۱) إِسْتَادِه ضَعِيفٌ لِجَهَالَةٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيادٍ أَوْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عِبَدِ اللَّهِ.

۲) وَهُوَ فِي «فَضْیَاتِ الْصَّحَابَةِ» لِلْمُصنِّفِ (۱۱)، وَمِن طَریقِ الْمَصنِّفِ أَخرِجَهُ الْخَطِیبُ فی «تَارِیخِ بَغْدَادِ» ۱۲۳/۹. وَسَلَّفَ فی مَصنِّفِ الْمَدْنِیْنِ بِرَقْمَ (۱۹۵۶۸) (۱۲۳۹م)، وَانْتَظَرْ تَامَّ تَخْرِیجِهِ هَنَاكَ.

۳) قَوْلُهُ: «اللَّهُ» قَالَ الْسَّنَدُ: بِالْنَصْبِ، أَيْ: رَاغِعٌ وَأَذَكَرْوهُ وَخَافُوهُ فِی أَصْحَابِی، أَیْ: فِی شَأْنِهِمْ.

۴) فِی أَنْفُسِهِمْ بِفَتْحَتَنِیِّ وَإِعْجَامِ الْعَجْمِ، أَیْ: مَرْصِعُ السَّهَامِ، يَعْنِی: الْبَسَتِ وَالْطَرْعُ.

عَدَّتُ! لا أُكُلُّمكَ أبِداًٌ.

۰۰۵۲ حديث عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حسين وعفان، حدثنا عبد الواثر، حدثنا حسين، حدثنا عبد الله بن بريدة.


(۱) حديث صحيح، وهذا إسناد رجالة ثقات رجال الشيخين، لكن سعيد ابن جبير لم يسمع من عبد الله بن مغفل كما سبق بيانه برقم (۱۸۰۸).

وأخيره مسلم (۱۹۵۴) (۵۶)، وابن ماجه (۲۲۷۶) من طريق إسماعيل ابن عليّ، بهذا الإسناد.

وسبأني من طريق سعيد بن جبير برقم (۵۰۷۰)، وسلف في مندوبيه برقم (۱۸۰۸). وانظر ما سلف برقم (۴۰۵۰).

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الواثر.

ابن سعيد، وحسين شيخ المصنف: هو ابن محمد بن بهرام المرزوقي، وحسين شيخ عبد الواثر: هو ابن ذكوان المعالِم.

وأخيره ابن حبان (۱۵۸۸) من طريق عبد الصمد بن عبد الواثر وحده، بهذا الإسناد.

وأخيره البغوي (۸۹۴) من طريق عفان بن مسلم، وحده، به.

وأخيره البخاري (۱۸۳) و(۸۸۳۸)، وابن خزيمة (۱۲۸۹) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو، وأبو داود (۱۲۸۱)، والدارقطني (۲۶۵، ۲۶۶) والبيهقي (۴۷۴) من طريق عبد الله بن عمر، كلاهما عن عبد الواثر بن سعيد، به. ولم يذكر البخاري في روايته: ركعتين.

وانظر (۲۰۵۴۴).
حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حسان بن عبيد الله
ابن بريدة

حدثننا الله الحصري أن رسول الله ﷺ قال: "لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاة المغرب" قال: "وتقول الأعراب: هي العشاء" (1).

54، حدثنا عبد الصمد، وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن الجريري - قال عفان في حديثه: أخبرنا الجريري - عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم إنني أستألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال: يا بني سل الله الجنة، وعذبه من النار، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

= قوله: "كراهة أن يتخذها الناس شنطة" وقال المحب الطبري - كما في "الفتح" 3/60 - لم يبر نفي استحبابها، لأنه لا يمكن أن يأمر بما لا يستحب، بل هذا الحديث من أقوى الأدلة على استحبابها، ومعنى قوله: "شنطة" أي: شريعة، وطريقة لازمة، وكان المراد احتضان رتبة عن رواتب الفراعض.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البهظبي 1/372 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد، وأخرجه ابن خزيمة (461)، وأبو نعم في "مستخرجه" كما في "الفتح" 2/44 من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به وسقط من مطبوع "صحيح" ابن خزيمة من إسناده: "عن أبيه"، ويستدرك من "إتحاف المهراء" 10/560 وآخرجه البخاري (563) عن أبي معامر عبد الله بن عمرو المقدد، عن عبد الوارث بن سعيد، به.

172
٢٠٥٥ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال: كنتا محاصرًا (١) قصر خير، فألقى إلينا رجل جرَّابًا فيه شحم، فذهبت أخذه فرأيت النبي ﷺ فاستحسنت (٢).

٢٠٥٦ - حدثنا عبد الوهاب الخزاف، قال: سُئل سعيد عن الصلاة في أعطان الأول، فأخبرنا عن قتادة، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله ﷺ قال: إذا - يعني - أدركت الصلاة، وإن تأت في أعطان الأول، فلا تصل، وإذا

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد منقطع، فإن أبا نعمة -وهو قيس بن عبادة الحنفي - لم يسمع من عبد الله بن مغفل، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقمٍ (١٦٧٩٦). الجريري: هو سعيد بن إياس، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٨/١٠، وعنه ابن ماجه (١٣٨٦٤) عن عفان بن مسلم وحده، بهذا الإسناد.
(٢) في (٢) ونسخة على هامش (س) محاصرين، وهو صحيح أيضاً.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (١٣٢٥٣) و(٤٢١٤) و(٥٠٨٨) و(٢٢٩٧)، ومسلم (١٧٧٢)، وأبو عوانة (١٢٠/٤، وابن عدي في الكامل (٢٩٦/٢، والبيهقي في السنن (٩/٩٥٥، وفي الدلائل (٢٤١/٤ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، وسياطي برقم (٢٠٥٦٧)، وسلف من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد ابن هلال برقم (١٦٧٩١).
(٤) المثبت من (س)، وفي (١٠٠) و(٤٠) و(م): أدركت.
أدركتك في مراضي الغَنِم، قَضِلْ إن شَئتُ؟

اختلف بين عبيد الله بن كرير الخزاعي، عن الحسن بن أبي الحسن البصري

عن عبد الله بن معيتي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تنسوا في غتن الإبل، فإنها من الجن الخلق، ألا تروون عيونها وحيثها؟ إذا نفرت، وصلوا في مراح الغنم، فإنها هي أقرب من الرحمة؟

(1) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا يتأسل بعده، سعيد هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه عبد بن حميد (501)، والبيهقي 448/2 من طريق محمد بن بشر العبدي، والبيهقي 448/2 من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وانتظر (504) 501 وتزامن (2) في (م) و(س): وبهانها، وفيها شرح السندي فقال: ضبط بكسر الهاء، يقال: هبَّ البعير هبَّابًا، إذا نشط في السير.

(3) إسناده حسن، يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد الزهرائي، وابن إسحاق هو محمد، وأخرجه الشافعي 1/62-78، ومن طريقه البيهقي 449/2، والبغوي 504 عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن طلحة، بهذا الإسناد. وانتظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أقرب من الرحمة لضعفها فلا يخفى منها التشويش.

على المصلي كما يخفى من جهة الإبل.
حمدنا عثمان، حديثنا سُعَبّة، قال: أبو أياس آباؤنا، قال:

سمعَت عبد الله بن مُعَفَّل قال: كان رسول الله ﷺ يومًا فتحّ مكة وهو على نافقة قرأ سورة الفاتحة. قال: فقرأ أبو أياس، ثم رَجَعَ، وقال: لولا أن يجتمع الناس علي لقرأت بهذا اللحنِ.

حمدنا عثمان، حديثنا وهيب، عن أبي مسعود الجريري سعيد ابن إياس، عن قيس بن عبّة.

حدثني ابن عبد الله بن مُعَفَّل قال: سمعني أبي وآنا أقرأُ بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الحمَّدُ لِلّهِ رُبُّ الْعَالَمِينَ، فلمما انصرف قال: يا بني، إياك والحدث في الإسلام، فإني صلِّيتُ خلَفِ رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر وعثمان، فكانوا لا يستفخرون القراءة بِسْمِ الله الرحمن الرحيم، ولم أرُ رجلاً قط أبغض إلى الحدث منهِ.

حمدنا محمد بن جعفر، حديثنا كهمس، حديثي ابن بريدة.

قال:

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إياس: هو معاوية بن قرة.
وانظر (٥٤٢).
قوله: «هَذَا اللْحَنِ» عني به التトリب وتراجع الصوت.
(2) إسناده حسن في الشواهد. وسلف الكلام عليه برقم (٥٤٥).
عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.
وأخره البخاري في «قراءة خلف الإمام» (١٣٠) من طريق عفان بن مسلم، بهذة الأسناد ومختصرًا. وانظر (١٦٨٧).
قال ابن مُعَّفِّل: قال رسول الله ﷺ: "بين كلٍّ أذانين صلاة، بين كلٍّ أذانين صلاة" (١) لمن شاء.

١٨٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كهمس، حدثني ابن بُريدة عن ابن مُعَّفِّل قال: رأى رجلاً من أصحابه يَخْذِفُ، فقال: لا تَخْذِفُ، فإن نبي الله ﷺ كان يكره الخذف - أو قال: ينهى عنه، كهمس يقول ذلك - فإنها لا ينكر بها عدو، ولا يصاد بها صيد، ولكنها تَقَفَّأ العين، وتَكِسر السَّن. ثم رآه بعد ذلك يَخْذِفُ، فقال: أخبرك أن نبي الله ﷺ كان ينهى عن الخذف - أو يكرهه - ثم أرادَ تَخْذِفُ، لا أكملَك كلمة (٢) كذا وكذا.

١٨٦٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن الحسن عن عبد الله بن مُعَّفِّل، أن رسول الله ﷺ قال: "لولا أن الكلاب أُنْثى من الأمم لأمرت بِقُتْلِها، ولكن أقتلوا منها كل أسود بِهِمْ" (٣).

(١) قوله: "بين كل أذانين صلاة" في المراء الثالثة ليس في (م) و(س).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٧٤٤) المفرده.
(٣) لفظة "كلمة" ليست في (ظ) و(س)، وهي من (م) و(ق) ونسخة في (س).
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
(٥) وقد سلف في مسنده المدنين من طريق كهمس برقم (١٥٧٤) وانظر.

١٨٦٧
2063 - حدثنا عقاب بن زياد، حدثنا عبد الله، أخبرنا معمّر، حدثني
أشبع بن عبد الله، عن الحسن
عن عبد الله بن مُعَفَّل، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يِبْبُل
الرجل في مَسْتَحْمَهُ، فإن عامة الوسواس منه.) (1)

(1) صحيح لغيره دون قوله: فإن عامة الوسواس منه وهو موقوف،
وهذا إسناد رجاه ثقات إلا أن الحسن البصري لم يصرف بسماه من عبد الله
ابن المغفل وقال الترمذي بعد ما أخرجه من هذا الطريق: حديث غريب، لا
تعرفه مرفوعًا إلا من حديث الأشبع بن عبد الله. عبد الله: هو ابن المبارك.
وأخره البخاري في «التاريخ الكبير» 1/249، والترمذي (211)، والنسائي
1/134، وأبو حبان (1505)، والحاكم (167) و185 من طرق عن عبد الله
ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وسينأتي برقم (1069/2) عن عبد الرزاق، عن معمر.
ورواه قتادة، فاختفى عليه فيه، فقد أخرج البيهقي 98/1 من طريق يزيد
ابن إبراهيم، عن قتادة، عن سعيد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل: أنه
كان يكره البول في المغسل، وقال: إن مغله الوسواس.
وأخرج الحاكم 185/1، وعن البيهقي 98/1 من طريق سعيد بن أبي
عوربة، عن قتادة، عن عقبة بن صهبان، عن عبد الله بن مغفل: قال: نهي أو
زجر أن يبال في المغسل. وعقبة بن صهبان ثقة.
وأخرج ابن أبي شيبة 1/112، والبخاري في «تاریخه» 7/231، والعقيلی
في «الضعفاء» 1/29، والبيهقي 98/1 عن طريق شعبة مقتطعة، عن عقبة
ابن صهبان، عن ابن مغفل: أنه سأل عن الرجل يبول في مغسله؟ قال: يخف
من الوسواس.

وله شاهد دون قوله: إن عامة الوسواس منه فيما سلف برقم (17011)
من طريق حميد الحميري عن رجل صحب النبي ﷺ. وإسناده صحيح.
قله: في مستحمه قال الخطابي في « alm al maan » المستحم المغسل =

177
سأَلَتَ الْحَسَنَ عِنْ الرَّجُلِ يَتَخَذُّ الْكِلْبَ فِي دَارِهِ قَالَ: حَدِيثِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا نَفْصًا مِنْ أَجْرِهِ كَلَّ يَوْمٍ قَيْرَاطٌ".

- حَدِيثُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ وَبِهَرْ، قَالَ: حَدِيثُ شُعَبَةُ عِنْ مَعَاوِيَةَ قَالَ.

- قَالَ بِهَرُ فِي حَدِيثِهِ: حَدِيثُي مَعَاوِيَةُ بْنُ قُرْفَةُ قَالَ: سَمِعْتِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ الْمُرْتَبِي، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ عَلَى نَاقِهِ يَقُرُّ أَسْوَرَةَ الْفَتَحِ. قَالَ: فَقَرَأْ أَبُو مُعْقِلٍ وَرَجَعَ فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ لَأَخْتُدَّ لَكَم بَذَاكَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُعْقِلٍ عَن النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ بِهَرُ فِي حَدِيثِهِ: أَوْ حَمَّلَهُ عَلَى نَاقِهِ، قَالَ: فَقَرَأْ سُورَةَ الْفَتَحِ فَرَجَعَ فِيهَا، قَالَ أُبُو يَسَاعُ: لَوْلَا أَنْيَأْ أُخْشِي أَنْ يَجَمَّعَ إِنَّمَا مَسْتَحْنِمًا بَاسْمُ الحَمِيمِ: وَهُوَ الْمَاءُ الْحَارٌ الَّذِي يَغْنِسُ بِهِ، وَإِنَّمَا نَهْيُ عَنْ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكِن النَّمَكَانُ جَدًّا صِلَابًا، أَوْ لَمْ يَكِن مَسْلِكَ يَنْفُذُ فِيهِ الْبُولَ، وَيَسْلِف فِيهِ الْمَاءِ، فِي هُمْ الْمَغْسَلُ أَنَّهُ أَصَابَهُ مِنْ قُطْرِهِ وَرَشَاشِهِ فِي نَفَعِ الْوُسَوَاسِ.

(1) حَدِيثُ صَحِيحٌ، وَهُذَا إِسْنَادُ حَسَنٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، فَإِنْ الحَكَمُ بِعَطْلَةِ لِبَيْنَ الْقَوْيِ، لَكِنْ يَعْتَبِرُ بِهِ، وَقَدْ تَوَاعِبُ، وَبَاقِي رَجَالِ الإِسْنَادِ.

ثَاقَةَ رَجَالِ الشَّخْصِينَ. عَبْدُ الْابْنِ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ، وَسَبَأَتِي بِرَقْمٍ (٢٠٥٦٨) وَ(٢٠٥٧٦)، وَبَالِغُ حَدِيثٍ بِرَقْمٍ (٢٠٥٧١) مِنْ طَرَقِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصَرِيِّ، وَانْتَظَرْ مَا سَبَأَتِي بِرَقْمٍ (٢٠٥٦٦).

قَالَ الَّسَنِيدُ: قَوْلهُ: "مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا"، أَيْ: مِنْ غَيْرِ ضَرْوَةِ، وَإِلَّا فَقُدْ جَاءَ اسْتَثْنِاءُ كَلْبِ الزَّرْعِ وَنَحْوَهُ.
الناس على لرَجَعتُ كما رَجَعُ

١٠٥٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر وثُبي، قال: حدثنا شعبة، عن أبي
التيَّاح، قال: سمعت مُطرِفًا بحدث
عن عبد الله بن مُعَنَّف، قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل
الكلاب، ثم قال: "ما لكم ولكلاب" ثم رَحَصَ في كِلِب الصَّيِد
والعَنْم، وقال في الإِِناء: "إذا وَلَغَ في الكِلِب اغْلِوْه سَبَع
مراتٍ، وعَقِروه في الثامنة بالتراب".

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وأبو إيسا:
هو معاوية بن قرة نفسه.
وأخرجه مسلم (٧٩٤) (٣٣٨) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.
والنظر (١٠٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وأبو التيَّاح:
هو يزيد بن حميد الضبيعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشَّخير.
وأخرجه تاماً ومختصرًا مسلم (٢٨٠) و(١٥٦٣) (٤٩)، وابن ماجه
(٣٢٠١) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي ١/١٧٧، والدارقطني ١/١٥١ من طريق بهز بن أسد
وحده، به.

وسلف الحديث في مسند المدنيين عن بُخَيَّة القطن عن شعبة برقم (١٦٧٩٢).
والنظر ما سيأتي برقم (٢٠٥٥٨).
قوله: "إذا وَلَغَ في الكِلِب" قال السندي: يقال: وَلَغَ الكِلِب يَلَغ، بفتح
اللَام فيهما، أي: شرب بطرف لسانه.
وعَفَّروه، أي: الإِِناء، وهو أمر من التَّعفير، وهو التَّمريع في
التراب.

قلنا: وأما قوله: "في الثامنة بالتراب" فقد قال النووي في "شرح مسلم": ١٧٩
2057 - حدثنا سليمان بن داود أبو داود، حدثنا شعبة، عن حميد بن هلال.

عن عبد الله بن معتقل، قال: دُلِّي جرَابٍ من شَحْم يوم خيبر فثُرَّتوه وأخذته، فنظرت فإذا النبي فاستُحتيَّت منه.

2058 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن الحسن.

عن عبد الله بن معتقل أن رسول الله قال: "مَن أَتَّخَذَ كُلَاً ليس بِكَلِبِّ صَيدٍ أو كَلِبٍ غَنْمٍ أو كَلِبٍ زَرعٍ، فإنه يَتَقَصُّ من عَمَلِهِ كَلِبٌ يَوَمٌ قِيرَاطٍ".

2059 - حدثنا عبد الزراق، حدثنا معمّر، أخبرني أشعث، عن الحسن.

185/3: مذهبنا ومذهب الجماهير أن المراد: أغسلوه سبعًا واحدة منهن بالتراب.

وانظر الكلام على حدث أبي هريرة السالف برقم (784).

وانظر لزاماً اختلاف العلماء في العدد الذي يغسل إلا فإنه من ولوغ الكلب فيه في "الأوسط" 1-20-208-3-204، وشرح معاني الأثار 101-21-24 و"مختصر اختلاف العلماء" 119-119 لأبي بكر الرازي، و"فتح الباري" 111-177-278.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود - وهو الطالبي. فمن رجال مسلم.

وأخيره ابن أبي شيبة 439/12 و476/14 و381/12، وسلم (372) (1772)، وأبو عوانة 110، والبهقي 9/59 من طريق أبي داود الطالبي بهذا الإسناد. (وانظر 5055).

(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وانظر (20564) 180
عن عبد الله بن مُغَّلَّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُؤْلَنَّ أحَدُكم في مستحمه ثم يتوضأ فيه، فإنّ عامة الوسواس منه».(1)

۲۰۵۷۰ – حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبٍ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

كنت عند عبد الله بن مُغَّلَّ فخذف رجل عنده من قومه... فذكر نحو حديث إسماعيل ابن عَلَيّة، عن أيوبٍ، عن سعيد بن جُبَير: أن قريباً لعبد الله بن مُغَّلَّ خذف فنهاه.(1)

۲۰۵۷۱ – حدثنا عبد العاشع، عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مُغَّلَّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن الكَلَاب أُمَّة من الأمم، لأمرت بقِتلِها، فاقتُلوا الأسود البهيم».

(1) صحيح لغيره دون قوله: "فإن عامة الوسواس منه" فهو موقف، وهذا إسناد رجله ثقات، إلا أن الحسن البصري لم يصرح بسماعه من عبد الله بن المغفل. أشعث: هو ابن عبد الله الحذاني، وأخرجه أبو داود (27)، والحاكم 1/167، والبيهقي 98/1 من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في "مصنف" عبد الرزاق (98)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (505)، وأبو داود (27)، وأبن ماجه (374)، وأبن الجارود (35)، والعقلي في "الضعفاء" 9/98، والبيهقي 1/98.

وانظر (۲۰۲۳۵).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع بين سعيد بن جبير وعبد الله بن مغفل كما سلف بيانه برقم (۱۶۸۰۸) مكرراً عن عبد الرزاق. وحديث إسماعيل ابن عَلَيّة سلف برقم (۲۰۵۱).
وأيضاً قوم أحذروا كلباً ليس بكالب صيد أو زرع أو ماهية، نقص من أجورهم كله يوم قيامة.

وقال رسول الله ﷺ: "صلوا في مرضات الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل، فإنها خلقت من الشياطين" (1).

2572 - حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن عن عبد الله بن مُعَفَّل، عن النبي ﷺ قال: "يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب" (2).

2573 - حدثنا يزيد، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن عقبة بن صْهْبَان عن عبد الله بن مُعَفَّل، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الخذف، وقال: "إنه لا يُصاد به صيد، ولا يُنكَّا به عَدوٌ، ولكنها تُفْقَا العين، وتكسر السِّنّ" وقال يزيد مرة: "لا يُصاد بها صيد، ولا ينَّكُا بها عدوٌ." (3)

(1) في (ظ) ونسخة في (س): أجرهم.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماح الحسن لهذا الحديث من عبد الله بن مغفل سلف الكلام عليه برقم (1788) عن إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي. ولقمه الأول انظر (5420)، وللثاني انظر (5658)، وللثالث انظر (5412).
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر في (1697).
(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، = 182
2054- حدثنا يزيد، أخبرنا الجريري وكهمس، عن عبد الله بن عبيدة عن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله ﷺ: "언د كل أذانين صلاة، عند كل أذانين صلاة، عند كل أذانين صلاة، لمن أشاء".

2055- حدثنا روح، حدثنا أشتث، عن الحسن عن عبد الله بن مغفل، أن نبي الله ﷺ قال: "من صلى على جنازة، فله قبض، فإن انظر حتى يفرغ منها، فله قبضان".

= وسعيد هو ابن أبي عروبة.

وسلف من طريق شعبة عن فتادة برقم (2050).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، والجريري: هو سعيد بن إسحاق، وكهمس: هو ابن الحسن. وأخرجه ابن خزيمة (1287)، وأبو عوانة (31 و215 من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني (216 من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الجريري وكهمس، به. وأخرجه الدارمي (1440)، والبهذي (474 من طريق يزيد بن هارون، عن الجريري وحده، به. وأخرجه ابن أبي شيبة (567-352)، والبخاري (624)، ومسلم (483)، وأبو داود (1283)، وأبو خزيمة (1287)، وأبو عوانة (31، وابن حبان (1560)، والدارقطني (266 من طريق عبيد الله الجريري وحده، به. وانظر (2054).)

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجالة ثقات، لكن فيه عنترة الحسن -وهو البصري-. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحمراني.

183
576 - حدثنا سعيد بن عامر، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن
عن عبد الله بن مُعَفِّل، أن رسول الله ﷺ قال: "مَن أَتَخَذَ كَلِبًا لِيُطَبِّقُ صِيَادًا ولا زَرَعَ ولا غَنَم، فإنه يَنفَضُّ مِن أَجَرِهُ كلَّ يومٍ قِيَرَاطُ\(^{(1)}\)."

577 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا ثابت أبو زيد، حدثنا عاصم الأحول، حدثني فضيل بن زيد الرقاشي - قال: عبد الصمد في حديثه:
 عن فضيل بن زيد - وقد غزاً مع عمر، سمع غزوات، قال:
سأَلَتْ عبد الله بن مُعَفِّل المُرْتَمِي: ما حُرِّم علينا من الشراب؟
قال: الخمر. قال: فقتله. هذا في القرآن. قال: لا أُخبرك إلا ما سمعت محمدًا رسول الله ﷺ، أو رسول الله محمدًا ﷺ - قال: إنما أن يكون بدآ بالرسالة أو يكون بدآ بالاسم - فقلت:
شَرَعِي، إنّي (2) اكتفيت. فقال: نَحَى عن الحِزَم، وهو الجَرْ، ونَحَى عن الذِبَاء، وهو القَرْع، ونَحَى عن المَرْفَعَة، وهو ما لَطْخ -

= وأخرجه النسائي 5/4 من طريق خالد بن الحارث، عن أشعث بن عبد الملك الحمراني، بهذا الإسناد، ولفظه: "من تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان، فإن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراط.

وسلف برق (1698) من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن البصري.

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

(2) في (س): باني، وفي (م): باني!
بالقار من زق أو غيره، ونهى عن التفير.
قال: فلما سمعت ذلك أشترى أقيمة، فهي هو ذا معلقة يبتعد فيها.

20578 - حدثنا سعد بن إبراهيم، حدثنا عبيد بن أبي رائدة الحذاء.
التيمي، عن عبد الرحمن بن زياد أو عبد الرحمن بن عبد الله.
عن عبد الله بن معيطل المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: "الله في أصحابي)، لا تتخذؤهم غرضا بعدي، فمن أحبهم فيحبى أحبهم، ومن أغضبهم فيغضب أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فويوشيك أن يأخذك".

---

(١) إسناده صحيح، سليمان بن داود: هو أبو داود الطالسي، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد البصري الأحول، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبد الصمد المذكور في الإسناد: هو ابن عبد الواحد العببري، وهو شيخ المصنف، ولم نقع على روايته لهذا الحديث عند غيره. وأما رواية الطالسي فهي في "مسنده" (٩١٨). وقد سلف الحديث رقم (١٦٨٧) عن عفان بن مسلم، عن ثابت الأحول.
وقوله: اشترى أقيمة. هو يفتح الهمزة وكسر الفاء وسكون الياء، أي: سقاء.
(٢) قوله: "الله في أصحابي" تكرر في (م) ونسخة على هامش (س).
(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٠٤٩).
صيغة جبالين الأنصار

۲۰۵۹- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أسس
 عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ: أنه جاء ركوب إلى النبي ﷺ، فشهدوا أنهم رأوه بالأمس - يعنون الهلال - فأمرهم أن يُفطروا(۱)، وأن يخرجوا من الغد. قال شعبة: أراه من آخرين النهار(۲).

(۱) في (۱۱۱) و(س): فأطرووا.
(۲) إن سعده جيد، رجاءه ثقات رجال الشيخين غير أبي عمير بن أسس، فقد روى له أصحاب السنة غير المرمذي، وقد تفرد أبو بشر بالرواية عنه، وصحح حديثه غير واحد من أهل العلم، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في تلقهات، وانتكر ابن عبد البر بهجته، ولم يتابع. أبو بشر: هو جعفر بن إياض أبي وحشية.

أخرج البغوي في الجعيبات (۱۷۸۷) وأبو داود (۱۱۶۷)، والسني نص/۳۱۸۰، والدارقطني ۲/۱۷۰۱،وابن حزم في المجلة ۵/۹۲، والبيهقي ۴/۲۵۰، والمعي في ترجمة أبي عمير من التهذيب ۲۴/۱۴۲ من طرق عن شعبة، بهذا الاسم، وحسنه الدارقطني والبيهقي.

أخرج البغوي (۴۴۹/۴) من طريق أبي عوانة الوضحاء، عن أبي بشر، به.

وساقي برقم (۵۰۸۴) عن هشيم، عن أبي بشر.

وسلف في المسند برقم (۱۳۹۵۴) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قنادسة، عن أسس، عن عمومته له من الأنصار. وبيتًا هناك أن تفرد به سعيد ابن عامر من شعبة، وغط فيه، والصحيح أن شعبة رواه عن أبي بشر

۱۸۶
2580 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أسى
عن عمومته له من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال:
"لا يشدهم منافقون" يعني صلاة الصبح والعشاء.
قال أبو بشر: يعني: لا يواطِبُ عليهما.

2581 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، قال: أخبرنا
شعبة عن أبي بشر، عن سلام بن عمرو
عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال:
"إن خوانكم فاحسنوا إليهم - أو فأصلحوا إليهم - واستغفرواهم
على ما غلّبكم، وأعينوهما على ما غلّبهم".

وفي الباب عن ربيعي بن حرش، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم
(18849).

قوله: "وأن يخرجوا" قال السندي: أي: إلى المصلى لصلاة العيد.
من آخر النهار، أي: جاؤوا من آخر النهار، فلذلك آخر الصلاة إلى الغد.
(1) إسناده جيد كسابقه.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (9486).
ومن أبي بن كعب، سبأني برقم (2165).
قال السندي: "لا يشدهم منافقون"، أي: فشهدوهما دليل على أن صاحبه
ليس بمنافق بل مؤمن.

"لا يواطِبُ عليهما" لما كان المنافق قد يشهدهما خوفاً من الفضيحة مثلاً,
فَشَر شهودهما بالدعاية عليهما كما يدل عليه صيغة المضارع، فإنه يراد بها
الاستمرار التجددي عند أهل المعاني.

187
قال حجاج في حديثه: قال: سمعتُ سلاماً بن عمرو رجلاً من قومه. وقال حجاج: (وأصلحْوا)\(^{1}\).

582 - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن مطر، عن معاوية
ابن قراة

عن رجل من الأنصار: أن رجلاً أوطأ بعيره أُدْحِيَ نعام وهو محرم، فكسر بضها، فانطلق إلى علي فسألته عن ذلك؟ فقال له علي: عليك بكل بضعة جنين ناقة، أو ضراب ناقة. فانطلق إلى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: (قد قال علي بما سمعته، ولكن هلّم إلى الْرُّحْسِ، عليك بكل بَضْعَةِ صومٍ، أو إطعام مسِّكينٍ)\(^{2}\).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضيفيف، سلام بن عمرو - وهو البشري

(2) إسناده ضيفيف، مطر - وهو ابن طهان الزراق - كثير الخطأ ليس بذاك.
القويّ، وقد اضطرب في إسناذه كما سيأتي تفصيله. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخبره أبو داود في «المراسيل» (139)، وأبيه بعثه إلى أبي هريرة سنة 208-207/5 من طريق أبي أسامة و208 من طريق عبد الوهاب الخيافل، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد.

وأخبره الدارقطني 248/2 من طريق زيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ. فجعل الرجل الأنصاريّ من الصحابة.

وأخبره الدارقطني 248/2 من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب. فسمى الأنصاريّ عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو أنصاريّ من أنفسهم.

وأخبره ابن أبي شيبة 4/12-14 عن عبده بن سليمان، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً أُطْاَعُ بعيره... وهذا مُرسِل.

وأخبره كذلك الدارقطني 249/2 من طريق عبده بن سليمان، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً... مثله. وذكر قتادة فيه غريب.

وأخبره الدارقطني 248/2 من طريق إبراهيم بن المغيرة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن شيخ من الأنصار، أنه قتلهم: أن رجلاً... فذكره.

وأخبره أيضًا 248/3 من طريق المغيرة بن مسلم، عن مطر، عن معاوية، عن شيخ من أهل هجر، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ نجوا.

وأخبره عبد الرزاق (727) عن عمر من مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً من الأنصار أُطْأَعُ أَدْحَى نعامة وهو محرم...، وهذا أيضًا مُرسِل.

وأخبره عبد الرزاق (827) عن عبد الله بن ممحرو، عن معاوية بن قرة يحدث عن رجل من الأنصار. وعبد الله بن ممحرو متروك.

ولقوله: *عليك بكل بيعة صومٍ أو إطعام مسكين* شاهد من حديث أبي =

189
20582 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حسناء امرأة من بناء صرتم:

عن عموها قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والرآى في الجنة". (1)

(1) هي هريرة عند الدارقطني 2/492، والبهيقي 5/207، وفيه انقطاع كما ذكر أبو حاتم في "العمل" 1/270، وقال هذا حديث ليس صحيح عندي. ومن حديث عائشة عند الدارقطني 2/205، والبهيقي 5/207، وصحح أبو داود في "المروال" (818) والبهيقي إرساله.

ومن حديث ابن مسعود وأبي موسى الأشعري موقوفاً عليهما عند عبد الرزاق (792/828)، والبهيقي 5/208. وفي الأسانيض ضعف.

(2) إن استاهه ضعيف لجهالة حسناء: وهي بنت معاوية بن سليم الصريمية، وأما عمها فقدّل: اسمه أسمل بن سليم، لكن قال أبو نعيم في "معرفة الصحابة" 2/247: زعم بعض المتاؤرين أن اسمه أسمل بن سليم، ولا يصح. عوف:

هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن سعد 7/84، وابن أبي شيبة 5/392/5، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (824)، وابن عبد البر في "التمهيد" 116/18 من طريق حوذة بن خليفة، وابن عبد البر 116/18 من طريق محمد بن جعفر، وأبو داود (2521)، والبهيقي 9/163 من طريق زيد بن زريع، وأبو الشيخ في "طبقات المحدثين" (451)، وأبو نعيم في "أخبار أصحابه" 2/199 من طريق شعبة، أربعتهم عن عوف الأعرابي، بهذا الإسناد. وليس في رواية ابن سعد وابن أبي شيبة وأبو نعيم في "أخبار أصحابه" قوله: "والمولود في الجنة".

وسيأتي الحديث برقم (505805)، وفي مسند الأنصار 5/409.

ويشهد له دون قوله: "والونيد في الجنة" حديث الأسود بن سريع عند 190.
20584- حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن أبي عمير بن أنس، قال:

"حدثني عمومة لي من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ.
قال: عم علينا هلال شؤالٌ، فأصبختنا صيامًا، فجاجأ ركبٌ من آخر النهار فشهدنا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس.
فأمر رسول الله ﷺ الناس: أن يُطْرَوا من يومهم، وأن يبِرَجوا.

levator في «الكبير» (838)، وإسناده ضعيف.
وحدث أنس بن مالك عند الطبخاني في «الأوسط» (1764)، وفي الصغير (118)، وإسناده ضعيف.
وحدث كعب بن عجرة عند ابن عدي 3/144، وإسناده ضعيف.
ولقوله: «النبي في الجنة» شاهد من حديث سعيد بن زيد، سلف برقم (131)، وإسناده حسن.
والتويض: أي المدفون حياً، وكانوا يُكددون البنات ومنهم من كان يند البينين أيضاً عند المجاعة والضيق: فعمل بمعنى مفعول، وكون الوثيد في الجنة معتاه صحيح في قوله تعالى: "وإذا المؤوّودة سُلِّتتُ بأي ذنبٍ فُلِّتْ؟".
وقوله: «المولود في الجنة» هو الطفل والسقط، ومن لا يدرك البين، أي لا يبلغ من التكفير.
(1) لفظ "الناس" ليس في (م).
(2) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمر بن أنس، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (20579).
وأخبرج عبد الرزاق (7339)، وأبو هشام شبة 3/67 و14/88، وأبي ماجه (1653)، والبهقي 3/316 من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.
والنظر (20579).
2058 - حدثنا إسحاق، يعني الأزرق، أخبرنا عوف، قال: حدثتني حسناء بنت معاوية الصريمية عن عمها قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والمؤؤود في الجنة"(1).


192
صريح بطل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

2586 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت إسحاق بن سويد، قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كان بالكوفة أميراً، قال: فخطب يوما فقال: إن في إعطاء هذا المال فتنة، وفي إمساك فتنة، وبذلك قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبه حتى فرغ، ثم نزل.

87/1 المثبت من «غاية المقصد» ورقة 103، ومجمع الزوائد.

(1) كلاهما للهشمي، ويؤيد ما أثبتاه رواية ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (1910)، ففيهما أن هذا الرجل المهم الذي روى عنه مطرف هو الذي خطب بالكوفة، والقائل: «كان بالكوفة أميراً» هو مطرف. وفي نسخنا الخطية: أمير، بالرفع.

(2) إسناده صحيح. إسحاق بن سويد: هو ابن هبيزة العثري. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (1910) من طريق معتمر بن سليمان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (999) من طريق عبد الوهاب الثقفي، كلاهما عن إسحاق بن سويد، بهذا الإسناد.

193
حديث "عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ".

2087- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت خميدة ابني هلال يحدث عن مطرف عن أعراقي: أنه رأى على رسول الله ﷺ نعلين مخصوفتين.


194
حديث صحیح، وَهُذَا إِسْتَنادٌ فِيهِ أَنْ قَالَ إِنَّ أَبَا السَّلِیلَ - وَهُوَ ضَرْيِبٌ ابن نَفْرِی - لَمْ يَدْرِک صَحِابَیْهِ هَذَا الْحَدیثِ، وَهُوَ أَبُو نَفْرِی بن كَعب، وَالوَاسْطَةَ بِینَهُمَا فِی عَلِی الَّذِی بَن رَیاح الْانسَارِی، كَمَا سَیَّآتُ فِی مَسْنُودِ أَبِی بن كَعب (۱۱۷۸). وفِیهِ: «یَهْبِک» مَضْرَعٌ مِّجَازٌ بِلاءِم الْامْرِ المَحْذُوفَةِ، أَی: لَیَهْبِکَ. كَمَا جاء مُصْرِحاً بِهَا فِی مَسْنُودِ أَبِی» (۱۱۷۸).

۱۹۵
حديث بلال بن أهل البادية

2089 - حدثنا هشيم، أخبرنا ابن عون، حدثنا رجل من أهل البادية، عن أبيه

عن جده: أنه حَجَّ مع ذي قُرآنية له مقتنا بْه، فرأَه النبي ﷺ

 فقال: "ما هذا؟" قال: إنه نذُرٌ. فأمر بالقرآن أن يُقطع".

(1) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل البدوي وأبيه وجدته.

وشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (1724).

ولفظه: أن رسول الله ﷺ أدرك رجلاً، وهم مقتنلون يمشيان إلى البيت، فقال

رسول الله ﷺ: ما بال القرآن؟ قالا: يا رسول الله نذروا أن نمشي إلى البيت

مقتننين، فقال رسول الله ﷺ: "ليس هذا نذراً، فقطع قرانهما."
حديث من سمع النبي ﷺ يقول: "أعطوا كل سورة حظها من الركن والمصافح". 

(1) إسناده صحيح. أبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، وعبدة هو ابن سليمان الكلاببي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رفيق ابن مهران الرياحي. 

وأخرجه ابن النديم في "أصد الغابة" 6/417 من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. 

وأخرجه ابن أبي يحيى 5/699 عن عبد وحده، به في الصلاة: باب من كان لا يجمع بين السورتين في ركعة. 

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في "مختصر قيم الليل" (166) باب كراهة تقطع السورة، والجمع بين السور في ركعة، والطحاوي 145/1 باب جمع السورة في ركعتين، والبيهقي 3/10 من طريق عن عاصم الأحول، به. 

ولفظه عند الطحاوي: "كل سورة ركعتين". 

وسيأتي برقم (1517). 

وقد جاء غير ما حدث عن رسول الله ﷺ أنه جمع بين سورتين أو أكثر في ركعتين واحدة، منها حديث ابن مسعود السالف برقم (367) وهو في الصحيحين. 

والأمر في حديث أبي العالية هذا ينصف إلى من لم يُعط القرآن حقه في الصلاة من حيث إجادة حروفه وترتيبها، فيلهذه كُلِّهُ الشعر، كما جاء في حديث ابن مسعود.

197
حديث رضي الله عنه

20591 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معاوض، عن عاصم، عن أبي تميمة الهَجِيْمِي، عن عمّان كان رَضِيَ الله عنه قال: كنت رديفًا على حمار، فعمّر الحمار، فقلت: تَعْسَ السَّيَاطِحُ. فقال لي النبي ﷺ: «لا تقل: تَعْسَ السَّيَاطِحُ، فإنّك إذا قلت: تَعْسَ السَّيَاطِحُ، تعَأْثَبَ السَّيَاطِحُ في نفسك، وقال: صَرَعَتْهُ يَقُوتْي، فإذا قلت: بِإِنْصَادِ اللهِ، تَصَاعَرَتْ إليه نفسك حتى يكون أصغر من ذُبابٍ». (1)

(1) حديث صحيح، وهذا الحديث اختلف فيه على أبي تميمة - وهو طريف بن مجالد الهَجِيْمِي، فمرة يرويه عمّان كان رديف النبي ﷺ كما في رواية المصنف هذّه، ومرة يرويه عن رجل عن رديف النبي ﷺ كما في رواية شعبة وسفيان عن عاصم - وهو ابن سليمان الأحول الأثنيين بالأرقام (20592، 20690، 20695) و(23765، 23765)، وكما في رواية الجمهور عن خالد الحذاء عنه وسيأتي تخرجها، وقد بنّى فيها التابع المهم الذي في روايتي شعبة وسفيان: وهو أبو المليج بن أسامة الهَجِيْمِي، وهو ثقة من رجال الجماعة، فلا يبعد أن يكون أبو تميمة سمعه من الوجهين وأذاهما جميعًا، والله أعلم.

وهو عند عبد الرزاق (31899)، ومن طريقه أخرجه البغوي (3384)، وأخرجه الديار في «المختارة» (1413) من طريق عبد الله بن المبارك، عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم 4/292 من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة، عن رديف النبي ﷺ.

وأخرجه أبو داود (4986) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والنسائي =

198
سُمِّيت أبا تَمْيِمة يَحْدِث
عن رَدِيف النَّبِيّ ﷺ - قَالَ شُعْبَة: أوَّل عَامِمٌ: عِنْ أَبِي تَمْيِمة، عِنْ رَجْلٍ، عن رَدِيف النَّبِيّ ﷺ - قَالَ: عَثْرَةُ النَّبِيّ ﷺ حَماَرُهُ، فَقَلَّت: تَعَسَ السَّيْطَانُ، قَالَ النَّبِيّ ﷺ: "لَا تَقُلْ: تَعَسَ السَّيْطَانُ، فَإِنْكَ إِذَا قَلْتَ: تَعَسَ السَّيْطَانُ، تَعَسَّمْ وَقَالَ: بَقُوَّتِي قَرَعَتِهِ، وَإِذَا قَلْتَ: بَيْسِمِ اللَّهِ، تَصَعَّرَهُ هَذِيْ يَصِرَّ مِثْلِ الدَّبَابَّمٍ

في "عمل اليوم والليلة" (554) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والثنائي" (1068)، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (555)، وأبو يعلى في "معجم شيوخه" (71)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (382)، والطبراني في "الكبر" (516)، وابن السنى في "عمل اليوم والليلة" (505)، والحناكاني في "492/4"، وابن الأثير في "أصد الغابة" 2/6، والضياء في "المختارة" (1412) من طريق محمد بن حمَّران، ثلاثةٌ من خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجري، عن أبي المليح، عن رَدِيف النَّبِيّ ﷺ. وقال محمد بن حمَّران وحده: عن أبي المليح، عن أبي، قال: كنت رَدِيف النَّبِيّ ﷺ. قال النسائي معلقاً على هذه الرواية: هُذَا عَنْي شَخَأً، والصواب عندها حديث عبد الله بن المبارك. قلنا: وقد تابع ابن المبارك على ذلك خالد بن عبد الله عند أبي داود.

كما هو مبَين في التخريج، ومحمد بن حمَّران في لين، فرواية شاذة.

وأخرجه مرسلًا النسائي في "عمل اليوم والليلة" (552) من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة، عن أبي المليح، قال:

كان رجل رَدِيف النَّبِيّ ﷺ...

(1) لفظة "أو" من س.

(2) حديث صحيح كسبقه.
صرّتُ صَعْصُعَةً بِمَعَاوِيَةُ

١٩٥٩٣ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جريج بن حازم، حدثنا
الحسن
عنصصعة بمعاوية عم الفرزدق: أنه أرى النبي ﷺ فقرأ
عليه: فمَن يعمَّل مثال ذره خيراً يره. ومن يعمَّل مثال ذرة
شرّاً يره.» [الزلزلة: ٧-٨] قال: حسبني لا أبالي أن لا أسمع
غيرها.)

١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير صحابيه: وهو
صصععه بن معاوية، وقد اختلف على جريج بن حازم فيه، فقيل: عنه، عن
الحسن، عن صصععه بن معاوية عم الفرزدق، وهي رواية الأكثرين عنه، لكن
خطَّأها ابن الأثير في "أسد الغابة" والمزِّي وابن حجر في "التذبيح"
والإبابة، ورواها حنَّة بن خالد عن جريج عند الطبراني والحاكم
والزمي، فقال: عن صصععه بن معاوية عم الأخف، وهو الذي صوبوه،
وذكرنا أنه ليس للفرزدق عم اسمه صصععه، لكن جدته اسمه صصععه بن
نافحة، وذكرنا له صحبة، وأما صصععه بن معاوية فقد اختلفوا في صحبته،
ووثقه النسائي وابن حبان، وقد صرح الحسن البصري بسماعه منه عند المصنف
في الحديث التالي، وفي غير ما مصدر من مصادر التحريف.
وأخره ابن الأثير في "أسد الغابة" ٣/٢١-٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخره ابن سعد ٧/٣٩، وابن بشكوال في "غواضب الأسماء المشهورة"
ص٤٧٣ من طريق يزيد بن هارون، به.
وأخره ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثناني" (١١٩٧) و (١١٩٨) =
٢٠٠
20594- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا جرير، قال: سمعت الحسن.
قال:
 حدثنا صعصة بن معاوية عم الفرزدق قال: قدمت على النبي ﷺ فسمعته يقرأ هذه الآية، فذكر معناه.

20595- حدثنا عفان، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعت الحسن.
قال:
 قدم عم الفرزدق صعصة المدينة، لقى سمع من يعمّل مثقال دَرَةْ خيَرًا يرَهُ. ومَن يَعَمّل مثقال دَرَةْ شَرَّا يَرَهُ. قال: حسبي، لا أبالي أن أسمع غير هذا.

---

النسائي في «الكبرى» (1194)، والطبراني في «الكبرى» (7411)، والحاكم.
3/236، وابن بشكوال ص 472، والمزري في ترجمة صعصة بن معاوية من
فتلهب الكمال) 12/173-174 من طريق عن جرير بن حازم، به.
وأخيره مرسلًا عبد الرزاق في تفسيره 2/388 عن عمر، عن الحسن.
قال: لما نزلت «فمن يعمل...» الآية قال رجل من المسلمين: حسبي إن
عملت مثقال ذرة من خير أو شر أريثه. ومعمر لم يسمع من الحسن.
(1) إسناده صحيح كسابقه.
وأخيره ابن قانع في «معجم الصحابة» 2/10 من طريق أسود بن عامر.

(2) حديث صحيح، والحسن البصري قد صرح في الحديث السابق بأنه
سمعت من صعصة نفسه.

201
0596 - حدثنا عبد الرحمن بن معيدي، حدثنا منصور بن سعد، عن
بديل، عن عبد الله بن شقيق
عن ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول الله، متى كنت نبيًا؟
قال: "وأدم بين الروح والجسد" (1).

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابي ميسرة
الفجر، وقد ذكره في الصحابة البخاري والبغوي وابن السكن وابن قانع
وغيرهم، ورووا له هذا الحديث، قال أبو الوليد ابن الفرضي في "الألقاب":
اسم ميسرة الفجر: عبد الله بن أبي الجذعاء، وميسرة لقب له، ويشبه أن يكون
كذلك، فإن عبد الله بن شقيق يروي عنهما: "متى كنت نبيًا؟". بديل: هو ابن
ميسرة.

واخرج به الطبراني في "ال الكبير" 20/ (834) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،
عن أبيه، بهذا الإسناد.
واخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (410)، والطبري في "المتخب من
ذيل المذيل" 579/11، وابن قانع في "معجم الصحابة" 3/136، والطبراني
20/ (834)، والآجري في "الشريعة" ص 416 و431، وأبو نعيم في "الحلية"
53/9 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.
واخرج ابن سعد 7/62، والطحاوي في "شرح المشكل" (597)، وابن
قانع 2/129-130، والطبراني 20/ (833)، والآجري ص 421، وابن عدي
في "الكامل" 4/1486، والحاكم 2/608-609، والبيهقي في "الدلائل"
1/ 84-85 و2/ 129، وابن الأثير في "أسد الغابة" 5/285 من طريق إبراهيم
ابن طهام عن بديل بن ميسرة، به.
واخرج ابن سعد 148/1، والطحاوي في "شرح المشكل" (597).

202
0977 - حدثنا ابن أبي عدي، عن سليمان، يعني النبي – عن أنس عن بعض أصحاب النبي قال: "مررت على موسى وهو يصلي في قرره".

والزمي في ترجمة عبد الله بن أبي الجدعاء من "تهذيب الكمال" 1/360، والذهب في "معجم الشيوخ" 1/2 من طريق خالد الحذاء، وأبو قانع 1/2 من طريق أبو السختياني، كماهما عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله ابن أبي الجدعاء، به.

وقد سلف الحديث برقم (1624) من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق، عن رجل، ولم يسمه، وسيأتي من هذا الطريق 3/279.

1 في إسناده صحيح، وإيهام الصحابي لا يضر، والراوي عنه هنا صحابي آخر: وهو أنس بن مالك. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان.

وأخبره النسائي في "المجتبي" 3/216 من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخبره النسائي 3/216 من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، به.

وسايني 5/262 عن بحبي بن سعيد، عن سليمان التيمي و5/365 عن يزيد بن هارون، عن سليمان.

وقد سلف في مسند أنس برقم (1210) من طريق سفيان الثوري، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبي مبسوط الصحابي المهم، فتكون مرسل صحابي ولا يضر ذلك.

203
صيحة أعرابي عن النبي صلى الله عليه وسلم

2098 - حديث عبد الصمد، حديثي عمر بن فروخ، حديثي بسطام عن أعرابي تضيفهم: أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم تسليمين. (1)

2099 - حديث أبو سعيد، حديثي عمر بن فروخ، حديثي بسطام الكوفي، قال: تضيفنا أعرابي، فحدث الأعرابي، عن أبيه: "أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم تسليمين، عن يمينه وعن شماله". (2)

(1) إسناده ضعيف، بسطام وهو ابن النضر الكوفي - في عداد المجهولين. وُجِاء في رواية أبي سعيد مولى بني هاشم التي تأتي هذه الرواية أن الأعرابي روى عن أبيه أنه هو الذي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فيكون في الإسناد مجهولان.

وبيني عنه حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم (581)، وسلم في "المسندر" بِرقم (4239).

وحدثت سعد بن أبي وقاص عند مسلم أيضاً (582)، وسلم في مستند بِرقم (1484).

(2) وقع في (م) مكان قوله "عن أبيه": عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهو تحريف.

(3) إسناده ضعيف كسابقه. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأوردته البخاري في "التاريخ الكبير" 125/4 - 125/14 عن موسى بن إسماعيل، عن عمر بن فروخ، بهذا الإسناد. ولم يُسق لفظه.

204
ميش جيل

۲۰۰۰ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن محمد بن أبي عائشة

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكم تُقْرِئُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ، والإِمَامُ يَقْرَأُ» قالوا: إنَّا لَنَقْعَلْ ذلك، قال: «فَلا تَقْعَلُوا»، إلاَّ أنَّ يَقْرَأَ أحَدُكم بَيْنَهُمَا الكِتَابِ» وأوَّلُهُ: «فَاتِحَةُ الْكِتَابِ»

(1) إسناده صحيح، رجالة ثقات رجال الصحيح غير صاحبه.

وقد صلى برقم (۱۸۰۷۰).
حدثنا إسحاق بن مخازن قال: حمَّلها حمالة، فأنت النبي، فسأله فيها، فقال: «أقم حتى تكونك الصدقة، فإنه نحمِّلها، وإما أن تكونك فيها».

وقال: «إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة: لرجل تحمل حمالة قوم، فيسأله فيها حتى يؤديها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، فيسأله فيها حتى يصيب قوامًا من عيش - أو قدسًا من عيش - ثم يمسك، ورجل أصابته فاقته فيسأله حتى يصيب قوامًا من عيش - أو قدسًا من عيش - ثم يمسك، وما سوى ذلك من المسائل سخت، يا قبيصة يأكِّل صاحبه سختًا».

(1) إسناده صحيح، رجالة، ثقات رجال الصحيح. إسحاق: هو ابن إبراهيم بن مصم، المعروف بابن علاة، وأبو: هو ابن أبي تيمية السخني. وأخرجه أبو عبيد في الأموال (١٧٢٢)، والنسائي ٥٨٩، وابن خزيمة ٢٣٥٩، والطبري في الكبير (٠٩٤٨/١٨)، والبغوي (١٦٧٦) من طريق إسحاق ابن علاة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبري قوله: «ورجل أصابته فاقة» إلى قوله: «ثم يمسك»، وقال في روايته: «ورجل أصابته حاجة».

بند قوله: «جائحة»، ورواية النسائي مختصرة بلفظ: «إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة رجل تحميل بحمالة بين قوم فسأل فيها حتى يؤذبها ثم يمسك». وأخبره ابن خزيمة (2359)، والطبراني (18/948)، والدارقطني 2/119-120 من طريق عبد الوهاب الثقفي، والطبراني (18/948) من طريق حاتم بن وردن، كلاهما عن أبو السختياني، به.

وقد سلف الحديث برقم (15916) عن سفيان بن عيينة، عن هارون بن رباح.

(1) في (م) ونسخة على هامش (س) فقل ثلاثاً.
(2) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن قبيصة بن المخارق، وأبو كرمة قال الحافظ في «التعجيل» 2/535: يحتمل أن يكون هو فراس بن سلمان الرقفي، روى عنه الحسن بن عمر أبو المليج الرقفي، ثم ذكر في ترجمته في «التعجيل» 2/111: أن أبو حاتم قال فيه: لا يجلس به محلة الصدق، وأن ابن معين وثقه، وذكره ابن حبان في «الثقافات».
2063- حديثًا روى، حدثنا عوف، عن حيَّان أبي العلاء، عن قَطْن بن قِيسة

عن قَيسة بن المُخارِق، عن النبي ﷺ، قال: "إنَّ الَّيْفَةُ
والطَّيرَةَ والطُّرَقَ مِنَ الجِبَّةِ".(1)

2064- حديثًا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حيَّان، حدثني
قَطْن بن قِيسة

عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ، قال: "إنَّ الَّيْفَةُ والطُّرَقَ
والطَّيرَةَ مِنَ الجِبَّةِ".

قال عوف: الَّيْفَةُ: زَجَّ الطَّيرِ، والطُّرَقَ: الْخُطُ ٍحَلُّ في الأَرْضِ،
والجِبَّةُ، قال الحسن: إنه الشيطان(2).

أخرجه الطبراني في "الكبير" (940/18) عن جعفر بن محمد بن حرب،
عن أبيه، طَفُر عبد السلام بن مظهر، عن نافع بن عبد الله أبي هرَمْزَةَ، وأخرجه
ابن الأثير في "أسد الغابة" 386/4، عن طريق الخليل بن مرة، عن محمد بن
الفضل بن عطية؛ كلاهما عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: قد قدم
قِيسة بن مخَارِق الهلالي على رسول الله ﷺ، ثم ساقاه بطوله، وإسناد
الطَّعَنِي ضَعِيف لجَهَالَة شيخ الطبراني وجهالَة نافع بن عبد الله أبي هرَمْزَةَ،
وإسناد ابن الأثير تائف لأجل محمد بن الفضل بن عطية، فقد كذَّبوه.
(1) إسناده ضعيف لجهالة حيَّان أبي العلاء، وانظر الكلام عليه عند
الحديث (15916).
(2) إسناده ضعيف كسابقه.

روح: هو ابن عَبَّادَة، وعرف هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

أخرجه الطويحي 139/8 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه،

بَهِذَا الإسناد.

٢٠٨
عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمرو، قالاب: لما نزلت {وأنذر عشيرتك الأقرئين} [الشعراء: 214], صاعد رسول الله ﷺ رقمةً من جبل على أعلاها حجر، فجعل ينادي: {يا بني عبيد مناف، إنما أنا نذير، إني مثلي ومنلكم كرجل رأي العدو، فذهبت يربا أهله، فخشى أن يسبقه، فجعل ينادي ويتهتف: يا صباحاه}١.

==

وأخرجه الدراويشي في {الآخرين والآسماء}١/١٨ من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه تفسير عوف للعبافة والطريق أبو داود (٣٩٠٨) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.

١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحبانيين، فقد خرج لهما مسلم، يحيى بن سعيد، والثيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملَّ الهدى.
وأخرجه أبو عوانة١/٩٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، ولم يسب لفظه.

وأخرجه النسائي في {الكبرى} (١٠٨١)، وفي {عمل اليوم والليلة} (٩٧٩)، في منده في {الإيمان} (٩٥٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.
وأخرجه الطحاوي في {شرح معاني الأثار}٢/٢٨٥ و٤/٣٨٧، وابن قانع في {معجم الصحابة}٠/٢٣٩، والطبراني في {الكبرى} (٥٣٥٠) عن طريق يزيد ابن زريع، عن سليمان الثيمي، به. واقترح الطحاوي على قوله: {يا بني عبد مناف، إنني نذير}.،
وأخرجه كرواتية الطحاوي: ابن قانع في {معجم الصحابة}٢/٣٤٢٢، والطبراني في {الأوسط} (٥٥١٨) من طريق زيد بن أبي زياد الجصاص، عن أبي عثمان الهدى، به.
2067- حدثنا إسماعيل بن أبي عثمان
عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمو، قالا: لمَا نزلت:
»وأنذر عشيرتك الأثريين«، فذكر نحوه.

2066- حدثنا عبد الرؤف البغدادي، حدثنا أبي، عن أبي قلابة
عن قبيصة قال: اكست الشمس، فخرج رسول الله
فصلى ركعتين، فأطلالا فيها القراءة، فانجلت، فقال:
»إن الشمس والقم أثبتان من آيات الله يحور بهما عباده، فإذا
رأيت ذلك، فصلوا كأخدشت صلاة صليتموها من
المكتوبة«.

سلف برقم (15914) عن محمد بن أبي عدي، عن سليمان الثيبي.
قوله: »رَزْمَة من جبل« كذا وقع هنا بالغاب، ووقع فيما سلف برقم
(15914): »رَزْمَة من جبل« بالضاد، وقد ذكر ابن الأثير في «النهائية»
الحديث في الموضعين، وقال في الأولى: رَزْمَة الوادي: جانبه. وقال في
الثانية: رَزْمَة: واحدة الرَّضَم والرَّضَام، وهي دون الهضاب، وفي: صخور
بعضها فوق بعض.

ويربأ، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم: الربيعة، وهي العين والطليعة
الذي ينظر للقوم لئلا يذهبهم العدو.

1) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابن عقيبة، والثيبي:
هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملَّ النهدي.
وانظرا ما قبله.

2) إسناده ضعيف، فإن أبا قلابة - وهو عبد الله بن زيد الجرمي - كان
كثر الإرسال، ولم يصرح هنا بسماعه من قبيصة بن مخارق، وذكر البهيقي في
»السنن« 3/234 أنه لم يسمع منه إما، رواه عن رجل عنه، وهذا الرجل هو
2068 - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا وهيب، حدثنا
أبوب، عن أبي قلابة

هلال بن عامر - وقيل: عمرو البصري، كما سأني في التخرج، وهو لا
يعرف كما قال الذهبي في «الميزان». وروي هذا الحديث أيضاً من طريق أيوب
وغيره عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير فيما سلف برقم (18392)، وأبو
قلابة لم يسمع من النعمان أيضاً فيما قاله يحيى بن معين وغيره، فهذا يفيد أن
في الحديث اضطراباً أيضاً.

عبد الوهاب الثقيفي: هو ابن عبد المجيد، وأبوب: هو ابن أبي تميمة
السختياني.

وأخرجره النسائي 3/144 من طريق عبيد الله بن الواثق، والطحاوي في
شرح معاني الآثار 1/331 من طريق عبيد الله بن عمرو الرقغي، وأبوب قائع في
معجم الصحابة 2/344 من طريق عبد الولد بن سعيد، ثلاثهم عن أيوب
السختياني، بهذا الإسناد.

وأخرجره أبو داود (1186)، والطبراني في «الكبر» 18/958، والبيهقي
3/343، والمؤز في ترجمة هلال بن عامر من «التهذيب» 3/341-342 من
طريق عبيد بن منصور، والطبراني 18/957، والمزوي 3/341 من طريق
أنيس بن سوأر الجرمي، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر
أن قبيصة حدثه. أنيس بن سوار روى عنه جمع كما في «الجرح والتعديل»
2/336، وذكره ابن حبان في «الفئات» 82، وعبد بن منصور في كلام
وهو إلى الضعف أقرب، والرجل الذي زاداه -وهو هلال بن عامر أو عمرو-
لا يعرف، قاله الذهبي في «الميزان».

وأخرجره بنحو النسائي 3/144، وابن خزيمة (1402), وابن خزيمة
الدستوائي عن قتادة عن أبي قلابة، عن قبيصة. وفي إسناد هذا الحديث
فضلاً عن سلف - قتادة عن أبي قلابة، وقد قال يحيى بن معين: لم يسمع
منه.

وانظر حديث النعمان بن بشير، السالف برقم (18351).

111
عن قبيصة الهلال: قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وأنا يومئذ معه بالمدينة، فذكر معناه.

(1) إسناده ضعيف كسابقه: أبو سعيد مولى بن حاشم: هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن عبد البصري، وهو: هو ابن خالد، وأخُره أبو داود (١٨٥)، والحاكم ١/٣٣٣، وأيمن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٨٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن وهيب، بهذا الإسناد.
213

(1) هذا الحديث له إسنادان، الأول: وكيع عن قرة - وهو ابن خالد السدري - عن حميد بن هلال عن خالد بن عمر، والثاني: وكيع عن أبي نعامة - وهو عمرو بن عيسى العدوي - عن خالد بن عمر، والإسنادان صححيان على شرف مسلم.

وقول الإمام أحمد بإثر الحديث إنه لم يحدث به عن أبي نعامة غير وكيع غير مسلم، فقد رواه عنه أيضاً يزيد بن هارون وصفوان بن عيسى الزهري كما سبأني لاحقاً.

وقد سلف عن وكيع عن قرة بن خالد برقم (1874)، وانظر تمام تخرجه هناك.

وأخيره بالإسناد الثاني - وهو أبو نعامة عن خالد بن عمر عن عتبة بن غزوان - ابن أبي شيبة 3/1654، ومن طريقه ابن ماجه (4156) عن وكيع، عن أبي نعامة، به. واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: لقد رأيتني سابع سبعة مع
قال أبو عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ما حدث بهذا الحديث غير وكيع، يعني: أنه غريب.

260 هـ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبوث، عن حميد بن هلالي، عن رجل: قال أبوث: أراه خالد بن عمر - قال:


- رسول الله

وأخرجه كذلك البرمدي في «الشمائل» (136)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث 1185 والطبري في المنتخب من كتاب الذيل 554/11، ومن طريق صفوان بن عيسى الزهرى، والطبراني في الكبير 283/17، ومن طريق المزري في ترجمة خالد بن عمير العدوبي من تهذيب الكمال 147-146/8 من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن أبي نعيمة، به وقنا بخالد بن عمير شويب بن جياث أبا الزقاد العدوبي. وعند بعضهم زيادات ليست في حدثنا هنا.

وانظر شرح غريب الحديث فيما سلف برق (1757).

(1) هو عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل.
(2) إسناه صحيح على شرط مسلم، رجالة ثقات رجال الشيخين غيروخالد بن عمير وعبيبة بن غزوان صحابي الحديث، فقد خرج لهما مسلم.

وأخرجه عبد الزهرا (920) عن معمر، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثناني (320)، والطبراني في الكبير 282/17، وابن الأثير في أسد = 214
قال أبي: أبو ناعمة هذا: عمرو بن عيسى، وأبو نعامة السعدي آخر
أقدم من هذا، وهذا أكبر من ذلك.

= الغابة 3/566-567 من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، كلاهما عن
أبوب السختياني، بهذا الإسناد. والحديث عند عبد الرزاق وابن الأثير مطول
بنحو رواية بهز بن أمد السالفة ب رقم (167) ولم يشتق الطبراني لفظه.
وقع عند عبد الرزاق: حميد عن رجل عن عتبة، دون ذكر اسم ذلك الرجل,
وهو خالد بن عمر كما في باقي طرق الحديث.

215
حديث وثَّيَّس بن عاصم

۱۴۰۴ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعْزَر، عن خَلِيفَة
ابن حُصَّن
عن جدَّه قيس بن عاصم: أنه أسلم، فأمره النبي ﷺ أن
يغسل بعُمْر وسَدِر۴.

۱) قيس بن عاصم: هو ابن سنان بن خالد التميمي المُتْقَرِّي، كتبه أبو
علي وأمه أم أسمر بنت خليفة، وقدّ على النبي ﷺ في وفد بني تميم، وأسلم
سنة سبع، لما رأى النبي ﷺ قال: «هذا سيد أهل الولاء». انظر: «أسد الغابة»
۴/۴۳۲-۴۳۳.

۲) إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري،
والأعْزَر: هو ابن الصَّبّاح التميمي.

وأخبره الترمذي (۱۰۵)، وابن خزيمة (۲۵۴)، والبغوي (۳۴۱)، وابن
الأثير في «أسد الغابة» ۴۳۲ من طريق محمد بن يشshield بندار، عن
عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن لا نعرفه
إلا من هذا اللوجه، والعمل عليه عند أهل العلم: يستحبون للرجل إذا أسلم أن
يغسل ويغسل ثيابه.

وأخبره الزر aku (۹۳۳)، وأبو داود (۳۵۵)، والنسائي (۱۰۹/۱)،
وابن الجارود (۱۴)، وابن خزيمة (۲۵۵)، وابن المنذر في «الأوسط» (۱۴۰)،
وابن قانع في «معجم الصحابة» ۲/۴۸، وابن حبان (۱۲۴)، والطبّاني في
«الكبير» ۱۸/۸۲، وأبو نعيم في «الحلية» ۷/۱۵۷، والبيهقي في «السنن»
۱/۱۷۱، وفي «معرفة السنن والآثار» (۱۴۲۱) و(۱۴۲۲)، وفي «الدلائل»
۳۱۷/۵، والبغوي (۳۴۱) من طريق عن سفيان الثوري، به. ووقع في مطوع
المتمثّل» لابن الجارود: سليمان، بدلاً: سفيان، وهو خطأ.

۲۱۶
حدث: عن مطرف بن الشَّحَير. وَجَّاحُ قال: حدثني شعبة، قال حَجَّاج في حديثه: سمعت مطرف بن الشَّحَير يحدث، عن حكيم بن قيس بن عاصم، عن أبيه: أنه أوصى ولده عند موته قال: انْتَقُوا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلّ - وسَوْدُوا أَكْبَرُكم، فإن القوم إذا سَوْدُوا أَكْبَرُهم، خَلَفوا أَباهُم - فذكر الحديث، وإذا مِّت فَلا تَنْتَوَحوا عَلَيْهِ، فإِنّ رسول الله ﷺ لم يَنْتَح عنه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في تمهيدات التاريخ 396/1 و367/3 و387/1، ومن طريقه البهليبي 172/1 عن قصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن الأغروء، عن خليفة بن حسين، عن أبيه: أن جده قيس بن عاصم. وقال أبو حاتم في الاعلم 24/1: هذا خطأ، أخطأ قصة في هذا الحديث إنما هو الثوري، عن الأغروء، عن خليفة بن حسين، عن جده قيس: أنه أئذ النبي ﷺ، ليس فيه أبوه.

قالنا: قصة لم يفرد بهذا الإسناد عن سفيان، بل تابعه عليه وكعكة عند المصدر بقلم (2061170)، لكن اختلاف على وكعكة فيه، فروي عنه أيضاً بإسقاط حسين والخليفة كما سبأني، والمحتفظ بإسقاطه، وإن ثبت فهو من المزيد في متصل الأسانيد، على أن حسين بن قيس هذا لم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في الثقات 156/4.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني في الكبير 877/18 وفي الأوسط 867/18، وفي الدلائل 317/5 من طريق قيس بن الريحان، عن الأغروء، عن خليفة بن حسين، عن جده.

(1) إن سنا محتمل للتحسن، حكيم بن قيس بن عاصم قال: إنه ولد علي ﷺ، أبوه صحابي، وروى عنه تابعي كبير ثقة، وهو مطرف بن
2113- حدثنا هشيم قال: مغيرة أخير، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم:

عن قيس بن عاصم أنه سأل النبي ﷺ: "عن الجُلف؟ فقال:
"ما كان من جَلْف في الجاهليّة، فتبَسَّكُوا به، ولا جَلْف في

عبد الله بن الشخير، وذكره ابن حبان في "الثقة".

وأخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمشاني" (1174)، والبزار (1378-كشف الأستار) عن محمد بن المشى عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخبره الطيالسي (1085) و(1260)، وابن سعد 7/673-373، والبخاري في "الأدب المفردي" (361)، وفي "التاريخ الكبير" 1/36، والنسائي 4/16، والطبراني في "الكبر" (7859)، وابن الأثير في "أسد الغابة" 4/134، والمزكي في ترجمة حكيم بن قيس بن عاصم من "تهذيب الكمال" 202/1-7 من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ضمن قصة بحشل في "تاريخ واسط" ص 119، والطبراني في "الكبر" 1/19، والبيهقي في "شبب الإيمان" (13736)، والمزكي في ترجمة قيس بن عاصم من "تهذيبه" 24/10 و26 من طريق الحسن البصري، والطبراني في "الكبر" 1/18، وفي "الأوسط" كما في "مجمع الب有意" 207/18، وابن الأثير في "الكبر" 611/3 من طريق عبد الملك بن أبي سوبية المنقدي، ويحشل في "تاريخه" 1/165 من طريق عبد الرحمن بن شرحبيل ابن حسنا، ثلاثتهم عن قيس بن عاصم.

وفي باب كراهة النباحة على الميت عن سمرة بن جندب، سلف برقم (2110) 202، وانظر تيمة شواهد هنا.

قال السندي: قوله "رسوِدوْا" أي: اجعلوه رئيساً عليك.

"خلفوا" بالخفيف، أي: صروا خلفاه له، أي: بقي أمرهم منتظماً كما كان مع الآباء، فكانوهم قاموا مقام آبائهم.

218
هذا إسناد ضعيف لجهالة مقصّم الضَّيِّ صاحب، فلم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في "الثقة". شعبة بن التَّوَّام هو النعمي.

ورآجه الطبري في "الكبير" (864/18/864)، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

ورآجه الطبري في "تفسيره" (55/5 من طريق هشيم بن بشير، به.

ومن طريق جرير بن عبد الحميد الضمي، عن مغيرة بن مقسم، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برم (2909)، وانظر تتمة شواهده.

والكلام على فقهه هناك.

(2) في (م) والنسخ الخطيّة: حدثنا عبد الله حدثي أبي، على أنه من رواية الإمام أحمد: وهو خطأ، فإن إبراهيم بن زياد هو شيخ عبد الله بن أحمد، فهو من زياته، وجاء على الصواب في "آثار السنن" (5/111).

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

ورآجه الطبري (865/18/865)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (41/865) من طريق إبراهيم بن زياد سيلان، بهذا الإسناد. وسقط من مطروح الطبري مقصّم أبو المغيرة.
(1) حديث صحيح، وحصين بن قيس لم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقة» 4/156.
وهو في «مسند» وكيع كما في «التكت الظراف» للحافظ ابن حجر 3/290.
وأخره ابن سعد 7/36، والبيهقي 171/1 من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ولم يذكرنا فيه حصن بن قيس أبا خليفة.
وانظر (2711).
220
حديث عبد الرحمن بن سمرة

2066 - حدثنا هشام، أخبرنا منصور ويونس(2)، عن الحسن
عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي النبي ﷺ: "يا
عبد الرحمن بن سمرة، إذا آلت على يمين، فرأت غيرها خيراً
منها فأوتى الذي هو خير، وكفر عن يمينك"(3).

(1) قال الصديق: قرشي عبدي، نسأ إلى عبد شمس، يكنى: أبا سعد.
قال يوم الفتح، وشهد غزوة يبوكة مع النبي ﷺ، ثم شهد فتح العراق، وهو
الذي افتتح سجستان وغيرها في خليفة عثمان، ثم نزل البصرة، وإليه تسرب
سكة أبي سمرة بالبصرة. مات بها سنة خمسين، وقيل: مات بمرور، والأول
أصح.

(2) تحرف في (م) إلى: منصور عن يونس.

(3) إسناد صحيح على شرط الشيخين. الحسن: وهو البصري صرح
بالحديث عن عبد الرحمن بن سمرة في الصحيحين، وغيرهما. هشام: هو
ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان، ويونس: هو ابن عبد البصري.

وأخيره مسلم (1252)، وأبو داود (2277)، والبزار في "مسنده"
(2278)، والسنيّي 7/11. وابن خزيمة في السياسة كما في "إتحاف المهره"
10/90، وابن حيان (4479)، والدارقطني في "جزء أبي الظاهر الذهلي"
(56)، والبهاقي 96/1000 من طريق هشام، بهذا الإسناد. وقرن مسلم
وابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان والدارقطني والبهاقي بمنصور ويونس حمداً
الطويل.

وهو قطعة من حديث ذكر بتسميته في روایات مسلم والبزار وابن حبان
والدارقطني والبهاقي في موضعه الثاني.

221
حداثنا عبد الرحمن بن سُمْرَة، قال: بينما أنا أتراكي بِبُسْهُجٍ في حياة رسول الله ﷺ والله إِذ كَسَفَتِ الشمس، فَبَذَنُهُنَّ وَسَعَيتُ أنْتِرُ ما أحْدَثُ (1) كسوف الشمس لرسول الله ﷺ، وإذا هو رافعٌ يديه يُسْبِعِ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ وَيُحَمِّدُ وَيُهُدِّي وَيُعْلِنُ، وَيَعْدُوُ، فَلم يَزَلُ كذلك حتَّى حَسَرَ عَن الْشَّمْسِ فَقَرأ سورَتِنَ وَرَكَّعَ رَكَعَتَينَ. (2)

وفيما سُتمِّاه بَشْقِيه من طريق يونس وحده عن الحسن برقم (٢٠٦١٨)

فانظر تخرجه هناك.

أخرج هذه القطعة منفردة مسلم (١٦٥٧)، وأبو داود (٣٦٧٨)، والنسائي ١٠/١٢، والطبراني في الأوسط (١٣)، والبيهقي ٥٣/١٠ من طرق عن الحسن البصري، به.

 قوله: "إِذَا أَلِيَتِ، قال السند: بالمذهب، أي: حلفت. "على يمين" أي:

محلول عليه.

وَكَفْرُ، أي: من التكفر بمعنى أداء الكفارة.

(١) في (م) والأصول الخطية: "ما حدث«، والجادة ما أثبت، وهو الموافق لمصادر التخريج، وعلَّق عليها السند بقوله: ما حدث، هُكذا بلا همز هاهنا، والمشهور: ما أحدث، وهو الظاهر، وأما على هذا فالظاهر نصب الكسوف بنزع الخافض، أي: بكسوف الشمس.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاءه ثقات رجل الشيخين غير حيّان بن عمر، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلْيَةٍ، والجَرِيرِي: هو سعيد بن إبَاس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٩، ومسلم (٩١٣) (٢٥) و(٢٦)، و(٢٧) =

٢٢٢
عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمن، لا تسأل الأمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وُكّلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أُعِنت عليها، وإذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيرا منها، فأتِ الذي هو خير، وكفر عن يمينك»

وقد روى أحاديث الكسوف مطولة ومختصرة عن عدة من الصحابة انظرها عند حديث ابن عمر السالف برم (583).

قوله: «فثبتن» أي: ألقيت سهامي وطرحتن.
«خصر» قال السندي: على بناء المفعول، أي: كشف ما بها.
(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عليه.

وأخرج شطره الأول فقط النسائي (265/8، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (59) من طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (2347)، والبخاري (1477)، ومسلم ص 1456 (13)، وأبو داود (2929)، والترمذي (1529)، ووكيع في «أخبار القضاة» (24، 6، 24) و450 و495، وأبو عوانة (4248)، والبهقي 10، 53 و100 من طرق عن يونس بن عبيد، به. واقترح مسلم وأبو داود والترمذي ووكيع وأبو عوانة في بعض طرق البهقي على الشطر الأول منه فقط، وقرر بعضهم بيونس منصور بن زادان وحمادا الطويل، وقرر البهقي به: حميدة وثابتًا وعيبًا. وقد سلف مقرونا بمنصور برم (26116) مختصرا بشطره الثاني.

223
20119 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا جرير بن حازم، عن
بعلي بن حكيم، عن أبي بلفق قال:

= وأخرجنا تاماً ومختصراً وكيج في «أخبار الفضائل» 1/64 و255، وصلماً
(1672), وأبو بلي بأسماء في «الأحاديث والمتنى» (686) و(579), والجزار في
«مستوى» (274) و(277) و(279) و(281) و(282) و(283) و(284) و(285) و(286) و(287)
و(288) و(289) و(290) و(291) و(292), وأبو عوانة
4/408-409, والطبراني في «الأوسط» (14) و(15), والسمهي في «تاريخ
جرجان» (102) و(276) و(280) و(286) و(289) و(589), والصيداوي في «معجم الشيوخ» ص
218, وأبو نعيم في «الحلية» 8/378, والبهيتي 10/102 و103 و105, والخطيب في «تاريخ بغداد» 189/4 و228
7/111 و112 و168 و169, والمزاي في ترجمة عبد الرحمن بن سمرة من "تهذيب
الكمال" 17/120 من طريق عن الحسن البصري, به.

وأخرج رجه الأول فقط ابن أبي شيبة 12/116 من طريق علي بن زيد,
عن عبد الرحمن بن سمرة.

وأخرج عبد الزراة (4/264), وأبو عوانة 4/408/4, ووكيج 1/254-264, وأبو عوانة
من طرق عن الحسن مرسلاً. وقرر أبو عوانة بالحسن محمد بن سيرين.

وافتصر الأول على رجه الأول.

وسلف رجه الثاني فقط برقم (20116), وسيأتي تاماً بالأرقام (20122)
(20123) و(20124) و(20125) و(20126) و(20127) و(20128) و(20129).

وفي باب سؤال الإمارة عن أنس, سلف برقم (12184), وذكرت شواهد
هناك.

وفي باب اليمين عن عبد الله بن عمرو, سلف برقم (19076), وانظر تتمة
شواهد هناك.

قوله: "وَكَلَّمَهُ"، قال السندي: على بالمعنى مخففاً أو مشدداً.
"إِلَهَاء"، أي: المسألة أو الإمارة أو النفس، وهذا كتابة عن عدم العون من الله
تعالى في معرفة الحق والتوفيق للعمل به.

224
غَرَّوْنا مع عبد الرحمن بن سَمْرَةَ كَابِلٌ، فأصاب الناسُ غَنْماً، فانتهبوها، فأمر عبد الرحمن مَنَادياً ينادى: إِنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من انْتَهَبَ تَهْبَةً، فليسَ مِنَا، فرَدُّوا هذه الغَنْمَ، فرَدُّوهَا، فقَسَمْنَاهَا بالسُّوَّا!".

0220- حديث عبد الله، قال: وَجَذَّتُ في كتاب أبي بخط بده، وأكبر علمي أبي قد سمعته منه: حديثنا علي بن عبد الله، حديثنا ناصح بن العلاء أبو العلاء مولى بني هاشم، حديثنا عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم:

أنه مَرَّ على عبد الرحمن بن سَمْرَةَ وهو على نهر أَمَّ عبد الله يُسِيل الماءَ مع غَلْمِتهِ وَمَوَائِيهِ، فقال له عَمَارُ: يا أبا سعيد، الجُمْعَةَ. فقال له عبد الرحمن بن سَمْرَةَ: إن رسول الله ﷺ كان يقول: "إِذَا كَانَ يَومٌ مَّطَرٌ وَابِلٍ، فَلْيُصَلَّيْ أَحْدَكُمْ فِي نِّسَابٍ، (1) صحيح وغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أبي لبيد - وهو لِمَا زَا بن رَيْثَت الأزدي، وباقياً رجالة ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (1995)، والطحاوي في "شرح شكل الآثار" (1311)، من طريق وهب بن جرير، وابن داود (270)، وابن قَانَعَ في "معجم الصحابة" 2/168-169 من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وسألتي برق (20626) و (13332). وفيباب عن ميار بن سَمْرَةٍ، سلف برق (8317)، وانظر تتمة شواهده.

وزيد علينا هنا عن عمران بن حصين، سلف برق (19929).

قوله: "نَتَهَبَ بالضِّمْ، أَي: الشيء المنهوبر.

225
227 - حديثنا عبد الله، حدثني(2) عُبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا ناصح بن العلاء أبو العلاء، حدثنا عمَّار بن أبي عمَّار، عن عبد الرحمن بن سَمْرَة، عن النبي ﷺ، مثله(3).

قال أبو عبد الرحمن: سمعت القواريري يقول: كنت أميرًا بناصح، فحدثني، فإذا سألته الزيادة قال: ليس عندي غير ذا. وكان ضريراً.

227 - حديثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المبارك، حدثنا الحسن.

حدثني عبد الرحمن بن سَمْرَة الفرشي قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنَّك إن أعطيتها

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ناصح بن العلاء. علي بن عبد الله هو ابن المديني.

(2) وأخرج به ابن خزيمة (1862)، وابن المتنز في الأوسط 200/35، والحاكم.

(3) من طرق عن ناصح بن العلاء، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

ويشهد ترك الجمعية لعذر حديث ابن عباس، عند البخاري (901)، ومسلم (196) وغيرهما.

وفي ياب ترك الجمعية لعذر عن ابن عمر، سلف برقم (84478)، وذكرت

باقى شواهد هناك.


(2) في (م) و(ظ) 10 زيداء: حدثني أبي. وهي خطأ.

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

222
عن مسألة، وکلبت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة، أعنيت عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها، فأي الدل هو خير، وكفر عن يمينك.(1)

223 - حديث عبد الله (2)، حديثي أبو كamil الجحدري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا سماك بن غطية ويونس بن عبيد، عن الحسن، عن
عبد الرحمن بن سمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم (3).

- حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المبارك - وهو ابن
فضلة -، وهو متبوع.

وأخرجه البخاري في «مسنده» (2879)، والقضاء في «مسند الشهاب»
(348) من طريق الحجاج بن المنهاج، وابن حبان (348) من طريق عبد
الرحمن بن سلام، كلاهما عن المبارك بن فضيلة، بهذا الإسناد. واقتصر
القضاء في روايته على الشطر الأول من الحديث.

واذكر (2) في (م) والأصول الخطية: حديث عبد الله، حديثي أبي، على أنه من
رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات عبد الله، كما في

- إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
كامل الجحدري: وهو فضيل بن حسین، فمن رجال مسلم. يونس بن عبيد:
هو ابن دينار العبدي.

وأخرجه مسلم (1657) ووص (13)، والبخاري (2870) من طريق
أبي كamil الجهدري، بهذا الإسناد. وقرن بسامك ويونس هشام بن حسان. ولم
يذكر البخاري يونس، واقتصر مسلم في موضعه الثاني على القسم الأول منه.
وأخرجه وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» 1/25، وأبو عوانة
47/407، وابن قانع في «معجم الصحابة» 167/2، والدارقطني في «جهز أبي
الطاهر الزهلي» (75) من طريق عن حماد بن زيد. وقرنوا جميعاً بسماك

227
224 - حدثنا يزيد بن هارون(1)، أخبرنا هشام، عن الحسن
عن عبد الرحمن بن سُمَّرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَحْلِفُوا
بآبائكم ولا بالطواهِيَّة»، وقال يزيد: «الطواهِيَّة»(2).

225 - حدثنا محمد بن أبي عبيدة، عن ابن عون، عن الحسن
عن عبد الرحمن بن سُمَّرة، قال: ذكر النبي ﷺ، فقال: «لا
تَسْأَلِ الإِمَامَة، فإنَّكَ إن تَعْطَهَا عن غير مسألة، تُعْتَنُ عليها، وإن

وبونس هشام بن حسان، واقتصر وكيع وأبو عوانة على الإمامة فقط.
وأخره وكيع في «أخبار القضايا» 1/44-45 من طريق شريك، عن سماك
وامرأته، به واقتصر على الإمامة فقط.
وانظر (206/18).

1) وقع في الأصول الخطيّة هنا: يزيد بن هارون، عن ابن عون، أخبرنا
هشام، وفي (م): هشام، عن ابن عون، عن الحسن، وكلاهما خطاً، لعله
سبق نظر من إسناد الحديث التالي، والصواب ما أثبتنا، وهو الموافق لما في
«أطراف المسند» 4/261، ومصادر التحرير.

2) وفي (م): والطواهِيَّة، بزيادة وار، وهو خطاً.

3) إن سماه صحيح، رجله ثقات رجال الشيخين. هشام هو ابن حسان
الفرِّدْوِي،
وأخره النسائي 7/، وابن الجارود (933)، والبيهقي 10/9 من طريق
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخره مسلم (1468)، وابن ماجه (2095) من طريق عبد الأعلى، عن
هشام بن حسان، به، وعندهما: الطواهِيَّة.
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (4234)، وانظر تتمة شواهده هناك.
قوله: «الطواهِيَّة»، قال السندي: أي: الشياطين أو الأنصام، جمع
طاغوت، مبالغة الطاهاي من طغي: إذا تجاوز الحد في المعصية.

228
تُعطِّها عن مسألةٍ تَكُنُّ إليها، وإذا حَلَّفتَ على يمينِ، وزَائِتَ
غيرها خيراً منها، فَأَتَ اللَّهِي هو خيرٌ، وكَفَّرَ عن يمينِكَ[١].

۲۲۷ - حديثنا سُليمان بن داود، حديثنا جرير، عن يُقِيل بن حكيم،
 عن أبي لبيد[٢].

عن عبد الرحمن بن سُمّْرة: أن رسول الله ﷺ قال: «مَن
انتَهَبَ نُهْبَةٌ فَلَسْنَا مِنًا[٣].»

۲۲۷ - حديثنا عبد الله بن بكر، حديثنا هشام، عن الحسن
عن عبد الرحمن بن سُمّْرة، عن النبي ﷺ أنه قال له: «يا
عبد الرحمن، لا تَسَأَّلِ الإمارَةُ، فإنَّك إن أُعْتِبَتِها عن مسألةٍ
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون
ابن أرطبان.
(٢) وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١ ٦٥، والبخاري (٢٧٧٤)، والبزار
(٢٦٧٥)، والنسائي ١٢-١١ ٨٤، وأبو داود (٧٦٩) و(٩٨٨)،
(٣) وهو عون /٤٩٧، والبيهقي ٣٦ /١٠٠٠ من طرقت عن ابن عون، بِهِذَا
الإسناد. واقتصر بعضهم على شرطه الأول وبعضهم على الثاني.
وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١ ٦٥ من طريق أزهر السمان، عن ابن
عون، عن الحسن مرسلاً.
(٤) وانظر (٢٠٦١٨).
(٥) «عن أبي لبيد» سقطت من (م)، وتُحَرَّف في (ظ) و(ق) إلى: عن
ابن لبيد.
(٦) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أبي لبيد -وهو لِمَازةٌ بن
زيبار-. سليمان بن داود: هو الطالسي، وجرير: هو ابن حازم.
(٧) وانظر (٢٠٦١٨).
وَكَلَّتُ إِلَيْهَا،َوَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسَألَةٍ، أُعْنِبْتَ أَلَيْهَا،َوَإِذَا
حَلَّفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَرْتُ عَن يَمِينِكَ،
وَأَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾.(١)

٢٠٢٨- حدثنا أسود بن عامر وعفان، قال: حدثنا جريج بن حازم، قال: سمعت الحسن
عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا
عبد الرحمن»، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألةٍ
وكلت إليها، وإن أوتيتها عن غير مسألة أعينت عليها، وإذا
حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، فكفر عن يمينك،
وأيت الذي هو خيرٌ﴾.(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن بكر: هو السهيمي،
وهشام: هو ابن حسان القردوسي.
وأخره البيهقي ٥٣/١٠ من طريق عبد الله بن بكر السهيمي، بهذا الإسناد.
وأخره وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ٦٥٠، ومسلم
(٢٥٢) وص ١٤٥٦ (١٣١)، والبزار في «مسنده» (٢٨٠)، وأبو عوانة
٤٧/٤، وأبو قانع في «معجم الصحابة» ١٦٧، والدارقطني في جزء أبي
الطاهر الذهلي (١٩) من طريق حماد بن زيد، والبزار (٢٧٦) من طريق عبد
الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد. واقصر بعضهم على
الشطر الأول. وقرنوا في رواية حماد بن زيد بهشام سماك بن عطية وبونس بن
عبد، إلا البزار فلم يذكر يونس.
وانتظر (٢٠٠٩).
(٢) قوله: «يا عبد الرحمن» ليست في (١٠٠) وق.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي. =
٢٣٠
حدثنا عبد الرحمن بن سمرة القرشي، ونحن بكم، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة» فذكر الحديث.

حدثنا هارون بن معروف - قال عبد الله: وسمعه أبا من هارون بن معروف - حدثنا ضمرة، حدثنا عبد الله بن شوذب، عن عبد الله بن القاسم، عن كهر مولى عبد الرحمن بن سمرة.

وأخرجه أبو عوانة 407/4 من طريق أسد بن عامر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني منه النسائي 7/10 من طريق عفان وحده، به وجيء وكيع في «أخبار القضاة» 1/65، والطيليسي (1351)، والدارمي (2342)، والبخاري (2622) و(1461)، ومسلم (1362) وص (1387)، والبزار (2288)، وأبو بكر (1616)، وأبو عوانة (407/4)، وأبو نعيم في «البحية» 9/18-19، والبيهقي 52/19 من طرق عن جرير بن حازم، به واقتصر الطالسي على الشطر الثاني، وسلم في موضعه الثاني على الشطر الأول، ولم يذكر أبو بكر لفظه.

وانتظر (881/168).

(1) حدث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل المبارك: وهو ابن فضالة، وقد صرح بالحديث عن الحسن فيما سلف برمز (20622)، ثم هو متتابع.

حسين: هو ابن محمد المروذي.

وانتظر (881/168).

(2) في (109) وزق: عبد الله بن سودة، وهو تحريف.

231
عن عبد الرحمن بن سمرة: قال جاء عثمان بن عفان إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه حين جهّز النبي صلى الله عليه وسلم غزوة، فصاحبته في جحور النبي صلى الله عليه وسلم يقلبهًا بيده.

ويقول: "ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم يرددًا مراً؟".

(1) قوله: "عن عبد الرحمن بن سمرة" سقط من (105) وق.

(2) إن سأله حسن من أجل كثير وهو ابن أبي كثير - مولى عبد الرحمن بن سمرة. سمتة هو ابن ربيعة الفلسطيني.

وهو في "فضائل الصحابة" (738) من طريق هارون بن معروف. هذا الإسناد، من رواية عبد الله بن أحمد، ومن طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله آخره المزي في ترجمة عبد الله بن القاسم من "التهذيب" 15/440.

وآخره ابن هانئ في "مسائل أحمد" 172/2، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" 283/1، والترمذي (1370)، وفي "الجهاد" 37، والطبراني في "الأوسط" (9272)، والحاكم 2/310/2، والبيهقي في "دلائل النبوة" 215 من طريق عتمان، به.

وصححه الحاكم ووافقه ذهبي.

وآخره أبو نعيم في "الحلة" 59/1 من طريق عمر بن هارون البلخي.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن خباب السلمي، سلف في "المسند" برقم 1679 (1268) من زيادات عبد الله بن أحمد.

ومن أنس عند الطبراني في "الأوسط" (1268) بإسناد ضعيف.

وعن ابن عمر، عن أبي نعيم في "الحلة" 59/1.

وعن الحسن البصري ورسلاً عند المصطفى في "فضائل الصحابة" (787).

قال السندي: قوله: "ما ضر ابن عفان... إلا..."، أي: يحفظه الله تعالى عن...
231- حدثنا عقبة، حدثنا جبرير بن حازم، حدثني يعلى بن حكيم،
عن أبي لبيد قال:
غَرَّونا مع عبد الرحمن بن سمرة كابئ قال: فأصاب الناس
عَيْنَةً فانتهوها، فأمر عبد الرحمن بن سمرة منادياً يَنادي،
فندى، فاجتمع الناس، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«مَن انتَهَبَ فَلِيسَ مَنَا رَدُّوهَا).» فرَّدُوها، فقسمها بينهم
بِالسُّوَيَّةٍ.

_________________  
= معصية لا تُغْفِرُ له، وإن ارتكب ما يُصلح للمغفرة، فَالله تعالى يغفر له ذلك،
فقيه بشارة بالعصمة عن الإِذاء، وَبِالله تعالى يغفر له غير ذلك إن اتفق
وجوده.
(1) «رَدُّوهَا» ليست في (ظ. 101) و (ق).
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أبي لبيد، وهو لمِمازة بن
زيَّار. عقبان: هو ابن مسلم.
واظهِر (16119).
233
سُهِبُ بِنْ سَلِيمَ (الجَبِيرُ)َ

2032 - حدثنا هَذِيْنُ، حدثنا يونس بن عبيد، عن عبد ربه الهَجِيْمِي
عن جابر بن سَلِيمَ، أو سليم بن جابر (1) قال: أَيْتَ النبيُّ ﷺ
فإذا هو جالسٌ مع أصحابه، قال: فقدتُ: أيكم النبي؟ قال:
فإذا أن يكون أومأ إلى نفسه، وإذا أن يكون أشار إلى القوم.
قال: فإذا هو مخطوب بِرَدة قد وقع هُذِبها على قدْميه، قال:
فقلت: يا رسول الله، أُجِفْنُ عن أشياء، فعلْمُني. قال:
«أَنَّكِ اللَّهَ، وَلَا تَحْقَرْنَ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَفْرَعْنَ مِنْ ذَلِكَ فِي
إِنَاءِ الْمُسْتَقْسِيِّ، وَإِيَّاكَ وَالْمَخِلَّةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِلَّةَ، وَإِنَّ
أَمْرُكَ شَتَمْكَ وَعُيْرُكَ بَأَمْرٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ، فَلا تَعْلِمُهُ بَأَمِرٍ تَعْلَمُهُ فِيهِ،
فَيَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعِلْهُ إِنْحُم، وَلَا تُسْتَخْمَّ أَحَدًا»(2).

(1) قال السندي: هو جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر، ورَجِحَ
البخاري الأول، كتبت: أبو جرير بالقصير، مشهور بكتبه.
(2) قوله: "ابن جابر، سقط من (م).
(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة حالي عبد ربه الهَجِيْمِي،
فلما يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توقيته عن أحد، لكنه متابع، تابعه عقيل
ابن طلحة فيما سأني في الرواية التالية. ووقع اسمه في الزهدة ابن المبارك:
عبد الله الهَجِيْمِي، وفي الآحاد والمثناني: عبد الله، قال ابن صاعد -كما في
الزهدة- والناس يقولون: عبد ربه الهَجِيْمِي. قال الحافظ ابن حجر في
التعجيل: 785/1: هذا غلط نشأ عن تصحيح، وإنما هو عبادة الهَجِيْمِي.
قلنا: وسيأتي الحديث بِرقم (2035) وفيه عبادة الهَجِيْمِي على الصواب.

234
هشيم: هو ابن بشير.

وأخرج ابن المبارك في «الزهد» (1017)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثنائي» (1182) من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.


وأخرج البخاري في «الكنى والأسماء» 66/1، وابن قانع 142/1 من طريق عبد السلام بن غالب الهجيمي، عن عبيدة الهجيمي، به. وكتب ابن قانع عبد السلام: «أنا عقيل، دون ذكر اسم أبيه. وروايته مختصرة.

وأخرج الطيالسي (1208)، والبخاري في «الأدب المفرد» (1182)، والساني في «الكبري» (9692)، وابن حبان (521)، وابن قانع 142/1 من طريق قرة بن موسى، وابن أبي عاصم (1185)، والساني في «الكبري» (9694) من طريق سهم بن معتمر، والدولي (9693) من طريق محمد بن سيرين، ثلاثهم عن جابر بن سليم. ورواية ابن قانع مختصرة بقوله: «أنت رسول الله» وهو في بِردة عليه كأنى أنظر إلى أهدابها على قدمه. واقتصر ابن أبي عاصم على قوله: «أنت النبي» وهو مؤتمن بأزار قطن قد استرخى ماضيًا. وزاد الساني في موضعه الأخير في أوله وقال: «عليك السلام يا رسول الله»، فقال رسول الله: «عليك السلام تحية الموتى». وجاء في الموضع الثاني للساني: حدثنا قرة بن موسى الهجيمي، حدثنا مشيختنا، عن مسلم بن جابر.

وانتظر الأحاديث الأربعة التالية.

وفي باب لا تحتوقن من المعروف شيئاً عن جابر بن عبد الله، سلف برقم = 235
حدثنا أبو جرير الهَجِيمي، قال: أتبت رسول الله ﷺ، فقال:
يا رسول الله، إنما فسم من أهل البادية، فعملنا شيئاً يفعنا الله
به. قال: لا تحقر عن المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من ذلك في إنشاء المستقي، ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه مسبط، وإياك وتسليم الإزار، فإنه من الخيلاء، والخيلاء لا يحبها الله، وإن أمرَس سبكت بما يعلم فيك، فلا تنجب بما تعلم فيه، فإن أجْرٌ
لك وورائِله على من قاله ((1)).

(147/9)، وذكرت تتمة شواهد هناك.
وفي باب النهي عن إسبال الإزار، عن أبي هريرة سلف برقم (7467)،
وذكرت شواهد هناك.
وفي النهي عن سباب المسلم عن ابن مسعود، سلف برقم (3647)،
وذكرت بقية شواهد هناك.
قوله: هذِبها، قال السندي: هذِبة الثوب: طرفه.
أجفو: من جفأ، أي: أتعلَّق في الكلام سائلاً عن أشياء.
ولو أن تفرَع من الإفراغ بمعنى الصب، أي: أفعَّل كل معروف، ولو
صغيراً.
والمخيلة، أي: التكبير.
(1) إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون.
أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» 3/1 من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخره ابن حبان (226)، والقضاءي في «مسند الشهاب» (935) من
طريق يزيد بن هارون، به. ورواية القضاءي مختصرة بقوله: «لا تحقر عن
= 236
2034 – حدثنا عبد الصمد، حدثنا سلام، حدثنا عقيل بن طلحة عن أبي جريج الهجري: أنه أتى رسول الله ﷺ في أنس من أهل البادية، فقالوا: إنما من أهل البادية، فذكر الحديث إلا أنه قال: "فلا تشتتموا بما تعلمن في، فإن أجر ذلك لك ووابله عليك".\(^1\)

2035 – حدثنا عفان، حدثنا حميد بن سلمة، حدثنا يونس، حدثنا 

عبيدة الهجري، عن أبي نسيم الهجري، عن جابر بن سليم: قال: أتى رسول الله ﷺ وهو مختبٌب بسمة وقد وضع هذبتها على قدمه، فقتل: أيّكم محمد، أو رسول الله؟ فأومأ بيده إلى نَّسِمَة، فقتل: يا رسول الله، إني من أهل البادية وفي جفاءهم، فأوصيني. فقال: لا تحترمن من المعلوم شيئا، ولو أن تلقى أخاك ووجهك مبسط، ولو أن

المعروف شيئا\(^2\).

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" تعليقاً 2/462، ابن أبي عامر في "الأحاديث والمناني" (1181)، والنسائي في "الكبير" (6166)، والطبراني في "الكبير" (1383)، وأبو الشيخ في "الأمثال" (230)، والقضاعي في "المنصور" (935)، وأبو القاسم البغوي في "الجميلات" (2260)، وأبو محمد البغوي في "شرح السنة" (3504) من طريق عن سلام بن مسكي، به.

وانتظر ما قبله.

(1) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وسلام: هو ابن مسكين.

وانظر (20362).

(2) قوله: "عن جابر بن سليم" سقط من (م) و(س)، والمثبت من (190) و(ق) وأطراف المسند 1/274 ومصادر التخريج.

237
تفرّع من دلوك في إناء المستسيقي، وإن أمرؤ ضمّتك بما يعلم فِيك، فلا تشمله بما تعلم فيه، فإنه يكون لك أجره وعليه وزره، وإيالك وإسبال الإزار، فإن إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة، ولا تسبَّن أحداً. فما سببت بعده أحداً ولا شاة ولا بعيراً.

۱۱) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عيدة الهجيمي، لكنه قد تعود. عفان: هو ابن مسلم، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار، وأبو تميمة الهجيمي: هو طريف بن مجالد، وأخرجه الطبراني في «الكبر» (۱۳۸۵)، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال ۱۹/۲۰-۲۱ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (۴۷۵) من طريق عبيد الله بن محمد، عن حماد بن سلمة، به.

وأخيره البخاري في «التاريخ الكبير» ۲۰۵۲۰۵ تعليقاً، والطبراني في «الكبر» (۱۳۴۴) من طريق عبد السلام بن عجلان، عن عبیدة، به. ولفظ البخاري مختصر على قوله: لا تحقرن من الخير شيئاً ولو أن تصب فضل دلوك في إناء المستسيقي، وزاد الطبراني قصة، وهي: فقال رجل: يا رسول الله، ذكرت إسبال الإزار، وقد يكون بساق الرجل القرح أو شيء يُستحسى منه، فقال: لا أُسأ إلى نصف الساق أو إلى الكعبة، فإن رجلاً ممن كان قبلكم ليس بردة فتبتخر فيها، فنظر الله عز وجل إليه من فوق عرشه فصمته، فأمر الأرض فأخذته، فهو يتجلجل بين الأرض، فاحذروا مقت لله عز وجل.

وأخيره بنحوه عبد الزراق (۱۹۸۲)، وأبى شيبة ۸۲۳-۳۲۳، وأبو داود (۴۸۴)، وأبى عاصم في «الآحاد والتماثلي» (۱۱۳)، والدانابي في «الأسماء والكنى» ۱۶۶، والطبراني (۱۳۸۶) و(۳۸۷) و(۳۸۸) والحاكم ۱۸۶-۱۴ من طريق ابن أبي تميبة الهجيمي، به. وزادوا = ۲۳۸
272- حدثنا عفان، حدثنا وَصَبْبُ، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي
تَمِيَّمَةُ الْهَجَيْمِيُّ

عن رجلٍ من بَلْحِجُّم قال: قلت: يا رسول الله، إِلَّاَم تَدْعُو؟
قال: «أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحِيدًا، الذي إِنّ مَسَّك ضُرُرّ فَدَعْوَتِه، كَشَفَ عنكَ، والذي إِنّ ضَلَّتَ» مَسِيرًا فَدَعْوَتِه، ردَّ عليكَ،
والذي إِنّ أصابك سَّهْيَ فَدَعْوَتِه، أَلْبَّتَ عليه، قَلْتُ:
فَأَوَصَنِي. قَالَ: «لا تَسْبَح إِلَّا أَحَداً، ولا تَرْجَهُنَّ في المعروف، وَلَو
أن تَلْقَى أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبِسُ إِلَى وَجَهِكَ، وَلَوْ أنْ تَفْرُغ مِن ذُلُوكَ
في إِناء المُسْتَسْقَمِ، وَأَنْتَ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَلْبَّتَ إِلَى
الكَعْبِينَ، وإِلَيْكَ وَإِسْبَالِ الإِزَارِ، فَإِنْ إِسْبَالُ الإِزَارِ مِنَ المَخَيْلَةِ،
وَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمَخَيْلَةَ»(1).

=جميعاً في أوله غير عبد الرزاق: فقالت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: «لا
تَقْل deine السلام فإن عليك السلام تَحْيَة الْمِوْتِيْ»، وزاد بعضهم بعدها: فقالت: أنت رسول الله؟ فقال: «نعم»، الذي إذا أصابك ضُرُر دعوته، فكشف
عنك ضرك، وإذا أُجْبِدت بلاذك، دعوته أَلْبَّت لك، وإذا ضلت راحلتك دعوته
رد عليك؟ قال: «نعم».

ولم يُسْتَن ابن أبي شبَّة لفظه، واقتصر على الزيداء المذكورة آنفاً. واقتصر
الحاكم على قصة إِسْبَال الإِزَار.
ولم يذكر عبد الرزاق اسم الصحابي، بل قال: جاء أعراقي . . . وزاد
سؤال الأعرابي للنبي
وانتظر (1262).

(1) في نسخة في (س): أَصْلَتَ.
(2) إِسْتَادِه صَحِيح. وَهُجَب: هو ابن خالد. وصحابي الحديث: هو جابر =

239
حديث عن ابن عمار

2037 - حدثنا عبد الرحمان بن مهدي، حدثنا جرير بن حازم، قال:
سمعت الحسن يقول:

وزيد بن هارون، أخبرنا جرير بن حازم، حدثنا الحسن، قال:
دخل عائذ بن عمرو - قال يزيد - وكان من صلحي أصحاب النبي ﷺ - على عبيد الله بن زياد، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "شر الرعاة الختمة". قال عبد الرحمن: فأظنه قال: فإنما أنثى من خالته أصحاب محمد ﷺ. قال: وهل كانت لهم، أو فيهم خالته؟ فإنما كانت خالته بعددهم وفي غيرهم؟

أبو سليم كما جاء مسرحاً به في الأحاديث السابقة.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" (9695) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، بهذا الاستناد متقصراً على قوله: أنه أري رسول الله ﷺ قال: قلت: أوصني؟ قال: "لا تسب أحداً ولا تزهد في معروف".

وانظر ما قبله.

قال السنيدي: قوله: "الذي إن ملك...

إلى، وصفه تعالى بذلك ترغيباً

في الإيمان به.

1) قال السنيدي: عائذ بن عمرو، مرمي، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وسكن البصرة، ومات في إمرة ابن زياد. وهو آخر رافع بن عمرو المزني.

2) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن علي بن المدينة قال: ما أرى الحسن سمع من عائذ بن عمرو، ومع ذلك فقد أدرج حديث هذا الآثمة في

240
المُصرّف، قال:
سمعتَ عائذ بن عمرو يهىٰه عن الدُّبَاء والجَّنَّة والمُرفَّق.

= صحاحهم كمسلم وأبي عونان وابن حبان.
أخيره الدولابي في "الأسماء والكني" 93/1، وأبو عونان 424/4 من طريق يزيد بن هارون وحده، بهذا الاستناد. وقرر أبو عونان يزيد عارماً محمد ابن الفضل السدوي.
أخيره مسلم (183)، وأبي عاصم في "الآحاد والمثنائي" (1093)، وأبو عونان 424-425، وأبو حبان (1151)، والطبراني في " الكبير" 118/26، والبيهقي 111 من طريق عن جرير بن حازم، وبه، وليس عند ابن أبي عاصم رد عبد الله على عائذ.
أخيره أبو عونان 424، والطبراني 118/27 من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، به.
وروى المرفع منه البزار (1164) من طريق عبد الكريم - وهو ابن أبي المخازن - عن الحسن، عن أنس، عن عبد الكريم مجوع على ضعفه.
قوله: "شر الرعاة" قال السندلي: بالكسر والمد: جمع راغ، كتاجر جمع تاجر.
"الحذمة" بُوزَون هَمزة: هو العنف برعاية البغل في السوق والإيراد.
والإصدار، يلقي بعضها على بعض، ضربه مثلاً: لوالي الشؤو.
ويقال: "الحذمة" القاضي الذي يظلم الرعية ولا يرحم، من الحmuştur: وهو الكسر.
ويقال: الأقول الحريض الذي يأكل ما يرى ويقضي، فإن من هذا دأبه
يكون دنيء النفس ظالماً بالطبع، شديد الطمع فيما في أديي الناس.
"من نخلة"، بضم نون، معروف، أي: لست من فضلاء الصحابة.
وعلمائهم، بل من أرملتهم، فأجاب بأنهم كلهم فضلاء وعدلوا وصفوا الأمة.
وساداتهم، وإنما جاء التخليط ممن بعدهم، والله تعالى أعلم.

241
139- حديث محمد بن أبي عدي، عن سليمان - يعني النبي - عن
شيخ في مجلس أبي عثمان
عن عائشة بن عمرو، قال: كان في الماء قلناً، فتوجه رسول الله
في قلناً، أو في جفنا، فقضنا به، قال: والسعد في
أنفسنا من أصحابه، ولا نراه إلا قد أصاب القوم كلهم، قال: ثم
صلى بنا رسول الله الصريح.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين من أجل التابع أبي شمر
الضبعي، فقد روى عنه أحدهما شعبة بن الحجاج، وذكره ابن جبان في
«الثقات»، وروى له مسلم حديثاً واحداً مقروناً، وباقى رجال ثقات رجال الشيخين.
وأخبره ابن أبي شيبة 8/120، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»
18/2/189 عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخبره الطالسي (1297)، وأخبره الطحاوي في «شرح معاني الآثار»
4/226 من طريق روح، كلاهما (الطالسي وروح) عن شعبة، به.
وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» 7/59 فقال: قال عبد الله بن عثمان:
أخبرني أبي، عن شعبة، به.
وسيئي برم (1452).
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (7288) وانظر تمتا شواهده
هناك، ونزيد عليها هنا عن سمرة بن جندب، وسلف برقم (186/182).
(2) إسناده ضعيف لإيهام الراوي عن عائشة بن عمرو.
وأخبره مسدد في «مسنده» كما في «المطلب العالية» (11)، وابن قانع
في «معجم الصحابة» 3/202، والطبراني في «الكبير» 18/84 من طريق
معتمر بن سليمان، عن سليمان النيمي، بهذا الإسناد.
قوله: فقدشنا به، قال السنسكي: أي: رش علينا ذلك الماء، يحتمل أنهم =

242
2540 - حديثاً مُهَنَّا بنُ عبد الحميد أبو شبل، وحسنٍ - يعني ابن موسى
قال: حدثنا حماد بن سلمة، المعتَّى، عن ثابت، عن معاوية بن قَرْثَة
عن عائشة بن عمرو: أن سلمان وصِحْبِهَا، وبلالاً كانوا قعوداً في
أنيس، فمرن بهم أبو سفيان بن حرب، فقالوا: ما أخذت سيف الله من عيني عدو الله، فأخذها بعد. فقال أبو بكر: انقولون هذا
لشيخ قريش وسَيْدِها؟! قال: فأخرج بذلك النبي ﷺ، فقال: يا
أبا بكر، لعلكم أضجبتهم، فلئن كنت أضجبتهم لقد أضجبت
رَبِّك. فرجع إليهم فقال: أي إخوتنا، لعلكم غضبتم؟ فقالوا:
لا يا أبا بكر، يغفر الله لك.{1}

لاقتفا بذلك عن الوصيؤ، وهذا أمر مخصص، ويحمل أنهم تبَّغوا لأجل
صلاة أو توضوا.

وقوله: صلى بنا: يدل على أداء الوضح جماعة.

{1} إنستاه من جهة حسن بن موسى صحيح على شرط مسلم، رجاه
ثقة رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأما حماد بن
عبد الحميد فمن رجال أبي داود والنسائي في مسنده، وهو ثقة. ثابت:
هو ابن أسلم البناني.
وأخرجه مسلم (2504)، وأبو عوانة في المناقب كما في "إتحاف المحره"
6/270، والطبراني في "الكبير" 18/28(28) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا
الإسناد.
وسياطِي فيما بعد وبرقم (2543).

قوله: في أنيس، قال السندي: أي: من فقراء الصحابة. "ما أخذت"،
أي: ما قاله المسلمون إلى الآن، يقولون ذلك تأسفاً على ما فاتهم. "لعلك
أضجبتهم" إلخ، فيه أن للفقراء شأناً عند ربه.

2542
1- حديثنا هذّبة، حدثنا حمّاد بن سلمة، مثله بإسنادٍ.

2- حديثنا عبد الصمد، حديثنا أبو الأشهل، حديثنا عمر الأحول، شيخ له.

عن عائذ بن عمرو - قال: أحسبه رفعه - قال: "مَن عَرُضَ لِه شيء من هذا الزرق، فليُوسَعَ يِه في رَزَقه، فإن كان عنه غنياً، فليُوجَهِه إلى من هو أخوجٌ إليه منه؟".

3- حديثنا عقان، حديثنا حمّاد، أخبرنا ثابت، عن معاوية بن قرة، عن عائذ بن عمرو: أن صهيبا وسلمان وبلغا كننا قعوداً.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. هذّبة هو ابن خالد.

وانظر ما قبله.

(2) صحيح وغيره، وهذا إسناد منقطع، فإن عامراً الأحول - وهو ابن عبد الواحد - لم يدرك عائذا. عبد الصمد: هو ابن عبد الواحد، وأبو الأشهل: هو جعفر بن حيان المطاردي.

وأخبره ابن قانع في "معجم الصحابة" 202/2، والطبراني في "الكبير" 18/302، والبهتفي في "الشعب" 554 من طرق عن أبي الأشهل، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (206 و1482) و(206 و1492).

ويشهد له حديث عمر السلف برقم (100)، وهو متفق عليه، وحديث ابن عمر السلف برقم (7488) وهو في "صحيح مسلم".

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، سلف برقم (9211).

وعن خالد بن عدي الجهني، سلف برقم (17936).

قوله: "مَن هَذَا الرَزْقُ؟ الظاهر أن المراد به بيت المال، أو مطلق المال، والمراد أن من أعطي شيئاً من غير مسألة، فلا يرد، والله تعالى أعلم."

244
فذكر نحوه، إلا أنه قال: فأتي النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبره بذلك، فقال:
"يا أبا بكر!".

2064 - حدثنا روح، حدثنا سليم بن مسلم، قال: سمعت خليفة
ابن عبد الله العبدي، يقول:
سمعت عائذ بن عمرو المزني، قال: بنيا نحن مع نبينا،
فذكر حديث المسألة.

(1) إسناد صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي.
وأخرجه النسائي في "الكبير" (827)، وأبو عوانة في المناقب كما في
"إتحاف المهرة" 1/ 240، وأبو نعيم في "الحلية" 1/ 236، وابن عبد البر في
"الاستيعاب" 2/ 174-175 من طرق عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. انظر
(20640).

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة خليفة بن عبد الله - ويقال:
عبد الله بن خليفة - روح: هو ابن عبادة.
وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في "إتحاف المهرة" 6/ 418، والخطيب
في "تاريخ بغداد" 6/ 171 من طرق عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمناثي" (104)، والنسائي
5/ 94-95، وابن الأثير في "أسد الغابة" 3/ 148، وابن عبد البر في "التمهيد"
324/ 18-
وبهاني مكرراً برقم (20646).
وفي باب التحف عن السؤال عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (4628).
وانظر تتمة شواهدنا هناك.
وإنزيد علينا هنا عن الزبير بن العوام وأبي هريرة وحكيم بن حسام، وقد
سماوت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (1407) و(7317) و(7321).

٢٤٥
20645 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: سمعت أبا شعير
الضبيعي، قال:
سمعت عائذ بن عمرو - قلت لحيى بن سعيد: المزني؟
cال: نعم - أن النبي ﷺ نهى عن الحشيم والذباء والقيق والمرفت.
1)
20646 - حدثنا روح بن عبادة، حدثنا نظام بن مسلم، قال: سمعت
خليفة بن عبد الله الغَرَبِي، يقول:
سمعت عائذ بن عمرو المزني، قال: بينما نحن مع نبيًا
، إذا أعرابي قد ألقح عليه في المسألة يقول: يا رسول الله،
اطعمني، يا رسول الله، أعطني، قال: فقام رسول الله ﷺ،
فدخل المنزل وأخذ بعضادتي الحجرة، وأقبل علينا بوجه، وقال:
والذي نفس محمد بيده، لو تعلمون ما أعلم في المسألة، ما
سأل رجل رجلا وهو يجد ليلة نبيته فأمر له بطعمه.
2)
(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسن، وقد سلف الكلام على
إسناده برمم (20648). وأخرجه الطبراني في "الكبر" (29/18) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا
الإسناد.
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وسلف مكرراً برمم (20644)،
لكن دون ذكر مهته.
قال السندي: قوله قد ألقح في المسألة، أي: أكثر عليه في
السؤال.
بعضادي الحجرة: العضادتان يكسر العين: هما خشبان من جاني الباب.
= 246
247 - حديث يونس وعبد الصمد قال: حدثنا أبو الأشهب، حدثنا
عمر الأحول قال عبد الصمد: شيخ له عن عائذ بن عمرو عن النبي قال:
«من عرض له شيء من هذا الزرق قال يونس من غير مسألة ولا إشراف فلا يوسف بيه فإن كان عنه غنيا فلا يوجهه إلى من هو أحوذ إليه منه».

248 - حديث حسن بن موسى، حدثنا أبو الأشهب عن عمرو الأحول قال:
قال عائذ بن عمرو عن النبي قال: «من عرض له شيء من هذا الزرق من غير مسألة ولا إشراف فلا يوسف بيه فإن كان عنه غنيا فلا يوجهه إلى من هو أحوذ إليه منه».

249 - حديث وكيع، حديثنا أبو الأشهب، عن عمرو الأحول
عن عائذ بن عمرو قال: أبو الأشهب أراه قال رسول الله: «من آتاه الله رزقا من غير مسألة فليقبله».
قال عبد الله: سألت أبي ما الإشراف قال: تقول في نفسك: وهو يجد ليلة أي طعام ليلة أو المرء أنه يكفي المرء ليلة يرقد فيها عن السؤال.

1 صحيح لغيره، وهذا إسناد مستقل وانظر (242).
2 في (م) و(س) فليوس به في رزقته.
3 صحيح لغيره، وهذا إسناد مستقل وانظر (242).
سيَيعتُ إليَّ فلانٌ، سيَصِلُني فلانٌ.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع. وانظر (20642).

٢٤٨
حديث عن عـمـرو المزني

250 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا مسلم بن إياس، قال: سمعت عمرو بن سلمة المزني يقول: سمعت رافع بن عمرو المزني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "العجوة والصخرة من الجنة". (1)

(1) إسناد صحيح، وهو مكرر (203) سنة ومتنا.

قيل في معنى الصخرة: صخرة بيت المقدس، ويمكن أن يراد بها الحجر الأسود، فقد ثبت عن أسى من قوله: "الحجر الأسود من الجنة"، وقد سلف برم (1394) ولا يصح رفعه.

٢٤٩
حديث جبل

2051 - حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن عاصم، قال: حدثنا أبو العالية، قال:
أخبرني من سمع رسول الله ﷺ يقول: "لكل سورة حظها من الركوع والسجود". قال: ثم ألقته بعد فقتل له: إن ابن عمر كان يقرأ في الركعة بالسُّور، فترعرً فَمَن حَدِثَك هذا الحديث؟ قال: إنني لأعرفه وأعرف منه كم حدثنيه، حدثني منذ خمسين سنة.

2052 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، حدثني نافع، قال:
ربما أَمّنا ابن عمر بالسُّورتين والثالث.

(1) إسناده صحيح، يحيى بن سعيد: هو ابن أبي بن سعيد بن العاص، وعاصم هو ابن سليمان الأخول، وأبو العالية هو رقيع بن مهران.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر العمري.
(3) أخرجه ابن أبي شيبة 367/1 عن أبي أسامة حماد بن أسامة، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 348/1 من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد. وقرن الطحاوي بعبد الله موسى بن عقبة.
(4) وأخرجه عبد الرزاق (2846) و(2847) (2848) و(2849).
251

253 - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد - يعني ابن زيد -
عن أبي بكر، عن محمد قال:
استعمال الحكم بن عمرو الخفاري على خراسان، قال: فتماءه
عمار بن حصن حتى قبل له: أي أبا نجيب، ألا تدعوه للكة؟
قال: لا، فقام عمران بن حصن فلقينة بين الناس قال: ذكر
يوم قال رسول الله ﷺ: لا طاعة لمخلوق في مخصوص الله؟
قال: نعم. قال عمران: الله أكبر(1)

والطحاوي 348/1 من طرق عن نافع، به، وألفاظهم قرية من لفظ المصنف
محصلتها أن ابن عمر كان يقرأ أكثر من سورة في الركعة أحياناً.
وأخبر عبد الرزاق (584)، والبيهقي 3/10 من طريق محمد بن سيرين
عن ابن عمر أنه كان يقرأ بعض سور في ركعة.
وفي الباب عن عائشة مرفوعة عند ابن أبي شيبة 368/1، وإسحاق صحيح،
ولفظه: ... عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: كان رسول الله ﷺ
يجمع بين الشعر في ركعة؟ قالت: نعم، المفصل.
(1) إسحاقه صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حصن، وعلى
شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو الخفاري، فهو من رجاله. أيوب: هو
ابن أبي نعيم السخنيني، ومحمد: هو ابن سيرين.
وأخبره ابن عبد البر في "الاستذكار" (19326) من طريق سليمان بن
حراب، بهذا الإسناد. دون ذكر قصة استعمال الحكم على خراسان.
وسبتاه من طريق محمد بن سيرين عن عمران والحكم بالأرقام (19362)
و(20658) و(19661)، ومن طريق عبد الله بن الصامت عن عمران والحكم =
140654 - حدثنا بهذّ، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد - يعني
ابن هلال -، عن عبد الله بن الصامتي قال:
أراد زيدًا أن يبعث عمران بن حضين على خراسان، فأبي عليه(1)، فقال له أصحابه: أترك خراسان أن تكون عليها? قال: فقال: إني والله ما يسرني أن أصلى بحرها ونصلون ببردها، إنني أخاف إذا كنت في نحر العدّة أن يأتيني كتاب من زياد، فإن أنا مضيتُ هلكت، وإن رجعت ضربت عني. قال:
فأراد الحكم بن عمران الغفاري عليها، قال: فانتقد لأمره، قال:
فقال عمران: ألا أحد يدعو لي الحكم؟ قال: فانطلق الرسول، قال:
فأقبل الحكم إليه قال: فدخل عليه، قال: فقال عمران
للحكم: أسمعات رسول الله ﷺ يقول: إله طاعة لأحد في مصيره
الله؟ قال: نعم. فقال عمران: الله الحمد، أو الله أكبر(2).

140655 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سليمان التبيمي، عن أبي حاجب
عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني غفار: أن النبي ﷺ

= برقم (140654)، وعن الحسن عن عمران والحكم برقم (140659).
وقد سلف الحديث عن عمران في مسنده برقم (14880).
(1) في (م): عليهم.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. بهذ: هو ابن أسد
العمي ونظراً ما قبله.
قال السندي: قوله: أن تكون عليها، أي وعليها.
أن أصلى، أي: أنعب. وتصلون، أي: تتلذذون، فهما من الصلي، وقد
استعمل في المثنى على وجه المشاكلة.
252
نَهَى أَن يُتَوَضَّأ الرَّجُل مِنْ فَضْلِ طِهُورِ الْمُرَأةِ١.

206 - حدثنا يزيد - يعني ابن هارون - أخبرنا هشام، عن محمد،

قال:


1) رجاء تقات رجال الشيخين غير أبي حفصة - وهو سواد بن عاصم العثري - فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة، وقد أعل بالوقف. وصحابي الحديث جاء مصالحة باسمه فيما سلف برقم (١٨٧٣)، وما سيأتي برقم (٢٠٦٥٧).

وأخبره ابن أبي شيبة ٣/١، والترمذي في «السنن» (٦٣٥)، وفي «العلل الكبير» ١٣٣/١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والعثاني» (٢٧٢٢)، والدارقطني ٣/٥٣٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٤) و(٣٧٥٧)، والبيهقي ١٩١/١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٠/٢، من طرق عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

2) في (٣٠) و(١٣٥) و(١٣٧) و(١٣٨) وقال عمران.

3) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حضين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو الغفار، فهو من رجاله. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.
20657 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحوار، قال: سمعت أبا حاجب يحدث عن الحكم بن عمرو الغفاري: أن رسول الله ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل (1) وضوء المرأة (2).

= وأخرج ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنى» (18108)، والطبرياني في «الكبر» 18/81 (437) و18/18 (438) من طريق يحيى بن سليم الطائفي، والطبرياني من طريق زائدة بن قدامة، وابن عبد البر في «الاستذكار» (19367) من طريق حماد بن زيد، ثمهم عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وقد ساقه الطبرياني من حديث عمران بن حصين وحمد، مقترحاً على المرفوع منه فقت دون القصة. ورد ابن عبد البر عن عمران والحكم، واقتصر أيضاً على المرفوع منه فقط.

واجهز (20653).

(1) في (م): من فضل.

(2) رجاء ثقات رجال الشيخين غير أبي حاجب - وهو سوادة بن عاصم العبدي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وقد أعل بالوقف.

(3) أخرجه المزي في ترجمة الحكم بن عمرو من «تهذيب الكمال» 129/7.

من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبيل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

(4) وهو في «مسند الطلباني» (1252)، ومن طريقه أخرجه أبو داود السجستاني (82)، وابن ماجه (373)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والديانة» 276، والترمذي (34)، والنسائي 179/1، وابن حبان (1260)، والداقرطي 30/1، وابن حزم في «المحلل» 112/1، والبيهقي 191/1.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه ابن ماجه.

واجهز (20655).

وهذا الحديث معارض لأحاديث صحيحة ثابتة عن غير واحد من الصحابة ورؤا جواز الوضوء أو الاغتسال بفضل المرأة. انظر «الفتح» 100/1.

254
20658- حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد - يعني ابن إبراهيم - قال:
سألت محمدًا عن حديث عمران بن خسرو فقال:

بُنِيت أن عمران بن خسرو قال للحكم الغفاري - وكلاهما من أصحاب رسول الله ﷺ - هل تعلم يوم قال رسول الله ﷺ: لا طاعة في معصية الله؟ قال: نعم. قال عمران: الله أكبر، الله أكبر.

20659- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، أخبرنا يونس وحميد، عن الحسن.
أنًا زيدًا استعمل الحكم الغفاري على جيش، فأتاه عمران بن خسرو فقله: إنك لم يذكر، فقال له: لم؟ قال: هل تذكر قول رسول الله ﷺ للرجل الذي قال له أميره: قَعَ في النَّارِ، فأدرَكَ، فاحبَسَ، فأخِرَ بذلك النبي ﷺ، فقال: لا وقع فيها، دخل النَّار جميعًا، لا طاعة في معصية الله؟

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن خسرو، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.
وقول محمد بن سيرين: بُنِيت أن عمران، فالصحيح أنه سمع ذلك بنفسه، فقد كان جالسًا في مجلس عمران بن خسرو لما سمع الحديث كما سلف برقم (20562)، ثم إن هنالك القردوسي أثبت في ابن سيرين من يزيد ابن إبراهيم، ولم يعرف محمد بن سيرين بالتدرس، فتحمل روايته على السماع. ثم إنه قد أخرجه الطباشي (2654) عن يزيد بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وفيه أن محمد بن سيرين قال: قال عمران للحكم...

وانظر (20653).
قال: "نعم. قال: إنما أردت أن أذكرك هذا الحديث".

426 - حدثنا هاشم، حدثنا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي، قال: حدثني أبي عن الحكّام بن عمرو الغفاري، قال: دخلت أنا وأخي رافع

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه منقطع، فالحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - لم يسمع من عمران ولا من الحكّام. حماد: هو ابن سلمة، ويو尼斯: هو ابن عبيد، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار في "مسنده" (3581)، والطبراني في "الكبري" (3159) و18/185 و(384)، والحاكم 3/443 - وصحبه من طريق حجاج بن منهل، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمناهج" (117) عن هذة بن خالد، وابن قaneous في "معجم الصحابة" 1/299 من طريق ابن عائشة عبيد الله بن محمد بن حفص، ثم إنهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني في الموضع الثالث الحكم بن عمرو، وقرن هو والحاكم، وابن قaneous يوونس وحميد حبيب بن الشهيد، أما البزار فذكر يوونس وحده دون حميد. ورواية البزار والطبراني في الموضع الثالث وابن قaneous مختصرة بقوله: "لا طاعة في معصبة الله".

وتنحرف في مطبوع الحاكم يوونس وحبيب بن الشهيد إلى: يوونس بن حبيب ابن الشهيد.

وأخرج ابن خزيمة في السياسة كما في "إحاف المهرة" 318/4، والطبراني في "الكبري" 18/367، وفي "الأوسط" كما في "معجم البحر" (2564) من طريق الحسن البصري، به. ولم يذكر الطبراني في "الكبري" في الموضع الثاني ولا في "الأوسط" الحكم بن عمرو. وروايتة الطبراني في "الكبري" مختصرتان.

والنظر ما سلف برم (3653).
ابن عمرو على أمر المؤمنين عمر بن الخطاب وأنا مخضوب بالحنثاء، وأخي مخضوب بالصفرة، فقال لي عمر بن الخطاب، هذا خضاب الإسلام، وقال لأخي رافع: هذا خضاب الإيمان.(1)

1269 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معاصر، عن غير واحد، منهم أيوب، عن ابن سيرين أن زيدا استعمل الحكم بن عمرو الغفاري، فقال عمر بن حصن: ودهت أن ألقاه قبل أن يخرج. قال: فلقيه، فقال له عمران: أما علمت، أوما سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا طاعة لأحد في معصمة الله؟ قال: بلّى. قال: فنذاك الذي أردت أن أقول لك.(2)

(1) إسناده ضعيف لجهالة حبيب بن عبد الله الأزدي، وضعف ابنه عبد الصمد بن حبيب. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أي تميم السختياني، وابن سيرين: هو محمد. وهو عند عبد الرزاق في المصنف (1269). وانظر (1353).
صحاب أبي عكرَب

212 هـ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الأسود بن شبَّان، عن أبي نُفَّل بن أبي عكرَب

عن أبيه: أنه سأل النبي ﷺ عن الصوم؟ فقال: «صُمْ يوماً مِن كل شهر». فاستزادة فقال: بأبي وأمي، أي أُجِدْني أقوى، فزداني. فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّى أُجِدْني قوِيّاً، إِنَّى أُجِدْني قوِيّاً!" فما كاد(1) أن يريده، فاستزادة، فقال: «صُمْ يومين مِن كل شهر!» قال: بأبي أنت وآلمي يا رسول الله، إني أُجِدْني قوِيّاً. فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّى أُجِدْني قوِيّاً، إِنَّى أُجِدْني قوِيّاً!" فما كاد(1) أن يريده، فلمَّا ألحَّ عليه قال رسول الله ﷺ: "صُمْ ثلاثين أَيَّام مِن كل شهر!"(1)

________________________

(1) هو بكري من بنى عَرْقَج بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. مختلف في اسمه، فقيل: خالد بن بَجِير، وقيل: عَرْقَج بن خالد، وقيل غير ذلك. كان من أهل مكة ثم سكن البصرة، ويقال: إنه كان من الأجواد. انظر «الإصابة» 279/7.

(2) في (م): فما كان.

(3) في (ظ 101) و(ق): آلهُ.

(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير صحابيه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والساني، وأخرجه النسائي 4/225 من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. انظر (1901).
263 - حدثنا عقان، حدثنا الأسود بن شيبة، قال: سمعت أبا نُقال بن أبي عفراء يقول:


قوله: أللهم عليه، أي: وقف عند هذا القول فلم يبرحه، من أللهم

بالمكان، إذا أقام فلم يبرح.

وقوله في رواية (ظ) و(ق): ألح عليه. قال في "اللسان": وألح عليه بالمسالة، وألح في الشيء: كثر سؤاله إياه كاللاصق به، وقيل: ألح عليه الشيء: أقبل عليه لا يبتغ عنه، وهو الإلحاح، وكله من اللوزق.

1) قوله: "حدثنا عقان" سفط من (م).

2) إسناده صحيح كسابقه. وانظر ما قبله.
حديث رجلٍ من الطفاوة

264 - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن حميد - يعني ابن هلال - قال:
كان رجلٌ من الطفاوة طريقه علينا، يأتي على الحيّ فحدثُهم قال: قدمت المدينة في عمّ لنا، بعمايّنا يباعنا، ثمّ قلت:
لأنطلَق إلى هذا الرجل، فلا شيء من بعدي بخيره، قال:
فانتهيت إلى رسول الله ﷺ، فإذا هو يريني بيتًا، قال: «إنّ امرأة كانت فيه، فخرجت في سرية من المسلمين وترك ستين عشراً عشراً لها وصيييّها، كانت تسجّب بها» قال: فقدتَ عشراً من غنيها وصيييّها فقالت: يا ربّ، إنّك قد ضمت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه، وإني قد فقدت عشراً من غنيي وصييي، وإنك أتُشذّك عندني وصييي » قال: فجعل رسول الله ﷺ يذكر شدة مناشدتها لربّها تبارك وتعالى، قال رسول الله ﷺ: فاصبحت عشراً ومثلها، وصيييّها ومثلها، وباتّك فأتّها فاسألها إن شئتّ» قال: قلت: بل أصدّقك(1).

(1) رجله إلى حميد بن هلال ثقات رجال الصحيح، وليس في النص ما يصرح بسماع حميد من الرجل الطفاوي، والله تعالى أعلم.
»وصيقيها«: ضُبط بكسر صادين مهملتين، وهي الصنارة التي يُغلز بها 
وتنسج.
»تأصبح عنزها ومثلها«، أي: معها.
261
بِسْمِ اللَّهِ رَحْمَاتِهِ وَبِكَارَََََّرَّهِمُ الْحَمْدُ

۲۰۶۶۵ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا ديال بن عبيد بن
حنظلة، قال:

سمعت حنظلة بن جُذَّيم جدًا، أن جدًا حنيفة قال لجذيم:
اجمع لي بني فأني، أريد أن أوصي، فجمعهم، فقال: إن أولًا
ما أوصي: أن ليتيمي هذا الذي في حجِري مئة من الإبل التي
كنا نسيمها في الجاهلية: المُطيَّبة. فقال جذيم: يا أباه، إنني
سمعت نبيك يقولون: إنهما نُقِر بهما عند أنيتا، فإذا مات رجعنا
فيه. قال: فبنتي وبيكم رسول الله ﷺ. فقال جذيم: رضينا
فارتفع جذيم وحليفة وحنظلة معهم غلام، وهو رُفِّيف للحمى،
فلما أتى النبي ﷺ، سلموا عليه، فقال النبي ﷺ: «ما رُفِّعَ يا
أبا جذيم»؟ قال: هذا. وضرب بيده على فخذ جذيم، فقال:
إني خشيت أن يفتحاني الكبل أو الموت، فأردت أن أوصي،
وإني قلت: إن أول ما أوصي أن ليتيمي هذا الذي في حجري

(1) تحوَّف في (م) و(س) إلى: جذيم. وحنظلة بن جذيم قال السندي:
بكسير مهما وسكون معجمة وفتح تحتانية: تنميمي، ويقال: أسدي - أسد
خزيمة -، ويقال: مالكي، ومالك: بطن من بني أسدي بن خزيمة، له ولأبيه
وجده صحة.

(2) في (ظ): بني فلان.

۲۶۶
فغضب رسول الله ﷺ حتى رأيناه الغضب في وجهه، وكان قاعداً فجأ على ركبتين، وقال: «لا، لا، لا، الصدقة خمس، وإلا فعشر، وإلا فخمس عشرة، وإلا فعشرون، وإلا خمسون وعشرون، وإلا ثلاثون، وإلا خمسون وثلاثون، فإن كثرت فأربعون».

قال: فوذعوه ومع اليتيم عصا وهو يضرب جملا، فقال النبي ﷺ: «عظمت هذه هراوة يَتِمُّ!».

قال حنظلة: فذنبا بي إلى النبي ﷺ، فقال: إن لي بين ذوي لحي ودون ذلك، وإن ذا أصغرهم فادع الله له، فمسح رأسه وقال: «بارك الله فيه، أو برك فيه». قال دياً: فلقد رأيت حنظلة يؤنّي بالإنسان الواحد وجهه، أو بالبيئة البارم الضرع، فيتغل على يديه ويلفظ باسم الله. ويشعر يده على رأسه، ويلفظ على موضوع كف رسول الله ﷺ، فمسح عليه، وقال:

دِيَالٌ: فيذهب الورم (1).

---

(1) إسناده صحيح. أبو سعيد مولى هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد البصري، ودِيَال بن عبد، تحرف في (م) وأصولنا الخطية إلى: دِيَال ابن عتبة، وهو خطأ، صوابه ما أثبتنا، وهو الموافق لما في أطراف المنسد.

ومصدر ترجمته ومصادر التخريج، ولم يذكره أحد باسمه: دِيَال بن عتبة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» 2/64 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» 1/203، والطبراني في «الأوسط».
حدث أبي غزية عن النبي ﷺ:

262- حدثنا أبو سعيد وعفان، قالا: حدثنا ربيعة بن كُثوم، حدثني أبي، قال:

سمعت أبي غزية يقول: بابت رسول الله ﷺ. قال أبو سعيد: فقالت له: أينكم؟ قال: نعم. فمسجداً في الحديث: وخطبنا رسول الله ﷺ يوم العقبة فقال: يا أيها الناس، إن دماءكم وأموالكم علىكم حرام إلى يوم تقوم الراكون، كحرومة يومكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلغت؟

(2917) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، به. وليس عند ابن قانع قصة حنيفة مع أبنائه، ورواية الطبراني مختصرة بقوله: إن لي بين ذوي لحى...


264
قالو: نعم. قال: "اللهِمَّ اشَهِدُ" ثم قال: "أَلِّا لا تَرِجَّعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يُصِّبُّ بعَضُكُم رِقَابَ بعَضٍ"?

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وهو مكرر (16699) إلا أن شيخ أحمد هناك هو عبد الصمد بن عبد الوارث. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وكلثوم والد ربيعة هو ابن جبر البصري. وأخرجه ابن سعد 3/260 عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقرر بعفان مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل.

٢٦٥
حديث مضارب بن حزن الجلبي

19067- حدثنا يونص وحسين قالا: حدثنا شبيان عن قتادة عن

مضارب بن حزن الجلبي قال:

وحدث مرهد بن ظبيان قال: جاءنا كتاب مرسول الله ﷺ،
فما جدنا له كتابا يقرأه علينا، حتى قرأ رجل من بني ضيوع:

"من رسول الله إلى بكر بن وايل، أسلموا تسلموا".

(1) قال السنيدي: مرهد بن ظبيان، شبياني ثم سدوسي، ذكره ابن السكن
في الصحابة، و جاء أنه هاجر إلى رسول الله ﷺ، وشهد معه يوم حنين، وقال
ابن السكن هو معروف في الصحابة.

(2) قوله: "عن مضارب بن حزن الجلبي" سقط من (م) والنسخ
الخطية، وهو سقط قديم، فإنه لم يذكر في "غابة المصدر" للهشمي ورقة 304،
ولا في "أطراف المسند" 271/5، واستدركته من "أسد الغابة" لابن الأثير
136/5 حيث أخرج من طريق المصنف، ومن "جامع المسانيد" 4/ ورقة
103.

(3) صحيح لهيره، وهذا إسناد حسن من أجل مضارب بن حزن، فقد
روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في "الثقة"، وقال الجلبي: تابعي ثقة،
وقال الحافظ في "التقريب": مقبول.

يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحسن: هو ابن محمد بن بهرام
المعروفي، وشبيان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية البصري.
وأخرجه ابن الأثير في "أسد الغابة" 136/5 من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه بإسقاط مضارب، ابن سعد في "الطبقات" 281/1، وابن أبي
سيف رجل

۲٠۶٨- حدثنا عقيل، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سعيد بن الجربيري (١)، عن أبي نصرة قال:


= عاصم في «الأحاد والمشاني» (١٥٨) من طريق سعيد، عن قناة، به.

ولم يصرح ابن سعد باسم الصحابي، فقال: عن رجل من بني سدوس، إلا أنه قال بيثر الحديث: وكان الذي أتاهم بكتاب رسول الله ﷺ: ظبيان بن مرثد السدوس.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البازار (١٧٠-١٧٧) كشف الأستار، وأبي يعلى (٢٩٤٧)، وابن حبان (١٥٥٨)، والطيبراني في «الصغير» (٣٠٧). ورجال بعضهم رجال الصحيح.

(١) تحرف في (م) إلى: أخبرنا سعيد عن جرير.

(٢) في (م) و(س): يا عبد الله، وفي باقي النسخ ونسخة في هامش (س).

(٣) في (ظ) و(ق): أقدمه.
"أبالي، فلا أدري في أي القبضتين أنا".

(1) إسناد صحيح، وهو مكرر (17594).
269 - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم بن هلال، حدثنا
غاضرة بن عروة الفقيه

حدثني أبي عروة قال: كنا ننتظر النبي ﷺ، فخرج رجال يقترب رأسه من وضوء أو غسل، فصلى، فلما قضى الصلاة، جعل الناس يسألونه: يا رسول الله، أعينا خرج في كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، أيها الناس، إن دين الله في يسر ثلاثا يقولها.

وقال يزيد مرتنا: جعل الناس يقولون: يا رسول الله، ما تقول في كذا؟

(1) قال السني: عروة الفقيه، بعده ثم قاف مصغر، يكنى أبا غاضرة، وقال ابن حبان: قال: إن له صحبة، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: له صحبة.
(2) حسن لغيره، عاصم بن هلال روى عنه جمع وقد اختلفت أقوال أهل العلم فيه، وحاصل أنه ضعيف يعتبر به. وغاضرة بن عروة، قال ابن المدني كما في الجرح والتعديل 56/7 لابن أبي حاتم: شيخ مجهول، لم يرو عنه غير عاصم بن هلال.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير 7/320-321، وابن أبي عاصم في الآحاد والمنافع 1190، وأبو يعلى (6822) والطبراني في الكبير 17/272، وابن قاتن في معجم الصحابة 1/262، وابن الأثير في أسد الغابة 4/310 من طريق عن عاصم بن هلال، بهذا الإسناد.

ويشتهد له قوله: إن دين الله في يسر، حديث محجوب بن الأدرع، وقد
حيحُ أُبَيْبٌ قَنْصُوْنِيٌّ

٢٠٧٠ - حدثنا رَوْحَ، حدثنا عَبْدُ الله بن عَبْدِ الْدِّيِّلِيٌّ

عن عَدْيَةٍ ابنَة وهبَان بن صَفِيٌّ: أنها كانت مع أبيها في
منزله، فمرَّ، فوافق من رضاه ذلك، فقام على أبي طالب
بالبصرة، فأتاه في منزله حتى قام على باب حُجرته، فسلم، وردَّ
على الشيخ السلام، فقال له عليٌّ: كيف أنت يا أبا مسلم؟ قال:
بخير. فقال عليٌّ: ألا تخرج معي إلى هؤلاء القوم، فتعيني؟
قال: بل إن رضيت بما أعطيك. قال عليٌّ: وما هو؟ فقال
الشيخ: يا جارية، هات سيفي. فأخرجته إليه غمدًا، فوضعته
في حجره، فاشتكي منه طائفة، ثم رفع رأسه إلى عليٌّ رضي الله
عنده، فقال: إن خليلي عليه السلام وابن عَمَّلك عهد إلي إذا
كانت فتنة بين المسلمين أن أتخذ سيفًا من خشب، فهذا سيفي،
فإن شئت، خرجت به مك. فقال عليٌّ رضي الله عنه: لا

سلف برقم (١٨٩٩٨).

وحدث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩)، والنسائي ١٢١/٨، وابن
حبان (١٥١)، والبيهقي ٣/٨.

قوله: "رَجْلًا" قال السند: يكسر الجهم، أو: حال كونه رجل الشعر
أي: غير مسترسل، أو: بضمها على أنه حال موطئة، مثل: "فإن أanolene قرآنا
عربية" [يוסף: ٢٢]. ومنه قولك: فلان رجل كذا وكذا، وهو كثير.

٢٧٠
حة لنا فيك، ولا في سبيلك. فرَجِعَ من باب الحجرة، ولم يدخلٌ.

۱) حديث حسن بمجموع طرقه وشواهد، عُثْنِيَةً بنت أهبان بن ضيقيٌّ البحتري، روى لها الرثيمي وابن ماجه هذا الحديث الواحد، وهي وإن لم يوثقها أحد، لكنها تابعية وابن الصحباء، وقد روى عنها جمع، وقد تعودت على هذا الحديث كما سيأتي في تخرجه، لكن في هذه المتابعة ضعيف، وعبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن العمير، إن كان هو الحميري البصري المؤذن كما في "تهذيب الكمال" ۸۲۹/۱۵، فهو ثقة، وهذا الذي يرجح عنه، لأن الحارث بن أبي أسامة قد أخرج قصًا لكمين أهبان في "مستدرك" كما في "المطالب العالية" ۱۳۳-۱۲۴ من طريقه عن عديسة، فنسبه: حمديًا، وإن كان غيره، كما هو ظاهر صناعي الحسيني في "الإكمال" ۱/۴۷، وأبي زرعة ابن العراقي في "ذيل الكشاف" ۱۴۰، ووافقهما ابن حجر في "ترين المتنعة" ۷۰۵-۷۰۱، و"تهذيب التهذيب" ۲/۱۸۰، فقد روى عنه جمع، وحسن الرثيمي حديث. وأخرجه ابن سعد في "التبقات" ۸/۸۸۱، والبخاري في "التاريخ الكبير" ۲/۱۴۵، والОС ۱/۱۱۲، وابن ماجه (۵۶۳)، والترمذي (۲۲۶)، وابن قناع في "معجم الصحابة" ۸۸/۸۸، والطبراني (۸۳۳)، ومن طريقه أبو نعيم في "معجم الصحابة" ۲/۳۱۲-۳۱۳، والمجري في "تهذيب الكمَل" ۳/۳۸۵-۳۸۶، وأخرجه أبو نعيم في "معجم الصحابة" ۲/۲۱۴-۳۱۳، والخطيب البغدادي في "تلميذ المشابه" ۱/۳۴ من طريق عن عبد الله بن عبيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن قناع في "معجم الصحابة" ۱/۵۸-۵۹ من طريق عبد السلام ابن حرب بن يونس بن عبيد، عن عديسة بنت أهبان، به. هكذا هو في المطبوع من "معجم الصحابة": يونس بن عبيد، عن عديسة، والظاهر -وأعلم أن سقط "عبد الله بن عبيد" من الإسناد، لأن الذي ذكره الطبراني يثير الحديث (۸۲۷)، والخطيب البغدادي في "تلميذ المشابه" ۱/۲۴۳: أن يزيد = ۲۷۱
ابن زريع إنما سمع الحديث أولاً من يونس بن عبيد، عن عبد الله بن عبيد، عن عديسة، قبل أن يلقى عبد الله بن عبيد، ثم سمعه ثانياً منه عن عديسة، فنيتًا أن يونس بن عبيد إنما سمع من عديسة بوساطة عبد الله بن عبيد، ولم يذكر في ترجمة عديسة أو يونس بن عبيد: أن له رواية عنها، والله أعلم.

وجرجه الطبرياني (٨٦٧)، وابن الأثير في "أسد الغابة" ١٦٢/١ من طريقين عن حماد بن زيد، عن عبد الكريم بن الحكم الغفاري، عن عديسة، به.

وقرن ابن الأثير بعد عبد الكريم الغفاري عبد الله بن عبيد. وسياق الحديث من هذا الطريق في "المسندة" ٦٥٣/٢.

وسيأتي أيضاً بزيادته فيه من طريق أبي عمرو الفضل، عن ابن أهبان، به في الحديث الآتي بعده.

وجرجه البخاري في "التاريخ الأوسط" ١١٦/١، والطبرياني (٨٨٨)، وابن عدي في "الكامل" ٧١٦٧/٧ من طريق عن بحى بن زهدم، عن أبي زهدم بن الحارث الغفاري، عن أهبان بن صيفي، ولفظه: قال لي رسول الله ﷺ: يا أهبان، أما إنك إن بقيت بعدي، فستري في أصحابي اختلافًا، فإن بقيت إلى ذلك اليوم، فاجعل سيفك من عجاجين، قال: فجعلته صيفي من عجاجين، فأنت على رضي الله عنه، فأخذ بعضادتي الباب، ثم سلم، فقال: يا أهبان، ألا تخرج؟ فقال: بي وأمي يا أبا الحسن، قال لي رسول الله ﷺ، أو أرمني رسول الله، أو أوصائي رسول الله، أو تقدم إلي رسول الله -شك ابن زهدم- فقال: يا أهبان، أما إنك إن بقيت بعدي، فستري في أصحابي اختلافًا، فإن بقيت إلى ذلك اليوم، فاجعل سيفك من عجاجين، فأخرجته إليه صيفي، فولى على رضي الله عنه، وإسناده ضعيف؛ لجهالة زهدم بن الحارث الغفاري، وابنه يحيى متكلف فيه.

وفي باب الأمر باعتزال الفتى عند الخلاف والفرقة، وكسر السلاح أحاديث= ٢٧٢
حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي عمرو القساملي.


وأمر أهله حين نقل أن يكفشوه، ولا يلبسوه قميساً، قال: فألبسو قميساً، فأصبحنا والقميص على المَسْجِبٍ.

كثيرًا استوينا ذكرها فيما سلف عند حديث محمد بن مسلمة برقم (1799).

وقوله: «طائفة» أي: قطعة من السيف.

(1) حديث حسن كسابقه. أبو عمرو القساملي: يحتمل أنه عبد الله بن عبد الحميري البصري الوارد في إسناد الحديث السابق، ويؤيده أن ابن قئع كنى عبد الله بن عبد هذا في معجم الصحابة 8/1 بأبي عمرو، ثم إنه منسوب إلى: «قسام»، وهي محلية بالبصرة على أحد وجهين، وعبد الله بن عبيد البصري، وإلا فإن أبا عمرو القساملي هذا لا يعرف كما قال الحسيني في الإكمال 2/316، وابن حجر في تعميل المنطقة 2/516، لكنه قد تعود كما في الحديث السابق، وكما سيأتي في تخرجه. وعفان: هو ابن مسلم الصفار البصري.

وأخيره الطبراني (84) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة.

وسيأتي الحديث مع زيادة فيه، لكن دون ذكر قصة تكفين أهبان في
حديث عفان معجوب

20672 - حديث عفان، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعت الحسن
حديثنا عمر بن تغلب، قال: إن رسول الله ﷺ أطعه شيءًا، فأعطاه
ناسًا، وترك ناسًا - وقال جرير: أعطى رجالًا، وترك رجالاً - قال:
فبلغه عن الذين ترك أنهم عقبوا، وقالوا، قال: فصعد المبتار، فحَمَد
الله، وأثنى عليه، ثم قال: إنني أعطي ناسًا، وأدع ناسًا، وأعطي
رجالًا، وأدع رجالاً - قال عفان: قال ذي وذى - والذي أدع أحب

"المصنف" 93/2 عن مؤمل بن إسماعيل، وعن أسود بن عامر، كلاهما عن
حماد بن سلمة، به.

وقصة التكيفين وحدها أخرجها بأطول مما هنا الحارث بن أسامة في
"المصنف" كما في "المطالب العالية" 123/124، والطبراني (812) من طريق
عثمان بن الهيثم، عن عبد الله بن عبيد، عن عديسة بنت أهبان، به.
وقال ابن عبد البر في "الإسحاق" 1/39: وهذا خبر - يعني: قصة أهبان
في القميص الذي كفن فيه - رواه جماعة من ثقات البصريين وغيرهم، منهم:
سلمان التيمي، وابنه معتمر، ويزيد بن زريع، ومحمد بن عبد الله بن المشي،
عن المعلي بن جابر بن مسلم، عن عديسة بنت وهبان، عن أبيها.
وقوله: "المشجع" قال ابن الأثير في "النهاية" 2/445: هو بكر الميم.
عبدان تضم رؤوسها، وترفع بين قوائمها، ووضع عليها الثياب، وقد تعلّق
عليها الأسئفة لتبرد الماء.

11) صحابي معروف نزل البصرة، أتى عليه النبي ﷺ في إسلامه فيما
سيره المصنف، وهو عند البخاري في "صحيحه"، عاش إلى خلافة معاوية.

انظر "الإصابة" 4/607-08.
إليَّ من الذي أعطي، أعطي أنيساً لِما في قلوبهم من الجزع والهَلَع، وأكل قولها إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغبى والخير، منهم عمرو بن نعَب. قال: وكتبت جالساً تلقأنا وجه رسول الله ﷺ، فقال: ما أحب أن لي بكليمة رسول الله ﷺ حمر النعيم.

۲۷۳- حديثاً وَهْبَ بن جَرِير، حدثنا أبي، قال: سمعت الحسن، قال:

حديثاً عمرو بن نعَب، قال: قال رسول الله ﷺ: "إني أعطي".

(۱) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجله ثقات رجال الشيخين في صحابه عمرو بن نعَب - وهو التمري -، فمن رجال البخاري. عفان: هو ابن مسلم الصفاء البصري والحسن: هو ابن أبي الحسن الأنصاري مولاه البصري، وأخرجه البخاري (۹۲۳) و (۱۴۵) و (۷۵۲) والبيهقي ۷/۸ من طريق عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وسيأتي عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه في الحديث الآتي بعده.

وأخبره الطيالسي (۱۱۶) عن مبارك بن فضالة، ومن طريقه ابن أبي عاصم في "الأخاد والثاني" (۱۱۶۵) وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" ۲/۱۱-۱۱۲، وأبو نعم في "الحلية" ۲/۱۱ من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، وابن حجر في "تغليق التعلق" ۲/۳۷۵-۳۷۶ من طريق يونس بن عبيد، ثلاثة منهم عن الحسن البصري، به. وفي حديث أشعث بن عبد الملك عن الحسن: خرج النبي ﷺ إلى أهل الصفة ذات يوم، فقال... الحديث.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (۱۶۲۴).

وعن أسن بن مالك سلف برقم (۱۲۹۶).

وقوله: "حمر النعيم" هي الأبل الحمر، وهي أحب الإبل إلى العرب.

۲۷۵
أقواماً، وأردُّ آخرين، والذين أدع أحب إلي من الذين أعطي، أوعني أقواماً لما أخف من هملهم وجزعههم، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغني والخير، منهم عمر بن تغلب.
قال: قال عمر: فوالله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمْرُ النَّعْمَٰهِ.

4274- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت الحسن يقول:

حدثنا عمرو بن تغلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «تقاتلون بين يدي الساعة قوما يتعلمون الشعر، وتقاتلون قوما كأن وجوههم المتجانس المطرقة.» (1)

4275- حدثنا أسعد بن عامر، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا الحسنُ.

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.
(2) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

واخرجه البخاري في «صحيحه» (2962)، وفي «التاريخ الكبير» 6/304-305، وأبان قائع في «معجم الصحابة» 2/112 من طرق عن جرير ابن حازم، بهذا الإسناد.

واخرجه أبو داود الطيالسي (1171) عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، به. وفي حديثه زيادة.

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (2762)، وانظر تتما شواهد الكلام على شرحه هناك.

276
حدثنا عمرو بن تغلب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراس الوُجوه، كان نجومهم المجان المطرقة».

276 - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا جريج، عن الحسن
عن عمرو بن تغلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا أقواما ينتبذلون الشعر».

277 - حدثنا عفان، حدثنا جريج بن حازم، قال: سمعت الحسن

حدثنا عمرو بن تغلب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً، نجومهم الشعر أو ينتبذلون الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً عراس الوُجوه، كان نجومهم المجان المطرقة».

(1) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.
(2) وأخرجه ابن ماجه (849) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أسود بن عامر، بهذا الإسناد. وجمع في روايته بين هذا الحديث والذي بعده، ولم يفرقه كما هي رواية أحمد.
(3) وانظر ما قبله.
(4) وانظر (ق) و(م) و(س).
(5) كلمة ٍأو، ليست في (١٠٠) و(ق)، وأثبتناها من (١٠٠) و(س).
(6) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفار. وانظر (٢٠٦٧٤).
حديثُ رجلٍ سمع جُرموزاً الهُجِيميًّا، قال: قلتُ: يا رسول الله أوصِيكَ أن لا تكون لعَناةً؟) ﷺ.

(1) جُرموز الهُجيمي: من بني الهُجيم بن عمرو بن تميم، وقيل: القرَغيء، وهو بطن من تميم أيضاً، له صحبة، روى هذا الحديث الواحد ومخرجه عن أهل البصرة. (الاستيعاب) 2/622، (أسد الغابة) 1/229، (الإصابة) 2/471.

(2) إسناده قوي، إن كان الرجل المهم في إسناده هو أبا تميمة الهجيمي، كما نقل الحافظ ابن حجر في (الإصابة) 2/471/1 عن البغوي وابن السكن الجزم به، لأن أبا تميمة هذا -واسمه: طريف بن مجادل الهجيمي البصري- ثقة روى له البخاري وأصحاب السنن، على أن بعضهم رواه بإسقاط الرجل المهم من إسناده كما سأني في تخرجه، ثم إن رواية ابن السكن كما قال الحافظ في (الإصابة) 2/471، ورواية البخاري في (التاريخ الكبير) 2/247-248 فيها تصريح بسماع عبد الله بن هوزة هذا الحديث من جرموز الهجيمي، فيحمل كما قال الحافظ أن يكون عبد الله سمعه عنه بواسطة، ثم سمع منه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري مولاه البصري، وأخرجه ابن أبي عاصم في (الأحاد والمتائي) 2/1189، وأبي قانع في (معجم الصحابة) 1/149، والطبراني في (الكبر) 2/1181 من طرق عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (1188) من طريق أبي عامر عبد الملك بن = 278
حيد حاي السَّمِيحُ

٢٠٧٩ - حدثنا أبو عامر، حدثنا علي - يعني ابن مبارك - عن
يحيى، حدثني حيَّة التَّميميٌّ
أن أباه أخبره، أنه سمع النبي ﷺ يقول: "لا شيء في الهام،
والعين حق، وأصدق الظَّائر الفَالٌ"(۱).

عمرو العقدي، عن عبيد الله بن هذة، به. وقال في روايته: رجل من
هجم.

وأخرج البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٤٨-٢٤٨١/٢٤٨٢)، وأبو
الدنناء في "الصمت" (٢٦٧)، وأبو عاصم (١٨٧)، وأبو قانع (١٤٩)
والطبراني (٢١٨)، وأبو الأثير في "آساد الغابة" (١/٣٣) من طرق عن
عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عبيد الله بن هذة القرعي، عن جرموز
الهجيمي، به. وأسقطوا جميعاً الراوي البخاري من الإسناد، وفي رواية البخاري في
الموضع الأول تصريح عبيد الله بالسماع من جرموز، وقرن في الموضع الثاني
بعد الصمد أبا عامر العقدي.

وفي باب النهي عن اللعن وذمه عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم
(٣۸٣٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٢).

وعن ثابت بن الضحاك الأنصاري، سلف برقم (١٦٣٨٥).

وعن عائشة، بنت أبي طالب (١/٣٠).

١ حابس التَّميمي: هو حابس بن ربيعة التَّميمي، أبو حيَّة، وليس بوالد
الآخرين بن حابس، له صحبة، وعفاده في البصريين، ليس له سوى هذا
الحديث. "الاستعاب" (١/٣٦٨٥-٣٧٧، "آساد الغابة" (١/٣٥٩، و"المصادبة" (١/٣٥٩، و"المصباح" (١/٣٥٩.

٢ صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأجل حيَّة التَّميمي - وهو ابن =

٢٧٩
2080 - حنينا عبد الصمد، حنينا حرب، حنينا يحيى، حديثي حبيب

ابن حابس التيميمي

أن أباه أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: "لا شيء في الهمام، والعين حق، وأصدق الطير الفال".

= حابس بن ربيعة، فإنه لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يوثقه سوى ابن حبان، ولاضطراب في إسناده على يحيى بن أبي كثير. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمر العقدي، وعلى بن المبارك: هو الهنائي البصري، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي مولاهم اليمامي.

وقد سلف مكرراً برقم (1667)، وانظر شواهده والكلام على شرجه.

هناك (1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري مولاهم البصري، وحرب: هو ابن شداد البشكري البصري، يحيى: هو ابن أبي كثير الطائي مولاهم اليمامي. وانظر (1667).

وأخرج البخاري في "التاريخ الكبير" 3/107 عن عبد الله بن محمد، وابن خزيمة في التكل كما في "إتحاف المهرة" 4/97 عن عبد بن عبد الصمد الخزاعي، كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. واقتصر البخاري على قوله: "لا شيء في الهمام، وتحرف "حرب" في "الإتحاف" إلى "حارث".

وأخرج ابن أبي عاصم (1180) عن الحسن بن علي، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" 1/375، وأخرجه أبو يعلى (1582) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" 2/79، كلاهما (الحسن، والدورقي) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به. غير أنهما قالا: "عن حبي التيميمي، قال: سمعت النبي ﷺ بإسقاط "أبيه" من الإسناد، والصواب إثباته كما جاء في الروايات الأخرى على ما رفعه ابن الأثير ووقع =

280
في مطبوع مسند أبي يعلى: "حياة بن حاسس النهمي، أن أباه أخبره" أي بإثبات أبيه، وهو خطأ في النسخة المطبوع عنها؛ لأن ابن الأثير أخرجه من طريق أبي يعلى، فسقطت من الإسناد كما سلف في تخرجه، ويؤيد أن الحافظ ابن حجر قال في "الأصابة" 5/109: أخرج ابن أبي عاصم وأبو يعلى من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير، حديثي حياة بن حاسس، قال: سمعت رسول الله نـ. الحديث، فقط من "أبيه".

وأخرج البخاري في "التاريخ الكبير" 3/108، والطبراني (3561) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن حية ابن حاسس، عن أبيه، به. ولم يذكر البخاري لفظه.

وقوله: "وأصدق الفال الفال"، وقع في (م): "وأصدق الفال الطيرة"، وهو خطأ، والمثبت من سائر الأصول.

(1) وقع في (م) هنا: "حدثنا عبد الصمد، حديثنا حسن بن موسى" بزيادة: "حدثنا عبد الصمد"، وهي زيادة مقحمة ليست في سائر الأصول.

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. حسن بن موسى هو الأشيب البغدادي، وحسن بن محمد: هو ابن بُهْرَام النهمي الموردي. شيبان:

هو ابن عبد الرحمن النهمي مولاهما النحوي.

وأخرج البخاري في "التاريخ الكبير" 3/108 عن سعد بن حفص، عن شيبان بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. ووقع في إسناده "ابن حية" بدل "حية". قلنا: هكذا رواه شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن حية، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو مخالف لرواية علي بن المبارك.

٢٨١
= وحرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير؛ فقد جعلاه من مسنده حابس
التميمي، ولم يذكرنا في إسناده أبا هريرة، وهذه الرواية هي التي صحّحها أبو
حاتم في «الكبير»2/197، وابن حجر في «الإصابة»1/559، وقال الترمذي
في «الالبخاري»2/197: كأن حديث علي بن المبارك أشبه لفظًا وافقه حرب
ابن شداد. وهو الذي يقتضيه صنعت أحمد بنهنا، فإنه أورد الإسنادين جميعًا في
مسنده حابس التميمي، لكن قال أبو زرعة الرازي كما في «الالبخاري»2/250:
 ألست بعند يحيى عن حية بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وتوقف فيه
البخاري، فلم يقبض في هذا الحديث شيء كما نقل الترمذي في «الالبخاري»
196.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»3/108 عن محمد بن يحيى
الذهلي، عن موسى بن إسماعيل، عن أبي بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي
 كثير، أن رجلاً حدثه، عن أبي هريرة.

واقوله: «أصدق الطير الفال»: الطير والطائر والطيرة بمعنى، فالطيرة لا
تكون إلا فيما يسوء، وقد تستعمل فيما يسر، والفال فيما يسر ويسوء قال ابن
الأثير، وإنما أحب الفال، لأن الناس أدلوا فائدة الله تعالى ورجوًا عائدة عند
كل سبب ضعيف أو قوي، فهم على خير، وقد جاء في الحديث المتفق على
صفحته: «لا طيرة ولا خيرها الفال، قالوا: وما الفال؟ قال: الكلمة الصالحة
يسمعها أحبكم» أي على قصد التفاوَّل كطالب ضالة: يا واجد، وكتاجر: يا
رازق وكمسافر: يا سالم وأمثال ذلك، وقد جاءت الطيرة بمعنى الجنس والفال
بمعنى النوع، ومنه الحديث «أصدق الطير الفال».

قال الطيبي: ومنعني التخصيص في الفال والمنع من الطيرة هو أن
الشخص لو رأى شيئاً، وظنه حسنًا، وحرضه على طلب حاجته، فليفعل
ذلك، وإذا رأى ما بعده مشوًّماً ومنعه من المفهي إلى حاجته، فلا يجوز
قبوله، بل يعذب لسبيله، فإذا قبل واتنهى عن المفهي في طلب حاجته فهو=

282
صيغة جبل

20682- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلامة، أخبرنا عطاء بن السائب، عن بلال بن بُطَر أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ استعمل على سجستان، فلقيه رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ، فقال: تذكر رسول الله ﷺ حيث استعمل رجلاً على جيشٍ، وعنده ناز قد أُجِبَت، فقال لرجلٍ من أصحابه: قم فانزها. فقام فنزها، بلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «لو وقعت فيها، لدخلنا النار، إنه لا طاعة في ممَّضِيَتِهِ الله» وإنما أردت أن أذكرك هذا. وقال حماد أيضاً: قم فانزها، فأتي، فعزِّ عليه، وقد قال حماد أيضاً: «لا طاعة في ممَّضِيَتِهِ الله» قال: نعم (1).

الطيرة المنهي عنها.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأجل بلال بن بُطَر -البصري-، فإنه لم يرو عنه غير عطاء بن السائب، ولم يتوفر توثيقه عن غير ابن حبان، وعطاء بن السائب اختلط بأخره، وسماع حماد بن سلامة منه مختلف في كونه قبل الاختلاط أم بعده. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفار، والصحابي الذي استعمل على سجستان هو الحكم بن عمرو الغفاري، والرجل الذي لقيه هو عمران بن حصين. وقد سلف الحديث عن الحكم بن عمرو الغفاري في مستنده. انظر (20653). وأخرجه ابن أبو عاصم في (الأحاديث والثنائي) (1919) عن هدبة بن...
حديث أبو علي

حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سليمان التيمي، قال:

حَدَّثَُ رَقَبَةَ بن عَمْرَةَ النَّاهِدِي، عن عَمْرَةَ في الْمَيْيَاحِ. قال:

فَقَالَ الْحَنْسُ:

= خالد، عن حماد بن سلمة، به. وقال فيه: «فقام ليزوها» بدل «فقام،

فَنَزَاهَا».

والرجل الذي استعمل على إمارة الجيش اختلف في تعيينه، فقد جاء في
حديث أبي سعيد الخدري السالف في «المندى» (1139): أنه عبد الله بن
جعفر السهيمي القرشي، وجاء في حديث علي بن أبي طالب السالف في
المندى أيضاً (622): أنه رجل من الأنصار، لكن وقع في بعض الروايات
حدث علي: "رجلًا هكذا مطلقاً دون نسبة أو تسمية، والذي رجحه الخطيب
البغدادي في الأسماء المهمة« ص 171: أنه عبد الله بن حذافة، وأن قول
بعض الرواة في حديث علي: إنه رجل من الأنصار، وهم، وهو ما رجحه ابن
الجوزي أيضاً، لكن مال الحافظ ابن حجر في الفتح 8/59 إلى احتمال تعدد
القصة، وإليه جنب ابن القيم.

وقوله: «أَجَحَّتْ» على بناء المفعول من التاجيج، بجميع، أي: أُوقفت.

وقوله: «فأسَّنَهَا»: هو أمر بالذَّيَاوِ، وهو الذهاب.

وقوله: «فَنَزَاهَا»: كما وقع هنا في هذه الرواية، وهو مشكل لمخالفته
الروايات الثانية: من أنه لم يدخلها أحد من أصحابه، وهو ما أثر عن حماد.

بعد.

(1) في الأصول الخطية التي بين أبيدنا هنا اضطراب، وما أثبناه من (س)
وق، ومعناه: "أن سليمان التيمي ذكر: أنه حَدَّثَ الحَنْسَ بحديث أبي عثمان
النهدي" ويتوجه ما وقع في "أطراف المندى" 8/261: "أخبرنا سليمان التيمي،
قال: حديث الحسن« بصورة التكلم.

284
أخبرني رجلٌ من الحيّ: أنه دُخلَ على رسول الله ﷺ وعلى جَبَّةٍ لِبَيْتٍها دِيْبَاجٍ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَيْبَةً مِن نَارٍ».

(1) إسناده ضعيف، فيه علي بن عاصم -الواسيّي النّيمي مولاهم-، وهو ضعيف. سليمان النّيمي: هو ابن طَرْخان أبو المعتمر، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وأبو عثمان النّهدي: اسمه عبد الرحمن بن ملّ، والحديث على ضعفه مخالف لما جاء في الأحاديث الصحيحة: من استثناء قليل الحرير في الثوب من الحرم، ومنها حديث عمر بن الخطاب المشار إليه، ولفظه كما سلف في مسنده برقم (٩٢): وإياكم والتجربة، وزي أهل الشرك، ولبوس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهانا عن لبس الحرير، وقال: "إلا هكذا"، ورفع لنا رسول الله ﷺ إصْبِعَهُ.

وقوله: "لِبَئِسَهَا" يفتح اللام وكسر الباء، ويجوز كسر اللام وإسكان الباء.

تخفيفاً: هي وَرَقَة تُعمل موضع جَبَّة القميص والجُبَّة.
ميث مجاشيع بن مسعود

2684 - حفظنا عفان، حفظنا يزيد بن زريع، حفظنا خالد الحدَّاء، عن أبي عثمان

عن مجاشيع بن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، هذا مجادل بن مسعود ييايكم على الهجرة، فقال: "لا هجرة بعد فتح مكة، ولكن أبابعه على الإسلام" (1).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفار، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملِّ التهذِب البصري. وهو مكرر الحديث رقم (15800). 286
حديث علي بن سلمة

2085 - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثني أيوب، قال:

سمعت عمرو بن سلمة، قال: لما كان يوم الفتح، جعل الناس يمرّون علينا، قد جاءوا من عند رسول الله ﷺ، فكتب أقرأ وأنا غلام، فجاء أبي بإسلام قومه إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "يؤمنكم أكثركم قرآناً فظرووا، فكنت أكثرهم قرآناً، قال: فقالت امرأة: غطوا است فارتكتم. قال: فاشترؤوا لـ
بردة١ (1)، قال: فما فرحت أشد من فرح بذلٍ.

2086 - حدثنا عبد الواحد بن واصل الحداد، حدثنا يسعّر أبو الحارث الجرموسي، قال:

سمعت عمرو بن سلمة الجرموسي يحدث: أن أبا وقفة من قومه وفدوا إلى رسول الله ﷺ حين ظهر أمره، وتعلَّم الناس

(1) لم ترد في (س) و(ظن)، والength من سائر الأصول.
(2) إن إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحباء عمرو بن سلمة الجرموسي، فمن رجال البخاري.
(3) وأخرجه ابن سعد 1/375 و72 و7/90، وأبو عاصم في (الأحاديث والمعاني) (1597)، وأبو القاسم البغوي في (الجعديات) (1229)، والدارقطني في (المؤلف والمختلف) 1196/3 من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهذا الإسناد.
(4) وانظر (15902) 287
القرآن (1)، فقصوا حوائجهم، ثم سألوه من يصلّي لنا - أو يصلّي
بنا؟ فقال: (يصلّي لكم - أو بكم (2) - أكثركم جمعاً للقرآن -
أو أخذاً للقرآن) - فقدموا على قومهم، فسألوا في الحي، فلم
يجدوا أحداً جمع أكثر مما جمعت، فقدموني بين أيديهم،
فصليت بهم وأنا غلام على شملة لي، قال: فما شهدت مجمعًا
من جرح إلا كنت إمامهم إلى يومي هذا(3).

٢٨٧ - حدثنا علي بن عاصم، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة
عن عمرو بن سلمة، قال: كانوا يأتونا الركبان من قبل رسول
الله ﷺ فستقرؤهم، فحدثونا: أن رسول الله ﷺ قال: (ليؤمكم
أكثركم قرآناً) (1).

(1) ليست في (م)، وأثبتها من سائر الأصول.
(2) قوله: (أو بكم) كذا في (ظ) و(ق)، وفي (م) و(س): (أو يؤمكم).
(3) إسناده صحيح. وانظر (١٥٩-٢).
وقوله: (شملة): هي كساء يُغطي به ويتلفف فيه، أو يمزر من صوف أو
شعر يُتوشح به.
(4) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه علي بن عاصم، وهو:
الواستي النيمي مولاهم، وهو ضعيف، وباقية رجاله لقاء رجال الشيخين غير
صحابي عمرو بن سلمة الجرمي، فمن رجال البخاري. خالد الحذاء: هو ابن
مهان البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري، وهو مكرور
الحديث (١٥٩-٢).
حديث رجل من بني سليط

٢٠٦٨ - حدثنا عفان، حدثنا المبارك بن فضالة، حدثنا الحسن
أخبرني شيخ من بني سليط قال: أتيت النبي ﷺ لأكلمه في
سبه أصيبنا في الجاهلية، فإذا هو يحدث القوم وحلقة قد
أطلقت به، فإذا هو قاعد عليه إزار قطري (١) له غليظ، أوّل شيء
سمعته منه وهو يقول (٢) بيده هكذا، وأشار المبارك بإصبعه
السبابة: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخدله، التقوى
هاهنا، التقوى هاهنا» (٣) أي: في القلب.

٢٠٦٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا علي بن زيد، عن الحسن
حديثي رجل من بني سليط قال: أتيت النبي ﷺ وهو في
أزفلة من الناس، فسمعته يقول: «المسلم أخو المسلم، لا
يظلمه ولا يخدله، التقوى هاهنا» قال حماد وقال بده إلى
صدره: «وما نواذ رجلان في الله فترقَ بينهما إلا بحدثٍ»

(١) في (ظ١٠ والق): قطن.
(٢) في (س) و(م): سمعته منه يقول وهو يقول.
(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل المبارك بن فضالة، وقد
توبع، وباقى رجله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. والحسن:
هو البصري، وانظر (١٦٢٤).
القطر بالكسر، والقطرة: ضرب من البرود.
(٤) في (ظ١٠): لحديث.

٢٨٩
يُحَدِّثُهُ أَحْدُهُمَا، والمُحَدِّثُ شَرَّهُ، والمُحَدِّثُ شَرَّهُ، والمُحَدِّثُ شَرَّهُ.

(1) الشطر الأول منه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وانظر ما قبله.

وأما الشطر الثاني فحسن لغيره، يشهد لقوله: "وما تواد رجلان... إلخ" حديث ابن عمر السالف برقم (536)، وفي إسناده ابن لهيعة وهو سبأ الحفظ.

حديث أنس عند البخاري في "الأدب المفرد" (٤٠١)، وسنده حسن في المتابعت والشهادة.

٢٩٠
حديث رَدِيف النَّبِيِّ ﷺ

2029 - حدثنا عفانٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصمٍ الأحول، عن أبي
تميماء

عن رَدِيفٍ النَّبِيِّ ﷺ. أو عن رجلٍ، عن رَدِيفٍ ﷺ: النَّبِيِّ ﷺ;
أنه كان على جِمارٍ، فَعَرَّى، فقال الذي خَلَفَهُ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ،
 فقال: لا تَثْلُّ تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فإنَّكَ إذَا قَلْتَ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ،
تَعَاذِبْ وقال: بِعِزْيِي ضَرْعُتَكَ، وإذا قَلْتَ: بَانِسِمِ الله، نَصْعَّرَ
حتى يَصِرَ مِثْلُ دُبَابٍ (1).

(1) في نسخة على هامش (س): رَدِيف.
(2) إسناده صحيح. انظر (9105).
صريح رجلن مع النبي ﷺ

2091 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة

عمَّن سمع النبي ﷺ يقرأ: «فيومَنِّ لا يُعَذَّب عَدَّابه أحَدٌ.
ولَوْ يُوقِن وَنَاكَ أَحَدٌ» [الفجر: 75-26] يعني: يَفعل به.

(1) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف في إسناده على أبي قلابة-

وهو عبد الله بن زيد الجرمى - كما سبيلي. خالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخيره أبو داود (3991) من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن
شعبة، بهذا الإسناد. قال أبو داود: بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة
رجلًا.

وأخيره أبو عمر الدوري في قراءات النبي ﷺ (127)، والطبري
209/189، والحاكم 255/2 من طريق خالد الحذاء، به. وقد صرح أبو
قلابة بالحديث عند الدوري والطبري، وفي إسناد الدوري أبو عمارة حمزة بن
القاسم، وهو لا يعرف بجرح ولا تعديل، وفي إسناد الطبري خارجة بن
مصيغ بن خارجة، وهو متورق.

وأخيره أبو داود (3991) من طريق حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن
أبي قلابة، قال: أنبأني من أقرأ النبي ﷺ، أو من أفراه من أقرأ النبي ﷺ.
فزاد في الإسناد رجلًا مبهمًا.

292
حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

2019 - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا الأزرق بن قيس، عن يحى بن يعمر عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، قال: "أوَلِما يحاسبُ به العبَّدُ يوم القيامة صلاته، فإن أنفَّها كَتَبَت له ناقِصًا، وإن لم يكن أنفها قال: انظروا: تجدون لعذبٍ من ثَّوْعَف، فأكملوا ما ضَيَعُون من فَرْيضَهُ، ثمَّ الزكاة، ثمَّ تخْدُع الأعْمَال على حسب ذلك".

- وأخرجه ابن منهى في "الصحابية" كما في "أبد الغابة"، 27/6 من طريق عبد الله بن موسى، عن سليمان الخوزي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث. وسليمان الخوزي في عداد المجهولين.

قال ابن زنجلة في "حجة القراءات" ص 312: قرأ الكسائي: فومث ه لا يعذب عذاب أحد، ففتح الذين، ولا يوشق بثاني. المعني: لا يعذب أحد يوم القيامة كما يعذب الكافر.


(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صاحبه. وقد سلف الحديث في مسنده المدنين برقم (11814) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة.

293
لا يمكنني قراءة النص العربي من الصورة.
وأخبره ابن سعد في "الطبقات" 4/7، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" 1/12-13، وابن قانع في "معجم الصحابة" 2/356، والبيهقي 4/102 من طريق سليمان بن حرب، والطبراني في "الكبر" 71/19 من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

ويشهد للنبي عن أخذ كرامي الأموال في الصدقة حديث مصداق النبي ﷺ برم (18837)، وانظر تفاصيل شواهد هناك.


(1) قال السندي: طَفِيل بْن سَخْبَرة: أَزيدي، حليف قريش، له صحبة، وهو غير الذي روي عنه الزهري، فلا صحبة له، وهو أخو عائشة لأمها أم رومان، كان عبد الله بن الحارث بن سخيرة قدماً مكة حالف أبا بكر، فمات، فخلف أبو بكر بعده على أم رومان، فالطفل أكبر من عائشة ومن أخيها عبد الرحمن.

(2) في (م): وإنكم أَنتم الْقُوَّمِ.

(3) في (ظ): ما شاء الله وشَاء مُحَمَّدٌ، والشبت من (ق) و(م).

رَنَسْخَة في (س).

296
ثم قال: «إن طُفِيقًا رأى رؤيا، فأخبارها من أخبار منكم، وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يشَعَّن الحياة منكم أن أنهاكم عنها».
قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وما شاء محمد».

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يرو له غير ابن ماجه، وقد اختلف في إسناده على عبد الملك بن عمر كما سبأني بيانه.
وأخبره ابن الأثير في «أسد الغابة» 2/78 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمرو عن ربيع عن حذيفة، كما =

297
= عند البخاري في "التاريخ الكبير"، 1184/3، والسناني في "عمل اليوم والليلة" (1984)، وابن ماجه (711), والحاذمي في "الاعتبار" 243-244، وسياطي 5/393 في مسند حذيفة.

ورواه من طريق عبد الله بن بشار، عن حذيفة أبو داود (649), والسناني في "اليوم والليلة" (985), والحاذمي في "شرح مشتاق الأئمة" (1237), والبيهقي 3/216 مختصرًا بالمرفوع منه. ولفظه: "لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان"؛ وإسناده صحيح، وسيأتي 5/384.


وفي "عمل اليوم والليلة" (1986). وإسناده صحيح.

ورواه السناني في "اليوم والليلة" (987) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مغيرة، عن عبد بن خالد، عن نجله قالت: دخلت بهودية على عائشة فقالت:

إنكم تشركون... ولم يفق للفعل.

ورواه مصعب بن عبد الملك عن جابر بن سمرة، كما عند الطحاوي في "شرح متشاق الأئمة" (1237), وابن حبان (5725).

ورواه هانئ بن يحيى، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمر، عن ربيعة، عن عبد خيبر، عن عائشة أنها قالت: قالت الباهت: نعم القوم قوم محمد...

إله. وهو عند الحازمي في "الاعتبار" ص 243.

وفي باب المرفوع منه عن ابن عباس، سلف برقهم (1839). قال السندي: قوله: "كان يتعني الحياة... إله": فيه أن ما يوه من مفكر يمكن السكرت عنه حياة، ثم إنه إما نهي عنه لما علم بهم هذه الكلمة المساوية، لا بمجرد الرؤيا. وانظر "النحو" 11/540-541.
حديث عم أبي جزارة الرقاشي

عن عمته، قال: كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ في أوسط أيام النشريق، أدرّب عنه الناس، فقال: «يا أيها الناس، هل تذرون في أي يوم أنتم؟ وفي أي شهر أنتم؟» وفي أي بلد أنتم؟ قالوا: في يوم حرام، وشهر حرام، وبلد حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحمراء يومكم.

هذا، في شهر هذا، في بلدكم هذا، إلى يوم تلقونه.

ثم قال: اسْمَعْوا مَنَّى تَعِيَّشُوا، ألا لا تظُلموا، ألا لا تظُلموا، ألا لا تظُلموا، إِنّه لا يَجِلُّ مَا لَمْ أَمْرِهِ إلا بثّيب نفس مه، ألا وإن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدماه هذا حتى يوم القيامة، وإن أول دم يوضع دم زبيعة بن الحارث بن عبد المطلب، كان مسترضاً في بني ليث، فقتله هذيل، ألا

(1) في (م): حديث عم أبي جزارة الرقاشي عن عمته، زاد عمن عمه، وهو خطأ. قال الحافظ في "الإصابة" 2/140: جزم البارودي والطيراني وغير واحد بأن اسم عمه حنيفة. وقيل: حنيفة اسم أبي حرة، وقيل: اسم أبي حرة حكيم.

(2) في (م): في أي شهر أنتم؟ وفي أي يوم أنتم.

299
 وإن كل ربا كان في الجاهلية موضوع و إن الله قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس بن عبد المطلب، لكن رؤوس أموالكم لا تظالمون ولا تظلمون، أما وإن الزمان قد استدار كلهبه يوم خلق الله السماوات والأرض ثم قرأ: إن عدة الشهر عند الله أثنتا عشرة شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم ذلك الذي denn القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم [التوبة: 36].

لا لا ترجعوا بعدي كفارة يضرب ببعضكم رقاب بعض، إلا إن الشيطان قد أيس أن يعقبه المصلون، ولكن في التحريش بينكم، فاتقوا الله في النساء، فإنهم عندكم عوان لا يملكون لأنفسهم شيئاً، وإن لهن عليكم، ولكم عليهن حقاً: أن لا يوطن من فرشكم أحداً غيركم، ولا يأدن في يوتيكم لأحد تكرهونه، فإن خفيف نشورهن فغتونهن وازجروهن في المضايع، واضربوهن ضرباً غير مقرب - قال حميد: قلت للحسن: ما المبرح قال: المؤثر ولهن رزوهن وكسوهن بالمعروف، وإنما أخذتهم بآمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ألا وإن كانت عنده أمانة، فليودها إلى من ائتمها عليها وضبط يديه فقال: ألا هل بلغت، ألا هل بلغت، ألا.

(1) في (س) و(م): ولكنه.
(2) في (ظ) و(ق): وإن لهن عليكم حقاً، ولكم عليهن حق. وفي (س): وإن لهن عليكم ولكم عليهن حق.
(3) حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، والحسن: هو البصري.
هل بلغت؟! ثم قال: "ليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ، أسعد من سامع.
قال حميد: قال الحسن حين بلغ هذه الكلمة: قد والله بلغوا أقواماً كانوا أسعد به.

(1) صحيح وغيره مقطعًا، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وأخبره الطبري في "الكبير" 1509 من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يسبق له خطبة.

وأخبره مختصرا بوضع الربا: الدارمي 2434 عن حجاج بن منهال، وأبو يعلى 1599، ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" 1366 عن عبد الأعلى بن حماد، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخبره مختصرا بحرمة مال المسلم: ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثنى" 1571 عن عبد الواحد بن غياث، وأبو يعلى 1595، والدارقطني 26/3 من طريق حجاج بن منهال، ثلاثهم عن حماد بن سلمة، به.

وأخبره مختصرا بقوله: "فإن خفتم نشؤهن فاهجروهن في المضاجع.

أبو داود 2115 عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وفي باب قوله: "لا يحل مال مريء مسلم إلا بطيب نفس منه" عن عمرو بن يثرب، سلف برقم (15488)، وعن أبي حميد الساعدي، سبأني 425/5.

ومن ابن عباس عند البهليبي 97.

وفي باب وضع دم ريعة وربا العباس والوصية بالنساء عن جابر ضمن حديثه الطويل في الحج عند مسلم (1218)، وأبي داود (1905)، وابن ماجه (2074).

ومن عمرو بن الأبوه من الترمذي (1133) و(2087)، وابن ماجه (1851)، والنسائي في "الكبرى" (91169)، والطحاوي في "شرح المشكل" (2526). واقترحوا في رواياتهم على الوصية بالنساء عدا الترمذي (2087).

301
وفي باب قوله: "إن شيطان قد آيت... إخ" عن جابر، سلف برقم (١٤٣٦٦)، وانظر تتمة شواهد هناك.
ولتتمة شواهد الخطبة انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١٧٦٢)، وحديث أبي بكر السالف برقم (٢٠٤٧).
قال السنيدي: قوله: "ومأثرة" بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.
"تحت قدمي" كتابة عن إبطالها وإسقاطها، أي: فلا مؤاخذة بعد الإسلام بما جرى في الجاهلية، ولا قصص ولا كفارة ولا دية، ولا يؤخذ الزائد على رأس المال بما وقع في الجاهلية من عقد الربا.
"بوضع": يبطل.
"قد استدار": أي: صار على هيئة، أي: وبطل ما كان عليه أهل الجاهلية من النسي.
"أن يهده المصلون": بسجود الصنم.
"عوان": أي: أسيرات محبوسات بقيود الزوجية.
"لا يوطن": قال النووي في "شرح مسلم" ٨/١٨٤: والمختار أن معناه: أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيتكم، والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلًا أجنبيًا، أو امرأة، أو أحدًا من محارم الزوجة، فالله يتناول جميع ذلك، وهذا حكم المسألة عند الفقهاء: أنها لا يحل لها أن تأخذ لرجلًا أو امرأة ولا غيره في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكره.
"الضرب المريح": قال النووي: هو الضرب الشديد الشاق.
قلنا: وقد روى ابن حبان في "صحيحه" (٤١٨٩) عن إسحاق بن أبي ذياج، قال: قال النبي: "لا تضربوا إماء الله"، قال: فذَّرت النساء، وساءت أخلاقيهن على أزواجهن، فقال عمر بن الخطاب: ذَّرت النساء، وساءت أخلاقيهن على أزواجهن منذ نهبت عن ضريهن، فقال النبي: "فاضربوا" فضرباً.
صِيبَتْ نساءه تَلِيل، فَلَمّا نَسيتْ يَشْتَكِين الْضَّرِب، فَقَالَ الْبَيْنِي حَنَّام، وَقَالَ: "أَذْرَبْنَا عَاماً، ثُمَّ قَفَّلْنَا، وَفِي نَاشِر مِنْ حَفْصٍ، فَذُكْرُ الحَجَاجُ،

= الناس نساءهم تلك الليلة، فأتي نساء كثير يشتكين الضرب، فقال النبي حين أصبح: «إِنَّ ابْنِي طَالِبٍ بِالله لِيَكُونُ اللَّيْلَة سَبَعَون امرأة كَلِهِن يَشْتَكِين الْضَّرِب، وَإِنْ شَدَّةُ اللَّه لا تَجَدْنَ أَوْلِيَةٍ خَيْرِكُم»، وِإِسْنَادَهُ صَحِيحٌ، وَتَنَاظرَ تَمَامَ تَخْرِيجِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ: «وَلا تَجَدْنَ أَوْلِيَةٍ خَيْرِكُم» دَلَّةً عَلَى أنْ ضَرِبَهُم مَبَاحٌ فِي الْجُمَلَة، وَمْحَلُّ ذِلِكْ أَن يَضْرِبُوهُمْ تَأَدِّيبًا إِذْ رَأَى مِنْهَا مَا يَكُرُهُ فِيما يَبْعَثُ عَلَيْهَا فِي طَاعِتِهَا، فَإِنَّ اكْتِفَ بِالْإِثْرَاءِ وَنَحْوَهُ كَانْ أَفْضِلًا، وَمَهْمًا أَمْكَنَ الْوَقُولُ إِلَى الْغَرْضِ بِالْإِيْهَامِ لَا يُعْدَلُّ إِلَى الْفَعْل، لِمَا فِي وَقْعٍ ذَلِكْ مِنْ النَّفْرَةِ المَضَدَّةِ لِحَسْنِ الْمِعاَشرَةِ المِتَطَوِّرةِ فِي الْزُّوْجَةِ إِلاَّ إِذَا كَانَ فِي أَمْرٍ يَتَعْلِقُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَوَصِيَّ عَنْ عَائِشَةِ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا أَنْ قَالَتْ: «إِنَا ضَرِبْتُ بِهِ اِمْرَأَةً لَهُ قَطٍّ، وَلَا خَادَمًا لَهُ قَطٍّ، وَلَا ضَرِبْتُ بِهِ شَيْئًا قَطٍّ إِلَّا أَنْ يَجَاهَدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا نَخْرُجُ بِأَمْرِنَا إِلاَّ اِخْتُرُوهَا مَا لَمْ يَكُنْ إِنْظَرُ، فَإِنَّمَا كَانَ إِنَّمَا كَانَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ، وَلَا نَتَنْمِمُ لَنفْسِهِ إِلاَّ أَنْ تَنْتَهِكْ حُرْمَةِ اللَّه عَز وَجَل، فَيَتَمَشَّى الله وَسَيَأْتِي فِي الْمُسْتَدْرِكٍ ٦/٢٧٢. وَانْظُرَ فِي الْبَيْنِي [٨/٢١٥].


٣٠٣
وفى، وشهد، فقلت له: لم تُسبَه وهو يقاتل أهل العراق في طاعة أمير المؤمنين? فقال: إنه هو الذي أكرمه، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يكون في هذه الأمة خمس فئين، فقد مضت أربع وقبت واحدة، وهي الصليمن وهم فيكم يا أهل الشام، فإن أدركتمها فإن استطعت أن تكون حجرا فكنه، ولا تكن مع واحد من الفريقين، وإلا فاتخذ نفعا في الأرض".

وقد قال حماد: "ولا تتكون" قد حدثنا به حماد قبل ذا قلت: أنت سمعته من النبي ﷺ؟ قال: نعم. قلت: يرحمك الله، ألا كنت أعلمني أنك رأيت النبي ﷺ حتى أسائلك؟"

1. العشيت من (ظل) و"أسد الغابة"، وفي (م) و(س) و(ق): ألا.
2. إسناده ضعيف لجهالة عمارة الرجل الشامي، وقيل: عمارة بن بكر، وهو من رجال "التعجيل" لم يرو عنه غير داود بن أبي هند، وزمعم بعضهم أن له صحة، ولا يصح، فالصحيح أنه تابعي، نظر "الإصابة" 4/58-84، و"تعجيل المنشئة" 2/230-231

وأخرجه ابن الأثير في "أسد الغابة" 6/393-394 من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن قاين في "معجم الصحابة" 2/245 من طريق أحمد ابن يحيى بن حميد، عن حماد بن سلمة، وله في إسناده ذكر الشيخ الخثومي، حيث قال: عن عمارة بن عبيد، عن النبي ﷺ.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابن قاين 2/245، وابن عدي في "الكامل" 3/1136 من طريق سليمان بن كثير عن داود بن أبي هند، وله عن عمارة ابن عبيد هو الشيخ الخثومي نفسه.
صيغ جبل

6297 - حدثنا عفان، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة، أخبرنا عمر
- يعني ابن أبي عمر - عن ابن عباس، قال: أتى عليّ زمان وأنا أقول: أولاد المسلمين مع المسلمين، وأولاد المشركين مع المشركين، حتى حدثني فلان عن فلان، أن رسول الله ﷺ سئل عنهم، فقال: "الله أعلم بما كانوا عاملين". قال: فلقيت الرجل، فأخبرني ف أمسكت عن قوله. ١)

وفي باب الأمر باعتزال الفتى عند الخلاف والفرقة عن محمد بن مسلمة
سلف برقم (١٧٩٧٩)، وذكرنا نتة أحاديث الباب هناك.
أو لأمير المؤمنين.
وقوله: "صلحب", أي: الداهية.
(١) إسناده صحيح. وسيأتي/ ٤١٠/ عن إسماعيل ابن علية، عن خالد.
الحذاء، عن عمار.
وقد سلف الحديث في مسند ابن عباس من حديثه برقم (١٨٤٥). ونظر كلامنا عليه هناك. ٢٠٥
صيِحَة رَبِّيِّنَي ١٢٢٩٨
حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: سمعت شيخًا
من قيس يحدث
عن أبيه أنه قال: جاءنا النبي ﷺ، وعندنا بكَرَة صعبة لا نقدر
عليها، قال: فدنا منها رسول الله ﷺ فمسح ضرعها، فحَمل،
فاحقلب، قال: ولما مات أبي جاء، وقد شدثته في كفته،
واخذت سلائة فشددت بها الكفن، فقال: لا تتعذب أباك
بالسلائة قالها حماد ثلاثا، قال: ثم كشف عن صدره وألقى
السلائة، ثم برق على صدره، حتى رأيت رضاضًا برأبه على
صدره.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ القبيسي.
وفي باب إدرار الضرع إذا مسه النبي ﷺ له عن ابن مسعود، سلف برقم
(٣٥٩٨).
قوله: «بَكَرَة»، أي: الفتيَّة من الإبل.
قال السندي: «سلائة» بالمد: شوك النخل، جمعه سلاء بوزن رماة.
وقوله: «رضاض يرأبه» بضم راء والتخفيف، أي: قطراته.
حديث سليم بن عمرو

حدثنا عفان، حدثنا وهب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن
معاذ بن رفاعة الأنصاري
عن رجلٍ من بني سُلَمة، قال له: سلِيم، أتينا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن معاذ بن جهل يأتينا بعدما ننام،
ونكون في أعمالنا بالنهاي، فيُناديني بالصلاة، فأخرج إليه، فبطلنُ عليهما، فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم: "يا معاذ بن جهل، لا تكُن فتاناً،
إِنَّمَا أَن تَصَلَّيْ مَعِي، وَإِنَّمَا أَن تَخْفَفْ عَلَى قُوْمِكَ".
ثم قال: "يا سلَيم، ماذا مَعَكَ من القرآن؟" قال: إنى أسأل الله
الجنة، وأعود به من النار، والله ما أحسَن دَنْدُنْك وَلَا دَنْدُنْة
معاذ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وهل تَصِير دَنْدُنْي وَدَنْدُنْه معاذ إلا
أن تسأل الله الجنة وتُبِعْد به من النار".
ثم قال سليم: سترون غداً إذا التقي القوم إن شاء الله. قال:
والناس يتجلبون إلى أحدٍ، فخرج وكان في الشهداء(1).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، فإن معاذ بن رفاعة لم يسمع هذا
الحديث من سليم، فقد جاء في آخره أن سليمًا استشهد في أحد. عمرو بن
يحيى: هو المازني.
وأخره ابن الأثير في "أسد الغابة"، 443/2 من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حبل، بهذا الإسناد.
وأخره البخاري في "التاريخ الكبير"، 110/3، وابن عبد البر في= 307
ميثاق الحنفي

2000 - حدثنا عفانٌ، حدثنا هرَمٌ، حدثنا قنادة، عن أبي المليخ
عن أبيه: أن يومٍ حَنيّن كان مطيراً، قال: فأمر النبي ﷺ
مُنادِيه: أَن الصلاة في الرحالِ.

= الاستيعاب 2/72-2 من طريق موسى بن إسماعيل النبوذكي، عن
وهيب بن خالد، به.

وأخبره الطحاوي في شرح معاني الآثار 1/641، والطبراني في
الكبر (1391)، والخطيب في الأسماء المبهمة ص 111، وابن بشكوال في
فواض الأسماء المبهمة ص 318 من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن
يحيى الرازي، به.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (12447).

وأخبر، سلف برقم (14190).

ويشهد لقصة سؤال النبي ﷺ للرجل وجوابه له حديث جابر، انظر تخریجه
عند الحديث (1441).

قوله: "ما أحسن دندنك"، قال السندي: فتحتانا ما سوى النون وسكونها،
أي: مسألتك الخفية، أو كلامك الخفي، والندندة: أن يتكلم الرجل بكلام
تسمع نغمته ولا تفهم.

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي، فقد روى له
أصحاب السنن. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو
المليخ: هو ابن أسامة بن عمر الهذلي.

وأخبره ابن الأثير في أسد الغابة 2/182 من طريق عبد الله بن أحمد بن
حنابل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخبره ابن سعد 2/157، وأبو داود (1057)، وابن خزيمة (1658).

308
2001 - حدثنا عقان، حدثنا همام، حدثنا قنادة، عن الحسن، عن
سميرة، عن النبي ﷺ، مثلاً سواء.(1)

2002 - حدثنا بهر، حدثنا شعبة، قال: قنادة أخبرنا، عن أبي المليح
عن أبيه: أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فاصبحهم
مطر، فنادي مناديه أن صلىوا في رحالكم.(3)

= والطبراني في «الكبري» (497)، والضياء في «المختارة» (1406) من طرق عن
همام، ي. ولم يذكر الضياء حنينا.

وأخرجون البزار في «مسنده» (2333)، وابن خزيمة (1658)، والطبراني في
الكبري (497) و (501) من طرق عن قنادة، به، وقرر الطبراني في الموضوع
الثاني بقنادة زيد بن أبي مليح.

وأخرج الطالسي (1262)، وابن سعد 7/44، وابن قانع في «معجم
الصحابية» 11 و 12، والطبراني في «الكبري» (497) و (499)، وابن عدي في
الكامل 3/1170، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (778) و (779).

(780)، والبيهقي 7/8 من طرق عن أبي مليح، به، ولفظ الطبراني في
الموضوع الثالث وأبي نعيم في الموضوع الأخير والبيهقي: «من شاء أن يصلي في
رحلة فليصل».

وقد سلف برقم (200280).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (4448)، وانتظر تهامة شواهد هناك.
(1) صحيح لغيره، رجال ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن لم يذكر
سماعه من سمرة. وهو مكرر (20160).

(2) إسناده صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى
له أصحاب السنن. بهج: هو ابن أسد العم، وأبو المليح: هو ابن أسماء بن
عمر الهذلي.

وأخرج ابن سعد 2/157، والبزار في «مسنده» (23376)، والنسائي =
309
20702 - حدثنا بْهَرُ، حدثنا أبَانٌ، حدثنا قَتَادَةُ، حدثنا أبو المَلِح
عن أبيه: أن نَبِيّ الله ﷺ قال يوم حُنَين في يوم مَتِيرٍ:
«الصلاة في الرُّحَالِ» (1).

20704 - حدثنا عَبْدُ الرَزَاقِ، أَخَبَرَنَا سَفِيانٌ، عن خَالِدٍ الحَذَاءِ، عن
أبي قِلَابَةَ، عن أبي المَلِحِ، قال: صَلَّيْتُ العِشاءَ الآخَرَةَ بالبَصِرَةَ،
ومُتَرِنَا، ثم جَعَلْتُ أَسْتَفْنِحُ، قال:
قال لي أبي (2) أسامةً: رأيتنا مع رسول الله ﷺ زمن الحُدَيْيَةِ
مُتَرِنَا، فلم يَبْلَّ السُّمَاءُ أَسْفَلٌ عَالِيَةً، فنادى منادي النبي ﷺ:
أن صَلُّوا في رَحَالِكُمْ (3).

= 111، وابن خُزِيَّةٍ (11658)، وأبو القاسم البغوي في «الجُمِهيرَاتِ» (995)،
وابن حبان (2081) و(2083)، والطبري (497)، والضياء في «المختارة»
(1407) من طريق عن شعبة، بهذا الإسناد.

(1) إسناد صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى
له أصحاب السنن.

(2) تُحَرَّفَت في (م) إلى: «أبو».

(3) إسناد صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى
له أصحاب السنن. سَفِيانٌ هو الثوري، و kcal لاحذاء: هو ابن مهَرٌ، وأبو
قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.
وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (1924)، ومن طريق أخرجه الطبري
في «الكبير» (496)، والضياء في «المختارة» (1404).
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» 2/21 عن محمد بن يوسف، عن
سفيان الثوري، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (1059)، وابن خزيمة (1863)، والحاكم (293/1)
310.
2705 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن
أبي المليح
عن أبيه قال: كَانَا مع النبي ﷺ بالخَدَّمَيْة، فأصابنا مطر لم
يُبْلِئَ أَسَفَلَهُ نَعَالَنا، فقال النبي ﷺ: "صُلُوْا فِي رِجَالِكُمْ" (1).

2706 - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد. وابن جعفر، حدثنا سعيد،
عن قتادة، عن أبي المليح بن أسامة
عن أبيه: "أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السِّبَاع".

= من طريق سفيان بن حبيب، وابن حبان (2709)، وأبو موسي المدني في
فترة الحفاظ عن 29 من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلها عن خالد
الحذاء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة 2/244-233 عن هشيم، وابن قانع في "معجم
الصحابية" 1/1 من طريق بشر بن المفضل، والطرباري في "الأوسط" (842)
من طريق أشعث بن سوار، والبيهقي 3/71 من طريق عبد الوهاب بن عطاء
الثقفي، أربعتهم عن خالد الحذاء، به. ولم يذكروا جميعًا أبا قلابة في إسناده،
ولاخالد رواية عن أبي المليح بدون واسطة.

(1) إسنادة صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير صحابي، فمن رجال
السنن.

وأنا نظرًا ما سلف برقِم (2700).

(2) إسنادة صحيح. رجاله ثقات، رجال الشيخين غير صحابي، فقد روى
له الأربعة. إسماعيل: هو ابن علي، وابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن
أبي عروبة.

وأخرجه الضياء في "المختارا" (1397) من طريق عبد الله بن أحمد بن
حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (4132) من طريق إسماعيل ابن علي، به.

= 311
2007- حدثنا إسماعيل، أخبرنا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المليم بن أسامة، قال:
خرجت إلى المسجد في ليلة مطيرة، فلمما رجعت استفتحت،
قل: من هذا? قالوا: أبو المليم. قال: لقد رأيتا مع
رسول الله ﷺ زمن الحديبية وأصابنا السماء، لم تقبل أسافل
نعلانا، فنادي مناذد رسول الله ﷺ: أن صلىوا في رحالكم.

= وأخرجه ابن أبي شيبة 249/14، والدارمي (1983)، والترمذي (177)،
والطحاوي فيشرح مشكل الآثار (2752)، الطبراني في الكبير (508)
و(509)، والحاكم 144/18، والبيهقي 1394 (1396) من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، به. زاد بعضهم: أن
تُثنَّى.

= وأخرجه البزار في مسنده (2331) من طريق إسماعيل ابن علية،
والطبراني في الكبير (510) من طريق عبد الرزاق، عن معم، والبيهقي
1/1 من طريق شعبة، ثلاثتهم عن يزيد الرشك، والطبراني (511) من طريق
مطر الوراق، كلاهما (يزيد ومطر) عن أبي المليم، به. ورواية الطبراني الأولى
فيها شك في وصله، قال: عن أبي المليم، أراهن على أبيه، وهو في مصنف
عبد الرزاق (215) مرسلا.

= وأخرجه عبد الرزاق (215) عن معم، وابن أبي شيبة 14/250، والبزار
(2330) من طريق ابن علية، والترمذي (1771) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن
يزيد الرشك، عن أبي المليم، عن النبي ﷺ مرسلا. ورجع الترمذي إرساله
وسياني برقم (2712). و
وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سلف برقم (1823)، وانتظر تتمة
شواهده هناك.

(1) إسناده صحيح، رجالة ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له.
20708 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، حدثني شعبة، عن قادة، قال: سمعت أبا المليح يحدث عن أبيه: أنه سمع النبي في بيته يقول: "إن الله لا يقبل صلاة غير طهور، ولا صدقة من غلول".

- أصحاب السنن. إسماعيل: هو ابن علي، وخلاله: هو ابن مهران الحذاء.
- وأخريه ابن أبي شيبة 2/134، وابن ماجه (936)، وابن خزيمة (167)، والطبراني في "الكبير" (500)، والضياء في "المختارة" (1405) من طريق إسماعيل ابن علي، بهذا الإسناد.
- (1) إسناده صحيح، رجائه ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.
- وأخريه ابن ماجه (771)، والبزاز في "مسنده" (1329) من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.
- وأخريه الطيالسي (1319)، وابن أبي شيبة 1/6، والدارمي (861)، وأبو داود (59)، وابن ماجه (721)، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" 1/304، والنسائي 5/57-57، وأبو عوانة 1/235، وأبو القاسم البغوي في "الجماعيات" (996)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (1300)، وابن الأعرابي في "معجمه" (381)، وابن حبان (1750)، والطبراني في "الكبير" (505)، وأبو نعيم في "الحلية" 1/176، والبيهقي 1/47، و230، وابن عبد البر في "التمهيد" 19/278، وأبو محمد البغوي في "شرح السنة" (175).
- الضياء في "المختارة" (1403) من طريق عشبة، به.
- وأخريه البزاز في "مسنده" (1328)، والنسائي 1/88-88، والطبراني في "الكبير" (602)، وابن عبد البر في "التمهيد" 19/278، والضياء في "المختارة" (1398، 1400، 1401، 1402، 1403) من طريق أبي عوانة، وأبو نعيم في "الحلية" 1/176-177 من طريق عبد بن أبي عروبة، كلاهما عن قادة، به.

313
2070 - حدثنا عبد الله بن بكر السهيمي، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن
أبي الميلح

عن أبيه: أن رجلاً من قومه أعتق شقيضاً له من مملوك،
فوقع ذلك إلى النبي ﷺ، فجعل خلاصه عليه في ماله، وقال:
"ليس الله شريك" (1).

= وأخرجه الطبراني في "الصغير" (100) من طريق خالد الحذاء، عن أبي
ميلح، به.
وسامأتي برقم (20714).
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (470).
وعن أسن بن مالك عن ابن أبي شيبة (1/5)، وأبي
عوانة 1/236.
وعن أبي هريرة عند أبي عوانة 1/236، والبصرا (1/256-كشف الأستار).
وانظر ما سلف في مسنده برقم (8078).
وعن أبي بكر الصديق عند أبي عوانة 1/237، وابن عدي في "الكامل" 1/332.
وعن أبي بكرة عند ابن ماجه (1/274)، وابن عدي في "الكامل" 3/931.
وعن ابن مسعود عند الطبراني في "الكبر" (1005).
وعن أبي سعيد عند الطبراني في "الأوسط" (893).
وعن الزبير بن العوام عنده أيضاً (1/10).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه،
وقد اختلف فيه على قتادة، فروى عنه مرة موصولاً ومرة مرسلًا كما سبأني
بيانه. سعيد: هو ابن أبي عروبة.
وأخره موصولاً أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (776)، والضياء في
المختارة (1409) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا
الإسناد.

314
20710 - حدثنا بِهِذَّ، عن هَمَامٍ، حديث الشِّقيَصٍ (1) في العبد، مُرْسَلُهُ.

20711 - حدثنا بِهِذَّ، حديث هَمَامٍ، حدثنا قَتَادٌ، أن أَبا المَلِيح أَخْبره
عن أبيه: أن يومَ حَنِينَ كان يوماً مَطْيرَاً، فَأَمَرَ النبيُّ ﷺ مَنادِيه
ينادي: أن الصَّلَاةَ في الرَّحَالٍ (2).

= وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (776) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، به.

= وأخرجه مسلاَّم ابن أبي شيبة 6/184، والبيهقي 274/10 من طريق عباد ابن العوام، والنسائي في "الكبرى" (4971)، والطحاوي في "شرح مشكل الأثار" (5382) من طريق إسماعيل ابن عطية، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

= وسيأتي موصولاً بِرقم (20716) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن همام,
ورسلماً بِرقم (20710) عن بهز بن أسد عن همام، و(20718) عن أبي سعيد,
عن هشام الدستوائي.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف بِرقم (4451)، وانظر تتمة شواهد هنالك.
(1) في (م) وهامش (س): قال: حديث الشقيص. وهذا الحديث ليس في
(ظر 1) و(ق).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد مسلاَّم رجال ثقات رجال الشيخين:
ولآخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (777) من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، عن بهز، عن همام، عن أبي المليح: أن رجلاً ... 
ولآخرجه أبو داود (3933)، والبيهقي 273/10 من طريق محمد بن كثير,
عن همام، به.

وانظر ما قبله.

(3) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيَّة، فقد روى
له أصحاب السنن.

315
2712- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سعيداً، حدثنا قتادة، عن أبي المِليح

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع.

2713- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن أبي المِليح

عن أبيه: أنهم أصابهم مطر بحنيين، فقال رسول الله ﷺ:

"صلوا في الرَّحالا".

(1) تحرف في (ظ) (و) (ق) إلى: معبد.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى
له أصحاب السنن، سعيد هو ابن أبي عروبة.
وأخرجه الدارمي (1984)، أبو داود (4132)، والترمذي في «السنن»
(420)، وفي «العلل الكبير» 2/470، والسنيدي 1767/7، وابن الجارود
(875)، والطبراني في «الكبر» (508)، وابن عرب البر في «التمهيد»
1/164، والضياء في «المختارة» (1395) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا
الإسناد.

وانظر (706).

وانتهى في هذا الحديث عن جلود السباع، أي عن الركوب عليها أو
الانفعال بها محمول عند الجمهور على ما قبل الدباغ، أو لما في ذلك من
الزنية والخبلة، وانتظر "شرح مشكل الآثار" 296-299، و"التمهيد"
1/124-165.

(3) قوله: "عن أبيه" سقط من (ظ) (و) (ق).
(4) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى
له أصحاب السنن.

وانظر (706).
274- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادة، قال:
 سمعت أبا المُلِيج يحدث عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا يقبَلُ الله صدقة من غُلْولِ، ولا صلاة بغير طهورٍ.

275- حدثنا محمد وهو ابن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبيه المليج.

 عن أبيه: أنه شهد رسول الله ﷺ بحَنِين في يوم مطبى أمر منادي في الرحال.

276- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا هماس بن يحيى، عن قتادة، عن أبي المليج.

 عن أبيه: أن رجلاً من هذيل أعتق شقيقاً له من مملوك.

(1) تحرف في (م) إلى: سعيد.
(2) في (م): إن الله عز وجل لا يقبل.
(3) إسناد صحيح، رجاه ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن.
(4) في (م): فينادي.
(5) إسناد صحيح، رجاه ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن.

أخروج ابن ماجه (271) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر.

277- في (م): فينادي.

أخروج ابن خزيمة (1658)، والطبراني في الكبير (497) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وانظر.

317
قال رسول الله ﷺ: «هو خُرّۡوقُ كَلِهٌ، لَيۡسَ اللَّهِ شَرَيكُ»(1).

۲٠٧٨ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن
سمرة، عن النبي ﷺ بهميه، ولم يذكر من هذين(۲).

۲٠٧٨ - حدثنا أبو سعيد، عن هشام، عن قتادة، عن أبي المليج،
بهميه غير أنه لم يذكر «عن أبيه»(۳).

(۱) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابي،
فقد روى له أصحاب السنن، وقد اختلف فيه على قتادة كما سلف بيانه برقم
(۲٠٧٩).
وأخبره الضاي في «المختارة» (۱۴١۱) من طريق عبد الله بن أحمد بن
حنيل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخبره أبو داود (۳٢٧٣)، والسناط في «الكبرى» (۴۹٧٥)، والطحاوي
في «شرح معاني الآثار» ۷/۱، وفي «شرح مشكل الآثار» (۵۳٨۱) و
(۵٣۸۵)، والطبراني في «الكبرى» (۵٣٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»
(۷٧٤)، والبيهقي ۲٧٣/۱۰، والضاي في «المختارة» (۱۴٠٨) و(۱۴۱٠) من
طرق عن همام، به.

(۲) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد - وهو
مولى بني هاشم - فمن رجال البخاري، لكن الحسن - وهو البصري - لم يصح
بسمعه من سمرة.

(۳) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه
مرسل. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.
وأخبره السناط في «الكبرى» (۴۹٧٢)، والطحاوي في «شرح
مشكل الآثار» (۵٣٨٤) من طريق أبي عامر القدرة، عن هشام،
بهم.
وقد سلف مرسلًا برقم (۲٠٧١) عن بهز، عن همام.

وانظر (۲٠٧٩).
219 هـ - حدثنا شریع، حدثنا عباد، يعني ابن العوام، عن الحجاج،
عن أبي المليح بن أسامة
عن أبيه أن النبي، قال: «الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء»(1).

(1) إسناده ضعيف. حجاج وهو ابن أرطاة، مدلس وقد عنن، وقد
اضطرب فيه:
ورواه عن أبي المليح، عن أبيه، عن النبي، كما في رواية المصنف،
وأخبره كذلك البهيقي 325/8 من طريق حفص بن غياث، عنه، بهذا الإسناد.
ورواه عن أبي المليح، عن أبيه، عن شداد بن أوس، أخبره كذلك
الطبري في «الكبير» (1112/7) و(1113/7).
ورواه عن رجل، عن أبي المليح، عن شداد بن أوس، أخبره ابن أبي
شيبة 9/58.
ورواه عن مكحول، عن أبي أيوب الأنصاري، أخبره البهيقي 125/8،
وقال: هو منقطع، وخطأ أبو حامد هذه الرواية، كما في «العلل» 2/247،
وقال: وإنما أراد حديث حجاج ما قد رواه مكحول، عن أبي الشمالي، عن أبي
أيوب، عن النبي، «خمس من سنن المرسلين: التعبير والحناء والسواك....
فترك أبا الشمال.
فكلنا: رواية حجاج عن مكحول، عن أبي الشمالي، عن أبي أيوب
مرفوعاً، أخرجه الترمذي (480)، والطبري في «الكبير» (4085).
وجصح الترمذي ذكر أبي الشمال فيه.
وسيأتي في «المسلم» 421 دون ذكر أبي الشمال.
وله طريق أخرى من غير رواية حجاج، أخرجه الطبري في «الكبير»
(1159/20)، والبهيقي 8/325-326، من طريق عبان، عن أيوب بن محمد
الوزان، عن الوليد بن الوليد القلاني، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان،
عن محمد بن عجلان، عن عكمة، عن ابن عباس، مرفعاً. وعبد الرحمن =
319
2072 - حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن قنادة، عن أبي المليح، عن
أبى
أن النبي ﷺ أمر ﻣُنادِيَّة يوْمٍ حَنِينٍ في يوْمٍ مَطْيِرٍ، فنادى:
الصَّلاةُ في الرَّحَالٍ.

ابن ثابت في كتاب، وقد تفرد بهذا الحديث فجعله من حديث ابن عباس، وهو
ليس بذلك القوي. قال البيهقي: إسناده ضعيف، والمحفوظ موقوف. ثم أخرج
الرواية الموقوفة بإسناده إلى ابن عباس.
وفي باب ختان النساء عن أم عطية عند أبي داود (571) من طريق محمد
ابن حسان، عن عبد الملك بن عمير، عنها. قال أبو داود: روي عن عبد الله
ابن عمرو، عن عبد الملك بن معاذ، وإسناده ليس بالقوي، وقد روى مرسلاً
ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف. وانظر تنمية الكلام عليه في
التلخيص الحبيب، 4/83.
(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي، فمن رجال
السنن. وانظر (2070).
320
صيغة النعت

٢٠٧١ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس بن
يزيد عن عطاء الخراساني، قال:

كان نيبشة الهذلي يحدث، عن رسول الله ﷺ: "أن المسلم
إذا اغتسل يوم الجمعة، ثم أقبل إلى المسجد لا يودي أحداً،
فإن لم يجد الإمام خرج، صلى ما بذا له، وإن وجد الإمام قد
خرج، جلس، فاستمع وأنصت حتى ي قضي الإمام جمعته
وكلامه، إن لم يعفر له في جمعته تلك ذنوبه كلها، أن تكون
كفتارة للجماعة التي تلتها."(١)

(١) هو نيبشة الخبير بن عمرو - وقيل: ابن عبد الله - الهذلي، يكنى أبا
طريف. له صحية، نزل البصرة، وهو ابن عم سلمة بن المحبث الهذلي.
«الإضاءة» ٢٤١، وال«الاستيعاب» ١٠٥٠، و«أسد الغابة» ١٣٠٠.
(٢) صحيح له غيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عطاء - وهو ابن أبي
مسلم - الخراساني روايته عن الصحابة مرسلة.
وله شاهد من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري جميعاً، سلف برقم
١١٧٠٨ (١).

ومن حديث أبي ذر الغفاري، وأبي الدرداء، وأبي أيوب الأنصاري،
 وسلمان الفارسي، ستانى في "المستند" على التوالي (٢١٦٣) و٥٠ و٤٩٨ و٤٣٨.

ولقوله: «أن تكون كفتارة للجماعة التي تلها» شاهد من حديث عبد الله بن
عمرو، سلف برقم (٧٠٠٧)، وإسناده حسن.

٣٢١
272 - حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي المليح
عن نبيّة الهذلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التّشریق
أيام أكل، وشرب، وذكر الله».

273 - حدثنا إسحاق، عن خالد الحذاء، عن أبي المليح بن
أسامة

عن نبيّة الهذلي، قال: قالوا: يا رسول الله، إنّا نعتبر
عَبْرَةً في الجاهلية، فما تأمرنا؟ قال: «اذْبِحُوا الله في أَيِّ شَهْرٍ ما
كان، وَبِرُوا اللَّهَ، وَأَطْعُمُوا» قالوا: يا رسول الله، إنّا نعتبر في
الجاهلية، فَرَعَاءً، فما تأمرنا؟ قال: «فِي كُلّ سَائِمٍ فَرْعُوَ تَغْذُوهُ
وقوله: «أن تكون كفارة» قال السندي: أي: فلا أقل أن تكون كفارة، أو
فلا تخلو أن تكون كفارة، ولا بد من تقدير شيء، لتم به الجملة، فتفع جزاء
لمشترط.

1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاه ثقات رجال الشيخين غير
صحابيه، فقد روى له مسلم، وأصحاب السنن. هشيم: هو ابن بشير
والسطي، وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه المزري في ترجمة نبيّة الهذلي من «تهذيب الكمال»
245/2 312-1141 من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.
ومحمود مسلم (1141) (1442) والطحاوي في «شرح معاني الآثار»
245/2 312 من طريقين عن هشيم بن بشير، به. ولم يذكر مسلم في حديثه
«وذكر الله».

وسيأتي ضمن حديث بالأرقام (20723 و13220 و20728 و20729 و20729 و20729).

ومن الحديث شواهد عن غير واحد من الصحابة، استوفينا ذكرها في مسنده
عبد الله بن عمر (4970).

322
ماشيئك، حتى إذا استحمل، ذبحته، فتصذفت بثلجيه - قال خالد: أراه قال: على ابن السبيل - فإن ذلك هو خير.
قال: وقال رسول الله ﷺ: "إنا كنا نهيناكما أن تأكلوا لحومها فوق ثلاث كي تستعمكم، فقد جاء الله بالسععة، فكلموا، وادخروا وأنتجوا (١)، ألا وإن هذه الأيام أيام أكلى وشرب وذكر الله (٢)."

(١) كذا في (س) والأصل الذي شرح عليه السدود: "واتجروا" بهمزة قطع، وتخفيف الناء، وفي سائر الأصول: "واتجروا" بهمزة وصل، وتشديد الناء. قال ابن الأثير في "النهاية" ٢٥/١: "واتجروا"، أي: تصدقوا طلبيين الأجر بذلك، ولا يجوز فيه: "اتجروا" بالإدغام؛ لأن الهمزة لا تدغم في الناء، وإنما هو من الأجر، لا من التجارة، وقد أجازه فاروق في كتابه، واستشهد عليه بقوله في الحديث الآخر: "إن رجلاً دخل المسجد، وقد قضى النبي صلاته، فقال: "من يتجر، يقوم، فيصلي معه"، الرواية إنما هي: "يأتجر"، وإن صح فيها "يتجر"، فيكون من التجارة، لا من الأجر، لأنه يتصلى معه قد حصل لنفسه تجارة، أي: مكسباً.

وقال الخطابي في "غريب الحديث" ٢٣٩/٣، وفادما سبيله أن يتجر لرفع الإشكال، وعوم الرواية يتركون الهزم فيه: قوله في الضحايا: "كلوا، وادخروا، وأنتجوا"، أي: تصدقوا طلب الأجر فيه، والمحدثون يقولون: واتجروا، فيقلب المعنى فيه عن الصدقة إلى التجارة، ويبع لحوم الأضاحي فاسد غير جائز.

ولولا موضع الإشكال، وما يعرض من الوهم في تأويله، لكان جائزاً أن يقول: "واتجروا" بالإدغام، كما قبل في الأمانة: "أتجر"، إلا أن الإظهار هامها واجب، وهو مذهب الحجازيين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم = ٢٣٣
= ابن يَقَسَم الأسد مولاهم، المعروف بابن علیَّة.

وأخبره ابن أبي عاصم في «الأحاديث والعناية» إثر الحديث (1071) عن
أبي بكر بن أبي شيبة، عن إسماعيل ابن علیة، بهذا الأساند. والقسم الثاني منه
مختصر بلفظ: «وَإِذَا نُهِيتَكُم عِنْ لَحُومِ الأضَاحِي فَوَقَّلُواً».

وأخبر الشطر الأول منه الشافعي مفرقاً في «السنن المأثورـة» (395)
و(1262)، وابن ماجه (1313)، وأبي عاصم في «الأحاديث والعناية»
(1071) و(1072) والنسائي في «المجتبي» 7/170-171، وفي «الكبرى»
(4057) من طرق عن خالد بن مُهْرَان الحذاء، به. وفي حديثهم جميعاً: كنا
نعتير عتيرة في الجاهلية في رجب.

وأخبر الشطر الأول منه إلى قوله: {وَيَمْرُوا اللَّهَ عَالَى، وَأَطْمِعْوَا، الطَّهَارِي
في «شرح شكل الآثار» (1073)، والحاكم في «المستدرك» 4/235 من
طرائق عن خالد الحذاء، به.

وأخبر الشطر الثاني منه الشافعي في «السنن المأثورـة» (379)، وأبو داود
(2813) وابن ماجه (1313)، وابن قانع في «معجم الصحابة» 3/168 من
طرائق عن خالد الحذاء، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «وَإِذَا نُهِيتَكُم عِنْ
لَحُومِ الأضَاحِي فَوَقَّلُواً» وتلك الرواية غيرتني على خالد الحذاء.
ووقع عند ابن قانع: {وَانْتَجِرواً، وَليْسَ فِي رَوَائِي الشافعِي هَذِهِ الْفَلَظَةَ، وَلَا قُولُهُ: {وَذَكَرَ اللَّهُ}.

وسمي الحديث مختصراً ومطولاً بالأرقام (20726) و(2077277)
(20728) و(20779). وانظر ما قبله.

وفي باب مشروعة الفَرْع والعتيرة عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم
(13) (15972)، والحارث بن عمرو، سلف أبناً، برقم (15972).

وردو بسطنا الكلام على شرح هذا الحديث وفقهه، وأوجه الجمع بينه وبين
الأحاديث المعارضة له، التي فيها نفي الفَرْع والعترة في الإسلام والنهي عنهما
عند حديث عبد الله بن عمرو (1612)، وحديث أبي هريرة (7135) بما يغني
عن إعداده هذا.

324
قال خالد: قلبت لأبي قلابة (١)؟ كم السائمة؟ قال: مئة.


= وأحاديث نسخ النهي عن إدخال لحوم الأضاحي، استوفينا ذكرها عند حديث عبد الله بن عمر (٤٥٨).

وقوله: "استحمل"، أي: قوي للحمل.
(١) أبو قلابة المذكور هنا: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وسيأتي الحديث من طريق خالد الحذاء عنه، عن أبي الملح الهذلي، به قولاً برقم (٢٧٩).
(٢) إسناده ضعيف لجهالة حائل أم عاصم جدة أبي اليمان المعلِّم بن راشد الهذلي. عفان: هو ابن مسلم الصفار البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة المعلِّم بن راشد من "التهذيب" ٢٨٥-٢٨٦، ومن طريق أحمد بن حنبل بهذا الاستناد.

وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" ٧/٥٠-٥١، والدارمي (٢٠١٧)، والبخاري في "التاريخ الكبير" ٤/١٢٨-١٢٩، وابن ماجه (٣٧٧١) و(٣٧٧٢)، والترمذي (١٨٠٤)، ومن طريقه ابن الأثير في "أصد الغابة" ٥/٣١٠، وأخرجه ابن أبي خيشة كما في "الإصابة" ٣/٢٧٨، وبحشلا في "تاريخ واسط" ص ٤٧، والدولي في "الكني والأسماء" ٢/١٧٨، وابن السكين، وابن شاهين كما في "الإصابة" ٣/٢٧٨، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٨٥)، وفي "الأداب" (٥٠٠)، والبيغوي (٧٨٧٧) من طريق بن معاذ بن راشد، فه. ووقع في رواية =
2075 - حدثنا عبيد الله، حدثنا روح بن عبد المؤمن، وعَيْبٌ الله’القُوارِيْرِيْيُ، ومحمد بن صدرانٌ (1)، قالوا: حدثنا المعلٍّي بن راشدٍ -قال أحد المحدثين: فيه: أبو اليمنة النَّبَّالٍ - قال: حدثني جدّي أمٌّ عاصمٌ، عن نبيّة، عن النبي ﷺ بنحوه (2).

كفيه: يخشى العلاء بن راشد، بدل المعلٍّي بن راشد. وقال الترمذي: حديث غريب لا يعرفه إلا من حديث المعل١ بن راشد.


والفظ ما بعده.

وأما لَحْس القصّة أو لَفْظها، فقد ثبت الأمر به عن النبي ﷺ من حديث أنس بن مالك السالِف برقم (١٢٨١٥)، ومن حديث جابر بن عبد الله أيضاً السالِف برقم (١٥٢٤٤).

(١) في (٣) والأصول التي بين أيديننا جميعاً: حدثني أبي، حدثنا روح بن عبد المؤمن، وعبد الله القواريري، وحدثنا عبد الله، قال: حدثني محمد بن صدرانٍ، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا، وهو الموافق لما في أطراف المسند ٤٠١، وإنجاء الهمزة ٥٠٪٥، وجمع المسانيد والسنن ٢٤٥/٤، وتهذيب الكمال ١٨٦/٢.

(٢) بإسناد ضعيف كسابق. روح بن عبد المؤمن: هو الهدل١ مولاه.
2726 - حدثنا محمد بن أبي عدي، قال: ابن عوّن حدثنا، عن جميل، عن أبي ملحم.

عن نبيّة، قال: ذكر للنبيّ ﷺ: كنا نعتر في الجاهلية. قال: "اذبحوا الله في أيّ شهرين ما كان(1)، وبروا الله وأطعموها(2)."

2727 - حدثنا هشام، حدثنا خالد، عن أبي ملحم.

عن نبيّة الهذلي، قال: سألت رسول الله ﷺ، قلت: أنا كنا نعتر عتيرة لنا في الجاهلية، فما تأملنا؟ قال: "اذبحوا في أيّ شهرين ما كان، وبروا الله، وأطعموها" قلت: يا رسول الله، إذا كنا...

= البصري المقرئ، وعبد الله القراري: هو ابن عمر البصري، ومحمد بن صدران: هو محمد بن إبراهيم بن صدران السيّسي البصري.

وأخروه المزه في ترجمة المعالي بن راشد من "تهذيب الكمال" 186/28 من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

(1) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وفي بقية الأصول: شهر كان.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة جميل -وهو غير منسوب- فإنه لم يرو عنه غير ابن عون -وهو عبد الله بن عون المزني مولاه البصري-، وذكره ابن حيان في "الثقة"، وقال: لا أدري من هو؟ ولا ابن من هو؟ لكنه قد تعود. أبو ملحم: هو ابن أسامة الهذلي.

وأخروه المزه في ترجمة جميل من "التهذيب" 132/5 من طريق أحمد ابن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخروه النسائي في "المجتنين" 7/169، وفي "الكبرى" (454) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، به.

وانظر (2726/20).

(3) المثبت من (م)، وفي بقية الأصول: "كل".

377
تَقُرَّعُ قَرْعاً فِي الجَاهِلِيَةِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فَي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرِعَتْ تَغَذَّوَّا مَاشِيَّانَكُ، فَإِذَا اسْتَحْمَلَ، ذَبَحَهُ، وَتَصَدَّفَتْ بِلَحْمِهِ».


- حدِيثٌ: 2728

- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ أَبِي مَلِيْحٍ، عِنْ أَبِي مَلِيْحٍ بِنْ أُسَامَةٍ.

- غَيْبَة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كَانَ نَهْيْنَاكُمُ أنْ تَأْكُلُوا لَحْمَمَا فَوْقَ ثَلَاثٍ كَيْ يُسْعَكُمْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْقَلْعَةِ، فَكُلُوا، وَأَنَجْرَوا وَأَنْجَرُواۢ»، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الأَيَامِ أَيَامٌ أَكْلٌ، وَشَرْبٌ وَذَكَّرَ اللَّهِ» (2).

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعَبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي السُّلَيْمَانِ- قَالَ خَالِدٌ: وَأَحْسَبْتُهُ قَدْ سَمَعَتَهُ مِنْ أَبِي السُّلَيْمَانِ- (3).

(1) القائل: هو خالد الحذاء كما سلف في الحديث (273).
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات، رجل الشيخين غير صحابي، فقد روى له مسلم، وأصحاب السنن. هُفْيَمَ: هو ابن بشير الوضطير، وقال: هو ابن مهَّران الحذاء، وأبو مليح: هو ابن أسامة الهذلي، وأخرجه الطحاوي في شرح مسلم الأئمة (1044) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.
(3) رأى في (س)، وفي بقية الأصول: «وَأَنْجَرَوْاۢ»، وقد سلف التعليق على هذه الكلمة عند الحديث (273).
(4) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مصم المأيدي مولاهم، المعروف بابن علية، وقال: هو ابن مهَّران الحذاء.

2728
عن نبيّة، رجلٍ من هَدَّلَ من أصحاب النبي ﷺ، أتى وقال:
إنّي كنتُ نزعْجُكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث كَمَا تُعْمَكُم
فقد جاء الله بالخيرِ، فكلوا، وأذُخِروا، وأتَجْرُوا، وإنّ هذِه الأصَابَتَات
أيامُ أكَّلُوه وشرّبُوه وذكِرُوا الله، فقال رجلٌ: يا رسول الله، إنّا كنا
نعتِفُعَ عَلَّيّةً في الجاهلية في رَجَب، فما تأَمَّرْنَا؟ فقال: أذْحَحُوا الله
في أيّ شهر ما كان، ويرُبِّوا الله وأطَعُمْنَى» قال: فقال رجلٌ آخَرُ:
يا رسول الله، إنّا كنا نفَّعَ فَرَعًا في الجاهلية، فما تأَمَّرْنَا؟ قال:
فقال رسول الله ﷺ: «في كلّ سائِفة من العَمَّان فَرَعَ نَعْذَوه
عَنْتَكَ، حتى إذا استَحْمَلْتَ، ذَبَحْتَه، فَهَدَّئَتْ بلَحْمِه على ابن
السَّبِيل، فإنّ ذلك هو خيرٌ».

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم كسببه. شعبة: هو ابن الحجاج
الأزدي مولاه الواسطي، وناله: هو ابن مه وإن الحذاء، وأبو قلابة: هو عبد
الله بن زيّد الجرمي، وأبو الملحج: هو ابن أسماء الهمداني.
وأخبره النسائي في «المجتبي» ١٧٠/٧، وفي «الكبري» (٤٥٦) عن
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخبره مطولاً ومختصراً الدارمي (١٩٥٨)، ومسلم (١١٤١)، وأبو داود
(٢٨٣٠)، ومن طريقه البيهقي (٣١٢-١١٦)، وأخبره النسائي في «المجتبي»
١٧٠/٧، ونفي «الكبري» (٤٥٥) و«الطحاوي في
شرح معاني الآثار» ٤/٤ من طريق عن خالد الحذاء، به. وزاد أبو داود في
روايته: قال خالد: قلت لأبي قلابة: كم السائمة؟ قال: مئة. وهذه الزيداء
سلفت في الحديث (٢٠٧٢) وانظر (٢٠٧٢).
ميشيحب بن مخفف

2070 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الكريم
عن حبيب بن مخفف، قال: انتهى إلى النبي ﷺ يوم عرفة،
قال: وهو يقول: هل تعَرَفونها؟ قال: فما أدرى ما رجعوا عليه، قال: فقال النبي ﷺ: "على أهل كل بيت أن يذبحوا شاة في كل رجب، وكل أضحى شاة". (1)

(1) هو حبيب بن مخفف بن سليم الأردني العامدي، من الأرد بالكوفة والبصرة كما قال بعضهم، وقال آخرون: عداده في أهل الحجاز، وله هذه الرواية في مسنده البصريين، لم تثبت صحته، فالإسناد إليه فيها ضعيف، وقد اختفى في كونها من مسنده أم من مسنده أبي. "الأصابة" 24/2، و"أسد الغابة" 1/448، و"الاستيعاب" 1/331.

(2) إسناده ضعيف لضعف عبد الكريم -هو أبو أمية بن أبي المخارق المعلم البصري- وقد قال النساي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان كثير الوهم، فاحش الخطا، وحبس بن مخفف جمهول كما قال ابن القطان. وأخرجه ابن الأثير في "أسد الغابة" 1/448/1 من طريق عبد الله بن أحمد ابن حبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

ورأجره عبد الرزاق في "المصنف" (801/815) عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم، عن حبيب بن مخفف، عن أبيه، به. كذا قال عبد الرزاق في "المصنف": "حبس بن مخفف عن أبيه، وسبب الاختلاف بين روايته في "المصنف"، وبين رواية أحمد بن حبل عنه: أن عبد الرزاق كان يرويه في بعض الأوقات، ولا يذكر أباه، على ما قاله أبو نعيم في "معرفة الصحابة" فيما نقل عنه ابن الأثير في "أسد الغابة". (2)

330
20731- حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا ابن عون، قال: حدثنا أبو رَمَلَة
عَنْ مَخْفَفْ بْنِ سُلَيْمَانِ- قال رَوَاهُ: الْغَامِدِي- قال: وَنَحْنَ وَقُولُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرْفَةِ، فقال: "يا أيها الناس، إن على أهل كل بيت في كل عام أضحاء وعيرة، أتذرون ما العيرة؟ هي التي يسميها الناس الرحبية".

= 488/1، ونقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" 3/108/3، وابن عبد البر في "الأستيعاب" 1/331 عن عبد الزواق، أنه قال: "لا أدرى أعني أبيه، أم لا؟!"، ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل كما في "الجرح والتعديل" 3/108/3، و"الأستيعاب" 1/331، والإصابة 2/24 نقلاً عن ابن منده- فقال: عن ابن جريج، عن عبد الكريم، عن حبيب بن مخيف، قال: انتهت إلى النبي ﷺ يوم عرفة... الحديث. ولم يذكر: "عن أبيه". لكن صوب أبو نعيم كما في "أسد الغابة" 1/448/1 و"تعمجل المنفة" 1/425/1: ما رواه عبد الزواق، عن ابن جريج، عن عبد الكريم، عن حبيب بن مخيف، عن أبيه. ومال إليه أبو زرعة بن العراقي في "ذي الكافش" ص 171، ووافقه ابن حجر في "تعمجل المنفة" 1/425/2، وفي "الصواب" 2/242، وفي "أطراف المسند" 229/2.

وإذن ما سلف برقم (17889).

1) إسناده ضعيف لجهالة أبي رَمَلَة: واسمه عامر. معاذ بن معاذ: هو أبو المثنى العينوري الفاضي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أطربان البصري، وروح المذكور في أول الإسناد: هو ابن عبادة القيسي البصري، وسندكر تخرير الحديث من طريقة أيضاً.

وأخبره ابن قانع في "معجم الصحابة" 3/91 من طريق عبد الله بن أحمد ابن حبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

331
حديث أبي زيد الأنصاري

270 - حدثنا حرمي بن عمارة، قال: حدثني عزوة الأنصاري،
حدثنا علباء بن أحمر.

حدثنا أبو زيده، قال: قال لي رسول الله ﷺ: "اقترب مني" فاقترى منه، فقال: "أدخل يدك، فاسمح ظهر" قال: فأخذت

وانظر (17889).

1) هو أبو زيد عمرو بن أخطب الأنصاري، قيل: هو من ولد عدي بن
حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، وإنما قيل له: الأنصاري، وليس من الأوس
والخزرج، لأنه من ولد أخيهما علي بن حارثة بن ثعلبة، فإن الأوس والخزرج
هما ولد حارثة بن ثعلبة، وكثيراً ما تفعل العرب هذا، تنسب ولد الآخر إلى
عمهم لشهرته، وأيضاً: بل هو من بني الحارث بن الخزرج، مشهور بكتبه،
وهو جد عزرة بن ثابت، له صحبة ورواية، وقد غزا النبي ﷺ ثلاث عشرة
غزوة، ومسح النبي ﷺ يده على وجهه ودعا له، فبلغ بضعًا ومنه ستة أسود
الرأس واللحية، نزل البصرة.
يَدِي في قميصه، فمسحت ظهره، فوقع خاتم النبوة بين إصبعي. قال: فسأله عن خاتم النيب؟ فقال: شعرات بين كتفيه.

حدثنا حُربُ بن عمارا، حددنا عزيرة بن ثابت الأنصاري، حددنا علبة بن أَحْمَرَ.

حدثنا أبو زيد الأنصاري، قال: قال لي رسول الله ﷺ: "أَذُن مَنِي". قال: فمسح بيده على رأسه وجعلته، قال: ثم قال: "اللهُمَّ جَلَّلْهُ، وأِنَّمَا جَمَالَهُ". قال: فلقد بلغ بضعًا وثانية سنة وما في رأسه وجعلته بيضاء إلا نبذ يسير، ولقد كان مُبِسطٌ الوجه، ولم يقفِضُ وجهه حتى مات.

(1) إسناده قوي على شرط مسلم. عزيرة الأنصاري: هو ابن ثابت بن أبي زيد عمرو بن أَحْمَرَ.

وأخيره الطبراني ١٧/٤٤ (٤٤) من طريق صالح بن عمر الواسطي، عن عزيرة ابن ثابت، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عزيرة بن ثابت.

٢٤١ / ٥

وسيأتي أيضاً من طريق أبي نهيك عثمان بن نهيك، عن أبي زيد الأنصاري.

٢٤٠ / ٥

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٥٦)، وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخيره البيهقي في دلائل النبوة: ٢١١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقال في حديثه: "فمسح بيده على رأسه ="
٢٠٧٤ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا خالد، عن أبي أبي
قابلة، عن عمرو بن بُجُدان
عن أبي زيد الأنصاري، قال: ﷺ رسول الله ﷺ بين أظهر
ديارنا، فوجد قتاراً، فقال: ﴿من هذا الذي ذَبَحَ؟﴿ قال: فخرج
إليه رجل متأناً، فقال: يا رسول الله، كان هذا يوماً الطعام فيه
كريمة، فذَبَحْتُ لأكل، وأطعيم جيراني. قال: فاعد قال: لا
والذي لا إله إلا هو، ما عندي إلا جذع من الضأن أو حمل
قالها ثلاث مرات. قال: فذَبَحْها، ولا تُجزى جذعة عن
أحد بعدها﴾.

ولحيتي. وقال البيهقي: هذا إسناد صحيح موصول.
وسيأتي الحديث عن أبي عاصم الصحاح بن مخلد، عن عزرة بن ثابت
١٣٤١/٥.

وسيأتي أيضاً من طريق أبي نهيك عثمان بن نهيك ٥/٤٤٠، ومن طريق
أنس بن مسرين ٥/٣٤٠، كلاهما عن أبي زيد الأنصاري.
وقوله: ﴿بِذَلِكَ فَسُكِنْ، أَي: شيئ يسر أو قليل.﴾
وقوله: ﴿وَلَمْ يَنْفَضْ، أَي: لم يظهر فيه نسب الكير، ولم تزل منه طراوة
الشبااب﴾.

(١) صحيح لغيره دون قوله: ﴿من الضأن أو حمل﴾ وهو خطأ وقع في
الرواية كما سيأتي بيانه، وهذا إسناد ضعيف فيه عمرو بن بُجُدان - وهو
العامري البصري - لا يعرف له حال، وقد اختلف فيه على خالد، وهو ابن
مُهَرَان الحذاء. عفان: هو ابن مسلم الصقلاّر البصري، وعبد الوارث: هو ابن
سعيد الغنيري مولاه، وأبو قابلة: هو عبد الله بن زيد الجُرمي.
وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥٤)، والطبراني ١٩/١٧ (٥٤) من طريق عبد العلي.
ابن عبد الأعلى السامي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري. ولم يذكر فيه عبد الأعلى عمرو بن بُجدان. وهو إن كان كذلك، فالإسناد منقطع; لأن أبي قلابة لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري.

وأخرجه الطبراني 17/1/1 (51) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة أو عن أبي المهلب، عن أبي زيد الأنصاري. فذكر خالد الطحان الواسطة بين أبي قلابة وأبي زيد: عمرو ابن سلمة أو أبو المهلب، على الشك، فإن كان محفوظًا، فالإسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني 17/1/6 (52) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن رجل من قومه - قال خالد: أحسبه عمرو بن بُجدان -، عن أبي زيد الأنصاري. وسأتي هذه الطريق في «المسندة» 640/5.

وقول خالد فيه: أحسبه عمرو بن بُجدان، مع قوله: رجل من قومه، فيه تناقض، فإن أبي قلابة جرمي من قضاعة، وعمرو بن بُجدان هذا عامري قفصي.

وسيأتي الحديث أيضًا عن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، عن أبيه وف في الباب أحاديث كثيرة، منها في «المسندة»: عن أس بن مالك، سلف برقم (1210). وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (17304) (17346).

و عن جابر بن عبد الله، سلف (14927). وعن أبي برد بن نياز، سلف (16485). وعن البراء بن عازب، سلف (18481).

و عن زيد بن خالد، سبأني 5/194.

والمراد بالرجل المذكور في الحديث: هو أبو برد بن نياز كما ورد = 335
التصريح به في أحاديث الباب، وهو من الأنصار.

وقوله: "تُجَزِّى بِجَدَّةٍ من الصَّانٍ، أو حَمَلٍ" خطأ في الرواية، وال الصحيح: أنه جذع من المعز، كما جاء التصريح به في بعض أحاديث الباب الثابتة.

وقوله: "ولا تُجَزَّى جَذَّعةً عن أحد بعدك": الأحاديث الواردة في الباب ليس فيها التصريح بنفي إجازة الجذعة من المعز عن الغير إلا في قصة أبي بريدة ابن نزار، وأما ورد ذلك في حديث عقبة بن عامر عند البيهقي 9/270.

فزيلة ضعيفة، نبينا على شذوذها عند الحديث (176/442)، ولا منافاة بين الأحاديث التي فيها إذن بالتضحي بالجذع من المعز لغير أبي بريدة، وبين حديث أبي بريدة، لاحتمال أن يكون ذلك في ابتداء الأمر، ثم تقرر الشرع بأن الجذع من المعز لا يجزى، واختص أبو بريدة بالرحصة في ذلك، وما قيل من أن هؤلاء شاركونا أبا بريدة في ذلك، فغير مسلم، لأن المشاركة إنما وزعت في مطلق الإجازة لا في خصوص منع الغير، فإنه لم يقل لأحد: "إنها لا تجزى عن أحد بعدك" إلا لأبي بريدة كما قدمنا، والله أعلم. انظر فتح الباري 14/15-16.

وقوله: "فَتَأْرَى بَضْمَ الْقَافِ: هو ريح القدر والعواء ونحوهما.

وقوله: "الطعام فيه كرية": يعني أن طلب الطعام في هذا اليوم شاق، وقيل: معناه أن هذا يوم يُكَرَّه فيه ذبح شاة للحم خاصة، إنما تُذَبح للنشك.

النهاية 4/129.
۲۰۷۵- حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا عثمان بن بريئة، حدثنا
شباز بن سهيلة الرضي، عن البراء السليطي
عن نُقادة الأُسْدِي: أن رسول الله ﷺ كان يَفُدِّدُ نُقادة الأُسْدِي
إلى رجلٍ يَسْتَمَنِحُه ناقة، وإن الرجل رَدَّهُ فأرسل به إلى
رجلٍ آخر سواه، فبعث إليه بناقة، فلمّا أبصرها ﷺ رسول الله ﷺ
قد جاء بها نُقادة يقودها قال: "اللهُمَّ بارك فيها وفتحن أرسَل
بها" قال نُقادة: يا رسول الله، وفيمن جاء بها؟ قال: "وفحمن
جاء بها". فأمر بها رسول ﷺ فقال: فَدْرَتُ، فقال رسول ﷺ: "اللهُ ﷺ:
"اللهُمَّ أَكْرُر مالِ فلان وولدته - يعني المال الأول- اللهُ ﷺ:
اللهُم اجعل رَزَقُ فلان يومًا بيوت" يعني صاحب الناقة الذي
أرسل بها ﷺ.

(1) قال السندي: نُقادة - بضم نون بعدها قاف، أُسْدِي، وقيل: أَسْدِي-
ابن عبد الله، وقيل غريب ذلك. له صحة، ومواد في أهل الحجاز، سكن
بادبة، ونزل البصرة، يكنى أبا بهيمة، بموجبة وهمة.
(2) في (م): أبصر بها.
(3) إسحاق ضعيف لجهالة البراء السليطي. يونس: هو ابن محمد
المؤدب، عفان: هو ابن مسلم.
وأخيره ابن الأثير في "أُسْدُ الغابة" ۵-۳۵۶-۳۵۵ من طريق عبد الله بن
أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخيره ابن ماجه (4134), وأبي عاصم في "الاتحاد والمثنى" (1061), والمزي في ترجمة البراء التشيقي من "تذيب الكمال" 4/42 من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخيره البخاري في "التاريخ الكبير" 8/126-127, وأبي ماجه (4134), وأبي قانع في "معجم الصحابة" 3/166, والمزي في "تذيب الكمال" 4/42 من طريق عن غسان بن برزين، به.

وأخيره مختصراً ابن قانع 167/3 من طريق هرمز بن جوزان عن البراء، به.

وأخير ابن سعد في "الطبقات" 1/293 عن هشام بن محمد من أبي سفيان الثميمي، عن جبل من بني أسد ثم من بني مالك بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لقادة بن عبد الله... وذكر نحو حديث نسدة. واسعد ضعيف.

إيهام الرجل الأسد.


"فذرَت" أي: كثر لبنها.
صيَّحُ جَبَل

۲٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِي، أَخْبَرَنَا مَعْمُوَّرٌ، عَنْ بُدَيْلِ السَّفَقَيْلِيِّ، قَالَ:
أخبرنا عبد الله بن شقيقٍ أنه أخبره من سمع النبي ﷺ وهو يوقدي القرى وهو على فرسه، وسأله رجل من بلقين، فقال: يا رسول الله، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء المغضوب عليهم، فأشار إلى اليهود، فقال: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الضالون يعني النصارى.

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صاحبته، ولا تضر جهالته. بُدَيْلِ السَّفَقَيْلِيِّ: هو ابن ميسرة. وهو مكرر (٢٠٥١).
ميث المَعْرِيِّي

20737 - حديث إسماعيل، حدثنا الجَرْمِيَّ، عن أبي العلاء بن الشَّحَابِي، قال:

كانت مع مطرّفٍ في سوقِ الإبل فنجاء أعرابيٌّ معه قطةٌ أُدمٌ، أو جرابٌ، فقال: من يقرأ، أو يقرأ ممن يقرأ؟ قلت: نعم، فأخذته فإذا فيه: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، النبي ﷺ رضي الله عنه في أشياء من عُجل، أنهم إن شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وفارقو انوا الشركين، وأقرعوا بالخمس في عُتائِهم، وسهم النبي ﷺ".

وصفٍ، فإنهم أمّنون بأمانٍ لله ورسوله.


(1) في (ظ) و (ق): الصدر.
(2) في (م) و (س): لا حدثكم.

340
(1) إنشاده صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين غير صاحبيه، فقد روى له
أبو داود والنسائي هذا الحديث، ولم يسمعه، وسمى غيرهما: النمر بن تولب،
كما سيأتي في التخريج، ومسمع إسماعيل - وهو ابن علیة - من الجريري - وهو
سييد بن إياس - قبل الاختلاط. أبو العلاء بن الشيخ: هو يزيد بن عبد الله.
وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» 5/358 من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حتيل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد 279/1 عن إسماعيل ابن علیة، به.
وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (300)، وحميد بن زنجويه في «الأموال»
(80), والنسائي 7/124، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» 3/303-306, 373-377,
وابن قانع في «معجم الصحابة» 3/165, والطبراني في «الأوسط» (493-497),
وابو نعيم في «أخبار أصهان» 1/62, والخطيب البغدادي في «الأسماء
المهمه» ص 315 من طرق عن سعيد الجريري، به. واقتصر ابن زنجويه
والنسائي وابن قانع على قصة رسالة النبي ﷺ لبني زهير بن أفيش. ولم يبق
أبو نعيم لفظه، وقد جاء مصريًا باسم الصحابي بأنه النمر بن تولب المُكَلِّفي
عند ابن قانع الطبراني، والخطيب.

وأخرجه ابن قانع 3/165-166 من طريق عوف الأعرابي، و166 من
 طريق مخلد بن مران، كماهما عن يزيد بن عبد الله بن الشيخ، به، واقتصر
في الموضع الثاني على قصة الصوم.

وضيأئي برقم (38) و(47) و(50) و(7) و(8) و(9) و(10) و(11) و(12) و(13) و(14) و(15) و(16) و(17) و(18) و(19) و(20).
وفي ياب قوله: «من سرّه أن يذهب كثير من وحر صدره» عن علي
ابن أبي طالب عند البزار (105 و105 و105 و105 - كشف الأستار)، وأبي
يعلى (442)، وإسناده ضعيف.

و وعن أبي عباس عند البزار (457 - كشف الأستار)، وإسناده حسن.
و وعن أبي ذر سياتي 5/154، وإسناده ضعيف. وعن رجل من أصحاب

341
- حديث سفيان بن عبيدة، عن هارون بن رباح، عن ابن السُّهِّير:

عن رجلٍ من بني أمية، قال: معه كتاب النبي ﷺ، قال:

«صيام ثلاثة أيام من الشهر يُذهب من وَخَرَ الصَّدر».

- حديث إسماعيل، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميم بن هلال، عن أبي قَادِم وأبي الدهماء، قالا: كانا يَكُثَّران السُّفَر نِحو هذا البيت، قالا:

أنبئا على رجلٍ من أهل البادية، فقال البَذَّوري: أخذ بيدي رسول الله ﷺ، فجعل يُعْلَمُني مَعَهُ عَلَمَهُ الله، وقال: «إِنَّكَ لَنَتَدْعَ شِيْئاً اتِقَاهُ إلا أَعْطَالِهَا اللَّهَ حَيَّاً مِنْهُ».

وأروا: من الإقرار، وعله خص هذا بالذكر لأنهم كانوا أهل المحاربة، وإلا فلا بد من الإقرار بجميع أحكام الإسلام، إلا أنه اكتفى عنه بالشهادتين لتضمن الشهادة بالرسالة جميع ذلك، والله تعالى أعلم.

ومن وَخَرَ صدره، الوخير بفتحتين، أي: غشه ووساوه، أو حقه، أو غيظه، أو عداوه، أو آلوه، وبالجملة فالمراد تنقبة الصدر.

والصفي، قال ابن الأثير في النهاية: ما كان يأخذ رئيس الجيش ويخترى لنفسه من الغنم قبل القسمة، ويقال له: الصفية، والجمع الصفيا.

(1) في (م): يُذَهِّب.

(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير صحيح.

(3) لفظ الجلاء ليس في (ظ) و(س) وهو في (ق) ونسخة في (س).

(4) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو قادة: هو تيميم بن نذير (بالذال المعجمة ووقع في نسخة التقويب والتحرير ندير بالذال المهلهله وهو تصحيح) العدوي، وأبو الدهماء: هو فرحة ابن بُهْيس العدوي.

أخرجه المزري في ترجمة أبي الدهماء من تهذيب الكمال ٢٣/٥٧٠. -

٣٤٢
20740 - حديثنا زاهد بن عبادة، حديثنا قرة بن خالد، قال: سمعتُ
يزيد بن عبد الله بن الشهير، قال:
كنا بالمرزب جلولًا، فأتي علينا رجلٌ من أهل البادية، لقَأ
رأيناها قلنا: كأن هذَا رجل ليس من أهل البلد. قال: أجل.

= ۵۷۱ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبيل، عن أبيه، بهذا الإسناد:
واخرجه حسين المروزي في زياته على زهد ابن المبارك (1168)
والقضاعي في «مسند الشهاب» (1135) من طريق سعيد بن سليمان، والنسائي
في الرقيق من «الكبري» كما في «التحفة» ۱۹۹/۱۱ من طريق عبد الله بن
المبارك، والقضاعي (1136) من طريق عبد الملك بن إبراهيم، والبيهقي في
الزهد الكبير (860) من طريق أبي النصر هاشم بن القاسم، أربعتهم
عن سليمان بن المغيرة، به. وجاء في رواية عبد الملك بدء أبي الدهماء أبو
بلال.

واخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ۵/۳۳۵ من طريق أبي هلال، عن
حميد بن هلال، عن رجل من قومه، عن الأعرابي.
واخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (1137) وأ (1138 من طريقين عن
حميد بن هلال، عن رجل سأل النبي ﷺ الحديث.
وسيأتي الحديث برقم (۲۷۴۴۶) و۵/۰۵۳.
وفي الباب عن عبد الله بن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ۱۹۶/۲.
وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث الزهري لم تكنه إلا من هذا
الوجه.
وعن أبي بن كعب موقفاً عند وكيك في الزهد (355)، وعن هناد في
الزهد (927)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ۲۵۳/۱، وفيه مسلم بن
شداد، وهو حسن في الشواهد.
قال السندو: قوله: «إلا أعطاك خيراً منه»، أي في الدنيا أو في الآخرة.
(۱) في (م): هذا كان.
إذا معه كتاب في قطعة أديم - قال: وربما قال: في قطعة جراب - فقال: هذا كتاب كنت لي رسول الله ﷺ، فإذا فيه:
«بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي رسول الله، لبني زهير بن أقيش - وهم حي من عُكِل - إنكم إن أقسمتم الصلاة، وأتبتتم الزكاة، وأبقىتم المشركين، وأعطيتم الحَمْسَ من المَغْنِم، ثم سهَمَ النبي والصفي وربما قال: وصدقيه، فأنتم آمنون بأمان الله، وأمان رسوله». فذكر معنى حديث الجريري(1).


وانظر (7377).
سِيَتُ رَجُلٌ مِنْ أُهُلِ الْبَادِيَةِ

١٧٤١ - حدِيثَ عَفَانُ، حَدِيثَهَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدِيثِي عَبْدُ اللَّهِ بَنُ سَوَادَةَ
الْقَشَّبِيُّ قَالَ: حَدِيثِي رَجُلٌ مِنْ أُهُلِ الْبَادِيَةِ
جعَّانِي أَبٍ أَسْيِرًا عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -قَالَ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدًا ﷺ يُقُولُ: "لَا تَقْبَلُ صَلاةً لَا يُقْرَأُ فِيهَا بَاَْمُ الكِتَابِ"(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل البدوي الذي روى
 عنه عبد الله بن سوادة القشبي. عبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري.
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٩)، وانظر تتمة شواهده
هناك.
مهمتة من الأضرار

2057- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلامة، عن
أنس بن سيرين، عن معي平板 بن سيرين، عن رجل من الأنصار.
عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نُعِّت من عرق النساء أن تُخفى عليّة
كَبْسٌ عريبي ليست صغيرة ولا عظيمة، فتُذاب، ثم تُجزئُ ثلاثة
أجزاء، فيشرب كل يوم على ريقٍ من النفس جزءٍ.  

---

(1) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ) و(ق) ونسخة في (س): الريح.
(2) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الأنصاري.
أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثنائي (19211) عن هدية بن خالد،
عن حماد بن سلامة، بهذا الإسناد.
واختار ما بعده.
وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برأسم (13295)، وإسناده صحيح.
وعن ابن عباس عند الطبراني في الكبير (124811)، و(الأوسط
(32430)، و(الصغير) (34443)، وإسناده حسن.
قوله: عِرْقٌ النساء، قال ابن الأثير في النهاية 5/51: النساء بوزن
العصا: عِرْق يخرج من الورك فيستوطن الفخذ. والأفصح أن يقال له: النساء،
لا عِرْق النساء.
وقال ابن سيده: كما في لسان العرب: والنساء من الورك إلى الكعب،
ولا يقال: عرق النساء، وقد غلب فيه عِرْق أضافه.
قلنا: في الحديث دليل على جواز تسمية هذا المرض بعرق النساء، خلافاً
لمن منع هذه التسمية وقال: النساء هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة
الشيء إلى نفسه، وهو ممنوع. والجواب عنه ما قاله ابن القيم في زاد المعاد.

346
243 - حدثنا عقبان، حدثنا حقبة بن سَلَمَة، أخبرنا أنس بن سيرين، عن أخيه مصعب بن سيرين، عن رجلي من الأنصار، عن أبيه، قال: تَعَلَّمَ رسول الله ﷺ مِن عَرَق النَّاسِ أن تَؤْخِذَ آلية كَبْش عَرَبِي لا عَظِيمَة ولا صغيِّرة، فَجَعَلَهَا فَتَجَرَّبًا ثَلَاثًا أَجَزَاء، فِي ضَرِبٍ عَلَى رَيْق النَّفْس كَلِّ يَوْمٍ جَزَءٌ.

72/4 من وجوه، أحدثنا: أن العرق أعم من النسا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص، نحو: كل الدرهم أو بعضها، والثاني: النسا هو المرض الحلال بالعرق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله وموضعه. قوله: «آلية كَبْش عَرَبِي» قال السندی: قوله: هو ما قَلِلَه ضعُوله وطِفَاشحمه، وَزُحُبُه على جِبَّة الْحَجَّ هي الْقَبْصُوَم ونحوه، وهذه تصلح للأعراب والذين يعرض لهم هذا المرض من يس، وقد تفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالإضاج والإسهال، فإن الآلية تلتصق وتلتصق وتصلح.

(1) صحيح لهُرِه، وانظر ما قبله.

347
عن جَدِه - وهو جابر بن سَمْرَة -: أنَّ رسول الله ﷺ سُئِلَ عن الصلاة في مَبارِك الإبل؟ فقال: "لا تُصَلِّ" وسُئِلَ عن الصلاة في مَرَابِضِ العَمَّ؟ فقال: "صَلِّ".

وُسُئِلَ عن الوضوء من لحوم الإبل؟ فقال: "يُتَوَضَّأُ منه" وسُئِلَ عن لحوم العَنَم؟ فقال: "إِنَّ شَبَطَتْ تَوَضَّأَهَا، وإن شَبَطَتْ لا تَوَضَّأَهَا".

2078- حدثنا عبد الزراق، أخبرنا سفيان، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت جابر بن سَمْرَة يقول: كان النبي ﷺ يجلس بين الخطيبين يوم الجمعة، ويخطب قائماً، وكانت صلاته قصداً، وخطبه قصداً، ويقرأ آيات من القرآن على المئِير.

(1) في (م): "توضأ".
(2) في (م): "توضأ".
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور بن عكرمة -وهو جعفر بن أبي ثور- صدوقيان.
(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري. وسُبِكر برقم (20968).
(5) وهو في (مصنف) عبد الزراق (562)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الصلاة كما في (الإتحاف) 3/63، والطبراني (1884).

وانظر (20813).
محدث:

۷۴۶- حدثنا بهد وعفان، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حمید بن هلال، قال عفان في حديثه: حدثنا أبو قتادة وأبو الدهماء - قال عفان: وكانا يكثران الحج - قال:

أتينا على رجل من أهل البادية، فقال البذوي: أخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل يعلمني عملا علمنه الله، فكان فيما حفظت عنه أن قال: "إِنّك لَن تَدَعْ شِئًا اتِّقَا الله"، إلَّا أَتَالَ الله خيراً منه (1).

(1) في (م) و(س): اتقا الله.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، وأخرجه ابن الأثير في "أُسَد الغابة" ۶/۴۴۰ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبيل، عن أبيه، بهذا الإسناد، وانظر (۴۷۹۹).
2047 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن عمر، عن شيخ من بني تميم
عن أبي سود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اليمين الفاجرة التي يقطع بها الرجل مال المسلم، تعقم الرحم».

(1) قال السندي: هو جد حسان والد وكيع الذي قال قتيبة بن مسلم أمير خراسان في خلافة سليمان بن عبد الملك. وقال البغوي: لا أعلم لأبي سود إلا هذا الحديث، ولا أعلم رواه غير عمر.

(2) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه عمر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في »الأحاد والثنائي« (1214) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في »الكبري« 22/490 من طريق سويد بن نصر وحبان ابن موسى، عن ابن المبارك.

وفي باب حرمة اليمين الكاذبة عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (3576)، وانظر تتمة شواهدنا هناك. وليس فيها: تعقم الرحم.

350
صيحة

2748- حدثنا أزهر بن القاسم، حدثنا محمد بن ثابت، عن أبي عمران الجموشي، قال:

حدثني بعض أصحاب محمد، غزونا نحو فارس، فقال:
قال رسول الله ﷺ: "من بات فوق بيت ليس له إيجار فوق فمته، فبرئت منه الدموع، ومن ركب البحر عند إرتجاه فمته، فقد برئت منه الدموع".(1)

2749- حدثنا أزهر، حدثنا هشام - يعني الدستوائي - عن أبي عمران الجموشي قال: كنا بفارس وعلينا أمير يقال له: زهير بن عبد الله، فقال:

حدثني رجل أن نبي الله ﷺ قال: "من بات فوق إجارة أي؟". فوق بيت ليس حوَّلَه شيء يردد رجله، فقد برئت منه.

(1) إسناده ضعيف، محمد بن ثابت لم ينسبه هنا، وفي هذه الطبقة من البصريين راويان: محمد بن ثابت بن أسلم البتاني، ومحمد بن ثابت العبيدي، وكلاهما ضعيف، وفي روايته عن أبي عمران الجموشي - وهو عبد الملك بن حبيب الأردي - التصريح بسماعه هذا الحديث من بعض أصحاب النبي ﷺ، وفيه نظر، فقد رواه من هو أوثق منه عن أبي عمران، فأدخل فيه راويًا مجهولًا بينهما كما في الحديث التالي.
(2) في (م) و(س): أو، والمثبت من (ظ) و(ق) ونسخة على هامش (س).
الْذَّمَةُ، وَمَن زِكَبَ الْبَحْرُ بَعْدًا مَا يَرَجُ، فَقَدْ فَرِطَتْ مِنْهُ الْذِّمَةُ).

١ (إسناده ضعيف لجهالة زهير بن عبد الله، فإنه لم يُرَ عنه غير أبي عمران الجوني، وانفرد ابن حبان فذكره في «ثقة»، وفي الإسناد اضطراب كما سبأني。
وأخبره البهذقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥) من طريق ونسب بن جرير، عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.
وأخبره البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/٢٦ من طريق الحارث بن عبد، عن أبي عمران الجوني، به.
وسبأني ٤٧٤/٥ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن أبي عمران الجوني، به.
وأخبره أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/٢٧٥ من طريق عبد بن عبيد، والبهذي في «الشام» (٤٧٣) من طريق حماد بن سلامة، و(٤٧٤) من طريق حماد بن زيد، ثلاثهم عن أبي عمران الجوني، عن زهير بن عبد الله، عن النبي ﷺ. هذا جاء عنهم بإسقاط الواسطة بين زهير وبين النبي ﷺ، ومن أجل ذلك ذكره ابن عبد البر وأبو نعيم وأبي زهر والعمري في الصحابة! لمن ذكر ابن أبي حاتم في «المماسيل» ص ٢٠ عن أبيه أنه قال في حديثه هذا: هو مرسول، وبين في موضع آخر منه ص ١٣٢ أن أراه نقل ذلك عن بني بن ميمان.
وأورد البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٦ من إبراهيم بن المختار، عن شعبة، عن أبي عمران: سمعت محمد بن زهير بن أبي جبل، عن النبي ﷺ.
وإبراهيم بن المختار ضعيف.
ويشهد لشطره الأول حديث علي بن شيان عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٤)، وأبي داود (٥٠٤)، وإسناده ضعيف لجهالة بعض رواته، وقال البخاري: في إسناده نظر.
ويناث من حديث ابن عباس عند ابن عدي في «الكامل» ٧٠٢٦ و٧٠٨.
وفي إسناده الحسن بن عمارة، وهو متروك عند أهله الحديث.

٣٥٢
ميشببة: يأبب الشطر

2075 - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، قال:
قال عبادة بن قرط: إنكم تأتيون أشياءً هي أدق في عينكم من الشعر، كما تعلمون على عهد رسول الله ﷺ الموبقات. قال:
فذكرنا لمحمد، فقال: صدق، أرى جر الإزار منه. (1)

(1) هذا الأثر صحيح، وإسناده ضعيف لانقطاعه، حميد بن هلال لا يسمع من عبادة، بينهما أبو قتادة العدوي، كما جاء مصنحا به في الرواية التالية. إسماعيل: هو ابن علي، وأيوب: هو ابن أبي تميم السختياني.

محمد المذكور في آخره هو ابن سيرين. وهو مكرر (15809).
۲۰۷۵۱- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان بن حمَّام بن
هلال، عن أبي قتادة
عن عبادة بن قَرْط -أو قَرْص- قال: إنكم تَتَعمِّلون أعمالاً هي
أَذْقُ في أعينكم من الشَعر، إن كنتا لتعذُّها على عهد النبي
من المُوَيَّقَاتِ
۲۰۷۵۲- حدثنا عماَّر، حدثنا سليمان بن المُغيرة، عن حمَّام بن
هلال، حدثنا أبو قتادة
عن عبادة بن قَرْط -أو قَرْص- إنكم لتَتَعمِّلون اليوم أعمالاً
هي أَذْقُ في أعينكم من الشَعر، كنا نَتَعذُّها على عهد رسول الله
من المُوَيَّقَاتِ.
فقدت لأبي قتادة: فكيف لو أدرَك زماناً هذا؟ فقال أبو
قتادة: لكان لذلَك أقول.

(۱) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير صحابه فلم يخرجا
له. سليمان: هو ابن المغيرة القيسي مولاهم. أبو قتادة: هو العدوي
البصري.
وأخرجه الحارث بن أبي أسماء في «مسنده» كما في «بغية الباحث»
(۱۰۷۳) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (۱۳۵۳) عن قرة بن خالد وسليمان بن المغيرة، به.
وآخره ما قبله وما بعده.
(۲) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير صحابه فلم يخرجا
له.
وأخرجه الحارث بن أبي أسماء في «مسنده» كما في «بغية الباحث»
۳۵۴
حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد بن هلال، قال:

قال أبو رفاعة: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب، فقالت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه!! قال: فافقه إلي فأتمي بكرسي، فقع عليه، فجعل يعلمني مما علمه الله تعالى، قال: ثم أتي خُطبته فاتهم أخرها.

(107) عن عفان، بهذا الإسناد - دون قوله: «فقدلا لأبي قنادة... إلخ»

وانظر ما قيله.


(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري تعليقاً ومقروناً. وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (159)، والبخاري في «الأدب المفرد» (1164)، ومسلم (276)، والسنيشيري (220/8)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمتنبي» (1217)، وابن خزيمة (1458) و(1800)، والطبراني (1742)، والحاكيم (286/3)، والبيهقي (218/3) من طريق عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخره القضاعي في «مسند الشهاب» (1138) من طريق يزيد بن زريع.

عن خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، به.

355
صدِّيقَ أَبِيَاءُ وَالْبَيْدَيِّي

۲۰۵۴- حدثنا إسماعيل، أخبرنا سيدت الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن مطرف قال: حدثنا بلال عن رسول الله ﷺ، قد عرفت أن قد صدقتهمَا، لا أرَى أيهما قيل صاحبٍ؟ حدثنا أبو مسلم الجذمي، جذيمة عبد القٰس.


(1) قال السندي: الجارود العبري: هو جارود بن المعلئ، وقيل: ابن العلاء، أبو المذرر، عبدٌ، من عبد القيس، وكان سيداً لهم، قيل: الجارود اسمه، وقيل: لقب، واسمه بشير، وكان نصرانياً، وحين قدم على النبي ﷺ فرح به وقرره وأذنها، وكان حسن الإسلام صلية على دينه، قيل: قتل بأرض فارس في خلافة عمر رضي الله عنه، وقيل: غير ذلك.

(2) إسناده حسن، أبو مسلم الجذمي - يفتح الجيم والذال وضبطت في التقرب، بسكون الذال خطاً، روى عنه جميع ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناذ ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرجا له، وحديثه = ۲۵۶
حدثنا أبو الرزاق، حدثنا سفيان. وأحمد الحذاد، قال:

وحدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن

مطرف بن الشخير

عند الترمذي والنسائي. إسماعيل: هو ابن عائيشة، وسعيد الجريري: هو ابن

إيناس، وأبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف

أخوه.

وأخرججه الطبراني (2119) من طريق ابن عائيشة، بهذا الإسناد، مختصرًا.
وأخرججه النسائي في «الكبرى» (572)، و(581)، وابن أبي عاصم
في «الآحاد والمثنائي» (1638) و(1637)، والطبراني في «الصغير» (846)،
وفي «الكبرى» (2119) و(2118) و(2112) و(2111) من طرق عن الجريري، به
وأخرججه الداري (2602) عن يزيد بن هارون، عن الجريري، عن أبي

العلاة، عن أبي مسلم، به. ولم يذكر مطرفًا.
وفي باب اللقافة انظر حديث عبد الله بن عمرو، السالف برقم (1683)،

وانظر تفاصيل شواهد هذه هناك.

قال الصحيح: قوله: «قد عرفت أن قد صدّقتهم» من التصديق، أي:
علمته من أبي أي مصداق بهما بناءً على أن أحدهما ناسخ لآخر، لَكِن
لا أدرى أيهما ناسخ وأيهما مسوخ.

جرف: ضبط بضمتين، ويجوز سكون الثاني، أي: في أرض أكلها
المسيب، والمراد: جرف المدينة.

حرق النار: يفتحين اسم من إحراق الناس، أي: سبب لدخول
النار، وهذا إذا قصد الانتفاع بها أو تملكتها. . . وما جاء من الإذن، فإنهما هو
بعد التعريف، فلا نسب، والله تعالى أعلم.
والدُّؤُد: ما بين الثلاث إلى العشرين من الإبل.

(1) وقع في (م) ونسختنا الخطبة: الحذاء، والحديث من «أطراف المندثرة»

407
عن الجارود العَبْدِي، يرفعه إلى النبي ﷺ قال: "فضلتُ المُسلمِ
حَرَّقَ الدَّارِ فَلا تَقْرِّبُوهَا".

١٩٥٦ - حدثنا عبد الوهاب، حدثنا خالد، عن يزيد بن عبد الله بن
الشَّخير، عن أبي مسلم الجذمي

(١) حدث حسن، رجال ثقاف رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له
الترمذي والسائلي، وغير أحمد الحداد - وهو أحمد بن داود، أبو سعيد الحداد
الواسطي - فقد روى عنه جمع ووثقه ابن سعد في "الطبقات" ٣٨/٧، وابن
حيان في "الثقة" ٨/١٠، ويحيى بن معين كما في "تاريخ بغداد" ٣٨/٤،
وفات الحافظين الهيشمٍ وابن حجر أن يترجها له! وله ترجمة أيضاً في "التاريخ
الكبر" ٤/٢، و"الجرح والتعديل" ٢/٥٠. وهذا الحديث إنما سمعه مطْرَف
من أبي مسلم الجذمي كما صرح هو بذلك فيما سلف برقم (١٩٥٤)، فمدار
الحديث عليه.

وحدث عبد الرزاق في "مصنفة" (١٨٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني
(٢٢١٠)، والبهذيبي ٦/١٩١.

وأخرجه النسائي في "الكبر" (٥٧٩٣) من طريق أبي أسامة حمد بن
اسماء، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقال: خالله شعبية، وأخرجه
(٥٧٩٤) من طريقه عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبي
مسلم الجذمي، عن الجارود.

ومن طريق شعبة أخرجه الطحاوي ٤/١٣٣، والطبراني (٢١١٢)، والبهذيبي
٦/١٩٠ عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود
فلم يذكر مطرفًا، وهي كطريق عبد الوهاب عن خالد الحذاء في الحديث
الناقل.

وأخرجه الطبراني (٢١١٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء،
عن مطرف، عن أبي مسلم، عن الجارود، ولم يذكر أبا العلاء يزيد بن
الشُخَيْر.

٣٥٨
عن الجارود أن رسول الله ﷺ قال: "ضالة المسلم حرق النار".

808 - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا المثنى بن سعيد، عن قنادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشهير، عن أبي مسلم الجذمي، عن الجارود بن معاذ بن النعدي: أنه سأل النبي ﷺ عن الضوار، فقال: "ضالة المسلم حرق النار".

(1) إسناد حسن، أبو مسلم الجذمي روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات» وباقي رجاله ثقات. عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي. وأخرجه النسائي في "الكبري" (575) من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهذا الإسناد.

(2) إسناد حسن لألج أبي مسلم الجذمي. وأخرجه الطيالسي (1294)، والنسائي في "الكبري" (576)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثنائي" (1164) والطبراني (2114) من طريق عبد الوهاب الثقفي، ابن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (919) و(1539)، وابن حبان (487)، والطبراني (2114) من طريق أبو بكر بن يزيد، عن قنادة، به.

وعلة الشرمدي بإثر الحديث (1881) من طريق قنادة، به.

وأخرجه الطبراني (2117) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قنادة، عن أبي مسلم، عن الجارود. قال الطبراني: ولم يذكر سعيد بن يزيد بن عبد الله.

وأخرجه ابن أبي عاصم (1640)، والطبراني (2109) من طريق أبي كمال الجحدري، عن أبي معشر البراء، عن المثنى بن سعيد، عن قنادة، عن عبد الله ابن بابا، عن عبد الله بن عروة بن العاص، عن الجارود. وسقط من المطروح من "الآحاد" عبد الله بن بابا.
20758 - حديث سُريج، حديثنا حماد - يعني ابن زيد، عن أبي بْن عابِل، عن أبي مُسلم عن الجارود، قال: قال رسول الله ﷺ: "فضَّلَتُ المُسلمِ حِرقُ النَّارِ" (1).

20759 - حديثها يُهْزَهُ، حديثنا همّام، حديثنا قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشَّنجير، عن أبي مسلم الجذَّامي عن الجارود، أن النبي ﷺ قال: "فضَّلَتُ المُسلمِ حِرقُ النَّارِ" (2).

---
(1) إسناده حسن لأجل أبي مسلم الجذَّامي. سُريج هو ابن النعمان، وأيوب هو ابن أبي تيمية الشخيمي. وأخرج جماعة في [الكُرَّة] (7697)، وأبان مسلم في [الاَحَادِيث] (1379)، والطحاوي (137/3)، والطبري (2118) من طريق عبيد بن عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد. وأخرج البيهقي (5798) من طريق جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن أبي مسلم، عن الجارود.
(2) قوله: "يزيد بن سقط من (م)."
(3) إسناده حسن. بهز: هو ابن أسد العاصي، وهمّام: هو ابن يحيى الغوذى. وأخرج الطحاوي في [شرح معاني الآثارات] (4/133) من طريق عفان بن مسلم، والطبري (5/2115) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن همام، بهذا الإسناد.

360
الجواب:

1760- حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن
حصن أبي ساسان الزقاشي

عن المهاجر بن قنفد بن عمير بن جدعان قال: سلمت
على النبي ﷺ وهو يتوضأ، فلم يزد علي أي، فلما فرغ من وضوئه
قال: «لم يشغني أن أردد عليك إلا أني كنت على غير وضوء»[3].

1761- حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، ومحمد بن جعفر، حدثنا
سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حصن أبي ساسان
عن المهاجر بن قنفد - قال عبد الوهاب: ابن عمير بن جدعان

(1) في (م) و(ق): عمرو، وهو خطأ.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجل الشيخين غير حصن أبي ساسان
فمن رجال مسلم. وغير صحابيه فلم يخرجا له، وحديثه عند أبي داد
والنسائي وابن ماجه. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة،
والحسن: هو البصري.

وأخيره المزي في ترجمة المهاجر بن قنفد من "تهذيب الكمال" 578/28
من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخيره ابن ماجه (350) من طريق روح، به.
وأخيره أبو داد (17)، والسناوي (173)، وابن حزم (436)، والطبري (20/781)، والحاكم
والطحاوي (16 و85، وابن حبان (837)، والطبري (20/781)، والحاكم
1/167، والبيهقي (247)، والبيهقي (90) من طريق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

واتفق ما بعده.

361
- أنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمْ يُرْدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَّ مِنْ وُضُوِّهِ، قَالَ: "إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعِني أَرْدَدَ عَلَيْكِ إِلَّا أَنْيَنَىَ كَرَهْتُ أَذَكَرُ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ".)

2762 - حدثنا عفانٌ، حدثنا حمادٌ، عن حميدٍ، عن الحسن
عن المهاجر بن قنفذ: أن النبي ﷺ كان يبول - أو قد بال-
فسلمت عليه، فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم ردد عليٌّ(1).

(1) إسناده من جهَةٍ عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - قوي، فهو
من رجال مسلم، وهو صدوق لا باس به، ومن جهة محمد بن جعفر صحيح.
سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقصده: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن: هو
البصري.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن جعفر برقم (19034).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد منطقت، فإن الحسن البصري إنما سمعه
من حضين أبي ساسان عن المهاجر كما في الحديثين السابقين.
عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد
الطول.

372
حدثنا عاّم، حدثنا معتمر، قال: وحدث أبي، عن أبي العلاء بن عمير الجريري، قال:

الدّار، قال: فأخذته في وجه قنادة، قال: وكنت إذا رأيته كأنم على ووجهه الدّهان، قال: وكان رسول الله ﷺ مسح ووجهه.

حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن معيج وهرّيم بن عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمر، قال: قال أبي، عن أبي العلاء بن عمير: كنت عند قنادة بن ملحن، فذكر مثله.

---

(1) إسناده صحيح. عاّم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان. وهو مكرر (1317).
وقوله: "كانا على وجه الدّهان" الدّهان: جمع الدّهن، قال ابن الأثير: ومنه حديث قنادة بن ملحن، وذكر هذا الحديث. يقول: كأن لونه يعلى بالدهن لصفائه.

(2) وقع في النسخ الخطية و(م) على أنه من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات عبد الله كما سلف برقم (1318).

(3) إسناده صحيح. وهو مكرر (1318).
صيغة

۲٠٧٥- حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة، عن خالد، قال: 

سمعت أبا قلابة يحدث، عن محمد بن أبي عائشة 

[عن] رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: [قال رسول الله ﷺ]: "اتَّقِرْوُنَّ والإمام يَقْرَأْ؟" أو قال: "تَقْرَوْنَ خَلف الإمام والإمام يَقْرَأْ؟" قالوا: نعم، قال: "فلا تَقْرُوا، إلَّا أنْ يَقْرَأَ أحدكم فاتحة الكتاب في نفسه [إن شاء]".

قال خالد: وحدثني بعد، ولم يقل: "إن شاء" فقلت لأبي قلابة: "إن شاء؟" قال: لا أَذْكُرُهُ".

(١) ما بين المعقوفات ليس في (م) ونسخنا الخطية، واستدركناه من الروايات الأخرى للحديث، فانظر ما سلف برقم (١٨٠٧) و(١٨٠٦). 
(٢) ما بين المعقوفين ليس في (م) ونسخنا الخطية، وإثباته لازم، وذلك ليستقم كلام خالد الذي ذكره المصنف بعده، والله تعالى أعلم.
(٣) إسناده صحيح. خالد: هو الحذاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

364
206 - حدثنا بهزٌ بن أحمدٍ بن سلمة عن أبي عبيدة بن الجراح.


(2) إسناده صحيح، رجاء ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وغير صحابي، فلم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الساندة. بهز هو ابن أحمد العمري، أبو كمال هو مظفر بن مدرك الخراساني، أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب.

ويشهد لقصة الصلاة حدث ابن عباس عند ابن ماجه (1281). وحدثت سهيل بن سعد عند البهقي في "الدلائل" (7) 256. وكلاهما ضعيف.

ويشهد لقول المغيرة: "أنا أحدثكم عهداً برسول الله" حديث هو عند.
سمعت أبا عبيس مولى رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: "أناني عبري بأعمالكم، وأناساً بطاعون، فأقدست الهمة بالمدينة، وأرسلت الطاعون إلى الشام، فالطاعون شهادة لأمنيّة ورحمة، ورجس على الكافر" (1).

= ابن أبي عاصم في "الأخبار والمنتخب" (1547)، والطبراني (20/993)، وفيه:
= مجالس بن سعيد، وهو ضعيف.
= وحدث ابن أبي مرحب عند الطبراني (20/873)، وحسن إسناده الهشمي في "المجمع" 9/371.
= وفي حديث علي السالف برقم (187) (2) حيث قال: أظن المغيرة بن شعبة يحذركم أنه كان أحد الناس عهداً برسول الله ﷺ قالوا: أجل. عن ذلك جثنا نسألك، قال: أحد الناس عهداً برسول الله ﷺ قُضِمَ بعيس، وإسناده حسن.

(1) في (م) الكافرين.
(2) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن سعد 7/61، وابن أبي عاصم في "الأخبار والمنتخب" (466)، والحارث بن أبي أسماء في "مسنده" كما في "ربيع الباحث" (255)، والدولياني في "الأسماء والكتاب" 1/444، وابن حيان في "الثقة" 5/399، والطبراني (974) من طريق زيد بن هارون، بهذا الإسناد.
= ويشهد لقوله: "الطاعون شهادة" حديث أبي هريرة السالف برقم (829).
= وانظر تتمة شواهدناء هناك.

قلت: ذكر الحافظ في "فتح الباري" 191/10 أن الحكمة في إسماك الحمى بالمدينة وإرسال الطاعون، أنه لما دخل المدينة كان في قلِّه من أصحابه عدها ومقدداً، وكانت المدينة وَثِيَة كما في حديث عائشة عند البخاري.
2078
 حدثنا سُفيان، حدثنا حضرَجٌ، عن أبي نصرة:
 عن أبي عُبيبة، قال: خرج رسول الله ﷺ ليلاً فمر بئر،
 فدعاني إليه فخرجت، ثم مر بأبي بكر فدعاه فخرج إليه، ثم
 بعمر. فدعاه، فخرج إليه، فاقتلع حتى دخل حائط لبعض
 الأنصار، فقال لصاحب الحائط: أطمُننا بسرًا فجاء بذقٍ
 فوضعه فأكل رسول الله ﷺ وأصحابه، ثم دعا باء باردة،
 فشرب، فقال: كَسَلِّنَّ عن هذا يوم القيامة، قال: فأخذ عمر
 الاعذق فضرب به الأرض حتى تنائر البصر قبل رسول الله ﷺ.
 ثم قال: يا رسول الله، أنت لمَّمَسَولون عن هذا يوم القيامة؟
 قال: نعم إلا من ثلاث: خلقك بها الرجل عورته، أو
 كسرة سد بها جوعته، أو جحر يتدخُّل فيه من الحَر والفر.
حديث أَحْكَامِ شَرِّ العَبْرِي

٢٠٧٩ - حدثنا هشيم، حدثنا يونس بن عبيد، آخر نبي مخترع، عن
حصين بن أبي الخير
عن الخشخاش العبري، قال: آتيت النبي ﷺ ومعي ابن لي
تجني عليه».

أبو حاتم: صالح يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي في رواية: ليس
بالقوي، وفي أخرى: ليس به بأصل، وباقيء رجال الإسناد ثقات. سرير: هو
ابن النعمان. وانظر حديث عثمان بن عفان السالف برقم (٤٤٠).
وفي الباب ما يشهد لبعضه عن جابر، سلف برقم (١٤٦٣٧).
وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٣٨).
وعن ابن عباس عند ابن حبان (٥٢١٦).

ال♀ذَقُ: القطع من النخل، ويقال له: القيثأ أيضًا.
والجَرْح: الغار البعيد القفر، قاله الصغاني في «التكملة».
والْفَرْعُ: البذر، وحكى ابن قتيبة في قافلة التثليث.

١ حديث صحيح، والمذكر المهم في هذا الإسناد: هو الوليد بن مسلم
أبو بشر العبري فيما صححه ابن الأثير في «أصد الغابة» ٢/١٣٦، والمزاي في
التهديب» ١/٥٣٦، وباقيء رجال الإسناد ثقات. هشيم: هو ابن بشير،
وحصين بن أبي الخير: هو حسين بن مالك بن الخشخاش، فالخشخاش جده.
وأخيره المزي في ترجمة الخشخاش من «التهديب» ٦/٥٣٦ من طريق
عبد الله بن أحمد بن حبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

قال المزي: وكذلك رواه يعقوب بن إبراهيم الدوارقي عن هشيم.

٣٦٨
770 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عاصم بن سليمان، عن عبد الله بن سرجس، قال: تروّن هذا الشيخ؟ يعني نفسه، كُلِّمت نبي الله ﷺ وأكلت معه، ورأيت العلامة التي بين كتفيه، وهي في طرفا نُفْض كتفه اليسر، كأنه جمع يعني الكف المجمِّمع، وقال بيده فقبضها - عليه خِيلان كهيئة التالِيل.

= وسلف الحديث في مسندر الكوفين رقم (1936) عن هشيم كما هو هنا، وعنه عن يونس بن عبد، عن حصن بن أبي الحر، عن الخشخاش العبدي.
فلم يذكر الواسطة بين يونس وحصن، وانظر تمام تخريجه هنا.
(1) قال السفاح: عبد الله بن سرجس - بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة - مزّني، حليف بني مخزوم، له صحبة، نزل البصرة، له أحاديث عند مسلم وغيره، وقال شعبة عن عاصم الأحول - كما سأأتي في المسند - قال: رأى عبد الله بن سرجس النبي ﷺ، ولم يكن له صحبة، قال أبو عمر: أراد الصحبة الخاصّة، إلا أنمو صحابي صحيح السماع من حديثه عند مسلم وغيره: رأيت النبي ﷺ وأكلت معه خبزا وجلحا ورأيت الخاتم... الحديث، وفيه: فقلت: استغفر لي يا رسول الله (وهو أول حديث له في المسند).
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي، فهو من أفراد مسلم، وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (20796)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الدليل» (1/164)، والرمذي في «الشمايل» (22)، والنسائي في = 369
2771- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معاصم، عن عاصم
عن عبد الله بن سرحان، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسافراً يقول: "اللهم إنني أعوذ بك من وُغَثِثاء السفر، وكَبِيْة المُنْقَلِبٍ، والحُروِّر بعد الكور، ودُعْوَة المُظْلَومِ، وسُوء المَنْظَرِ في الأهْلِ، والمَالِ" (1).

= "الكبرى" (114976)، وفي "عمل اليوم والليلة" (4264)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثنائي" (1104) و(1105)، وأبو يعلى (1567)، وابن حبان (1269)، والبيهقي في "الدلائل" 1/264 من طريق عن عاصم الأحول، به. وبعضهم يزيد فيه قصة استغفار النبي صلى الله عليه وسلم بعد سرحان الآثة برقم (2078).

وانظر (2078) و(2079). وانظر (2074) و(2075).

وفي باب خاتم النبوة عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي سعيد السالف برقم (1168).


"خِيلَان": بكسر الخاء المعجمة وسكون الباء: جمع خال، وهو الشامة في الوجه.

"التَّالِي": كمصائب: جمع تُؤْلِف، وهو هذه الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم.
2772 - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم بالكوفة فلما أكتبه،
فسمعت شعبة يحدث به فعرفته به عن عاصم
عن عبد الله بن سرجس أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر قال:
"اللهم أوى أعوذ بك من وُعْياء السفر، وكبْيلة المَتَلَبِّ، والحوُر
بعد الكور، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال".

= وهو عند عبد الرازق في "المصنف" (321). (272). وأخرجه ابن أبي شيبة 59/10 و151/12، وابن ماجه
(3888)، والنسائي 277 و272 و273، ابن خزيمة (2533) من طرق عن عاصم
الأحوال، بهذا الإسناد. وفي رواية مسلم: والحوُر بعد الكور.
وسينوب الحديث بالأرقام (3772 و3773 و3774) والرواية (1727 و1781) و (20781).
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (9605)، وانظر تتمة شواهده
هناك.
قال السندي: قوله: "من وعى السفر، بفتح الواو وسكون العين المهملة
والتاء المثلثة والمد: هي المشتقة.
وكبْيلة، كالكراهية: تغير النفس من حزن ونحوه.
والمَتَلَبِّ، بفتح اللام: المرجع.
والحوُر بعد الكور: هما بالراء، وقد جاء الثاني بالنون أيضاً، قيل: هو
الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، والحوُر: من حاز
إذا رجع، والكور: من تكوين العمامة: إذا لقيها وجمعها، والمراد بالكون:}
الكون على الحالة الجميلة.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (510) عن يزيد بن هارون، عن عاصم الأحوال,
عن عبد الله بن سرجس، وقال في آخره عن يزيد: سمحته من عاصم: وثبتني
شعبة.

وأخرجه الدارمي (2767) عن يزيد بن هارون، عن شعبة، عن عاصم، به.

371
2773 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم
عن عبد الله بن سرجس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر
قال: «اللهِمَّ إِنِي أَعْوذُ بِكَ مِن وَعَتَاءِ السَّفِرِ، وَكَابِثِ الْمُنْقَلِبِ،
والْحُوَرِيَّةِ بَعْدَ الْكُوَرِ، وَدُعَوَّةِ الْمَثَلُ، وَسُوءِ الْمَنْظُورِ فِي الْأَهْلِ
والْمَالِ»(1).

2774 - حدثنا أبو سعيد، حدثنا ثابت، حدثنا عاصم
عن عبد الله بن سرجس: أنه رأى الخانم الذي بين كثيفي
النبي ﷺ.

وقد رأى النبي ﷺ ولم تكن له صحبة(2).

2775 - حدثنا معاذ بن هشام، حدثي أبي، عن قتادة
عن عبد الله بن سرجس أن النبي ﷺ قال: «لا يَبْلُوُنَّ أَحَدُكم
في الجَحْرِ، وإذا نَصْرُتُم فَاطْفَنُوا السَّرَاجَ، فإنَّ الفَاَرَةَ تَأْخُذُ الفَتْيَةَ،
فَتَحَرِّقُ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَأَوْكَعُوا الأَسْقِقَةَ، وَحَمْرَوا الْشَّرَابَ، وَغَلْقُوا
الْأَبْوَابِ بَالْلَّيْلِ».

وكذا آخره الطيالسي (1180) عن شعبة، والنسائي 8/272 من طريق
خالد بن الحارث، عن شعبة.

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري مولى بني هاشم، وثابت: هو ابن
يزيد الأحول. وانظر (2077).

وقد ذكرنا ما قبل في صحبه في ترجمته أول مسنده.

372
قالوا لقتادة: ما يُقرّه من البُول في الجُحر؟ قال: يقال: إنها مساكن الجن.

(1) رجاله ثقات رجال الصحيح، وفتاة- وإن لم يصرّح بسماعه من عبد الله بن سرجس- قد أثبت سمعاه منه غير واحد من أهل العلم كعلي ابن المديني وأبي زرعة وأبي حاتم الزرقي، وأحمد بن حنبل في رواية ابن الله، وأما في رواية حرب بن إسحاق فقد تشكّك في سمعاه منه، وصحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن السكن فيما أفاده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبيب» 106/1.

هشام وابن معاذ: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرج أبو داود (29)، والنسائي (334-34)، وابن الجارد في "المنيقى" (34)، والحاكم (1/186، والبيهقي (1/99، والبغوي (1/192) من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد- واتصرفا فيه جميعهم غير الحاكم وعنه البيهقي، على قصة النهي عن البول في الجحر وتعلق قتادة عليه.

وفي الباب دون النهي عن النبول في الجحر عن أبي هريرة، سلف برقم (8752)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قلنا: وأما ما جاء في آخر الحديث من تمثيل قتادة لكراهية البول في الجُحر فلم يأثره عن أحد، وفي بعض الروايات عنه: "كان يقال: إنها مسكن الجن، وهو غريب إلا إن أراد بالجن صغر الحيات، فإنه يقال لها: جَنَّ وجمان، واحدها جان، قال ابن الأثير في "النهائية": وهو الدقيق الخفيف.

وقال البصلي: قوله: "في الجُحر": التَّقَبْ، فإنه مأوى الهمام المؤذية، فلا يؤمن أن يصيبه مضرَّة منها.

وأوكا: من أوكبت إليه، إذا إذا ماديتة تامته بالحبل، ولا يقال: أوكا، بهمزة في آخر.

والأخير: من التخمر بمعنى النغمة.

373
2776 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول
عن عبد الله بن سَرِجَّس، قال: عاصم، وقد كان رآى النبي
- كان رسول الله ﷺ إذا خرج في سفر قال: اللهم إنني أعود بك من وعظت السفر، وكأبة المنقلب، والخُور بعد الكور، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في المال والأهل وإذا رجع قال مثلها، إلا أنه يقول: خسوء المنظر في الأهل والمال يبدأ بالأهل.

2777 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحلول
عن عبد الله بن سَرِجَّس، قال: أقيمت الصلاة، صلاة الصبح، فرأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي ركعتي الفجر، فقال له: بأتي صلاتك احتسبت؟ بصلاتك وحذك، أو صلاتك التي صلت؟

- قوله: "رسول الله" ﷺ من (م) ونسخة في (س).
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخره مسلم (1343)، وابن ماجه (888) من طريق أبي معاوية محمد ابن خازم، بهذا الإسناد. وانظر (2771).
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخره ابن خزيمة (1125) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخره الطحاوي 174 / 1 من طريق سعد بن عامر، عن شعبة، به.
وأخره مسلم (1152)، وأبو داود (1265)، وابن ماجه (1152).
والنسائي 35، وأبو عوانة 2/117، وابن خزيمة (1125)، وابن حيان (1191)، والبيهقي 2/482 من طريق عن عاصم الأحول، به.
20778- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، قال:

سمعت عبد الله بن سرجس قال: أتبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلت معه من طعامه، فقلت: غفر الله لك يا رسول الله. فقال:

أستغفر لك؟ - قال شعبة: أو قال له رجل - قال: نعم، وكم؟ وقرأ: واستغفر لذين كتب الله لمؤمنين والمؤمنات [محمد: 19]

ثم نظرت إلى نفسي كنفه الأيمن، أو كنفه الأيسر - شعبه الذي يشكن - فإذا هو كحدث الجمع، عليه التأليل.

20779- حدثنا يحيى بن عيسى أبو بشر الرساسي، حدثنا ثابت أبي زيد الفقهي، عن عاصم الأحول، أنه قال:

قد رأى عبد الله بن سرجس رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم تكن له

وانظر حديث ابن عباس، السالف برقم (2130)، وحديث مالك بن بيحنة الآثمي 5245.

قال الشافعى: قوله: "احتسبت"، أي: اعتقدت حتى خرجت من البيت إلى المسجد لأجلها، فإن كانت تلك هي الصلاة مع الجماعة، كيف أعرضت عنها واشتغلت بغيرها حين وجدتها قد أقيمت؟!

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (195) و(421) من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (1533) من طريق هدية بن المنهال، عن عاصم الأحول، به - دون قصة الخاتم الذي بين كتفين النبي -

وانظر (20770).
20880 - حدثنا هاشم بن القاسم وأسود بن عامر، قال: حدثا

شريك، عن عاصم

عن عبد الله، بن سرجس، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ودخلت عليه، وأكلتهم من طعامه وشربت من شرابه، وأتى خاتم النبي - قال هاشم - في نغص كتبه السري - كأنه جمع، فيها خيلان - سود كأنها التأليل.

20871 - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم

عن عبد الله بن سرجس، أنه كان رأى النبي صلى الله عليه وسلم قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال: «اللهم إنّي صاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرنا، واحفظنا في أهلنا، اللهم إنّي أعود بك من وعائه السفر، وكبيرة المثلب، ومن الحوار بعد الكور، ودعاوا المظلوم، وسوء المتّصرف في الأهل والمال».

(1) هذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى فقد روى له النسائي وهو ثقة. وانظر (4776).

ثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لسو فحظ شريك - وهو ابن عبد الله التحسي - لكنه مثاب.

وأخبر أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (2445) عن علي بن الجعد، عن شريك، بهذا الإسناد. وانظر (2770).
قال: وسُئل عاصم عن الحَوْر بعد الكُور؟ قال: حار بعد ما كان."(1)

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخبر عنه عبد بن حميد (511)، والترمذي (373)، والنسائي في "الكبرى" (881)، وفي "عمل اليوم والليلة" (499)، وإبن خزيمة (2533).

من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر (770).
حديث الرواق

عن أبي سفيان، عن عبد الرؤف، عن حسان بن عبيد، عن أبا هريرة، عن النبي ﷺ، عن حسان بن ثابت، تقدمه، قال: وفد على رسول الله ﷺ، فسأل عن مات من القريش، فقال له: يا رسول الله، إنك تعلم أنك رسل الله ﷺ. فرحب به، فقامت إليه، فسلم عليه، فقال: أما أنتم أنتميتم إلى ﷺ؟ فقال: نعم، فقال رسول الله ﷺ: "أنتم صادقون." فقال لي رجل: اسْمَعِي يا رجاءً ما يقول رسول الله ﷺ.

(1) صحيح لغيره، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير الصحابة التي روى عنها ابن سيرين، فهي من أفراد الإمام أحمد. وقد خالف عبد الرؤف في إسناده يزيد بن هارون، كما عند المصنف في الحديث التالي، فجعله من حديث محمد بن سيرين عن أمرأة يقال لها: ماوية عن رجل من الصحابة.

هشام: هو ابن حسان الفقدوسى.

واخرج ابن الأثير في "أ的实力بة" 7/109 من طريق عبد الله بن أحمد بن حجل. عن أبيه، بهذا الإسناد.

واخرج ابن أبي عاصم في "الأحاد والمناني" (373), والطبراني في "اليبر" (24/8). من طريق عبد الرؤف، به -لا أن الطبراني سمع المرأة رحمها.

وروي هذه القصة عبد الرؤف في "المصنف" (137) عن عمرو، عن أبي السختي، عن أبي قلابة: أن أمراة جاءت النبي ﷺ... ورجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مرسيل.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف بقم (265), وانظر تتمة شواهده.

هنالك.
حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامً، عن محمدٍ، قال:

حدثنا امرأة كانت تأتينا يقال لها: ماوية (1)، كانت تُرِزَّا في ولدها، وأتْنَ عَبْدِ الله بن مَعَمِّر الفَرْشِي ومعه رجل من أصحاب النبي ﷺ، فحدث ذلك الرجل: أن امرأة أتى النبي ﷺ بابن لها، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يُعِنِّيه لي، فقد مات لي قبله ثلاثية. فقال رسول الله ﷺ: "آمِنَّكُمْ أَسْلَمْتِ؟" فقلت:

نعم. فقال رسول الله ﷺ: "جعلت حصنين".

قالت ماوية: فقال لي عبيد الله بن مَعَمِّر: اسمع يَا ماوية. قال محمد: فخرجت ماوية من عند ابن مَعَمِّر. فأتتنا فحدثنا هذا الحديث (2).

قوله: "جعلت حصنين"، أي: أولئك الأولاد الذين ماتوا وقاية وشرة لك من النار.

(1) في (ظ) (ق) في المواضع كلها: مارية، بالراة، والمثبت من (س) (لم) ومجمع الزوائد (س) 6، وهذه الكلمة في (س) مجوزة ومضبوطة. 

(2) في (م) والنسخ: وأتْنَ، وزيادة ياء، وما أثبتنا موافق لما في مجمع الزوائد، وهو الصواب إن شاء الله، فإن في آخر الحديث ما بين أن ابن سبرين لم يكن حاضرا في مجلس ابن مَعَمِّر عندما حدّث الصحابيُّ الحديث، وإنما جاءتهم ماويةٌ فحدثهم به. 

(3) صحيح لغيره، رجال ثقات رجال الشيخين غير ماوية المرأة التي حدث عنها ابن سبرين، وقد تفرد بالرواية عنها، ولا تُعرف من هي.

يزيد: هو ابن هارون، وقد خالفه في هذا الإسناد عبد الرزاق كما في.
حديث نبوي عن الخصاصية

2084 - حدثنا وكيج، حدثني أسعد بن شيبان، عن خالد بن سمير، عن بيبر بن نهيك عن بشر بن الخصاصية، بشر رسول الله ﷺ: "أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يمشي في نعلين بين القبور، فقال: "يا صاحب السبيتين، ألقِهما"." 

الحديث السالف، فجعله من حديث محمد بن سيرين عن امرأة يقال لها: رجاء، قالت: كنت عند رسول الله ﷺ.

وعبيد الله بن معمر القرشي المذكور في الحديث كان وليًا على البصرة فيما ذكره مسلم في "الكتاب"، وابن حبان في "التقات". انظر "تعجيل المنفق" (767).

(1) قال السيد: هو بشر بن مُعَبَد، سُدُوسي معروف بابن الخصاصية:

بفتح الجمعة وتخفيض المهملة، وهي منسوبة إلى خصاصية: وهي أمٌّ جدٌّ بشر الأعلى، وقيل: أمٌّ رضي الله عنها، وكان اسمها زهاء -بالنحو وسكون المهملة- فغيره النهي، ولذلك قيل له: بشر رسول الله ﷺ بالإضافة.

(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير خالد بن سمير وبيبر صحابي الحديث، فقد خرج لهما البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وخالد ثقة وثقة النسائي والعملي وابن حبان. وسيطر

وأخرجه ابن أبي شيبة 3/296، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمتاني" (1251)، ابن ماجه (1568)، والنسائي 4/96، والطحاوي 1/510، والحاكم 5/373 من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

380
2785 - حدثنا بَهْرٌ وَعَفّاَنّ، قال: حدثنا حَنْفَيَّةُ بن زيد، حدثنا أیوْبُ، عن رَجُلٍ من بني سُدُوس يقال له: دَيْسُمُ، قال:
قلنا لِبُشَّير بن الحَصَاصٍ - قال: وما كان اسمه بشيراً، فسمى رسول الله ﷺ بشيراً - إن لنا جيرة من بني تميم، لا نشذُّ لنا قاضية إلا ذهبوا بها، وإنها تزفع لنا من أموالهم أشياءً، أنت أخذها؟ قال: لا.

2786 - حدثنا عبد الرَّزاق، أحمد بن يَعْمَرُ، عن أيوْبٍ، حدثني شَيْخٌ من بني سُدُوس يقال له: دَيْسُمُ،

= وزاد في رواية النسائي وابن ماجه قصة مرورة على مقبرة المشركين ثم مقبرة المسلمين الآتية برقمه (٧٨٨٧) و(٧٨٨٨).


(١) إسناده ضعيف، دَيْسُم لم يرو عنه غير أیوْب ولم يوثقه غير ابن حبان ٢٠٠/٤، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والماثي» (١٥٤٧)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٢٩٩/١-٢٣٠ من طريق عفان وحده، بهذا الإسناد واقتصر فيه عن قصة تسمية بشير. وقصة تغيير اسم بشير صحيحة، انظر ما سبأني برقمه (٧٨٨٨) و(٧٨٨٩) و(٢٢٥).

قال السَّنِي: «القاضية»: المنفردة من الراعي، أي: متي ما افردت لنا شاة عن بقية الغنم أخذوها، فهل تأخذ ما خني من أموالهم في مقابلة ذلك.

٣٨١
عن بشير بن الخصاصية، وكان أني النبي ﷺ فسقاه بشيراً،
فذكر الحديث.

2078- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا أسعد بن شيبان، عن خالد
ابن سمعه، عن بشير بن نهيك

عن بُشير رسول الله ﷺ قال: كنت أُماشي رسول الله ﷺ
أحدٌ؟ بِيده، فقال لي: يا ابن الخصاصية، ما أصْبحت تنقُّم
على الله؟ أصْبحت تُماشي رسوله - قال: أحسنه قال: أخذًا
بِيده- قال: قلت: ما أصبت أتقُم على الله شيئاً، قد أعطاني
الله كل خير. قال: فأتيت على قبور المشركين، فقال: لقد سبق
هؤلاء خيَراً كثيراً ثلاث مرات، ثم أتيت على قبور المسلمين;
فقال: لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً ثلاث مرات يقولوها، قال:
فقضى برجل يمشي بين المقابر في نعليه، فقال: وَيَحَظَّ يَا
صاحب السبتيين، آل سبتيك»، مرتين أو ثلاثاً، فنظَر
الرجل، فلم رأى رسول الله ﷺ، خلع نعليه.

(1) إسناده ضعيف كسابقه.
(2) وهو في «مصنف» عبد الرزاق (1818) بطوله.
(3) زاد في (م) بعد هذا: بشير بن الخصاصية.
(4) في (م) ونسخه على هامش (س): آخذ.
(5) في بعض النسخ: سبتيك. بالإفراد.
(6) إسناده صحيح.
(7) وأخرجه الطالبی (1123 و1124)، والبخاري في «الأدب المفرد».
20788 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا الأسود، حدثنا خالد بن سمير،
 حدثنا بشير بن نهيك، قال:
 الحدث يشير إلى رسول الله ﷺ، وكان اسمه في الجاهلية زَحْمَ
 ابن مَعْبَد، فهاجر إلى رسول الله ﷺ فسألته: "ما اسمك؟" قال:
 زَحْمَ. قال: "لا، بل أنت بشير". فكان اسمه.
 قال: "بئنا أنا أنا أماسي رسول الله ﷺ! إذ قال: 'يا ابن الخصصياء،
 ما أصبحت تنقُّم على الله؟! أصبحت تماشي رسول الله - قال أبو
 شيبان - وهو الأسود بن شيبان -: أحسبه قال: "أخذًا!" بيده-
 فقلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ما أنشق على الله شيئاً،
 فذكر الحديث وقال: "يا صاحب السبيتين أنت سبيتيك"؟".  

__________________________

= (775) (ق) وفي (879) وأبو داوود (3230) وأبو جبان (3176) والطبراني
و(1260) (الحاكم 1/ 373، والمزري في ترجمة خالد بن سمير من
تهذيب الكمال 8/ 90 من طرق عن أسود بن شيبان، بهذا الإسناد - وزادوا في
أوله قصة تسمية بشير الآثة في الحديث التالي.
وانظر (20784).

(1) في (ظ) (و) (+) آخذًا.
(2) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

383
ص١٧٨٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حُفْصة بنت سّيرين،
قالت:
كنّا نُمَتِّع عواتقنا أن يُخْرَجُن، فقدمت امرأة، فنزلت قصر بني-
خَلَف، فحدثت: أن أختها كانت تحت رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قد غَرَّا مع رسول الله ﷺ ثلثي عشرة غزوة، قالت:
أختي: غزوتُ معه ست غزوات، قالت: كنا نُداوي الكلْمَي،
ونقومُ على المرضى، فسألت أختي رسول الله ﷺ، فقالت: هل
على إحداثا بأس إن لم يكن لها جَلْبٌ أن لا تَخْرَجُ؟ فقال:
«تُتْلَيْنِها صاحِبَتِها من جَلِبَابِها، ولَتْشِهِدْ» الخير ودَعُوَة
المُؤمِنِينَ.
قالت: فلَمَّا قَدَمَت أمّ عطية فسالتها - أو سألتها -: هل سمعت
رسول الله ﷺ يقول: كذا وكذا؟- قالت: وكانت لا تذكّر رسول الله ﷺ،
إلا قالت: بَيّنَا - فقالت: نَعَم، بَيّنَا، قال: لا تَخْرَجُ

(1) قال السند: أم عطية أنصارية، اسمها: نُسِية بنو وهميلة ومُحَدَّة
مُسَعَّر، وقيل: بفتح النون وكسر السين، معروفة باسمها وكنتها، وهي بنت
الحارث.
(2) في (ظاً) و(ق): وتشهد.
(3) زاد في (م): أبداً.

٣٨٤
العوايق ذوات الخُدُور - أو قال: العوايق وذوات الخُدُور والحُجَّاجُ فِيْشْهَدْنَ الخير، ودُعْوَة المُؤمِّنِينً، ويُعزىُّونُ (1) الحَيْضُ المُصْلِّيُ. فقلتُ لأمَّ عطية: الحائضُ؟! فقالت: أوليسَ يشْهَدُ عرفةَ وتَشْهَدُ كذا وتشهَدُ كذا؟!

(1) في (ق): ويعتزل، وهما روايتان جاءتا في «الصحيح».
(2) إناءده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تيمة السُنْتِيَاتي.
Formathe: وأخرجه البخاري (1652) والنسائي (193/1 و180/3، والطبراني 1417/25) وأيوب خريمة (1466) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهذا الإسناد.
- ورواية النسائي والطبراني مختصرة بقصة أم عطية.
- وأخرجه الحمدي (1611) والبخاري (1474) والطبراني (194/984) وأيوب داوود (1137)، والطبراني 25/3 من طريق عن أبيه، به - ورواية البخاري الثانية والطبراني مختصرة.
- وأخرجه مختصراً البخاري (1761) ومسلم (890) (11)، وأيوب داوود (1138)، والبيهقي 3/3 من طريق عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، به.
- وسيأتي برقم (7967)، وанظر ما سيأتي برقم (7977799) و(2079).
قال السند: قوله: «كنا نمنع عواطيننا جمع عائتي، وهي التي قاربت البلوغ».
وقيل: الشابة أولما تبلغ، وقيل: هي التي ما تزوجت وقد أدركت وشبت.
الكلمة: كالجرحى، لفظاً ومعنى.
بيان: هو بقلب الهمزة ياء وفتح اليماء الموحدة، وأصله بأبي كما في إحدى روآيات البخاري. وانظر البخاري: 3:601.
وذوات الخدور: بضم الخاء المعجمة والدال المهملة: جمع خَدر، بكسر الخاء: المَدَر أو البيت.
20790
حدثنا إسماعيل، أخبرنا أبو ب، عن محمد
عن أم عطية، قالت: أذننا رسول الله ﺑـ۱۷ ونحن نغسل أبنه،
فقال: «اغسلنها ثلاثاء، أو خمساً، أو أكثر من ذلك، إن رأيناك دُقٍّ ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً -أو شيا من كافور- فإذا فرغت فاذدنني» قالت: فلم يفرغنا أذناها، فألقى إلينا حقوه، وقال: أشعرنها إياكم».

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل هو ابن علية، وأبو ب:

هو ابن أبي تميمة السختياني،
وجرحه مسلم (932) (939) (838)، والنسائي 4/22، والطبراني 25/93 من طريق إسماعيل ابن علي، بهذا الإسناد.
وأخرجه مالك 1/262، والشافعي 1/203، وعبد الرزاق (689)
(653)، وأبو شببة 3/242، والبخاري (1536) و(1543) و(1548)
و(1258)، ومسالم (939) (32)، وأبو داود (31242)
و(1259)، ومسالم (939) (838)، وأبوي داود (3142)
و(1146)، وأبو ماجه (1458)، والنسائي 4/14، وابن حبان
(939) (332)، أبو محمد البغوي في شرح السنة (1474) من طريق عن أبو ب السختياني، به.

والقاتل في آخر الحديث: «وقالت حصة» هو أبو ب السختياني كما جاء
ميثقا في رواية البخاري وأبو حبان. وستأتي رواية أبو ب عن حصة برقم
(20795).
وأخيره بنحو البخاري (1257) والترمذي (990)، والنسائي 4/33.

386
1270 - حديثنا محمد بن جعفر، أخبرنا هشام، عن حفصة
عن أم عطية قالت: كان فيما أخذ رسول الله ﷺ علينا عند
البيعة أن "لا تنحنف" فما وقفت من خمس يسوى"(1).

(1) وأبو القاسم البغوي في "الجعديات" (3/172)، وأبي حبان (933).
والطبرياني 25/94-100، والبيهي 3/389 من طريق محمد بن سيرين،
ومرتان الترمذي في إحدى طرق البرهابي بمحمد بن سيرين أخته حفصة.
وسيأتي الحديث من طريق قنادة عن ابن سيرين برقم (200).
وسيأتي من طريق محمد بن سيرين، قال: نبأت أم عطية قالت. برقم
(20081).

وسيأتي أيضا في مسند النساء 6/27 عن سفيان، عن أبوب، عن محمد
ابن سيرين، عن أم عطية. قال محمد: وحدثناها حفصة...
قال السندي: قوله: "الجبيرة" يفتح الحاء، والكسر لغة: في الأصل: مَعْقُودٌ
الإزار، ثم يراد به الإزار للمجاورة.
وقوله: "أشجِرَنها" من الإشجعاء، أي: اجْعَلْتَه شعارا لها، وهو النموذج الذي
يُلْبِيُ الجِبَرِيَّة، وإنما أمر بذلك تبركاً به.
"ثلاثة قرون" أي: ثلاثة ضائح، ضيفرتان من القرنين وواحدة من
الناصية.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حكان، وحفصة:
هي ابنة سيرين، أخت محمد.
وأخرجه الطبرياني 25/134 من طريق زائدة بن قدامة، عن هشام، بهذا
الإسناد. مختصراً: أخذ علينا رسول الله ﷺ البيعة أن لا نوح.
وأخرجه الطبرياني 25/132 (110) من طريق أبوب، عن حفصة، به.
وأخرجه البيهقي (1306)، ومسلم (936)، والنسائي 7/149، والطبرياني
25/111 (200796) والبيهقي 4/2 من طريق محمد بن سيرين، عن أم عطية.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (207979) و(207987).

387
20792 - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا هشام، ويزيد، أخبرنا هشام عن حفصة عن أم عطية، قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أخليفهم في رحلهم، وأصبح لهم الطعام، وأقوم على مرضاهم، وأداو جرحاهم.

20793 - حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا هشام، ويزيد، أخبرنا هشام، عن حفصة عن أم عطية، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بابي وأمي - أن

النساء الخمسة هن - كما في بعض المصادر - أم سليم، وأم العلاء، وأبنته أبي سمرة امرأة معاذ، وأم رابطة، أو ابنتها أبي سمرة امرأة معاذ، وأم رابطة أخرى.

1) قوله: "ويزيد أخبرنا هشام سقط من (م).

2) إن سماه صحيح على شرط الشيخين، يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان.

وأخيره مسلم (1812) (142) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهذا الإسناد.

وأخيره ابن أبي شيبة 12/565، والدارمي (1422)، ومسلم (1812)، وأبي ماجه (1856)، والنسائي في "الكبير" (888)، والطبراني (1211/122) من طريق عن هشام بن حسان، به.

وأخيره بتنحه الطبراني 25/123 من طريق حفصة بنت عمرو مولاة أنس بن سيرين، عن حفصة بنت سيرين، به.

وفي باب غزوة النساء عن ابن عباس سلف برقم (2335).

وعن أنس عند مسلم (1810)، وأبي داود (2531)، والترمذي (1575).

وأبي حبان (473) (474)، وابن جبان (358/3).

 وعن الربيع بن معاوذ، سباني/6.

388
تُخرج العوانِق، وذوات الحُذور، والحيض يوم النَّحر، ويوم النَّحر، فأما الحيض، فيعتزل المسلم، ويُشهدن الخبر ودعوة المسلمين. قال: قيل: أرأيت إحداهن لا يكون لها جلباب؟ قال: «فلَسُوهَا» أُختها من جلبابها».

۲۰۷۹۴ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا هشام.
ويزيد، أخبرنا هشام بن حسان، عن حفص بن سيرين.

عَن أم عطية الأنصارية قالت: قال رسول الله ﷺ - قال يزيد: عن النبي ﷺ قال: «لا تُحِدَّ المرأة فوق ثلاثٍ إلا على زِوْجٍ، فإنها تُحِدُّ عليه أربعة أشهر وعشراً، ولا تُبَشِّرُ ثوباً مُصَبَّغاً إلا عصاباً، ولا تُكثِّرُ، ولا تَمُسُ طبباً إلا عند طَهْرُها.
قال يزيد: أَدَّنَى (۱) طَهْرُها - فإذا طهرت من محيضها، تُبَنَّى من

۱) في (م) و(س): فلتَسْهَا.
۲) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
۳) تحرفت كلمة «أدنى» في (م) إلى: أُدنِى.

۳۸۹
قُسْطِ وَاَظْفَارٍ 

(1) إسناه من جهة محمد بن عبد الرحمن حسن لأجله، فهو من رجال البخاري إلا أن فيه كلاً ما يتلزمه عن رتبة الصحيح، ومن جهة يزيد - وهو ابن هارون - صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجوه مسلم ص 118/6، وأبو داود (327)، وأبي حبان (230)، والطبراني 25/140 (141)، والبيهقي 7/440 من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارميج (228/6)، والبخاري (328/2)، ومسلم ص 118/6 (227)، وأبو داود (327/2)، والسني 30/2، وابن الجارف في «المنتقى» (766)، والطحاوي في «شرح المعاني» 3/36، والطبراني 25/141، والبيهقي 1/183، والبيهغي (239) من طريق عثمان بن حسان، به.

وعلقه البخاري بائر الحديث (313)، وبرقم (5343) من طريق هشام، به.

وأخرجه البخاري (313/3)، ومسلم ص 118/3 (27)، والطحاوي 3/76، والطبراني 25/137، والبيهقي 1/183 من طريق أيوب السختياني، والسني 30/6، والطبراني 25/138 من طريق عثمان الأحول، كلاهما عن حفص، به.

وأخرجه السني 30/6 من طريق زائدة، عن هشام، به - مختصرًا: أن النبي رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهُ رَحْمَتُهُ وَبَرَاطِيْعُ تَغْنِيُّهَا عنه عند طهرها في الفَسْطِ وَاَظْفَارٍ.

وأخرج آخره موقوفًا عبد الرزاق (12149) عن هشام بن حسان، عن أم الهذيلة حفصة بنت سيرين، عن أم عطية من قولها.

وأخرج مطولة وخصوصًا عبد الرزاق (1278/118)، والبخاري (1279/540)، والطبراني 25/117، والطبراني 25/118 من طريق محمد بن سيرين، عن أم عطية.

وسيأتي عن عبد الله بن نمير، عن هشام 6/408.

قال السند: "عصبًا" يفتح فسكون، وهو ما يعصب غزْلُها، أي: يربط,

390
20795 - حديثنا أبو معاوية، حديثنا عاصم، عن حفصة بنت سيرين عن أمّ عمتيّة قالت: لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال لنا رسول الله ﷺ: "اغسلنها وترأوا ثلاثة أو خمسة، واجعلن في الخامسة كافوراً أو شيئًا من كافور، فإذا غسلنها فأعلامنني".
قالت: فأعلامنا فأتنا حقوه، وقال: "أشعرنها إياها".

20796 - حديثنا أبو معاوية، حديثنا عاصم، عن حفصة عن أمّ عمتيّة قالت: لما نزلت هذه الآية: "فيَبُعْنِكُ عن أَنْ
لا يُشْرَكِنَ بالله شيئاً إلى قوله «ولا يُغْصِينَاكَ في مَعْرُوفٍ» (الممتحنة: 12)، قالت: كان ملك النيابة، فقلت: يا رسول الله، إلا آله فلان، فإنهم قد كانوا أسعدونا في الجاهلية، فلا بدَّ لي من أن أسعدهم. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إِلَّا آَلَ فَلنَّا».

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسبه.
وأخره ابن أبي شيبة (389/11587)، والنسائي في «الكبري» (1345)، وابن أبي عاصم في «الأنواء والمثاني» (3233)، وأبوبكر حبان (383/1367، والبطرياني في «الكبري» (25/1367، والحاكم (2/1367، والبيهقي (22/1367، من طريق أبي معاوية محمد بن حازم، بهذا الإسناد.
وسيئير (6/2007).

وأخره الطبراني (25/1345) من طريق زهير بن معاوية، عن عاصم الأحول، به، بلفظ: يا عائلا رسول الله ﷺ، فكان فيها أمرنا بالمعروف أن لا ننوح، فقالت امرأة: يا رسول الله إن آله فلان أسعدنا فلن أبعاك حتى أسعدهن، قالت: فأسعدتهن ثم بابعته، فانتقل نا امرأة غري وأم سليم.

وأخره البخاري (25/1345) و(27/1367)، وأبي داود (27/1367)، والبطرياني في «الكبري» (25/1345، والبيهقي (4/22 من طريق عبد الوارث بن سعد، عن أبي سفيان الكلابي، عن حفصة، به، وفيه: ونهما عن النباحة، فقبضت امرأة يدها، فقالت: أسعدتنا فلانة، أريد أن أجيبيها، فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلق ورجعته، فباعها. وزاد البخاري في الرواية الثانية، وفي إحدى رواياته البيهقي، فما وفته إلا أم سليم وأم العلاء....، وسيأتي نحواً في «المستدرك» برقمه (27/1367). ورواية أبي داود مختصرة.

وقال البيهقي: رواه عاصم بن سليمان الأحول عن حفصة بنت سيرين، ولا أدرى هل حفظ ما روي فيه من الإذن في الإسعاد أم لا، فقد رواه أبو سفيان الكلابي وهو أحفظ منه على ما ذكرنا، رواه هشام بن حسان عن حفصة ﷺ.
فلم يذكر شيئاً من ذلك.
قالنا: بل قد روئي عن أيوب، كرواية عاصم، فأخرجته النسائي 148/7 1481-1491 عن محمد بن منصور الخزاعي، عن ابن عبيدة، عن أيوب السختيانى، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: لما أردت أن أبيع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية، فأذهب فأسعدها، ثم أجبت فأبابي، قال: أذهبي فاسعدها، قالت: فذهبت فأسعدتها، ثم جئت فبايعت رسول الله ﷺ. قلتنا: وهذا إسناد صحيح.

وحديث محمد بن سيرين سبئي من طريق هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد عنه 488/6 لفظه: أن رسول الله ﷺ أخذ من النساء أن لا ينحني. فقالت امرأة: يا رسول الله إن امرأة أسعدتني ألا أсужدها؟ فقضيت يدها وقبض رسول الله ﷺ يده فلم يبايعها.

وسلف الحديث من طريق هشام بن حسان برقم (791) و(798)، وسيأتي من طريق 6/8 عن حفص.

وسيأتي من طريق عبد الواحد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن حفص.

وفي الباب عن عجوز من الأنصار، سلف برقم (1656)، وإسناده ضعيف.

وفي أم سلمة الأنصارية عند الترمذي (3707)، وإسناده ضعيف.

ووفي الباب مبايعة النبي ﷺ النساء عن ابن عباس، سلف برقم (363).

وعن ابن عمرو، سلف برقم (850).

وعن عائشة بنت الصديق، وأميمة بنت رقية، وعائشة بنت قدامة، وسلتى بنت قيس، ستأتي أحاديثهم في «المندب» على التراثي 2/70 و357 و365 و370-379.

وسلف النهي عن الإسعاد من حديث أنس بن مالك برقم (13032).

وانظر لزاماً، "فتح الباري" 8/628-639.

قال السندي: قولها: "إلا آل فلان"، أي: لا تناح عند أحد إلا آل فلان،.
27697- حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسحاق، ابن عثمان الكلابي، أبو يعقوب، حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري

عن جدته أمَّ عطية، قالت: لمَّا قَدَّم رسول الله ﷺ المدينة، جمع نساء الأنصار في بيتٍ، ثمَّ بعث إليهم عمر بن الخطاب، قام على الباب فسلم، فردَّدَن عليه السلام، فقال: أنا رسول الله ﷺ إلىكم. قلنا: مرحبًا برسول الله ﷺ ورسولٌ رسول الله. قال: نَبايِنَّ على أن لا تَشُرِك بِالله شَيْئًا، ولا تَرَنِينَ، ولا تُقَتْنَ أولادَكُنَّ، ولا تَتَأَيْنَ بِهِمْ نَفْرَتُهُمْ بِينَ أَبَيْدِكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ، ولا تعصِيهِ في معروفٍ؟ قلنا: نعم، فمَّدَّدَنَا أَبَيْدًا من داخل البيت، ومِدَّ يده من خارج البيت، ثمَّ قال: اللهم إِهْدِ. وأمرنا بالعديدين أن نخرج فيه العتَّى والحيض، ونهى عن اتباع الجنازات، ولا جمعة علينا.

وسألتُها عن قوله: ولا تعصَّبِنك في معروف؟ قالت: نُهِينا عن النَّيَاحَةِ.1

1 قالت ذلك طلبا للاستثناء، فأعطاه مطلبها.

وقولها: "أسعدوني"، أي: وافقوني في النوح.
و"أسعدهم" من الإسعد، أي: أوافقهم في النوح لأداء حقهم.
(1) حديث صحيح دون ذكر عمر فيه، وهذا إسناد ضيف، إسماعيل بن عبد الرحمن لم يرو عنه سوى إسحاق بن عثمان، وذكره ابن حبان في "الثقاف". أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم. وآخره ابن أبي شيبة 3/900، وأبو داود (1139)، وأبو يعلى (226)، والبيهقي (1722)، والسيوطي (85/25)، وابن خزيمة (1723)، ابن حبان (1731)، والطبراني (85/25)
295

2798 - حدثنا غسان بن الربيع، حدثنا أبو زيد ثابت بن يزيد، عن هشام، عن حفص: 

عند أم عطيةقالت: كنت فيمن بائع النبي ﷺ، فكان فيما أخذ علينا أن لا ننوح، ولا نتحدث من الرجال إلا محمرًا".

= والبيهقي 3/184 من طريق عثمان بن عثمان، بهذا الإسناد. ورواية أبي داود مختصرة، ورواية ابن أبي شيبة مقتصرة على قصة النحو، ولبيعة النساء انظر ما سلف برقم 796 (2020).

ولخروج النساء للعيدين انظر ما سلف برقم 7889 (2020).

ول النهائي عن اتباع الجُنَائِظ انظر ما سبأي 6/208: كنا نهى عن اتباع الجُنَائِظ ولم يُعزّز علينا.

ول النهائي عن النياحة انظر ما سلف برقم 796 (2020).

ولسقوط الجماعة عن النساء عن طريق بن شهاب عند أبي داود (1067).

وغيره، ورجاله نفقات. وطريق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ وأدخله بعض أهل العلم في الصحابة. ورواه الحاكم 288/1 من طريق طارق بن شهاب عن أبي موسى مرفوعًا. وعند الحافظ في "إنجاه المهراء" ذكر أبي موسى فيه وهماً، وقال: إنها زيادة شاقة.

(1) صحيح دون قوله: "ولا نحدث من الرجال إلا محمرًا". غسان بن الربيع وإن روى عنه جمع، ووصفه ابن حبان، لا يحتمل تفرده خاصة، وقد اختلفت فيه كلمة الدارقطني فمرة قال: ضعيف ومرة قال: صحيح. وقال الذهبي في "الميزان" ليس بحجة في الحديث. هشام: هو ابن حسان القرقوسي.

وأخرج ابن جرير الطبري في "تفسيره" 28/79 و7879 من طريقين عن قتادة في قوله تعالى: "يا أباه النبي إذا جاءك المؤمنات بيايعنك" الآية [المتحدة: 12] ذكر لنا أن النبي ﷺ أخذ عليهن بومث النياحة، ولا يحدث الرجال إلا رجلاً مثناً محمرًا. فقال عبد الرحمن بن عوف: يا نبي الله إن لنا
799 - حدثنا حسن بن محمد، حدثنا جرير - يعني ابن حازم - عن
محمد
عن أم عطية الأنصارية، قالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نخرج العواطف والحيض وذوات الحُدُور، فأما الحيض فيعتزَلُّ المُصلِّي، ويشهد الخير، والدعوة مع المسلمين.

= أضيفًا وإننا نغيب عن نسائنا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ليس أعطوك عنك».

وأخبر ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير 1/78 من طريق ابن أبي زائدة، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: كان فيما أخذ النبي ﷺ ألا تحدث الرجال إلا أن تكون ذات محرم، فإن الرجل لا يزال يحدث المرأة حتى يمذي بين فخذيه.

قلنا: مبارك مدليس وقد عتنى، والحديث مرسٍ.

وللنبي عن التوح انظر (2791 و2796).

وفي باب بيتعته أن لا يحدث من الرجال إلا محرماً عن أم عفيف أو بنت عفيف عند ابن أبي عاصم في الاحادية والمناثي (3207)، والطبراني في الكبیر 2/30 (410) وإسناده ضعيف جداً.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخبره البخاري (351) و(974) ومسلم (981)، وأبو داود (1137 و1136) وابن ماجه (1308) والترمذي (539)، والناساني في المكتبي 3/180، وفي الكبیر (1759)، وابن الجارود في المنتقم (105)، وابن خزيمة (1467)، والطحاوي (387/1)، والطبراني في الأوسط (764)، وفي الكبیر (101-100)، والبهقي 3/305، والبغوي (1110) من طرق عن محمد بن سيرين، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (2789).
280- حديث عقان، حدثنا همام، عن قتادة، قال: أخبر ابن سيرين
غسله عن أم ستية
قالت: غسلنا ابنة رسول الله ﷺ، فأمرنا أن نغسلها بالسدر
ثلاثينًا، فإن أنجت وإنما كسبها، فإن أنجت وإنما كسبها من ذلك.
قالت: فرأيتها أن أكثر من ذلك سبعٌ.
281- حديث عقان، حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن
سيرين، قال:
ثنيت أن أم ستية قالت: توفيتي إحدى بنات النبي ﷺ، فأمرنا
أن نغسلها ثلاثين أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيت، وأن تجعل
في الغسلة الآخرة شيئًا من سدر وكافور.

1) إسناد صحيح على شرط الشيخين.

عن عقان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وابن سيرين: هو
محمد.

وأخرج أبو داود (1417/375)، ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد،1/375
عن هذة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن محمد بن سيرين: أنه
كان يأخذ الغسل عن أم ستية يغسل بالسدر مرتين، والثالثة بالماء والكافور.

وأخرجه كلفظه المصنف الطبري في الكبير،2/64، وابن عبد البر
في التمهيد،1/375-376 من طريق محمد بن سليمان الوعوقي، عن همام
ابن يحيى، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه كان أخذ ذلك عن أم ستية، فذكره.

وانظر (790).2)
قوله: «أنجت»، أي: إنقت.

2) لفظة: «الأخيرة» سقطت من (ظ10/1)، وفي (ق): الأخيرة.

3) حدث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن يزيد =

397
حديث جابر بن سمرة السوائي

2082 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سمّاك أنه سمع جابر بن سمرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بِيَدِي الساعةِ كَذَابِينً».(1)

= ابن إبراهيم - وهو النستري - قد خالف جمهور أصحاب ابن سيرين، فقد روى بهذا اللدغة عن أم عطية دون واسطة، نعم قد رواه ابن سيرين مرة أخرى عن أخته حفصة عن أم عطية، لكن فيه زيادة على ما رواه هو عن أم عطية بدون واسطة، انظر (20790).

وسأني 6/707 من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة، عن أم عطية.


(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل سماك - وهو ابن حرب الذهلي - وهو صدوق حسن الحديث وقد توثى، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (2041) من طريق عمر بن عبيد الطنافي.

وسأني من طريق سماك بالأرقام (20819) و(20823).
2083 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك
أنه سمع جابر بن سمرة يقول: أتى النبي ﷺ بعمر بن مالك، رجل قصير، في إزاره ما عليه رداء، قال: ورسول الله ﷺ، مَكَّنَّهُ عَلَى وَسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ، فَكَلَّمَهُ، وَمَا أَدرَى مَا يَكْلَمُهُ، وَأَنَا بعْدَ مِنْهُ، بِنَيْنَ وَبيتِهِ قَوْمٌ، ف قَالَ: "اَذْهَبُوا بِهِ" ثُمَّ قَالَ: "رَدُّوهُ" فكَلَّمَهُ وَأَنَا أَسْمَعُ، ف قَالَ: "اَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُوهُ" ثُمَّ قَامَ رَسُولُ الله ﷺ خَطِيباً وَأَنَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: ف قَالَ: "أَكْلَمَا نَفَرْنَا فِي سَبِيلِ الله، خَلَفَ أُوْحَيْتِهِ لِهِ نِيْبٌ كَنِيبٌ الْبَيْسِ يَمَتْحُ إِحْدَاهُنَّ الْكَبْتُهُ مِنْ اللَّبْنِ، وَاللهِ لا أَقْدِرُ عَلَى أَحَدِهِمْ إِلَّا نَكْلُتُهُ".

= (20839) و (20863) و (2092) و (2092) و (20956) و (20959) و (20952).
= (20967) و (21021) و (21032).

و سبأني ضمن حديث مطول من طريق عامر بن سعد، عن جابر بن سمرة برقم (20805) و (20806). وإسناده قوي.
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف بدقم (728) و انظر تتمة شواهده.

هناك.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال
الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وأخبره أبو عوانة في الحدد كما في (الراوي) 91 من طريق أحمد
ابن حنبل، بهذا الإسناد.
وهو في (مصادر) عبد الرزاق (1343)، ومن طريقه أخبره أبو عوانة،
والطبراني في (الكبري) (1917).

399
2084 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، قال أخبرني سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كان مُؤذن رسل الله ﷺ يؤذن، ثم يجميل، فلا يقيم حتى إذا رأى نبي الله ﷺ قد خرج أقام الصلاة حين يراة.

وصلت الأرجحه الدارمي (1316) عن عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، به:


وبعضهم يختصرون.

وسأطى الحديث مطولاً ومختصراً بالآيات (20854) و(20867) و(2091) و(20936) و(20979) و(20983) و(20984) و(20986) و(21041) و(21092).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (989).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (1986)، وانظر تتعا شواهد بتهمه.

قال السندي: نبيب: بنون مفتوحة، ثم بموحدة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت ساكنة، وهو صوت النسخ عند السفاد.

يمنح: يفتح الباء والنون، أي: يعطي.

الكتبة: بضم الكاف، ثم مثلثة ساكنة ثم موحدة: القليل من اللبن.

(1) إسحاده حسن، رجال ثقات رجال الشيخين غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وقد روى له البخاري منتبه. وسكيكر برقم (1997).

وهو عند عبد الرزاق في المصنف (1830) و(1837)، ومن طريقه أخرج جورج الترمذي (202)، والطبراني في الكبرى (1912).

وأخرج أبو داود (537)، وأبو عوانة (206-31)، وأبوب خزيمة (1525)، والحاكم 1/2202-2213 من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهذا الإسناد.

400
2085 - حدثنا حماد بن خالد، حدثنا ابن أبي ذئب، عن المهاجر بن مسمر، عن عامر بن سعد، قال:
سألت جابر بن سميرة عن حديث رسول الله ﷺ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الذين قائمًا حتى يكون اثنان عشر خليفة من قريش.»
ثم يخرج كذابون بين يدي الساعة.
ثم تخرج عصابتان من المسلمين فيستخرجون كنز الأبيض، كسرى وأل كسرى.
وإذا أعطى الله أحدكم خيرا، فليبدأ بنفسه وأهله.
وأنا فرطكم على الحوض﴾.

وسيأتي من طريق إسرائيل بالأرقام (2085) و(2101) و(2107) و(2106).
ومن طريق زهير بن معاوية، عن سماك سيأتي برقم (20893) و(20852).
(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، المهاجر بن مسمر صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. ابن أبي ذئب: هو محمد ابن عبد الرحمن.
(2) أخرجه مقطعًا الطباني في «الكبير» (1803 و1805 و1807) و(1808) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخبره مسلم (1822) وأبو عوانة 4/2014 من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فثك، عن ابن أبي ذئب، به - وسقط ابن أبي ذئب من نسخة أبي عوانة.
(3) وسيأتي برقم (20830).
2082 - حدثنا يزيد، أخبرنا مسنور، عن عبيد الله ابن القنطينة
عن جابر بن سمرة، قال: كننا إذا صلينا وراء رسول الله ﷺ
قلنا: السلام عليكم بأيدينا يميناً وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال أقواق يرمون بأيديهم كأنها أذناب الجيل السمش؟!» ألا يسكن أحدهم (1)، ويصير يبدأ على فخذه، ثم يسلم على صاحبه
عن يمينه وعن شماله (2).

(1) الشابث من (م) وبقية النسخ، وفي (ظ): أحدهم.
(2) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير = 402
2087 - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن سماك قال:

سمعَ جابر بن سُمْرَة - وسُئل عن شَيْبَ النبي - قال:

= عبيد الله ابن القطبية فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، ومسعر: هو ابن كدام.
وأخبره أبو عوانة 239/2، وابن خزيمة (733) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخره الشافعي 92/1، عبد الرزاق (3136)، والحميدي (896)،
والبغهري في "التاريخ الكبير" 5/397، وفي "رفع اليدين" (32)، ومسلم
(431) (120)، وأبو داود (998) و(999)، والنسائي 3/4-5 و11-26،
واي خزيمة (333)، وأبو عوانة 239/2، والطحاوي في "شرح المعاني"
1/268، وابن حبان (1880)، والطبراني في "الكبر" (1836)
(1837) و(1838)، والبيهقي 2/173-174، و176-178، والبغوي (696).
والإلمزي في ترجمة ابن القطبية من "تهذيب الكمال" 143/19 من طرق عن
مسعر بن كدام، به.
وأخره مسلم (431)، والنسائي 3/44، وأبو عوانة
2/239-240، والطبراني في "الكبر" (1839) و(1840)، وفي
"الأوسط" (837)، والبيهقي 1/394/2/181 من طريق فرات الفراز، عن
عبد الله ابن القطبية، به.
وسيأتي من طريق محمد بن عبيد برقم (209762)، ووكيع برقم (21028).
كلاهما عن مسعر.
وسيأتي من طريق تميم بن طرفة، عن جابر برقم (20875).
قال السندي: قوله بأيدينا، أي: مشيرين بأيدينا.
يرمون: يشيرون.
السمس: ضمم الأول وسكون الثاني أو بضمتين: جمع شمس، وهو
النفور من الدواب، الذي لا يستقر لشفه وحالته.
403
كان في رأسه شعرات إذا دهن رأسه لم يتبين، وإذا لم يدهنه تبين.

بني 208-8

حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، عن سماك:
سمع جابر يقول: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر بسبيح اسم ربّك الأعلى ونحوها، وفي الصبح بأطول من ذلك.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال

الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

وهو في مسنده الطبليسي (762)، ومن طريقه أخرجه ابن سعد 1/433، ومسلم (2344) (108)، والترمذي في الشمائل (39)، والنسائي 8/150، والبيهقي في الدلائل 1/235.

وسيأتي بالأرقام (20840) و(20996) و(20988) و(20992)، وضمن حديث مطول سيأتي برقم (9998) و(9999).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقمه (5633).

وأبو أسس، سلف برقمه (11965).

وعن عبد الله بن بسر، سلف برقمه (17672).

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.

وهو في مسنده الطبليسي (763)، ومن طريقه أخرجه مسلم (460)، وابن خزيمة (510)، وأبو عوانة 2/150، والطبراني في الكبير (1893)، (1905)، والبيهقي 2/391، لكن وقع عندهم غير مسلم، والرواية الثانية للطبراني القراءة بـ (والليل إذا يغشي)، وهي الرواية الآتية برقمه (20963).

و(21047). و(21018).

وسيأتي من طريق حماد، عن سماك بالأرقام (20982) و(21048).

وأحمد (21148) أنه كان يقرأ بين السماء ذات البروج وسماء الطارق، وللقراءة في الفجر أنظر ما سيأتي برقمه (20843). وذكر أحاديث الباب.

404
2080 - حدثنا سليمان بن داود، عن شريك، عن سماك عن جابر بن سميرة أن النبي قال: «التسمعوا ليلة القدر في العشرين الأولًا».

2081 - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شريك، عن سماك، قال:

قلت لجابر بن سميرة: أكنت تجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان طويل الصمت، قليل الصحب، وكان أصحابه يذكرون عنيده الشعير وأشياء من أمورهم، فنسبكون، وربما

= عندها.

وله شاهد من حديث أنس عند النسائي 3/163-164، وابن حبان (1841)، ولما أنهم كانوا يسمعون منه في ظهر النغمة بـ «سيح اسم ربك الأعلى» و «هل أتاك حديث الغاشية»، وإسناده صحيح.

وانظر حديث أبي سعید الخدري السالف برقم (1986).

1) صحيح له، وهذا إسناد ضعيف من أجل شريك -وهو ابن عبد الله الخزيمة- وقد توفي، وهو في «مسند الطيالسي» (778)، ومن طريقه أخرهه البزار (1032)-كشف الأستار.


وسيأتي من طريق عبد الرحمن بن شريك، عن شريك مطولاً برقم (830).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (1111).

وعن ابن عمر، سلف برقم (457)، وإسناده صحيح.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي 5/1234.
20811 - حدثنا عبد الله بن الوليد ومَّوْمَّل - المعنى، وهذا لفظ عبد الله - قال: حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن جعفر بن أبي سفيان.

(1) حديث حسن، شريك - وإن كان سيء الحفظ - قد توعى. وسماك صدوق حسن الحديث.

وأخبره عبد الغني المقدسي في «أحاديث الشعر» (١٧) من طريق عبد الله ابن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (١٧٤)، ومن طريقه البيهقي ٠٨/٤٦، وأخبره ابن أبي شيبة (٨٧٣-٧١٣)، والترمذي في «السنن» (٢٨٥)، وفي «الشمايل» (٢٤)، وأبو يعلى (٧٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩١٣)، ابن حبان (٨٥٨٠)، والطبراني في «الكبر» (١٧٨٩)، و(١٩٤٨) و(١٩٥٠) و(١٩٦٠) و(١٩٧٠) و(١٩٨٠) وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٣٢١) من طريق شريك، بهذا الإسناد.

وأخبره الطيالسي (١٧٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعيدات» (٢١٥٩)، والطبراني في «الكبر» (١٩٤٨) و(١٩٤٩) و(١٩٦٠) و(١٩٧٠) و(١٩٨٠) في «الأوسط» (١٦٣١)، وفي «الصغير» (١٨٨٩)، والبيهقي ٠٧/٥٢ و١٠/٥٠ من طريق عن سماك، به.

وسأني برقم (٢٠٨٥٣) و(٢١٠١٠) من طريق شريك.

وسأني برقم (٢٠٨٤٤) من طريق زهير بن معاوية، عن سماك.

وسبق في حديث (٢٠٩١٧) في صفة الرسول ﷺ: إنه كان لا يضحك إلا تبسمًا.


وفي الباب عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه عند الطبراني (١٩٨٠)، وإسناده ضعيف.

٤٠٦
ثَوْر

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من جهة عبد الله بن الوليد وهو ابن ميمون العدّاني - في سماك بن حرب وجعفر بن أبي ثور وهما صدوقان، ومؤنل وهو ابن إسماعيل - سبِيء الحفظ، سفيان: هو الثوري، وسكته مرقوم (957).
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» 70 من طريق مؤنل بن إسماعيل وعده، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن الجارود في «المتنقى» (95) من طريق أبي حذيفة موسي بن مسعود النيدي، عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمحاني» (1456)، والطبراني في الكبير (1861) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني (1862) من طريق الحسن بن صالح، كلامه عن سماك، به، والرواية الأولى للطبراني مختصرة.
وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة 385/1، والطبراني (1868) من طريق محمد ابن قيس الأشدي، عن جعفر بن أبي ثور السواقي، به، ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.
وسيأتي من طريق سماك بالأرقام (9569) و(9877) و(955) و(984) (957).
ومن طريق أشعث بن أبي الشعاء بالأرقام (959/2) و(974) (97).
ومن طريق عثمان بن عبد الله بن موهب برقم (925) (9515) (9721).
وثلاثهم عن جعفر بن أبي ثور. وفي بعض رواياته أنه أجاب في الوضع

407
20812 - حدثنا أبو قطن، حدثنا شعبة، عن سماك عن جابر بن سمعة، قال: كان رسول الله ﷺ أشكال العين، مهوس العقب.

20813 - حدثنا عمر بن سعد أبو دارود الخفري، عن سفيان، عن سماك عن جابر بن سمعة، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً.

= من لحوم الغنم: "إن شئت توضأ منه وإن شئت لا توضأ". وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (9829)، وإنظر تتمة شواهدك هناك.

(1) إسناه حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب. أبو قطن: هو عمرو بن الهشيم.

وأخيره الترمذي (6426)، وأبو عوانة في المناقب كما في "الإتحاف".

3/89 من طريق أبي قطن عمرو بن الهشيم، بهذا الإسناد.

وأخيره الطيالسي (725)، وابن سعد في "الطبقات" 116/1، وأبو عوانة، وابن حبان (6289)، والطبراني في "الكبير" (1903)، والحاكم 2/6، والبيهقي في "الدلائل" 110/1 211 من طريق عن شعبة، به وجاء في رواية الطيالسي وابن حبان: أشهل العينين، وسياطه تفسيرهما عند الرواية الآثرة برقم (9826) وزاد بعضهم: ضلع الفم.

وسياطي برقم (9912) و(9826).

وفي بابصفة عيني النبي ﷺ عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (684).

فوقه: منهوس العقب، قال السندي، أي: قليل لحم العقب، وأصل النهس بإعمال السين: أخذ اللحم بأطراف الإنسان، والنهض: الأخذ بجميعها، والمشهور في الحديث الإهمال، ووري بالإعجام.

408
ويَجِلُسُ بَينَ الْخَطْبَتِينَ، وِيُقُر أَيَّاتٍ، وَيَذَكُّرُ النَّاسَ (1).

۱۴۸۱- حدثنا حمَّاد بن أسماء، حدثنا مُجَالِدُ، عن عامر
عن جابر بن سُمُرَة السُّوَائي، قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول في حِجَةِ الْوَدَاعْ: "إِنَّ هذَا الْذِّينَ لَنْ يُرَّالَ" ظاهرًا على مَن

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، سفيان: هو
النوري.

وأخبره أبو داود (١١٠١)، أبو عوانة في الصلاة كما في "الإحاف"
٣/٢٧، والطبراني في "الكبير" (١٨٤) من طرق عن سفيان الثوري، وهذا
الإسناد. وزادوا قوله: وكانت صلاتهُ قصداً وخطبتهُ قصداً، وسأتي في
"المصنف" (٢٠٨٤٦).

وأخبره أبو داود الطيالسي (٧٧٢) و(٧٧٧)، وعبد الزهراء الكنعاني
(٢٥٥٧)، وأبو داود الباجي (١٠٩٤)، والنسائي (١١٠٧/٣), وابن خزيمة
(١٤٤٧)، وأبو عوانة الإسفرايني، وابن حبان (٢٧٠٣)، والطبراني في "الكبير"
(١٩١١) و(١٩١٢) (٢٠٠٤) و(٢٠١١) و(٢٠١١) و(٢٠١١)، والحاكم
١/٢٨٥-٢٨٦ من طرق عن سماك بهذا الإسناد. وزاد الطيالسي في وضعه
الأول، والحاكم والطبراني: وكانت صلاتهُ قصداً وخطبتهُ قصداً. وعند الحاكم
والطبراني زيادات أخرى.

وسيأتي الحديث تاماً ومقطعاً من طرق عن سماك بالأرقام (٢٠٨١٨)
(٢٠٨٦٢) و(٢٠٨٦٥) و(٢٠٨٥١) و(٢٠٨٥١) و(٢٠٨٣٦) و(٢٠٨٤٧)
(٢٠٨٥٩) و(٢٠٨٣٦) و(٢٠٨٩٥) و(٢٠٨٩٥) و(٢٠٨٨١) و(٢٠٨٧١)
(٢٠٨٧١) و(٢٠٨٧١) و(٢٠٨٧١) و(٢٠٨٧١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩١٨)، وانظر تتمة شواهد هنالك.
(٢) في (١٠٨٩): لا يزال.
ناوأه، لا يضَرُّه مُخَالِفَت ولا مُفَارِقَة، حَتَّى يَمضِي مِن أُمَّتي اثْنَا عَشَر خَليفة* قال: ثم تكلَّم بشيء لم أفهمه، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: "كلهم من قرّشِي"﴾.

(1) حدِيث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف موالد وهو ابن سعيد.
لكنه قد تويعَ، ويباقي مُراقبين، ثُمَّ رحَّل الصناع، عَام: هو الشعبي.
وأخيره الطبرياني (1797) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.
وأخيره أبو عوانة 4/398-399، والطبرياني في "الكبر" (1797) و(1798) و(1801) وأبو عوانة 3/677، والحاكم (1801) من طريق عن عامر الشعبي.
وأخيره نَامَّة ومختصر مسلم (1821) 5/395، وأبو عوانة 4/396، وأبو القاسم البغوي في "الجعديات" (2754)، والطبرياني في "الكبر" (2763) و(2027) وأبو حسن بن عبد الرحمن، وأبو عوانة 4/396-397، وأبو القاسم البغوي (2754)، والطبرياني (2021) و(2022) من طريق زياد بن علاء، وأبو داود (4279)، وأبي عاصم في "السنة" (1123)، وفي "الآحاد" (1449)، وأبو عوانة 4/399، والطبرياني (1849)، والمتهي في "الدلائل" 4/399-399، والطبرياني في "الكبر" (1841) وفي "الأوسط" (863) من طريق عبد الله ابن القطبة، وأبو عوانة 4/398-399، والطبرياني (1836) من طريق المسبب بن رافع، والترمذي (3233) من طريق أبي بكر بن أبي موسى، وأبو عوانة 4/399 من طريق مهدي بن خالد، والطبرياني (1801) من طريق يزيد بن عبد الرحمن الأدبي، وأبو عوانة 4/2060 من طريق النضر بن صالح، تسعتم عن جابر ابن سمرة.
وسيأتي من طريق موالد، عن عامر الشعبي بالأرقام (20817) و(20941)=

410
عن جابر بن سمرة: أنَّ أهل البيت كانوا بالحمرة محتاجين قال:
فماتت عِندَهم ناقة لهم أو لغيرهم (1)، فرخص لهم النبي صلى الله عليه وسلم في أكلها، قال: فغضبتمُّهم بقية شئائكم، أو سنتهم (2).

وقد روى مwałد قصة ملك ابن الأثري عشر خليفة بغير هذه السياقة، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود، سلف برقم (2781) وسياطي من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي بألارقام (20879) و(20927) و(1301) و(2011) و(20938).

وسيأتي من طريق ابن عون، عن عامر الشعبي بالألارقام (20922) و(20925) و(20936) و(20667).

وسيأتي من طريق سماك برقم (20836)، ومن طريق الأسود بن سعيد برقم (20876) ومن طريق عبد الملك بن عمير برقم (20872)، ومن طريق أبي خالد الوالي برقم (21033) كلهم عن جابر بن سمرة.

وانظر ما سلف برقم (20805).

وفي الناب عن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي عاصم في السنة (1152) قوله: «ناكوا، أي: عاداه. وإنظر شرح الحديث عند النوي في شرح مسلم في (١٢) المثبت من (١٠) ومن نسخه في (١٣) وفي (١٤) و(١٥) و(١٦)».

(1) إننا كرسياً معروف كرسي الخديسي - سمي الحفظ وقد توع، وهذا الحديث قد تفرد به سماك - وهو ابن حرب - وقد اختالف فيه أهل العلم، ولهذا لا يحتمل تفرد في مثل هذه الأحاديث، قال النسائي، كما في «تذكير التذيع»: إذا انفرد بأصل لم يكن حجة، لأنه كان يُلفِّن

= 411
20816 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل بن سماك


وأخرجه الطابلسي (776)، وأبو يعلى (4448)، والطبراني (1946) من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. رواية الطابلسي مطولة وفهي أن الناقة كانت لقمة عندهم كما سبأني في المنسد من رواية حماد بن سلمة، وذكر في رواية أبي يعلى والطبراني أن أهل البيت هم من بني سليم.

وأخرجه الطبراني في الكبير (1942) من طريق إسرائيل بن يونس (1941) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك، به والرواية الأولى مختصرة.

وسيأتي الحديث من طريق أبي عوانة الوضاح برقم (20824) و(418693) كلاهما عن سماك.

قوله: فنصصتهم، أي منعتهم من الهلاك بأن كفتهم. قاله السندي.

(1) لفظة مات ليست في (343) وليس.

(2) إسند حسن من أجل سماك. إسرائيل هو ابن يونس السبئي.

وهو عند عبد الرزاق في المصنف (1119)، ومن طريقه أخرج الطبراني.

(1941).

وأخرجه الطبراني (1941) من طريق محمد بن كثير، والحاكم (364) من طريق عبد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (20848) و(20858) و(20861) و(20864) = 412
2817 - حدثنا ابن نمير، حدثنا مُجلد، عن عمار
عن جابر بن سمْرَة السُّوائي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول
في حِجَةِ الْوَدَاعِ: "لا يزال هذا الدُّنٌّ ظاهراً على مَن نَّاوَأ، لا
يَضِرُّهُ مُخَالِفٌ ولا مُفْارِقٌ، حتَّى يَضِيِّ مِن أَمْشَى اثْنَا عَشْرَ أَمْيِرًا
كُلَّهُمْ" ثمَّ خَفَىٰ على قول رسول الله ﷺ، قال: وكان أبي أقرب
إلى راحلَة رسول الله ﷺ مَنْي، فقلت: يا أَبِي، ما الذي خَفَىٰ
من قول رسول الله ﷺ؟ قال: يقول: "كُلَّهم مِن قَرْيَشٍ". ١
818 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سِمْكَ بن حَرْب,
قال:
سأَلَت جَابِر بن سَمْرَة، كيف كان يْخْطَب رسول الله ﷺ؟
قال: كان يخطب قائماً، غير أنه كان يقع فعَدةَ، ثم يقومٌ. ٢

= (٢٨٨٣ و٢٨٩٠ و٢٨٩٤ و٢٨٩٧ و٢٨٩٩ و٢٩٠٣ و٢٩١٠ و٢٩٣٠)

قوله: "بِمَشْقِص" بِكَسِي الطمث: هو نصل عريف.
فلَم يُصَلُ عليه لِنَعَلِيَ فَاعَلَ مَعْنَى الفَعَّل. قاله البصيري.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد وهو ابن سعيد
لكنه قد تَوَيِّع. ابن نمير: هو عبد الله، وعمر هو ابن شراحيل الشعبي.
وسينكر برقم (٢٨٥٤٤١) و (٢٨٨١٤) و (٢٨٩٧٤) و (٢٨٩٩١)
(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أَجِل سماك.
وأخرجه ابن ماجة (١١٠٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٧٥٧) والنسائي (١٨٦) وابن حيان (٢٨٠١) والطبراني
(١٨٨٦) و (١٨٨٧) من طريق عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٨٨١٣)
تنبيه: نكر في (م) بعد هذا الحديث من (٢٨٨١٥) إلى (٢٨٨١٣).

٤١٣
20819 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب،
قال:
سمعت جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي  يقول: "إن بين يد الساعه كذابين". قال سماك: وسمعت أخي يقول: قال جابر: "فاخذؤوه".1)

89/5
أثناء حربه، وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب،
إذا صلى الصبح؟ قال: كان يقعد في مقعده حتى تطلع الشمس.2)

1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل سماك - وهو ابن حرب-
وقد توعي بها، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وأخو سماك: هو محمد.
وأخرجه مسلم (2923) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيلاني (755) و(1277) عن شعبة، به.
وأخرجه أبو عوانة في المفاتيح كما في "الإحلف" 3/79 من طريق سعيد بن عامر، والبهبهي في "الدلائل" 6/480 من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به. ولفظه عند البهبهي: "إن بين يد الساعه ثلاثين كذاباً دجالاً، كلهم يزعم أنه نبي".
وسيكربر برقم (2959)، وانظر (2020).

2) إسناده حسن من أهل سماك، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه مسلم (2870) (2870)، وابن خزيمة (757) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيلاني (758)، وابن خزيمة (757)، وأبو عوانة 2/23 = 414
2082- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن سماك عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
لاقفحتن عصابة من المسلمين أو من المؤمنين كنز آل كشري الذي في الأثيوس (١).

2082- قال: وسمعته يقول: "إن الله سمى المدينة طيبة" (٢).

وبالطراني في "الكبير" (١٨٨٨) من طريق عن شعبة، به.
وأخبره عبد الزواق (٢٣٢) ومسلم (٢٦٧) والطراني (١٩١٣) و(٢٠٠٦) و(٢٠١٣) و(٢٠١٩) و(٢٠٤٥) و(٢٠٤٥) والبغوي (١١١) من طريق عن سماك، به.
وسياني بالأرقام (٢٠٤٤) و(٢٠٤٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤).
و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٤).

وانظر في هذا الباب كتاب "الترغيب والترهيب" للمنذرية ١/٢٩٤-٢٠٣.
(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله البشكري.
وأخبره مسلم (٩٢١) (٩٨١)، وأبو يعلى (٧٤٤)، والطراني (١٦٧٥)، والبيهقي في "الدلائل" ٤/٣٨٨-٣٨٨ من طريق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وأخبره البيهقي ٤/٣٨٩ من طريق أساط بن نصر، عن سماك، به.
وسياني بالأرقام (٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦) و(٩١٦).
وأسلم بوفقة (١٧٩١).
ما سياني بوقمة (٢٠٨٧٠).
(٢) إسناده حسن من أجل سماك.

٤١٥
203 - حدثنا عائشة، حدثنا أبو عوانة، عن سماك
عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بِئِنَّيْنَاءً كَذَّابَيْنَ".

204 - حدثنا عائشة، حدثنا أبو عوانة، عن سماك
عن جابر بن سمرة، قال: مات بغل - وقال حمّاد بن سلامة:
نافقة - عند رجلي، فأتي رسول الله ﷺ يُسْتَفْتَيْه، فرَّعَمَ جابرُ بن

= وأخرجه أبو يعلى (4444) عن محمد بن عبيد بن حساب، والطبراني
(1976) من طريق مسدد بن مسجد، كلاهما عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
ورواية الطبراني أن الذي سماها هو النبي ﷺ. وسياطي كذلك في "المسندة" من
طرق شعبة عن سماك برقم (21046) و(2887) و(21069) و(210916) و(210931) و(210969)
و(210122) و(210462) و(210149) و(210149).

قلنا: وقد جاء في غير ما حديث تسمية النبي ﷺ للمدينة طابة وطنية فعن
البراء بن عازب، سلف برقم (18519).

ومن زيد بن ثابت، سياطي 5/184. وهو متفق عليه.
وعن فاطمة بنت قيس عند مسلم (2942) (119)، وسياطي بنحوه في
المسندة 6/373-374.

ومن أبي حميد الساعدي، سياطي 5/425-426. وهو متفق عليه.
وعن أبي أبواب وابن عباس والنعمان بن بشير عند عمر بن شبة في "تاريخ
المدينة" 1/165.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو عوانة: هو
الوضاح بن عبد الله الياشري.

وأخيره مسلم (39623)، وأبو يعلى (7444)، والطبراني (1976) من
طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وانظر (210802).

416

قال أبو عبد الرحمن: الصواب: ناقة.

۲۰۸۵ - حدثنا عبد الله بن ميمون أبو عبد الرحمن - يعني الرَّقَّيَ -، حدثنا عبد الله - يعني ابن عمرو، عن عبد الملك بن عمر.

عن جابر بن سَمِّرَة، قال: سمعت رجلا سأل النبي ﷺ: أَصْلَيْنِ في نَوْيِي الذي آتي فيه أهلي؟ قال: «نَعَمْ، إلا أن ترى فيه شيئا تغسله»۵۲.

(۱) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (۲۰۸۱۵). وآخره المحاكم ۴/۱۲۵ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

(۲) صحيح، إلا أنه اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه، وقال الإمام أحمد وأبو حاتم إلى وقته، وصححه مرفوعاً ابن حبان والبصيري. عبد الله بن ميمون شيخ أحمد لم يرو عنه غير اثنين، ولم ينكر توثيقه عن أحد، فهو مجهول، لكنه قد توثى، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين وسبكور برقم (۲۰۸۲۱).

وآخره ابن أبي حاتم في «الفيل» ۱/۱۹۲، وابن ماجه (۵۴۲) من طريق سليمان بن عبد الله الرَّقَّي، وابن ماجه (۵۴۲) من طريق يحيى بن يوسف البصيري، وأبو يعلى (۱۸۱۹)، وابن حبان (۲۳۳), والطبراني (۱۸۸۱) والخطيب في «تاريخه» ۱۱/۱۱ من طريق عبد الجبار بن عاصم، والطبراني = ۴۱۷
هذا الحديث لا يرفع عن عبد الملك بن عمرو.

26 - حدثنا حسن بن موحَّد، حدثنا أيوب - يعني ابن جابر - عن سماك عن جابر بن سُمْرَة، قال: كان رسول الله ﷺ يُصْلِّي بنا الصلاة المكتوبة، ولا يطيّل فيها ولا يخفّ، وسطاً من ذلك، وكان يؤخِّر العَتْمَةِ.

(188) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله الحليبي، أربعتهم عن عبد الله بن عمرو، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٩٢٠) عن مخلد بن الحسن بن أبي زميل عن عبد الله بن عمرو.

وفائد الله بن عمرو اثنان ثقتان فروياه عن عبد الملك بن عمرو موقوفاً، فقد أخرج له ابن أبي شيبة ٤٨٢/٢، وابن المنذر في «الأوسط» ١٥٧/٢ من طريق أبضاب بن محمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٣/١ من طريق أبي عونان، كلاهما عن عبد الملك بن عمرو، عن جابر، موقوفاً.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان: أنه سأل أبيه ما حبّبة زوج النبي ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الظهر الواحد الذي يجامعه فيها؟ قالت: نعم إذا لم يكن فيه أذى، وسأتي في المسند ٤٢٦-٤٧٧، وإسناده صحيح.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن جابر - وهو ابن شيار السحيمي - لحن تابعه أبو عوانة الواضح فيما سيأتي برقم (٢٠٠٢٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥) من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن أيوب بن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٩٥٩) من طريق شريك، و(٢٠١٦) من طريق قيس بن الربع، كلاهما عن سماك، به ورواية شريك مختصرة بتأخير العشاء، ورواية = ٤١٨
2827- حدثنا حسين بن محَّدِد، حدثنا سليمان بن قَرْم، عن سُلمان
عن جابر بن سَمْرَة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا،
فَمَن حَدَّثَكَ أنَّهُ رَآاهُ قَطْناً يَخْطُبُ إلَّا قَائِمًا، فقَدْ كَذَّبَ، وَلَكِنِه
رَبْما خَرَجَ وَرَأَى فِي النَّاس قَلَةً فَجَلَسَ، ثُمَّ يَكُونُونَ، ثُمَّ يَقُومُ
فَيَخْطُبُۡ.
2828- حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان،
حدثني سُلَيْمان
عن جابر بن سَمْرَة، قال: قال رسول الله ﷺ: "اللَّهُ لاَ يَأْفِرُ
حَجْرًا بِمَكَّة كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ أَبْعَثَ إِنِّي لَأَعْفَرُهُ
 الآلَّا"(۳).

= قيس ضمن حدث مطول.
وسيأتي من طريق أبي عوانة عن سماك برقم (۲۱۰۹۲) و
واختار ما سيأتي بالأرقام (۹۸۲۶ و۸۴۵۵ و۸۸۴۸) و(۸۸۰۲ و۸۸۷۰)
و(۸۹۹۲ و۸۹۳۲ و۸۹۳۲ و۸۹۹۲ و۸۹۹۲ و۸۹۳۲ و۸۹۹۲ و۸۹۳۲).
 وسيأتي ضمن الحديث رقم (۸۴۶۲) أن صلاته كانت قصداً.
وفي باب تخفيف الصلاة عن أثنا، سلف برقم (۹۸۶۷) وإسناد صحيح.
وفي باب تأخير العشاء عن ابن عمر، سلف برقم (۸۴۹۲)، وانظر تتمة
شواهد هناك.
(۱) لفظة *قطة* زُدَّها من (ظ) و(ظ) ۱۳.
(۲) جاء في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ) زيادة كلمة: قائماً.
والمحدث صحَح لغيره دون قوله: ولكنه ربما خرج إلخ، وهذا إسناد
ضعيف لضعف سليمان بن قرم. وانظر (۸۱۸۲) و(۸۱۸۲)
(۳) إسناده حسن من أجل سماك. وسكته برقم (۹۸۹۲).
وبكر عن أبي شيبة (۸۴۲۴) والدارمي (۸۹۲) ومسلم (۸۱۷۰) وابن=
29- حذّينا عبد الله بن محمد - وسمعه أنا من عبد الله بن محمد-
قال: حذّينا أبو الأخوس، عن سماك عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ يُؤَخُّر صلاة
العشاء الآخرة.

= حبان (١٤٧٢) وتمام في «فوائده» (١٤١٢)، والبيهقي في «الدلائل» (١٥٣)،
والبغوي (٢٧٠٩) من طريق يحيى بن أبي بكر، بهذا الإسناد.
وأخيره الطبري في «الكبر» (١٩٥٥) من طريق أبي حذيفة موسى بن
مسعود، عن إبراهيم بن طهمان، به.
وأخيره الطبري في «الكبر» (١٩٠٧)، وفي «الأوسطه» (٢٣٣)، وفي
«الصغير» (١٦٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٠٢)، وفي «أخبار أصحابه»
١٠٨٨ من طريق شعبة بن الحجاج، والطبري في «الكبر» (١٩١١) من
طريق شريك النخعي، كلاهما عن سماك، به. ولفظ رواية شريك: "كان يسلم
عليه ليلي بعثت.

وسسيأتي برقم (٢٠٠٥).
(١) إسناده حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال
الشيخين.

عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة صاحب «المصنف»، وأبو
الأحوس: هو سلام بن سليم.
وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة، (١٣١٠/١)، ومن طريقه أخرجه مسلم
(١٢٤٣)، وابن حبان (١٥٢٧)، والطبري (١٩٨٣).
وأخيره مسلم (١٢٤٣)، والنسائي (٢٦٦/١)، وابن حبان (١٥٣٤)،
والطبري (١٩٨٣)، والبيهقي (٢٠٠٥-٤٥١ من طريق عن أبي الأحوس، بهذا
الإسناد.

وسسيأتي من طريق أبي الأحوس برقم (٢٠٨٨) (٢٠٠٥).
والنظر (٢٠٨٨)
20830- حدثنا عبد الله بن محمد - وسمعه أبو من عبد الله بن محمد - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن المهاجر بن مسّمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال:

كتبت إلى جابر بن سمرة، مع غلامي: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. قال: فكتبت إليّ: سمعت رسول الله ﷺ يوم الجمعّة عشيّة رجم الأسلمي يقول: «لا يزال الذين قائماً حتى تقوم الساعة، أو يكون عليكم أثنا عشر خليفة كلهم من قريش». وسمعته يقول: «عَصْبَةُ المُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ البيت الأبيض بيت كسرى وأمّ كسرى».

وسمعته يقول: «إنّ بين يدّي السّاعة كذابين فاحذّروهم».

وسمعته يقول: «إذا أعطى الله أحدهم خيراً، فليبدأ بنفسه وأهل بيته».

وسمعته يقول: «أنا قرطكم على الحَوْض».

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، المهاجر بن مسّمار صدوق حسن الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي بشية.

وأخيره ناقد ومقطع مسلم (1627)، و(2325) (45)، وأبو علي عاصم في «الأحاديث والمثنى» (1454)، وأبو يعلى (7467-7467)، والطبراني في (1802) و(1804) و(1806) و(1809) من طريق ابن أبي بشية، بهذا الإسناد.

وأخيره كذلك مسلم (1627) و(2325) (45)، وأبو عوانة 400/4 = 421
1482 - حدثنا عبد الله بن محمد - وسمعته أبا من عبد الله بن محمد - حدثنا أبو أسامة، عن زكريا بن سيباه أبي يحيى، عن عمران بن رياح، عن علي بن عمارة عن جابر بن سمرة، قال: كنت في مجلس فيه النبي ﷺ قال: وأبي سمرة جالس أمامي، فقال رسول الله ﷺ: «إن الفُحش والقُمع ليسا من الإسلام، وإن أحسن الناس إسلاماً أحسنهم خلقاً».

905 - حدثنا عبد الله بن محمد - وسمعته أنا منه - حدثنا محمد ابن القاسم الأسعد، حدثنا فطر عن أبي خالد الوالي


1 (1) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسن. علي بن عمارة روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقاف». أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعمران ابن رياح: هو عمران بن مسلم بن رياح.


وسياطي برقم (4/1874)، وأخرجه الطبراني (2/2074) من طريق عثمان بن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا في «السند» (2/239) من طريق الحسن بن الصباح، كلاهما عن أبي أسامة، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (4/1874) و(4/1875).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (7/4202)، وانظر تتمة شواهده عندهما.

422
عن جابر بن سُمْرَة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«ثلاثٌ أَخَافُهُ على آمِني: الاستِسقاءُ بالأَوْناءِ، وحِيْفُ السُلطانِ،
وَكَذِبْتُ بالقُدْرَةِ»(1)。

2083 - حدثنا عُفُان، حدثنا أَبِي عُوَانة، حدثنا سِمَاءُ بن حَرْب
عن جابر بن سُمْرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب قائمًا،
ثم يقعد قعدة لا يتكلَّم، ثم يقوم يخطب(2) خطبة أخرى على

(1) إسناده ضعيف جداً، محمد بن القاسم الأسدي ضعيف جداً، وبعضهم
كلبه.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنّة» (224)، وأبو يعلى (7462)
والطبراني في «الكبرى» (1853) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن
القاسم، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار (2181 - كشف الأسئلة)، وأبو يعلى (7474)، والطبراني
في «الكبرى» (1853)، وفي «الأوسط» (1873)، وفي «الصغير» (112) من
طريق عن محمد بن القاسم، به.
وفي الباب عن أبي أُمَّامَة عند الطبراني في «الكبرى» (8113)، وإسناده
ضعف.
وعن أبي محجن عند ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» 2/9/2، وإسناده
ضعف.
وفي باب تحريم الاستسقاء بالأَوْناء عن أبي هريرة، سلف برقم (17560)
وعن أبي سعد الخدري، سلف برقم (11044)، وانظر تتمة شواإبه عندهما.
قال السُّبَّان: بالأَوْناء، أو: بالنجوم بأن يقول: مطرون بنو كذا، وهذا
حرام إن رأى تأثيرًا للنجوم، وإن رأى أنه علامة، فلا ينبغي أن يقول أيضاً لما
فيه من الشبه بمن يرى التأثير.

(2) في (م) ونسخة في (س): في خطب.
منبره، فمن حذرك أنه رأه يخطب قاعداً فلا تصدقه (1).

424- حديثاً محمد بن جعفر، حديثاً شعبياً، وحجاج، آخرنا شعبه، عن سماك بن حرب:

عن جابر بن سمراء قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي، ثم أتي بمس وعلى أبي الدحش - قال حجاج: على أبي الدحش، فعقله رجل فركبه، فجعل يتوقف به، ونحن نتبعه تسعى خلفه، قال: فقال الرجل من القوم: إن النبي، قال:

«كم عذقي معلت - أو مدلل (3) - في الجنة لابن (4) الدحش». قال حجاج في حديثه: قال الرجل معنا عند جابر بن سمرة في المجلس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كم من عذقي مدلل لأبي الدحش في الجنة" (5).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب.

(2) أخرجه أبو داود (696)، والنسائي 3/191، وأبو يعلى (7441)، وأبو عوانة في العينين كما في "الإنحاف" 78/168، والطبراني في "الكبر" (1973) من طريق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(3) وانظر (8013).

(4) في (الهادي) و(ق): أم الدحش.

(5) في (الهادي) و(ص): كم عذقي مدلل... إلخ.

(6) في (م) والنسخ الخطية "لأبي"، والصواب في رواية محمد بن جعفر، ما أثبتنا، وهو الذي في مصادر التحريج من طريقه.

(7) إسناده حسن من أجل سماك، وسبتكرر برقه (8094).
2365 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سُمكَّ بن حَرْب، قال:

سمعت جابر بن سمرة قال: رأيتُ خاتمًا في ظهير رسول الله ﷺ كانة يضة حمامٍ.

= وأخرجه مسلم (965)، والطبراني في «الكبر» (1899)، والبيهقî
= وأخرجه تاَّمًا ومخترعًا الطياليسي (760)، وأبو داود (628) والترمذي (1231)، وأبو عوانة في الجنتاز كما في «الإتحاف» 2/74، وابن حبان (715) و(715)، والطبراني في «الكبر» (1899) و(1900) (1901) من طريق عن شعبة، به. ووجه في رواية ابن حبان والطبراني (1901). قوله: "كم من عذق ... إلغ" من قول جابر بن سمرة.


= وسيأتي بالأرقام (935944) و(209762) و(209762).

= ولقوله: "كم من عذق لأبي الدحداح"؛ أنظر: حديث أنس السالف في مسنده برقم (124882). وهو صحيح.

= قال السند: معرور بضم العين: اسم فاعل من اعرزُرَي، أي: بلا

= لتوظف يتولى.


= (1) إسناده حسن من أهل سمك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال

= الشيخين، وسُنكر برقم (20895).

= وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في "الإتحاف" 90/3 عن عبد الله بن

= أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
20836 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت جابر بن سمراء، قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: «يكون أئمة عشر أميراً» فقال كلامه لم أسمعها، فقال القوم: "كلهم من قريش".1

أخرجه مسلم (2344) (108) من طريق محمد بن جعفر.

= وأخرجه الطيالسي (759)، وابن حبان (762) و(763)، والطبراني (1908)، والحاكم (2)، والبيهقي في "الدليل" 2/267-268 من طريق الحسن بن صالح، والترمذي في "النسن" (264)، وفي "المîtان" (116)، والطبراني (2056)، والبغوي (363) من طريق أيوب بن جابر، كلاهما عن سماك، به.

وسيأتي برقم (5998) (2097) (2099) (20999).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (11656)، وانظر تتمة شواهد هناك.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توعي كما عند الحديث السابق برقم (10814).

وسيكرر هذا الحديث برقم (1986).

وأخرجه الطبراني في "الكبر" (1896) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (1821) (6)، وأبو عاصم في "الائداح والمتنان" (10452)، وأبو عوانة 4/295-296 و398، والطبراني (2007).
20837 - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعيبة، عن سليمان، عن المُسْبِب بن رافع، عن تميم بن طرفة
عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ أنه قال: "أَمَّا يَحْشَى
أَحْدِكُم إِذَا رَفَعَ رَأسِه وَهُوَ فِي الصَّلَاةَ، أَنَّهُ لَا يَرِجِعُ إِلَى
بَصْرِهِ".)

20838 - حديثنا بهز، حديثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك.
قال:
سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
"لا يزال الإسلام عزيزاً إلى أن يعمر خليفة، فقال كلمة خفيفة")

و (2044) من طرق عن سماك، به.
و سائني من طرق أخرى عن سماك بالأرقام (20838) و (20861) و (20869) و (20941) و (21095) و (21020) و (21100).
(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقة رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم. سليمان هو ابن مهران الأعشى، وسيكرس برقم (2072).

و أخرجه الدارمي (1301)، وأبو داوود (912)، وأبو يعلى (747)، والطبراني (1817) و (1818) و (1820) و (1821) من طرق عن الأعشى، بهذا الإسناد.

و وسيأتي برقم (20675) و (21042).
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (8408). وانظر تنبه شواهد
هناك.

(2) في (63) و (ق): خفيفة.
لم أفهمها، قال: قلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: "كلهم من قريش". 

20839 - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلامة، عن سماك، قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "يبذل الساعية كذابون".

20840 - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن سلامة، عن سماك عن جابر بن سمرة قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ من الشيبة إلا شعرات في مفرق رأسه، إذا أهمن، واراهن.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب.
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وآخره الطياري في "الكبري" (1969) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلامة، بهذا الإسناد.
(3) إسناده حسن من أجل سماك، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وسينكر برقم (200952) و(21121) و(21002). وانظر (20082).
20841 - حدثنا ابن نمير، حدثنا مُجَالد، عن عامر
عن جابر بن سَمْرَة السُّرَائِي، قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول في حِجَّة الوداع: «لا يزال هذا الدين ظاهراً على
من نارٍ، لا يَضُرُّ مُخالفُ ولا مُفْارِقُ حتَّى يُضِعِيْنِ من أَميَاثِ اثْنَا
عُشَرَ أميراً، كلهم»(1). قال: ثم خُفِّي علي قول رسول الله ﷺ;
قال: وكان أبي أقرب إلى راحلة رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا
أبي، ما الذي خفّي علي من قول رسول الله ﷺ؟ قال: يقول:
كلهم من قَرْشٍ» قال: فاشهد علي إنهما أبي إبيإياباي، قال:
كلهم من قَرْشٍ(2).

20842 - حدثنا أبو كاملي، حدثنا زَهِير، حدثنا سماك بن حرب، قال:
في أبي جابر بن سَمْرَة: أنه رأى رسول الله ﷺ خطب قائمًا
على المنبر، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائمًا. قال: فقال لي
جابر: فمن نبأك أنه كان يخطبٌ قابعاً، فقد كَذِبْتُ، فقد وَهَّلِ

= وأخرجه ابن سعد (3)، والترمذي في «الشمايل» (43)، والطبراني
(1931)، والحاكemi/2، والبيهقي في «الدلائل» (236-237)، والبغوي
(3654) من طريق عن حماد بن سلمة، بهذا الاستناد. وانظر (7).
(1) وقع في (م) والنسخ الخطية زيادة «من قرشي»، والصوراب حذفها
لِيَسْتَقِيمَ الكلام فيما بعد، وقد سلف الحديث بإسناده ومتنه دون هذه الزيادة
على الصواب
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعید.

وهو مكرر (20817).
صليت معاً أكثر من ألفٍ صلاةً.

210842 - حديثنا أبو كاملي، حديثنا زهيرٌ، حديثنا سماك بن حرب، قال:
سألتُ جابراً عن صلاة النبي ﷺ، فقال: كان يُخفّفُ ولا
يُصلي صلاة هؤلاء.
قال: وتبلاً أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ «قَالَ»
والقرآن المُجيدٌ، ونحوها(1).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو كاملي: هو
مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية، وسيكرر برمز (٢٧٤). وأخرجه مسلم (٢٨٦٦)، وأبو داود (١٠٩٣)، وأبو عوانة في العيدن كما
في«الإишاف»٣/٨٦، والطبراني في«الكبر» (١٩٣٤)، والبيهقي ٣/١٩٧ من
طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.
واتئر (٢٠٨١٣).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات غير سماك -وهو ابن حرب-
فهو صدوق، لكن قد اختلف عليه في قصة القراءة في صلاة الفجر كما سيأتي.
أبو كاملي: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية.
فأخرجه أبو عوانة ٢/١٦٠، والطبراني في«الكبر» (١٩٣٧) و(١٩٣٨) من
طرقين عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني (٢٠٠٨) من طريق جعفر بن الحارث، عن سماك، به
مختصراً بقراءة «قَالَ».
وأخرجه الطبراني (٢٠٥٢) من طريق يزيد بن عطاء، عن سماك، به مطلوباً.
وفيه: كان يقرأ بـ «قَالَ»، ويسأل، وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن عطاء.
وسيأتي من طريق زهير بن معاوية برمم (٢٠٧١)، ومن طريق زائدة
بالأرقام (٢٠٨٤٥) و(٢٠٨٩) و(٢٠٠٣) كلاهما عن سماك بقراءة «قَالَ».
وسيأتي من طريق إسرائيل بن يونس، عن سماك برمم (٢٠٩٥) أنه=
2844 - حدثنا أبو كامل وأبو النضر، قالا: حدثنا زهير، حدثنا سماك
ابن حرب، قال:
سألت جابر بن سمرة: أكنت تُجالِس رسول الله ﷺ؟ قال:
نعم كثيرًا، كان لا يقوم من مصلاته الذي ي صلى فيه الصبح حتى
تطلع الشمس، فإذا طلعت(1) قام، وكان يُطيَبُ - قال أبو النضر:
كثير الصممات، فيتحدثون، فأخذون في أمر الجاهلية،
فيضحكون، ويُبَِشَّمُ(2).

2845 - حدثنا حسيين بن عليٍّ، عن زائدة، عن سماك

= كان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوها.

وسلف في "المستند" برقم (16916) من طريق أبي عوانة الوضاح، عن
سماك، عن رجل من أهل المدينة أنه قرأ في الفجر (ق) و(ب).،
ولتخفيف الصلاة انظر ما سلف برقم (28262)
ويشهد للقراءة في صلاة الفجر بـ(ق) حديث قطبة بن مالك عند مسلم
(457)، وسلف في "المستند" برقم (1893)
(1) في (م) ونسخة في (س): طلعت الشمس.
(2) إسناد حسن من أجل سماك. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك
الخراشاني، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية.
وأخبره المقدس في "أخحادث الشعر" (18) من طريق عبد الله بن أحمد
ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخبره مطلولاً ومخصصاً مسلم (76و6(2862) و(23262)، وأبو داود
(1294)، والساني في "المجتى" 3/80-81، وفي "عمل اليوم والليلة" 1/170،
والبغوي في "الجعديات" 2755)، وأبو عوانة 2/22، ابن حبان (2659)،
والطبراني (1933)، والبيهقي 7/52 من طريق زهير بن معاوية به.
وانتظر (28810) و(28821).

431
عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلا الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس.
قال: وكان يقرأ في صلاة الفجر ب "قَ وَالقُرآنِ المَجِيد" وكانت صلاته بعد تخفيفاً.

(1) شطره الأول حسن، والثاني صحيح لغيره، وإسناده حسن من أجل سماك، وقد اختالف عليه في الشطر الثاني، كما بيناه عند الرواية السالفة برقم (20843) حسن بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.
وسيكربر برقهم (21003).
وأخرجه مسلم (58) (168)، وأبو عروة (45459) من طريق حسن بن علي، بهذا الإسناد، ولفظه: كان يقرأ في الفجر ب "قَ وَالقُرآنِ المَجِيد" وكانت صلاته بعد تخفيفاً.
وأخرجه ابن خزيمة (526)، وأبو عروة (260)، وابن حبان (1816)، والطبرائي (1929)، والبيهقي 389 من طريق عن زائدة، به. ولفظه عندهم كلفظ رواية مسلم.
وأخرجه الطبرائي (1927) من طريق معاوية بن عمرو وأبي الوليد الطالسي، عن زائدة، به مختصراً بالجلوس بعد الفجر.
وقد سلفت قصة الجلوس بعد الفجر برقم (20820).
وانظر لتخفيف الصلاة ما سلف برقم (20826).
وانظر (20843).

فقوله: وكانت صلاته بعد تخفيفاً، قال القاري في "المرقة": 527/1: أي في بقية الصلاوات. وقيل: أي: بعد ذلك الزمان، فإنه عليه السلام كان يطول أول الهجرة لقلة أصحابه، ثم لما كثر الناس، وشق عليهم التحول لكونهم أهل أعمال من تجارة وزراعة خفف رفقاً بهم.

432
20846 - حديثنا حُسن، عن زائدة، عن سَمَّاء، عن جابر بن سَمَّة، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قابلاً، فَمَن حَدَّثك أنه جَلَّس فَكَذَّبه.

قال: وقال جابر: كان رسول الله ﷺ يخطب خطبتين، يخطب ثم يجلس، ثم يقوم في خطبته، وكانت خطبة رسول الله ﷺ وصلاةه قصدًا.(1)

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. زائدة: هو ابن قدامة.

وسيكرر برقمه (20873). وأخرجه الطبراني (1168) و(1130) من طريق معمار بن عمرو، عن زائدة، بهذا الإسناد، ورواية الأولى مختصرة بلفظ: كانت صلاة رسول الله ﷺ وخطبته قصدًا.

وأخرجه مختصرًا كذلك مسلم (866) (42) والطبراني (2005) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأبو داود (1170) والحاكيم (279/1، والطبراني 2015) والبيهقي (207/3 من طريق شببان، والطبراني (2071) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن سماك، به. ولفظ رواية شببان: كان لا يبط للموعظة يوم الجمعة، إنما هي كلمات يسيرات.

وسأتبين قوله: وكانت خطبة رسول الله ﷺ وصلاته قصدًا من طريق سماك بالأرقام (687) (20885) و(6945) و(6945) و(6973) و(2402) و(731035) و(731038) و(731039) و(731037) ومن طريق تيمين بن طرفة، عن جابر برقمه (21026).

و قصة خطبة النبي ﷺ قامًا سلفت برقمه (20813) وعنده ذكرت طرفة.

= وانظر لتحفيظ الصلاة ما سلف برقم (20826).
2847 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب عن جابر بن سُمُرَة، قال: صلىُ مع رسول الله ﷺ العيدَينُ غير مَرْؤَة ولا مَرْتَين بغير آذان ولا إقامةً.

2848 - حدثنا حمَّيد بن عبد الرحمن الزوايسي، حدثنا زهير، عن سماك.

عن جابر بن سُمُرَة: أن النبي ﷺ أخبر أن رجلا قتَل نفسه، قال: "إذا لا أُصلِب عليه".

وفي باب تقصير الخطبة، عن عمار بن ياسر، عند مسلم (869)، وسلف برقم (18317).

وعن عبد الله بن أبي أوفى عند الداري (74)، والنسائي (108/3).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم.

وأخيره ابن أبي شيبه 2/168، ومسلم (887)، وأبو داود (1148)، والترمذي (532، وابن حبان (819)، والطبراني (1981)، والبيهقي (284، والبغوي (1100) من طرق عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (8057 و8089 و8090 و822 و829 و2119). وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (2171)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر، سلف برقم (4967)، وانظر تتمة شواهد هنا.

(2) إسناده حسن من أجل سماك.

وأخيره مطولة ومختصراً مسلم (978)، وأبو داود (3185)، والنسائي (4/46، والطبراني (1932)، والبيهقي 4/19 من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وانظر (280816).

434
2049 - حدثنا حمَّيد بن عبد الرَّحمَن، حدثنا زُهيرٌ، عن سِماكٍ، عن جابر بن سُمْرَة، قال: كان بلال يُؤذَنُ إذا زالت الشمُس لا يَخْرِجُ، ثم لا يُقْبِمُ حتى يخرج النبي ﷺ، فإذا خرجَ أقام حينَ يراهٍ.

2050 - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل عن سِماك بن حرب، عن جابر بن سُمْرَة قال: كان مؤذن رسول الله ﷺ يؤذن ثم يُمْهَل، فلا يُقْبِمُ حتى إذا رأى رسول الله ﷺ خرج، أقام حينَ يراهٍ.

(1) إسناده حسن من أجل سماك. زهير: هو ابن معاوية. وآخره مسلم (606)، وأبو عوانة 2/131، والبيهقي 2/19 من طريق الحسن بن أمين، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

(2) إسناده حسن. وآخره الطيالسي (770) و(783)، وأبو ماجه (713)، وأبو يعلى (7450)، والطبراني (747)، والثابت بن يحيى (1947) و(1957) و(2016) و(2051)، والحاكم.

(3) إسناده حسن من أجل سماك. ويأتي برقم (20880) من طريق زهير بن معاوية.

وقوله: كان بلال يؤذن إذا زالت الشمس، سبأني من طريق شعبة برقم (21017)، ومن طريق حماد برقم (21017) و(2119) كلاهما عن سماك.

والإقامة انظر ما سالف برقم (20880).

(4) في (م): نبأني جابر.

(5) إسناده حسن من أجل سماك. وسينكر برقم (21005). وانظر ما قبله.

435
20851- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب، قال:

نأتي جابر بن سمرة: أن رسول الله ﷺ كان يخطب على المنبر قامًا، ثم يجلس، ثم يقوم، فهكذا قام، فمن نباتك أنه كان يخطب جالسًا، فقد كذب، فقد وله صبّت معه أكثر من ألفي صلاة.

20852- حدثنا هاشم، حدثنا زهير، حدثنا سماك عن جابر بن سمرة قال: كان بلآل يودّن إذا دَحَضَتْ، ثم لا يُقَّيِّمُ حتَّى يرَى النبي ﷺ، فإذا رآه أقام حين يراه.

20853- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك عن جابر بن سمرة قال: شهدت النبي ﷺ أكثر من مئة مرة في المسجد، وأصحابه يتذكرão الشعرا وأشياء ﷺ من أمر الجاهلية، فربما تسَّمَّ معهم.

20854- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك عن سماك

(1) صحيح لغيره، وقد هذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر (20813). (2) إسناده حسن من أجل سماك. وانظر (20849). (3) حدث حسن، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وإن كان سبيلاً الحفظ قد توع. وانظر (20810).
عن جابر بن سَمْرَة: أن ماعِزا جاء فأقرَّ عند النبي ﷺ أربع مرات فأمر برجمه.

20855 - حديث أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سَمْرَة، قال: كنا إذا جئتنا إليه - يعني النبي ﷺ - جلس أحدنا حيث ينتهي.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع.
وانظر (20853).

(2) حديث حسن، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سبأ
الحفظ - قد تابعه زهير بن معاوية كما ذكر الترمذي.
وأخرجه الطلائي (780)، والبخاري في «الأدب المفرد» (1141)، وأبو داود (4825)، والترمذي (7275)، والسaniu في «الكبري» (5899)، وأبو يعلى (74553)، وأبو طالب، وأحنان بن سعد (64363)، والطبراني في «الكبیر» (11951)، وابن عدي في «الكشف» 1/3233، والبيهقي في «الشيب» (6242)، وفي «السنن» 3/231 من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد رواه زهير بن معاوية عن سماك أيضاً. فلنا: ولم نقف على رواية زهير هذه.

وسيأري برقم (20929) و(21040) من طريق شريك النخعي.
وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند ابن سعد 1/426-427، والبيهقي في «الدلائل» 1/186-190، وابن عساكر في «السيرة النبوية» ص 288-291 ضمن حديث مطول جداً قال: إذا انتهى - يعني النبي ﷺ - إلى القوم جلس حيث ينتهي به المجلس، و khiển بذلك.
وعن شبيبة بن عثمان بن طلحة عند الطبري في «الكبیر» (7197) ولفظه:
"إذا انتهى أحدهم إلى المجلس، فإن وسع له فلجلس، وإلا فلينظر إلى أوسط مكان يرى فليجلس وحسن إسناده الهيشم في "المجمع" 59/8."
2058 - حدثنا أسعد بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سميرة: أن النبي ﷺ رجح يهودية ويهودية.
قال: لمن يكون يؤذن لرسول الله ﷺ في العيدين؟
ولكن رجلاً قتل نفسه، فلم يحصل عليه النبي ﷺ.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسدو حفظ شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وقد تقوي.
وأخبره ابن أبي شيبة (500-501) و148/148 و141/141 و147/147 و148/148 و149/149 و147/147، وأبو يعلى (74571) والطبراني في 5755 (1952) من طريق عن شريك، به.
وأخبره الطيالسي (775) عن حماد بن سلمة، عن سماك، به. وإسناده حسن.
وسينُ أتى من طريق شريك بالأرقام (7097) و(70914) و(70915) و(70916)
(70917).
وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (7094)، وإسناده صحيح، وانظر
تنمية شواهد هنا.
(2) في (م) ونسخة في (س): ولم.
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسدو حفظ شريك، وقد تقوي.
وأخبره الطيالسي (777)، وأبو يعلى (7454) و142/142، وأبو خزيمة (14542)،
والطبراني (1952) من طريق عن شريك، بهذا الإسناد، ولفظه عندهم إلا
الطيالسي: صلبت مع النبي ﷺ في يوم عيد فلم يؤذن له ولم يقم.
وانظر (70874).2058.
(4) حديث حسن، شريك - وإن كان سيء الحفظ - قد تقوي.
وأخبره الطيالسي (779)، وأبو أبي شيبة (305-301) والبغوي في
الجديدة (7426)، وأبو حيان (73943) و(73950) والطبراني (7950)
(7951) من طريق عن شريك، بهذا الإسناد.
20859 - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن سماك عن جابر بن سمرة، رفعه قال: «لا يزال هذا الدين قائماً يقاتل على عصابة حتى تقوم الساعة».

قال شريك: سمعته من أخيه إبراهيم بن حرب، قال:

الأسود بن سعيد الهمداني
عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: قال:

وانظر (20816).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توعى. وإبراهيم بن حرب آخر سماك المذكور في آخر الحديث في عداد المجهلين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» 1/282-281 من طريق شاذان أسود ابن عامر، بهذا الإسناد.


وسبقأتي من طريق سماك، عن جابر برقم (21985) (211011) (211045). ومن طريق سماك، عن جابر، عن حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم بالأرقام (21933) (211045).

ويشهد له حدث أبي هريرة السالف برقم (8274)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

439
رسول الله ﷺ: "يكون بعدي أئنا عشَرَ خَليفَةً، كُلُّهم من قَريشٍ".

قال: ثم رجع إلى منزله، فاتته قريشي، فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال: "ثم يكون الْهَرْجُ" (1).

2871 - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا سماك عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ ذكر له رجل نحر نفسه بمشاقص، فقال النبي ﷺ: "إذا لا أُصْلِّي عليه" (2).

2872 - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب.

حدثني جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "يكون بعدي أئنا عشر أميراً" ثم لا أدري ما قال بعد ذلك، فسألت القوم كلهام,

(1) حديث صحيح دون قوله: "ثم يكون الْهَرْجُ"، الأسود بن سعيد روى عنه ثلاثة. وذكره ابن حبان في "الثقافات"، وروى له أبو داود، وقد تابعه غير واحد، لكن أحداً منهم لم يذكر قصة الْهَرْج. وباقي رجاه ثقات رجال الصحيح.

(2) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" 446/1، أبو داود (4281)، وأبو القاسم البغوي في "الجدعيات" (75/6)، ابن حبان (666)، والطبراني (509)، والبيهقي في "الدلائل" 520/6، وأبو محمد البغوي في "شرح السنة" 4236، والعزي في ترجمة الأسود بن سعيد من "تهذيب الكمال" 3/223 من طريق عن زهير بن معاوية، به. عند البغوي: ثم رجعت إلى منزله.

وانتظر ما سلف بِرقم (٢٠٨١٤).

(2) إسناده حسن من أجل سماك. وانتظر (٢٠٨١٦).
قال: "كلهم من قريش" (1).

20864- حديثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سماك.
حديثي جابر بن سمرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: "إن بين يدي الساّعة كذاً إِيَّاهٍ". فقلت: أنت سمعته؟ قال: أنا سمعته (2).

20865- حديثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن سماك.
عن جابر بن سمرة: "أن رجلاً فقّل نفسه، فلَم يُصِل عليه النبي ﷺ (3)."

20865- حديثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل سماك. أبو كامل: هو مطرز بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية. وأخرجه البغوي في "الجدعيات" (2754)، والطبراني (2063) من طريق علي بن الجعد، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (1936) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير، به.

وانظر (20836).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل سماك. وأخرجه أبو عوانة في الفتنة كما في "الإتحاف" 3/79 من طريق الحسن ابن محمد بن أمين، والطبراني في "الكبر" (1935) من طريق عمرو بن خالد الحراني، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وبهت رواية الطبراني أن السائل هو سماك.

وانظر (20802).

(3) حديث حسن، شريك - وإن كان سبيء الحفظ - قد توع. وانظر (20816).
عن جابر بن سمرة، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ قط يخطب في الجمعة إلا قائمًا، فمن حذّرك أنه جلس فكلبه، فإنه لم يفعل، كان النبي ﷺ يخطب ثم يقف، ثم يقوم فيخطب، كان يخطب خطبٍ، يقفُه بينهما في الجمعة.

2866- حدثنا بهز، حدثنا حمد بن سلمة، عن سماك عن جابر بن سمرة، قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ من الشيب إلا شعارات في مفرق رأسه، إذا هو أدمن واراهن الدُّهْن. (2)

2867- حدثنا بهز وعفان، قالا: حدثنا حمد بن سلمة، عن سماك عن جابر بن سمرة: أن رسول الله ﷺ رجح ماعز بن مالك ولم يذكر جلداً. (3)

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم. وانظر (818/208).

(2) إسناده حسن من أجل سماك. بهز: هو ابن أسد العمي. وهو مكرر (818/208).

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٨٢-٨٣ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٨٢-٨٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٩/٣ من طريق شاذان الأسود بن عامر، عن حمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر (818/208).
0870- حدثنا علي بن بحر، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالي.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك - وهو ابن حرب -.

(2) المثبت من (ظ131) و (س)، وفي (م) وبقية النسخ: مات. قال ابن الأثير في مبأة الغنم: هي منزلها الذي تأوي إليه.

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوقدان.

(4) وأخبره ابن أبي عاصم في "الأحادي والمثنائي" (1455)، والطحاوي في "شرح المعاني" 70/1، والطبراني (1860) من طريق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وانظر (2081 م).
عن جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله ﷺ يشير بإصبعه،
ويقول: «بُعِثْتُ أنا والساعةُ كهذة من هذا».

1871 - حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك
ابن عمير

عن جابر بن سمرة قال: قال النبي ﷺ: «إذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيه
لتلاقين كنزوهما في سبيل الله».

(1) صحيح وغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أبي خالد الوليلي، فقد
روى عنه جمع، وقال أبو حامد صحيح النسخ، وذكره ابن حبان في
الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات رجل الشيخ غير علي بن بحر، فقد
روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.
وأخيره الطبراني (1844) من طريق عمر بن علي و(1845) من طريق
عمر بن زريق، كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (10981) و(310) و(310).
ورواه محمد بن عبيد عن الأعمش فجعله من حديث وهب الشوام، وقد
سلف برق (1870).
وفي الباب عن أنس، سلف برق (1245). وانظر تتمة شواهد هالك.
(2) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخ غير إبراهيم بن مهدي
- وهو المصيصي -، فقد روى له أبو داود وهو ثقة.
وأخيره البخاري (6269)، وأبو عوانة الإسفرايني في الفتن كما في
الإنساح 79 وطهراوي (512)، والطبراني في الكبير (1871) من
طريق عن أبي عوانة اليسكري، بهذا الإسناد.
وأخيره البخاري (32121) و(36199) ومسلم (2919)، وأبو عوانة،
والطهراوي «شرح المشكل» (511) وابن حبان (679)، والطبراني في =
444
٢٠٨٧٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، قال:
سمع جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
"يكون أثنا عشر أمراً" قال: فقال كلمة لم أسمعها، قال: فقال
أبي: إنه قال: "كلهم من قريش".(١)
٢٠٨٧٣ - حدثنا حُسين بن علي، عن زائدة، عن سماكٍ
عن جابر بن سمرة، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ يخطب يوم
الجمعة قطًّا إلا وهو قائم، فمن حددك أنه رآه يخطب، وهو
قاعد، فقد كذب.

= الكبير (١٨٧٠) و (١٨٧٢) و (١٨٧٣)، وفي الأوسط (١٨٥٠)، والبيهقي
١٧٧/٩ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وبعضهم يختصرون.
وسيأتي برقمه (٢٠٠٨٤) و (٢٠٠١٢). وانظر ما سلف برقم (٢٠٨٢١).
وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٢٠٨٧٤).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
واخرجه البخاري (١٠٢٢)، والبيهقي في "الدلائل" ٦، ٥١٩، والبغوي
(٤٣٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
واخرجه أبو عوانة ٤/٣٩٦-٣٩٧، والطبراني (٢٠٠٦٢) من طريق إبراهيم
ابن محمد بن مالك الهذلي، وأبو عوانة ٤/٣٩٦-٣٩٦ من طريق حماد بن
سلمة، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، به.
وسيأتي من طريق عبد الملك بالأرقام (٢٠٩٢٢) و (٢٠٩٢٣) و (٣٩٣) و (٢٠٩٢٤).
وانظر ما سلف برقم (٢٠٨١٤).

٤٤٥
قال: وقال سماك: قال جابر بن سمرة: كانت صلاة رسول الله ﷺ بخطبته قصداً.
وقال جابر بن سمرة: كان رسول الله ﷺ يخطب قائمًا، ثم يجلس، ثم يقوم في خطبته.

2074 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعنا المسبب بن رافع، يحدث عن تيميم بن طرفة عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ أنه خرج على أصحابه فقال: "ما لي أراكم عزين؟ وهم قعود."

2075 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعنا المسبب بن رافع، يحدث عن تيميم بن طرفة عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ: أنه دخل المسجد فأبصر قومًا قد رفعوا أيديهم، فقال: "قد رفعوها كأنها أذناب الخليل"

---

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (4846).
(2) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجله ثقات رجال الشيخين غير تيميم بن طرفة فمن رجال مسلم. سليمان: هو الأعمش.

وسياطي بالأرقام (5093) و (4846) و (1837). قوله: "عزين" قال ابن الأثير في "النهيّة" 3/ 233: جمع عزّة، وهي اللحقة المجتمعة من الناس، وأصلها عزّة، فحدثت الواو، وجمعت جمع السلامة على غير قياس.
السُّمَّسِ، اسْتَكْنُوا فِي الصَّلَاةِ.\(^1\)

2876 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:
سمعت المُسبَّب بن رافع يحدث، عن تميم بن طَرَفَة
عن جابر بن سَمْرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أمَّا يَخْشَى
أَحْدَكُم إذا رَفَعَ بَصَرَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ أَنَّ لا يَرْجِعُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ.\(^2\)».

2877 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب،
عن أبي نَوْر بن عُجُورة.

---

\(^1\) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

\(^2\) وأخرج ابن حبان (1879) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرج أبو داود الطيالسي (1861)، والطبراني (1874) من طريق أبي
الوليد الطيالسي، كلاهما (الطابلسيان) عن شعبة، به.

وأخرج مسلم (470)، وأبو داود (912) و(1001)، والنسائي (3/4،
وأبو يعلى (7471)، وأبو عوانة 2/85، وأبو حبان (1878)، والطبراني
(1872) و(1825) و(1827) من طرق عن الأعشش، به.

وأخرج الطحاوي في «شرح المشكل» (5626)، وفي «شرح المعاني»
458/1 من طريق شريك، عن الأعشش، عن النبي ﷺ، عن رافع، عن جابر.
ليس فيه تميم بن طَرَفَة.

وأخرج عبد الرزاق (3252) عن الثوري، عن الأعشش، عن جابر - مَعْضَلًا.

وأخرج أيضاً (3253) عن مَعْمَر، عن الأعشش، عن النبي ﷺ - مَرْسَلًا.

وسأليت برقم (2958) و(20964) و(271027).

وانظر ما سلف برقم (20806).

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان: هو ابن مهران الأعشش.

وهو مكرر (18376).
عن جدّه - وهو جابر بن سُمْرَة -: أنّ رسول الله ﷺ سُئِلَ عن الصلاة في مَبارِك الإِلٍّ; فقال: "لا تَصِلّ" وسُئِلَ عن الصلاة في مَرابِض الغَنْم؟ فقال: "صَلّ".
وسُئِل عن الوُضوء من لحوم الإِلٍّ; فقال: "يَتْوِيَّمُ منه" (1) وسُئِل عن لحوم الغَنْم؟ فقال: "إِن شِئْتَ تَوْضِيْاً، وإن شَيْتَ لا تَوْضِيْاً" (2).
2092 - حدثنا عبد الزَّرَاق، أخبرنا سُفِيَان، عن سُمَّاَكِ بن حَرْب، قال:
سمعت جابر بن سُمْرَة يقول: كان النبي ﷺ يتجلِّس بين الحُطُّبَين يوم الجَمِيعَة، ويخطب قاتِمًا.
وكانت صلاته قَصْداً، وخطبته قَصْداً، ويقرأ آيات من القرآن على المنبر."(3)

---
(1) في (م): "توضاً.
(2) في (م): "توضاً.
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور بن عكرمة -وهو جعفر بن أبي ثور- صدوقان.
(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجمل سماك، سفِيَان: هو الثوري، وسيكرى بِرَقم (9268).
(5) وهو في "مصنف" عبد الزَّرَاق (526)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الصلاة كما في "الأَئِفَر" ٣/٧٥، والطَّبِيرِي (١٨٨٤).
(6) وانظر (١٨٠٨) \(٣/٧٦\).
2879 - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا داود، عن عامر:
قال:
 حدثني جابر بن سمرة السواري، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: إن هذا الذين لا يزال عزيراً إلى أن يشرع خليفة، قال:
ثم تكلم رسول الله ﷺ بكلمة لم أفهمها، وضح الناس، فقتل
لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش.(1)

2880 - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد يعني ابن زيد -
حدثنا مُجلد، عن الشعبي
عن جابر بن سمرة قال: خطبتنا رسول الله ﷺ بغرفات،
فقال: لا يزال هذا الأمر عزيزاً مبيعاً ظاهراً على من ناواه حتى;
يملك اثنان عشر كلهم قال: فلم أفهم ما بعد، قال: فقتل
لأبي: ما بعد كلهم؟(2) قال: كلهم من قريش؟(3).

(1) إنه سأله صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
داود وهو ابن أبي هند، فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري تعليقاً. عبد
الحمد الشافي، ابن عبد الواحد بن سعيد، وعامر: هو الشعبي.
ولآخره مسلم (1821) (8)، وأبو داود (4280) (4280)، وأبو عوانة 394،
والطبراني (1793) عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.
والنظر (20814).
(2) في (م): ما قال بعدما قال كلهم.
(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مُجلد - وهو ابن
سعيد وقد تورع.
وسينكر برقم (2069).
2082 - حدثنا عبد الله، حدثنا داود بن عمرو الصبّي، حدثنا سلام أبو الأحوص، عن سماك عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء (3).

(1) لفظة: "يخطب" ليست في (ظ 13) و (ق).

(2) صحيح وغيره، شريك وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سبيلاً.

(3) إسناده حسن من أجل سماك، ويباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وسيكرر برقم (20891).
2083 - حديثنا عبد الله، حديثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، حدثنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سمرة: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جرح فازّته الجراحة، فدَّبَّ إلى مشاقص فأصبّ بها(1) نفسه، فلم يصل عليه النبي ﷺ. وقال: كل ذلك أدب منه(2).
هكذا أولاً علينا عبد الله بن عامر من كتابه، ولا أحسب هذه الزيادة إلا من قول شريك قوله: ذلك أدب منه.

2084 - حديثنا عبد الله، حديثنا عبد الرحمن المعلم أبو مسلم، حدثنا أيوب بن جابر اليمامي، حدثنا سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة قال: جاء جرمقاني إلى أصحاب محمد ﷺ، فقال: أين صاحبكم هذا الذي يزعم أنه نبي؟ لين سأله لأعلمن أنه نبي أو غير نبي. قال: فجاء النبي ﷺ، فقال الجرمقاني: اقرأ عليَّ أو فصّ علي، فتلا عليه آيات من كتاب الله فقال الجرمقاني: هذا والله الذي جاء به

(1) في الأصول فيه، والمشترى من سنن ابن ماجه، ومشاقص جمع مشاقص، وهو نصل السهم المعير.
(2) حديث حسن، شريك - وإن كان سبيء الحفظ - قد تويع. وأخرج ابن ماجه (1526) عن عبد الله بن عامر بن زرارة، بهذا الإسناد.
وفي روايته: كان ذلك منه أدياً.
وانظر (2081).

451
قال عبد الله بن أحمد: هذا الحديث منكر.

20885 - حديثنا عبد الله، حديثنا أحمد بن إبراهيم أبو علي الموصلي، حديثنا أبو الأحوص، عن سماك عن جابر بن سمرة، قال: صلى الله عليه وسلم، فكانت صلاته قسدة وخطبته قسدة.

20886 - ولهذا الإسناد، قال: كانت لرسول الله ﷺ خطبتان، يجلس بينهما يقرأ القرآن، ويدكر الناس.

(1) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن جابر اليمامي. وعبد الرحمن المعلم: هو ابن واقد بن مسلم البغدادي، ولم يعرفه الحافظان: الحسيني وابن حجر، وهو لين الحديث.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد تورع كما في الرواية الآتية برقم (٢١٠٦٦).

(3) إسناده حسن.

(4) إسناده صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد تورع كما في الرواية الآتية برقم (٢٠٨٤٦).

(5) إسناده حسن.

(6) إسناده صحيح.
2887 - قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله سمى المدينة طاباً".

2888 - حديثنا عبد الله، حديثنا أحمد بن إبراهيم، حديثنا أبو الأخوس، عن سماك
 عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أهدي له طعامه أصاب منه، ثم يبعث بفضله إلى أبي أيوب، فأهدي له طعامه فيه ثوم، فبعث به إلى أبي أيوب، ولم يئله منه شيئاً، فلم ير أبو أيوب آخر رسول الله ﷺ في الطعام، فأتى به رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: "إنني إنما تركته من أجل ريحه".

قال: فقال أبو أيوب: "وأنا أكره ما تكره".

---

(423)، وأبو داود (1094)، والطبراني (1985)، والبهقي 3/110 من طريق عن أبي الأخوس، بهذا الإسناد.

وانظر (20812). (1) إسناده حسن كصحيح.

(2) أخرجه ابن أبي شيبة (179/1385)، والنسائي في "الكبري" (472)، والطبراني (1987) من طريق عن أبي الأخوس، بهذا الإسناد. وله في الطبراني: "إن الله أمرني أن أسمى المدينة ... إلخ".

وانظر (20812).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل سماك وهو ابن حرب.

فهو صدوق حسن الحديث، وقد توعه مما سيأتي بيانه في مسن'd أبي أيوب الأنصاري 416/5، وجابر بن سمرة إنما سمعه من أبي أيوب الأنصاري. وأخرجه الطبراني (1986) من طريق مسدد، عن أبي الأخوس، بهذا الإسناد.
2089- حديثنا حسن، حديثنا زهير، حديثنا سماك - وهو ابن حرب - حديثي جابر بن سمرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "يكون بعدناء عشرا أميرا" ثم لا أدرى ما قال بعد ذلك، فسألت القوم؟ فقالوا: قال: "كلهم من فرسان").

95/5 2089- حديثنا عبد الله، حديثنا أبو سليمان الضبي داود بن عمرو المسمية، حديثنا شريك، عن سماك عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ قال: صليتُ به العيدَين، فلم يُؤدِّ له، ولم يُقم(2).

- وأخرجه الطبراني (1940) من طريق زهير بن معاوية، (2047) من طريق عمرو بن أبي قيس، كلاهما عن سماك، به. ولم يسبق لهظ الرواية الثانية.
- تنبيه: تكرر بعد هذا الحديث الأحاديث السالفة بالأرقام (20856) و(20857) و(20858) و(20859) و(20861) على التوالي، وأشير عليها في نسخة (س) أنها مكررة، لذلك حذفناها. وقد وقع في هذا الموضع في نسختي (10) و(13) تقديم وتأخير في ترتيب بعض الأحاديث، ولم نلتقت إليه، واعتمدنا ترتيب (م) و(س).
- تنبه: تكرر بعد هذا الحديث الأحاديث السالفة من (20862-7)...
- و(20873). وكتب عليها في نسخة (س) أنها مكررة، لذلك حذفناها.
- صحبح لمخبره، شريك - وهو ابن عبد الله النبي -، وإن كان سبيء الحفظ - قد توعى.
- وانظر (20847).

454
0891 - حديثنا عبد الله، حدثنا داود بن عمرو، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن سماك.

عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله يأخذ العشاء.

0892 - حديثنا عبد الله، حدثنا خالد بن أسلم أبو بكر، أخبرنا النضر ابن شميل، حدثنا شعبة، عن سماك، قال:

سمعت جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله يقول:

بين بنتي الساعية كذابون قال سماك: وقال لي أخي: إنه قال:

فأحذروهم.

0893 - حديثنا يحيى بن أبي بكر، حدثنا إبراهيم بن طهمان، حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله: إني لأعفر

حجرا، بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث، إني لأعفره الآن.

0894 - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، قال: أخبرنا شعبة، عن سماك بن حرب.

(1) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (0882).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وقد توعي. وأخو سماك: هو محمد، وهو ثقة من رجال مسلم.

(3) إسناده حسن. وهو مكرر (0888).
عن جابر بن سُمْرَة، قال: صلى رسول الله ﷺ على ابن الدَّحِدَاح-قال حجاج: أبي الدَّحِدَاح، ثم أُنيَ بفرس غَرْي، فعُقِّله رجل فركبه، فجعل يتوقَّص به ونحن نتَّبِعُه نُسعى خلفه، قال: فقال: رجل من القوم: إن النبي ﷺ قال: "كم مِن عِدْقٍ مُعلَّى-أو مُدَلَّى- في الجَنَّةِ لابن (1) الدَّحِدَاح".

قال حجاج في حديثه: قال رجل معنا عند جابر بن سُمْرَة في المجَّلس: قال رسول الله ﷺ: "كم مِن عِدْقٍ مُدَلَّى لأبي الدَّحِدَاح في الجَنَّةِ".

20895 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت جابر بن سُمْرَة، قال: رأيت خاتما في ظهير رسول الله ﷺ كأنه بيضة حمام.

20896 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت جابر بن سُمْرَة، قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: "يكون أثنا عشر أميرا" فقال كلمة لم أسمعها، فقال القوم:

1) في (م) والنسخ الخطية الأبي، وانظر التعليق على هذا الحرف عند مكره.
2) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرّر (20834).
3) إسناده حسن. وهو مكرّر (20835).
2897 - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو حُميزة زهير بن حرب، حدثنا
سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن سمالك - يعني ابن حرب -
عن جابر بن سمرة: أن رسول الله كان إذا أكل طعامًا بدّل
بفضله إلى أبي أيوب، فبعث إليه بفضيلة لم يأكل منها، فيها نور،
فأتاه أبو أيوب، فقال: يا رسول الله، أحراز هو؟ قال: "لا، ولكن
كرهته من أجل ريحه" فقال أبو أيوب: فإني أكره ما كرهت؟
2898 - حدثنا عبد الله، حدثنا إبراهيم بن الحجاج الناجي، حدثنا
حماد بن سلمة، عن سمالك بن حرب
عن جابر بن سمرة: أن رسول الله كان إذا أبيي بطعمًا

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وهو مكرر (20837).
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.
وأخيره الطحاوي 23/4، والبيهقي 77/3 من طريق إبراهيم بن
مرزوق، عن سعيد بن عامر، بهذا الإسناد.
وأخيره الطيالسي (589)، ومن طريقه الترمذي (1807)، وأبو عوانة في
الأطعمة كما في "الإحناف" 78، والحاكم 31/4، عن شعبة، به.
وأخيره ابن حبان (1105)، والطبراني (1889) من طريق معاذ بن معاذ،
عن شعبة، به.
وسبأني عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن سمالك، عن جابر بن سمرة،
عن أبي أيوب من حديثه في مسنده 5/417.
والمتعم (2088).
(3) وقع في (م) والنسخ المتاخرة: حدثنا عبد الله حدثني أبي، فصار من
رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زياداته كما في (3) و (10).

457
فأكل منه، بعث بقضيته إلى أبي أيوب، فكان أبو أيوب يتبع آخر أصواب رسول الله ﷺ، فمضى أصابعه حيث يرى آخر أصابعه، فأتى رسول الله ﷺ ذات يوم بصحفته، ووجد منها ريح ثوم، فلم يذقه، وبعث بها إلى أبي أيوب، فلم يرى آخر أصابع النبي ﷺ، فجاء فقال: يا رسول الله، لم أرى فيها آخر أصابعك؟ قال: فقلت: رسول الله ﷺ: "إنى وجدت منها ريح ثوم" قال: لم تبعث إلي ما لا تأكل؟ فقال: "إنه يأتيني الملل".

٢٠٨٩٩ - حدثنا عبد الله، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا حماد
- يعني ابن سلمة - حدثنا سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة قال: كانوا يقولون: يترب والمدينة، فقال
النبي ﷺ: "إن الله سماها طيبة".

٢٠٩٠٠ - حدثنا عبد الله، حدثنا علي بن ثابت الجزري، عن ناصح، عن...

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.
وأخره الطلابي (٨٥٩)، ومن طريقه أخرج أبو عوانة في الأطعمة كما
في "الانتهاء" ٣٦٧، والحاكم ٣٦٠/٣ عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وأخره ابن حبان (٢٠٧٤) من طريق النضر بن شميل، والطبراني (١٩٧٢)
من طريق حجاج بن منهاه وسهل بن بكاز، ثلاثهم عن حماد بن سلمة، به.
وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن. شيبان بن أبي شيبة هو ابن فروخ.
وأخره الطبراني (١٩٧٠) من طريق حجاج بن منهاه، عن حماد بن
سلمة، بهذا الإسناد.
وانظر (٢٠٨٨٢).

٤٥٨
عن ناصح، أبي عبد الله، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة، أن النبي قال: "لَآ يُؤْدِبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ-
أو أَحَدُكم ولده - خَيرُ له مِن أَنْ يَتَصَدَّقَ كَلِمُ يَوْمٍ يَنْصَفُ صَاعٍ".
قال عبد الله: وهذا الحديث لم يخرجه أبي في "مسنده" من أجل
نّاصح، لأنه ضعيف في الحديث، وأمَّلَه عليه في التوادر.

2001 - حدثنا عبد الله، حدثنا الحسن بن يحيى بن الربيع، وهو ابن
أبي الزبير الجرخاني، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا
حماد، عن سماك.

عن جابر بن سمرة: أن رسول الله رجح ما أُعَزَّ، ولم يذكر
جلدًا؟

(1) إسناده ضعيف لضعف ناصح أبي عبد الله. وسيكر برقم (20976).
أخرجه الترمذي (1951)، والعقيلي في "الضعفاء" 11/311، وابن حبان
في "المجرحيين" 3/54، والطبراني (2327)، وابن عدي في "الكامل"
7/2510 و الحاكم 4/263، والسُّهِّمي في "تاريخ الجرخان" ص 294،
والبَهْرِي في "الشَّعْب" (8255) و (8256) و (8257) من طريق عن ناصح، بهذا
الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وناصح: هو ابن العلاء. كذا قال
الترمذي، ولم يتابعه عليه أحد، ووهبه الحافظ المزري في "التهديب" وناصح
بن العلاء هذا ضعيف أيضاً.

وفي الباب عن عمرو بن سعيد بن العاص مرسلاً: "ما نَحَل وَلَدَهُ
أفضل من أدب حسن"، أخرجه الترمذي (1951)، وسنده في "المسند" برقم
(315403)، وسنده ضعيف.
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، الحسن بن يحيى بن الريع وسماك
صدوقان حسن الحديث، ويباقي رجال الإسناد ثقات. حماد: هو ابن سلمة. =
عن جابر بن سُمْرَة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "بِيَّنَّ يَدَي السَّاعَةِ كَذَابَونَ"(1).


قال: استحْبِيَت منك(2).

وانظر (2080/3).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف سويد، وقد تبعه وأخرجه ابن أبي شيبة 170/15، ومن طريقه أخرجه مسلم (210/323)، والطبراني (1988) عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد. وقرر مسلم بابن أبي شيبة يحيى بن بحى. وانظر (2080/2).

(2) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برمم (2081/5). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأخرجه أبو داود (638/166)، والطبراني (1971)، والبيهقي 9/356 من = 460.
0904- حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيْد بن سعيد، حدثنا شريك، عن
سيَّامك
عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ لم يصل على رجل قتل نفسه «».

0905- حدثنا عبد الله، حدثني خلف بن هشام الزوار المقرئ،
حدثنا حماد بن زيد، عن مُجاهد، عن الشَّعبي:
عن جابر بن سمرة قال: نَطَبَبنا رسول الله ﷺ بعرفة فقال:
«لن يزال هذا الأمر عريزاً منيعاً ظاهراً على من ناوأه، لا يضربه
من فارقه - أو خالفه - حتى يملك اثنا عشر، كلهم من قريش».
و كما قال "".

0906- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد يعني: ابن زيد-
حدثنا مَجاهد، عن الشَّعبي
عن جابر بن سمرة قال: نَطَبَبنا رسول الله ﷺ بعرفة فقال:
«لن يزال هذا الأمر عريزاً منيعاً ظاهراً على من ناوأه حتى يملك
اثنا عشر، كلهم» قال: فلم آهنهم ما بعده، قال: فقلت لأبي: ما
بعدَ «كلهم»؟ قال: «كلهم من قريش» "".

= طريق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
(1) حديث حسن، شريك - وإن كان سبي الحفظ - قد توعى. وانظر
(816) 2081.

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مُجاهد: وهو ابن سعيد.
وانظر (14) 20814.

(3) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مُجاهد. وهو مكرر (0) 2088.

461
حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن محمد بن أبي شيبة،
حدثنا شريك بن عبد الله، عن سماك بن حرب،
عن جابر بن سمرة، وابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر،
قال: رجع النبي ﷺ يهودياً ويهوديةً.

حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شبيان، أراه عن أشعث، عن جعفر بن أبي نور،
عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام عاشوراءً، ويُحقننا عليه، ويتعاوننا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا عنه، ولم يتعاهدنا عنه.

(1) صحيح لهؤلاء، وهذا إسناد ضعيف: الأول لسوء حفظ شريك بن عبد الله- وهو النخعي، والثاني: وهو شريك عن ابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن - لسوء حفظ شريك وابن أبي ليلى، وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (١٠٩٤) عن علي بن هاشم بن البدري، عن ابن أبي ليلى، به.

(2) وانظر (٢٠٥٦).

(3) صحيح لهؤلاء، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن أبي ثور، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو معروف بالرواية عن جده جابر. شبيان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وأشبع: هو ابن أبي الشعثاء، وسيكرر برقم (٢١٠٨)، وفيه: عن الأشعث دون شك.

وأخيره الطيالسي (١٨٤)، ومسلم (١١٢٨)، وأبو عوانة في الصيام كما في «الإنساح» ٣/٢٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٤، والطبري (١٨٦٩)، والبيهقي (٢٨٩) من طرق عن شبيان، بهذا الإسناد.
209 2 - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شيبان، عن الأشعث، عن جعفر بن أبي نضرة، عن جابر بن سمرة، قال: أَمَرَّنا رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم أن نَّتَوْضَأَ مِن لحوم الإبل، ولا نَّتَوْضَأَ مِن لحوم الغنم، وأن نُصَلِّي في دِمَن الغنم، ولا نُصَلِّي في عَطَنِ الإبل.

2010 - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا إسحاق - يعني ابن منصور السلولي - حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة: أن رجلاً نَّحَرَ نَفسه بِشَقَصٍ، فلم يصَلَ عليه النبي صلى الله عليه وسلم.

2011 - حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن محمد، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (424)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. وسيتكرر برقم (2109).
(2) أخرجه مسلم (360)، والطبراني (1864) و(1867) من طريق عبد الله ابن موسى، عن شيبان، بهذا الإسناد.
(3) وأخرجه ابن ماجه (495)، وابن حبان (1157) من طريق زائدة بن قدامة، عن أشعث، به، وانظر (20811).
(4) والذن: جمع دُمنَة، والأصل فيه: ما تَدَّمِه الإبل والغنم بأبوالها وأبعارها.
(5) أي: تلبَّثه. قاله ابن الأثير في "النهائية"، والمراد به هنا مرايا الغنم.
(6) إسناده حسن. وانظر (20816).
عن جابر بن سمرة، قال: دخلت على النبي ﷺ فرأيته مكتئناً.

(1) إسناده حسن من أجل سماك. عثمان بن محمد: هو عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٥٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٤٣)، والترمذي في «النسان» (٢٧٠١)، وفي «الشامائل» (١٢٦)، وأبو حبان (٥٨٩) من طريق عن وكيع، بهذا الإسناد. زاد ابن حبان في روايته: على يساره.

وأخرجه الترمذي في «النسان» (٢٧٠٠)، وفي «الشامائل» (١٢٢)، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف»: ٣٨٣ من طريق إسحاق بن منصور السلولي، والطبراني (١٩١٩) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن إسرائيل، به وزادا: على يساره. وحبسه الترمذي.

وسيأتي برقم (٢٠٠٨٣)، و abound ضمن قصة ماعز برقوم (٢٠٠٨٣).

والمرفقة: المخدة.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه الطبراني (١٩٠٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٨٨)، والطبراني (١٩٠٤) عن سليمان بن الحسن ابن المهالب، عن عبد الله بن معاذ، به.

وانظر (٢٠٠٨٣)، وفَضَّل عنه قوله: «منهوس العقب».

وأما "أشكال العين" فسأتي تفسيره عند الرواية (٢٠٠٨٣).
20912 - حدثنا عبد الله، حدثني خلف بن هشام البار المقرئ،
 حدثنا أبا الأحوص، عن سماك
 عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله "إذا صلى الفجر
 فعد في مصالة حتّى تطلع الشمس".

20914 - حدثنا عبد الله، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا شريك، عن
 سماك.

20915 - حدثنا عبد الله، حدثنا خلف أيضًا، حدثنا سليمان بن

قوله: "ضياع الفم"، قال ابن الأثير، أي: عظيمه، وقيل: واسعه، والعرب
قال: تمدح عظيم الفم، وتدمّ صغره.

(1) إنساده حسن. أبو الأحوص: هو سلام بن شليم.
وأخريه ابن أبي شيبة 2/404 و/9 و/67، ومسلم (270)، والترمذي
(585)، والنسائي 2/380، وابن حبان (2028) و(2029)، والطبراني (1982).
من طرق عن أبى الأحوص، بهذا الإسناد. وانظر (2080).

(2) قوله: "عن سماك" سقط من (م) والنسخ الخطية غير (303) ومنها
استدركنا، ومن "أطراف المسند" 1/82.

(3) صحيح وغيره، وهذا إسناد ضعيف، لسوء حفظ شريك: وهو ابن
عبد الله البخاري.
وانظر (2058).

تنبيه: وقع بعد هذا الحديث في (م) ما نصه: يعني هذا الحديث وحديث
خلف عن شريك ليس فيه سماك، وإنما سمعه - والله أعلم - خلف من المباركي
عن شريك، أنه لم يكن في كتابه: عن سماك. وجاء هذا التعليق على هامش
(س) و(ق).
محمد المباركى، حدثنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سمرة: أن رسول الله ﷺ رجح يهودية
ويهودية (1).

۲۰۱۶ - حدثنا عبد الله، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا أبو
الأرباء، عن سماك.
عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله
السماي المدينة طابعه" (2).

۲۰۱۷ - حدثنا عبد الله، حدثني شجاع بن مخلد أبو الفضل، حدثنا
عبيد بن العوام، عن الحجاج، عن سماك - وهو ابن حرب-
عن جابر بن سمرة، قال: كان في سافظ رسول الله ﷺ
خموشة، وكان لا يضحك إلا تبسمًا، وكتبت إذا رأيته، قلت: أكحل العينين، وليس بكحل (3).

(1) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.
(2) إسناده حسن، سماك - وهو ابن حرب - صدوق حسن الحديث.
(3) إسناده ضعيف، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عننه ولم يصرف بسماعه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ۵۱۳/۱۱، والترمذي في "السنن" (۳۶۴۵)، وفي
"الشمايل" (۲۲۴)، وأبو يعلى (۴۵۸)، والطبراني (۲۰۴)، والحاكم
۲/۶، والبيهقي في "الدلائل" ۱ ۲۱۲/۱۲۷، و albâ (۳۲۴۲) من طريق
عن عبيد بن العوام، بهذا الإسناد. وحسن الترمذي، وصححه الحاكم لكن
تعقبه النهي فأعله بحجاج.

۴۶۶
1398 - حدثنا عبد الله، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا أبو عوانة، عن سماك

عن جابر بن سَمْرَة، قال: مات بغل عند رجل، فأتي النبي ﷺ بستفته، قال: فزعم جابر بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال لصاحبهما:

«ما لكي ما يغنينك عنها؟» قال: لا. قال: فاذْهِبْ فْكُلُّها». (1)

1399 - حدثنا عبد الله، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا أبو عوانة، عن سماك

عن جابر بن سَمْرَة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب قائماً، يُقَعُدُ قَعَداً لا يتكلم فيها، فقام فخطب خطبة أخرى قائماً، فمن حذرك: أن رسول الله ﷺ خطب قاعداً، فلا تصدقه. (2)

= وأخرجه أبو يعلى (745) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج ابن أرطاة، به.

وسيأتي بقلم (2104).

وأوضحه انظر ما سالف برقم (20810)، وهو حسن.

قال السنيدي: «حماشة» بضمتين، أي: دقة.

«أكحل العينين» يقال: في عينيه كحل بفتحتين: سواد في أجناف العين خِلْقَةٍ، والرجل أكحل وكحل. وكان المراد بالمنفي ها هنا ما كان بواسطة استعمال الكحل، والمقصود إثبات أنه كان أكحل خلقة لا بواسطة استعمال الكحل.

(1) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (20815).

وسلف الحديث من رواية أبي عوانة أيضاً برقم (20824).

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.

وانظر (20871).
2092 - حدثنا عبد الله، حدثني أبو أحمد مخلد بن الحسن - يعني ابن أبي زينب -، حدثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو الرقفي -، عن عبد الملك - يعني ابن عمير -.

عن جابر بن سمعة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ: أصلئ في الثوب الذي آتي فيه أهلي؟ قال: "نعم، إلا أن ترى فيه شيئاً فتعسله".

2091 - حدثنا عبد الله بن ميمون أبو عبد الرحمن الرقفي، حدثنا عبيد الله - يعني ابن عمرو -، عن عبد الملك بن عمير.

عن جابر بن سمعة قال: سمعت رجل سأل النبي ﷺ: أصلئ في ثوب الذي آتي فيه أهلي؟ قال: "نعم، إلا أن ترى فيه شيئاً فتعسله".

2092 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الملك.

ابن عمير.

عن جابر بن سمعة قال: جئت أنا وأبي إلى النبي ﷺ وهو يقول: "لا يزال هذا الأمر صالحاً حتى يكون اثنا عشر أميراً" ثم

(1) إسناده قوي، لكن اختلف في رفعه ووقفه كما سلف برقمه (20825).
(2) صحيح، وقد اختلف في رفعه ووقفه، وهو مكرر (20825).
قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: «كلهم من قريش» (1).

392- حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، قال:


393- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الله الزرّي، حدثنا أبو عبد الصمد العقلي، حدثنا عبد الملك بن عمير.

عن جابر بن سمرة، قال: كنت مع أبي عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا اللذين عززاً -أو قال: لا يزال الناس بخير، شkek أبو عبد الصمد - إلى اثني عشر خليفة».

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. ويتكرر بقلم (2139).

وآخره أبو عوانة ٤٩٥/٤ من طريق محمد بن يوسف الغريابي، والطبراني (١٨٧٦) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة. ويتكرر بقلم (٢٠٩٢).

وآخره مسلم (١٨٢١) (٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثنائي» (١٤٥٣)، والطبراني (١٨٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٧٢).
ثم قال كلمة حكيمة، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: "كلهم من قريش".

۰۸۵۵ - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سليمان أبوين، حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن موهب، عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: كنت جالسًا عند النبي ﷺ فسألوه:
أنتومن من لحوم العنم؟ فقال: "إن شئت فتوضؤوا، وإن شئت لا توضؤوا" فقالوا: يا رسول الله، أنتومن من لحوم الإبل؟ قال: "نعم توضؤوا" قالوا: يا رسول الله، نصلّي في مرابض العنم؟ قال: "لا".

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جعفر الرزى، فمن رجال مسلم. أبو عبد الصمد: هو عبد العزيز بن عبد الصمد.

(2) في (ظاهر) وس: لا توضؤوا.

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن سليمان، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله السكّري، وموعبد: هو عثمان بن عبد الله بن موهب.

وأخرجه مسلم (360)، وأبو خزيمة (313)، وأبو عوانة ۲۷۰ و۲۹۶ و۱۹۴-۱۹۵، والطحاوي ۷۰ و۷۴، وأبو حبان (۱۱۴) و(۱۱۵۴) و(۱۱۵۵) و(۱۱۵۶)، وابن حزم في "المحتوي" ۱/۲۴۲، والطبراني (186۷)، والبيهقي ۱۵۸/۱ من طريق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (360)، والطبراني (186۷)، وأبو حزم ۱۸۷ من= ۴۷۰
حدثنا عبد الدولة، حدثنا محمد بن أبي بكر بن علي المقدم، حدثنا يزيد بن زرعي، حدثنا ابن عون"، عن الشعبي
عن جابر بن سمعة، عن النبي ﷺ قال: "لا يزال هذا الأمر عريزاً منيعاً ينصرون على من ناوأهم عليه إلى النهي عشراً خليفةً"
ثم قال كلمة أصمَّنها الناس، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: "كلهم ممن قرأ" (2).

الطريق شبيب بن فروخ، عن عثمان بن عبد الله، به - وقرون به عند مسلم وابن حزم أنشعت بن أبي الشعثاء.
وسيأتي من طريق عثمان بن موهب عن جعفر برقم (21015).
وأخره الطبراني، في "الكبر" (716)، والحاكم 3/ 167 من طريق سليمان بن داود الشاذكوني، عن إسماعيل بن عبد الله بن موهب، عن عثمان ابن عبد الله بن موهب، عن جابر بن سمرة، عن أبيه سمرة. فجعله من مندى سمرة. فلنا: وسليمان الشاذكوني متروك، وسقط من مطبوع "المستدرك" عثمان ابن عبد الله بن موهب.
وانتظر ما سلف برقم (20811).
(1) تحرف في (م) إلى: أبو عون.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أرطيان.
وأخره مسلم (1821) (9) من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن يزيد ابن زريع، بهذا الإسناد.
وأخره مسلم أيضاً من طريق أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، به.
وانتظر (8014).
قلوه: "أصمَّنها الناس" قال ابن الأثير في "النهاية": أي: شغلوني عن سماعها، فكأنهم جعلوني أصم. 471
حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر بن علي المقدسي، حدثنا زهير بن إسحاق، حدثنا داود بن أبي هند، عن عامر يعني الشعبي.


20278 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت جابر بن سمرة يقول: كان النبي ﷺ يجلس بين الخطبتين يوم الجمعة، ويخطب قامتاً. وكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً، ويقرأ آيات من القرآن على المنبر(2).

20279 - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سليمان بن حبيب لزهين، حدثنا شريك، عن سماك.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتباطئ والشواهد، زهير بن إسحاق بن زهير - وهو النجولي أبو إسحاق البصري - من رجال تعجيل المنعة(242)، وقد اختفى فيه، وهو كما قال الدارقطني: يُعتبر به، وهو منتبغ، وباقي رجال الإسناد ثقات. وانظر (18814) (2).

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. سفيان: هو ابن سعيد الثوري. وهو مكرر (788768).
عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا أتَّينا النبي ﷺ جلَّسَ أحدنا
حَيْثُ يَنْتَهِيٌّ.

- ۰۰۹۳۰ - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي غالب، حدثنا
عبد الرحمن بن شريك، حدثني أبي، عن سماك
عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْخَمْسَاءِ لِيْلَةُ
الْقَدْرِ فِي الْعُشُرِ الأوَّلِ مِنْ رَمَضَانِ فِي وَتِنِّ، فَإِنْيُ قَدْ رَأَيْتُهَا
فَشُرِّبَتْهَا، وَهِيِ لِيْلَةُ مَطْرٍ وَرِيحٍ» أو قال: «قَطْرٍ وَرِيحٍ».

- ۰۰۹۳۱ - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي غالب، حدثنا عمرو
وهو ابن طلحة، حدثنا أسباط، عن سماك

(۱) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع.
وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ۲۹۹/۴ من طريق أحمد بن جعفر
الأشعري، عن محمد بن سليمان لوين، بهذا الإسناد.
وانتظر (۰۰۸۵۵).

(۲) صحيح لغيره دون قوله: «وهي ليلة مطر وريح»، وهذا إسناد ضعيف.
عبد الرحمن بن شريك روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وقال أبو حاتم:
وأski the date, and ذكره ابن حبان في «الثناءات» وقال: ربما أخطأ. وأبوه شريك
- هو ابن عبد الله البخشي - سبيء الحفظ.
وأخرجه البزار (۱۰۳۳-۱۰۳۱-كشف الأستار) و(۱۰۳۳) من طريقين عن
عبد الرحمن بن شريك، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني (۱۹۶۲) من طريق خليل بن يزيد، عن شريك، به.
وانتظر (۰۰۸۵۹).
وفي اللباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (۱۱۰۷۶)، وانتظر تتمة
شواهد هناك.

۴۷۲
عن جابر بن سُمْرَة قال: ذُكِرَ عند رسول الله ﷺ المدينةُ فقال: "إِنِّي الله هو سَمَّى المديَّة طَابِعًا". قال جابر: وأنا أسمعه(1).

١٢٣٢ - حديثنا عبَّد الله، حدثني محمد بن أبي غالب، حدثنا عمرو ابن طَلْحَة، حدثنا أسْبَاطُ، عن سماك(2).

عن جابر بن سُمْرَة، عن النبي ﷺ أنه صلى خِلَفه في يوم عيدٍ بغير آذان ولا إقامةٍ(3).

وزَعَمَ سماك: أنه صلى خليف النَّهْجِمِين بن بشير والمَغِيرِةُ بن شعَّبة بغير آذان(4).

١٢٣٣ - حديثنا عبَّد الله، حدثني محمد، حدثنا عمرو، حدثنا أسْبَاطُ، عن سماك(1).

عن جابر بن سُمْرَة، عنَّه حديثه عن رسول الله ﷺ أنه قال:

(١) إسناده حسن، عمرو بن طَلْحَة - وهو عمرو بن حماد بن طَلْحَة المَنَدُ، وينسب إلى جده - وسماك صدوقان حسن الحديث، وباقى رجال الإسناد ثقات.

وانظر (١٨٢١، ٢٠).

(٢) لم يذكر الإسناد في (م) و(س). وسقط هذا الحديث من (١٣٢).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسبقه.

(٤) راجع الطبراني (١٩٤٢) عن علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن أبي طَلْحَة، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٤٧، ٣٠، ٢٠).

(٤) زاد في (م) و(س): ولا إقامة.
لا يزال هذا الدين قائمًا يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة (1).

20034 - حديثنا عبد الله، حديثي يحيى بن عبد الله مولى بني هاشم سنة تسعمائشرعين ومائتين، حديثنا شعبة، عن سماك عن جابر بن سمرة قال: رأيت الخاتم بين كتفي النبي ﷺ كأنه بيضة (2).

20035 - حديثنا عبد الله، حديثي يحيى بن عبد الله، حديثنا شعبة، عن سماك بن حرب أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كنتا مع رسول الله ﷺ في جنازة أبي الدخداخ وهو على فرس يتوصّل، ونحن نسعى حوله (3).

20036 - حديثنا عبد الله، حديثي يحيى بن عبد الله، حديثنا شعبة، عن سماك، قال:

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه.
(2) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبد الله - وهو يحيى بن عبدويه- جمهل أبو حاتم، وقال يحيى بن معين: كذاب، رجل سوء، وقال مرة: ليس بشيء. ومع هذا أثنا عليه أحمد!!
(3) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله.

وانظر (859).

وانظر (835).

وانظر (834).

475
سمعَ جابر بن سمرة يقول: أني ماعز بن مالك إلى النبي، فقال: إني زيتُ. فردَه مرتين، ثم رَجَحهَهِ.

۰۹۳۷- حدثنا عبد الله، حدثني أبو الربيع الزهراوي، سليمان بن داود، وعبد الله بن عمرو القواريري، ومحمد بن أبي بكر المقدسي، قالوا: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا مَجَالِد بن سعيد، عن الشعبي عن جابر بن سمرة قـال: خطـبنا رسول الله بعـرافات، وقال المـقديسـي في حديثه: سمعـت رسول الله يخطب يميني. وهذا لفظ حدث أبي الربع -فسمعته يقول: لَن يَزَال هـذا الأمر عزراً ظاهراً حتى يملِك اثنا عشَر كُلهم، ثم لَغَطَ القُوم وتكَلَموا، فلم أفهمُ قوله بعد كُلهم، فقتل لأبي: يا أبي ما بعد كُلهم؟ قال: كُلهم من قريش، وقال القواريري في حديثه: لا يضربه من خلفه أو فارقه حتى يملِك اثنا عشَر.

۰۹۳۸- حدثنا عبد الله، حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثني أبي، حدثنا مَجَالِد بن عامر، عن جابر بن سمرة السوائي، قـال: سمعـت رسول الله في حجة الوداع يقول: لَن يَزَال هـذا الدَيين ظاهراً على كُل من

۱) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله، وقد تابعه محمد بن جعفر فيما سبأني برقم (۰۹۸۳۲)، وانظر تخيرجه والكلام عليه هنا.

۲) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وقد توعه.

وانظر (۰۸۱۴).
ناوارآه، لا يضره من خالقه، أو قارقه(1)

239 - حدثنا عبد الله، حدثني عبد الله القواري، حدثنا سليم بن أخضر، عن ابن عون، عن الشمعي، قال: سميت جابر بن سمرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يزال هذا الدين عزرا مبنايا ينصرون على ممن ناوراههم عليه إلى أن ينفصول عليه عشر خليفة(2).

قال: فجعل الناس يقومون ويقعون.

240 - حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمر عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ، قال: إذا هلك قصر، فلا قصر بعده، وإذا هلك كسرى، فلا كسرى بعده، والذي نصني بينه لنصفن كونوا في سبيل الله(3).

241 - حدثنا عبد الله، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا عمر بن

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد.
(2) وانظر (814).
(3) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاه ثقات رجال الشيخين غير سليم بن أخضر فمن رجال مسلم. ابن عون: اسمه عبد الله.
وانظر (814).
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي بكر: هو المقدمي، وأبو عوانة هو الوضحان بن عبد الله البشكري.
وانظر (187).

477
عبيد بن حرب
عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
"هؤلاء من يمدّدن أئمة عشرة أميرًا فشكَّلُوا فحَّفَّوا علي، فسألتُ
الذي يَلييني، أو إلى جنبي، فقال: "كلٌّهم من قريشٍ"."(1)

١٠٩٤٢ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو إبراهيم التُّركماني - وهو إسماعيل
بن إبراهيم (2)، حدثنا أبو عمر المقرئ، عن سماك.

عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان
بالحيوانات النسيئة(3).

١٠٩٤٣ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن
محمد. وحدثني محمد بن عبد الله بن دُمُير ويوسف الصفار مولى بني
أمية، قالاوا: حدثنا أبو أسامة، عن زكريا بن سهاء النفسي، حدثنا عمران
ابن مسلم بن رباح، عن علي بن عمارة

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.
وأخيره الترمذي (٢٢٤٣)، وأبو عوانة (٣٩٧)، والطبراني (٢٠٧٠) من
طرق عن عمر بن عبيد، بهذا الاستنا.
وأنظر (٣٣٦) (٢٠٨).

(2) قوله: إسماعيل بن إبراهيم أثيناه من (س) و(م).
(3) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو عمر المقرئ، هو خصص بن
سليمان الأدس صاحب عاصم، وهو ضعيف في الحديث مع إمامته في القراءة.
وأخيره الطبراني (٢٠٥٧) من طريق محمد بن الفضل بن عطية، عن
سماك، بهذا الاستناد. ومحمد بن الفضل متروك، وكذبه بعضهم.
وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٣١)، وانظر تتمة
شواهد هناك.

٤٧٨
عن جابر بن سمرة، قال: كنت جالساً في مجلس فيه رسول الله ﷺ، وأبي سمرة جالسٌ أمامي، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله نهى عن الفُحشَ والتفاحش (1) ليسا من الإسلام في شيء، وإن خير الناس إسلاماً أحسنهم خلقاً (2).»

قال ابن أبي شيبة في حديثه: زكريا بن أبي يحيى، عن عمر بن رياح.

۹۴۴ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو القاسم الزهري عبد الله بن سعد، حدثنا أبي وعمي، قالا: حدثنا أبوت، عن ابن إسحاق، حدثني عمر ابن موسى بن الوجيه، عن سماك بن حرب.

عن جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله ﷺ خرج مع جنزة ثابت بن الدحلافة على فرس أغز متحجلي تحته (3)، ليس عليه سرج، ومعه الناس، وهم حوله، قال: فنزل رسول الله ﷺ فصلى عليه، ثم جلس حتى فرع منه، ثم قام فقعد على فرسه، ثم انطلق يسير حوله الرجال (4).

(۱) في (م) و(ق): والتفاحش.

(۲) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتفسير.

وانظر (۲۰۴۳۱۱).


(۴) إسناده حسن من أجل سماك. عبد الله بن سعد: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وعمه: اسمه يعقوب.

أخبره الطبري (۲۰۰۵) من طريق عبد الله بن سعد، بهذا الإسناد. وله.

حدثنا عمري فقط ولم يذكر آباه.
۱۰۴۵ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو القاسم الزهري، حدثنا عمرو بن حرب، حدثنا شريك، عن سماك بن حرب.

۱۰۴۶ - حدثنا عبد الله، حدثني عمران بن بكار الحمصي، حدثنا أحمد يعني ابن خالد الوهبي، حدثنا قيس، عن سماك.

عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "انتفحن عصابة من المسلمين أَبْيَضَ آل كسرى".

وانظر (۱۰۸۴) وانظر (۱۰۸۱).

(۱) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك. أبو القاسم الزهري: هو عبد الله بن سعد بن إبراهيم، وعمه: اسمه يعقوب. وانظر (۱۰۸۱).

(۲) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل قيس -وهو ابن الربع، وسماك -وهو ابن حرب-، وقد تعود.

وأخبره الطل瑕疵 (۸۲)، ومن طريقه الطبراني (۱۰۴۰) عن قيس بن الربيع، بهذا الإسناد.

وأخبره الطبراني (۱۸۷۸) من طريق يونس بن بكر، عن قيس بن الربيع، عن سماك، به. وقرر سماك عبد الملك بن عمرو.

وانظر (۱۰۸۹) وانظر (۱۰۸۱).
حدثنا عبد الله، حديثي عثمان بن محمد بن أبي شيبة،
حدثنا عمر بن عبيد الطنافي، عن سماك
عن جابر بن سميرة، قال: ما زُيَّن رسول الله ﷺ يخطب إلا قائمًا.

حدثنا عبد الله، حديثي عثمان بن محمد، حديثنا أبو داود،
حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سميرة، قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر،
جلس في مصلاه، لم يرجع حتى تطلع الشمس.

حدثنا عبد الله، حديثنا قاسم بن دينار، حديثنا مصعب.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن لأجل سماك.
(2) إسناده حسن لأجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين
غير أبي داود الحفري -وهو عمر بن سعد بن عبيد، فمن رجال مسلم.
(3) سفيان: هو الثوري.
(4) إسناده أبو داود (585) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.
(5) إسناده أبو عوانة 23/، والطبراني (1885) من طريق أبي نعيم، وأبو
عوانة في المقاتب كما في «الإجحاف» 94/ من طريق يحيى بن آدم، عن
سفيان، به.
(6) وأخرجه أبو الزراق (6202) عن إسرائيل بن يونس، عن سماك، به.

وانظر (20820).
يعني ابن المقدام، حدثنا سفيان، عن سماك
عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ كان يقرأ في خطِّيِه آيات
من القرآن، ويُذكَر الناس، وكانت خطِّيِه قصداً، وصلانِه
قصداً

١٠٥٠ - حدثنا عبد الله، حدثنا الصغاني، حدثنا سلمة بن خفَص
ال술الي - قال عبد الله: وقد رأيت أنا سلمة بن خفَص، وكان يكَن أبا
بكر من ولد سعَد من مالك، أبيض الرأس واللِّحية، فحدثني عنه أبو بكر
الصحافي - حدثنا يحيى بن يُمنان، عن إسرائيل، عن سماك

عن جابر بن سمرة قال: كانت إصبع النبي ﷺ مُظاهرةً

١٠٥١ - حدثنا بِهِر بن أسد، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك

قال:

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. قاسم بن دينار: هو
قاسم بن زكريا بن دينار. وانظر (١٠٨١٣).<br><br>(٢) إسناده ضعيف، سلمة بن خفَص، قال ابن حبان في المجريحين
1/389: شيخ من أهل الكوفة، كان يضع الحديث، لا يحل الاحتجاج به ولا
الرواية عنه إلا عند الاعتبار، وذكر له هذا الحديث، وقال: هذا خبر متكرر لا
أصل له، كان رسول الله ﷺ معتدل الخلق. وبيحي بن يمان ضعيف يعتبر به.

الصحافي: هو محمد بن إسحاق.

وأخبره البيهقي في الدلائل ١٤٨/١ من طريق الصغاني، بهذا الإسناد.

بلغط: كان إصبع رسول الله ﷺ خصره من رجله مظاهرة.

وسيأتي في السنده ٣٦٦/١ من حديث ميمونة بنت كردم ضمن حديث
 طويل: فما نسبت فيما نسبت طول إصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه. وقد
روته عنها سارة بنت مقسم، وهي لا تعرف.

٤٨٢
سمعت جابر بن سُمُرَة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال الإسلام عزياً إلى أن يَعْثَرُ خَليفة» فقال كلمة خفيفة لم أفهمها، قال: فقلت لِأبي: ما قال؟ قال: «كلهم من قُرْشٍ»(1).

20952- حدثنا بْهُرُ بن أَسَد، حدثنا حَمَاد بن َسَلَمة، عن سماك، قال: سمعت جابر بن سُمُرَة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «بينَ يَدَي السَّاعة كَذَابون»(2).

20953- حدثنا بْهُرُ بن أَسَد، حدثنا حَمَاد بن َسَلَمة، عن سماك، عن جابر بن سُمُرَة قال: ما كان في رَأْس رسول الله ﷺ من الشَّيْب إلا شَعَارات في مَقْرَقِ رَأْسِه إذا ادْمَحَ وَأَرَاهُنَّ الْذَّهْنِ(3).

20954- حدثنا أَبو كَامِل، حدثنا زهير، حدثنا سماك بن حرب، قال: نَبِيّ أَيُّهَا جابر بن سُمُرَة: أنه رأى النبي ﷺ يخطب قائماً على المنبر، ثم يجلس، ثم يقوم يخطب قائماً، قال: فقال لي جابر: من نَبِيّ أنه كان يخطب قاعدًا فقد كَذَبَ، فقد والله صلِّيتْ معه أكثر من ألفَ صلاة(4).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (20838).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وهو مكرر (20839).

(3) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (20840).

(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (20842).
2095 - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر خلاد بن أسمل، حدثنا النضر بن شميم، حدثنا شعبة، عن سماك قال: سمعت أبا ثور بن عكرمة ابن جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ سئل عن الصلاة في مباعدة الغنم، فرخص، وسئل عن الصلاة في مباعدة الإبل، فنهى عنه، وسئل عن الوضوء من لحوم الإبل؟ فقال: توضووا، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم؟ فقال: إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلاً.

2096 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور.


---------------------


(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور -واسمه جعفر- صدوقان.

وأخره ابن حبان (1126) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن النضر شميم، بهذا الإسناد.

وانظر (811، 812) 

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، سماك وعمر صدوقان. وثبت.
2-1057 - حديثنا عبد الله بن الوليد ومُؤَkkerٌ - المعنى، وهذا لفظ عبد الله
قال: حديثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن جعفر بن أبي ثور

2-1058 - حديثي يحيى بن سعيد، عن الأعشى، قال: حديثي مسيب بن رافع، عن تميم بن طرقاً
عن جابر بن سمرة: أن رسول الله ﷺ دخل المسجد وهم جلّق فقال: ما لي أراك عزيز؟
ودخل رسول الله ﷺ المسجد وقد رفعوا أيديهم، فقال: قد رفعوها كأنها أذناب خيل شمّس، استكنوا في الصلاة.

= برقم (٢١٠٤٤).

وأخره مسلم (٣٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني، ١٠٧، والطبراني (١٨٥٩) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة بن قدامة، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٨١)

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من جهة عبد الله بن الوليد من أجل
سماك وجعفر، فهما صدوكان، وضعيف من جهة مؤمل - وهو ابن إسماعيل-
لسوء حفظه وهو مكرر (٢٠٠٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجله ثقات رجل الشيخين غير
تميم بن طرقاً فمن رجال مسلم.

وأخره مختصرًا بقصة الجلقل أبو داود (٤٨٢)، وأبو ععلى (٧٤٨٢)
209 س- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني سماك. وابن جعفر
قال: حدثنا شعبة، عن سماك، قال:
سمعت جابر بن سمرة يقول: قال رسول الله ﷺ، قال ابن
جعفر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "بين يدي الساعتان
كذابون". قال يحيى في حديثه: قال أخی(1)، وكان أقرب مني:
"فأخذرُوهُم(2)".

209 س- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني سماك
عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم
الجمعة قائما ثم يقعُد ثم يقوم(3).

(1) الطبراني (1831) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الاستاد.
(2) أخرجه مختصرا بقصة رفع الأيدي أبو علی (480)، والطبراني (1828).
(3) من طريق يحيى بن سعيد، به.
وانظر (484) و(765) و(20).
(1) في (13) و(س): أبي، وهو خطأ.
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب،
وقد نيع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وأخر سماك: هو محمد
ابن حرب، وهو ثقة من رجال مسلم.
(3) أخرجه الطبراني (1898) من طريق يحيى وحده، بهذا الاستاد.
وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (20819). وفيه أيضا رواية
سماك عن أخيه.
(3) سبأني عن يحيى بن سعيد برقم (767).
(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر
(20813).
14961- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني سِماك، قال:
قلت لجابِر بن سَمَرة: كيف كان النبي ﷺ يصنعُ إذا صلى الفجر؟ قال: كان يجلسُ في مُصارِحُه حتَّى تطلُّق الشمسّ.

14962- حدثنا سفيان بن عبيدة، عن عبد الملك بن عمير، قال:
سمعت جابر بن سُمِّرة السُوَائِي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال هذا الأمر ماضياً حتَّى يقويَ اثنا عشرَ أَميراً ثم تتكلم بكلمةً حَفِيَّت علي، سألت أبي: ما قال؟ قال: كلهم مِن قَرْيَشٍ.

14963- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن سماك، عن جابر بن سُمِّرة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظُّهر واللَّيْل إذا يغشى وفي العصر نحْر ذلك، وفي الصَّبح أطول من ذلك.

(1) إسناده حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
(2) وانظر (8280).
(3) صحيح الصحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (2923).
(4) صحيح الصحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وسيكرر برقم (4721).
(5) وأخرجه مسلم (459)، والسناوي 116/2 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
(6) وأخرجه أبو داود (808)، والطبراني (1894) من طريق معاذ بن معاذ.

487
1462- حديثا أبو معاوية، حديثا الأعشى، عن مسیب بن رافع،
عن تمیم بن طرفة
عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم
فقال: "ما لي أراكم رافعٍ وأيزيكم، كأنها أذناب خيالي شمسٍ،
اسكنوا في الصلاة!".

ثم خرج علينا رحنا حلقاً، فقال: "ما لي أراكم عزین؟"
ثم خرج علينا فقال: "اذاً تصفون كما تصف الملائكة عند
ربه؟" قال: قالوا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند
ربه؟ قال: "يصفون الصفوف الأولى، ويترنمون في الصف".

= عن شعبة، به.

وانظر (8208).

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيخين
غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضرير.

وجاء عنه مسلم (4630)، وابن خزيمة (1542) من طريق أبي معاوية، بهذا
الإسناد، ورواية ابن خزيمة مختصرة بنسوبة الصفوف.

وجاء عنه مقطعا ابن أبي شيبة (912)، وابن أبي ذر (753/3، 78/10، 612)،
وأبو عوانة (921-2)، وابن خزيمة (1544)، والطبراني (1815، 1832).

من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه عبد الرحیم بن المغيرة (2432)، ومسلم (4630)، وأبو داود (661)
والنسائي (92، 748 و7481)، وابن جهان (2116، 1815)، والطبراني (1814)
(1814، 1815)، والبيهقي (101، 101، والبغوي
(869) من طريق عبد الرازق، به. مختصرًا بقصة نسوة الصفوف غير أبي
= 488
20965- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسيب بن رافع،
عن تيميم بن طرفة
عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينتهي أقوام
يرفعون أذاعهم إلى السماة في الصلاة، أو لا ترجع إليهم»(1).

على فذكر في قصة الحلقة. ووقع في المطبوع من البيهقي: المصبّب بن رافع،
عن تيميم بن رافع، عن تيميم بن طرفة، بإفساح تيميم بن رافع فيه، ولا وجود
للهذا الراوي، وهو افتقال نظر بين الأسمين السابق واللاحق.
وأخرجه الطبراني (1816) من طريق علي بن مدرك، عن تيميم بن طرفة،
به. مختصراً بتسوية الصفوف.
وأخرجه الطبراني (2075) من طريق أبي تميمة الههيمي، عن جابر.
مختصراً بتسوية الصفوف.
ولقصة رفع الأبدي انظر (20876).
ولقصة الحلقة انظر (20874).
وقصة تسوية الصفوف ستأتي عن وكيع، عن الأعمش برقم
(21024).

(1) إسناة صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
تيميم بن طرفة، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.
وأخرجه ابن أبي شيبة 239/2، ومسلم (428)، وأبو داود (912)،
والطبراني (1818)، والبيهقي 283/2 من طريق أبو معاوية، بهذا الإسناد.
وقالوا فيه: لينتهين.
وانظر (20837).

فوله: «لا ينتهي» قال السندي: هكذا في هذه الرواية «لا ينتهي» بما هو
ظاهرة النفي، والمشهور: لينتهين بالإناث، وهو الظاهرة، فهذه الرواية إما
مبينة على زيادة لا، مثل: لا أقسم، أو على أنها لنفي ما رآهم يفعلون،
والنهي عنه، أي: لا تفعلوا، ثم شرع يخبرهم بسبب ذلك، أي: ينتهي أقوام.

489
2086 - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن عون، عن الشهبي
عن جابر بن سمرة، قال: كنت مع أبي أو مع ابني - قال:
وذكر النبي ﷺ فقال: «لا يزال هذا الأمر غريزاً ميئاً، يُصَرُّون
على من نأوهُم عليه إلى النبي عشراً خليفة» ثم تكلَّم بكلمة
أَصَمَّنِهِنَا النَّاس، فقلت لأبي أو لابني: ما الكلمة التي أَصَمَّنِهِنَّا
الناس؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَّشٍ».

2087 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثي سماك
قال:
سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ أو
قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بِينَ يَدَي السَّاعِةَ كَذَابِينَ» قال
أخي، وكان أقرب إليه مني، قال: سمعتته قال: «فاحذَرُوهُم».

2088 - حدثنا يحيى بن سعيد (3)، عن سفيان، حدثي سماك - يعني
ابن حرب.

= ويحتمل أن تكون «أو» في قوله: «أو لا ترجع» بمعنى: إلى أن لا يتهون
إلى أن يسبلب أبصارهم، لَكَن يصير الكلام على هذا إخبار بأنهم لا يتهون إلى
أن يقع سلب الأبصار، فيبني أن يقع السلب في وقت ليُصَدِّقُ هذا الخبر.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون
ابن أربطان.
و انظر (58814) (2).

(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أهل سماك، وقد تويع. وهو
مكرر (60959) (2).

(3) تحريف في (م) إلى: «أبو سعيد».

490
عن جابر بن سَمْرَة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة،
جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسناء.

102/5

2169- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني سماك عن جابر بن سَمْرَة، عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ سَمَّى المدِينَة طاباً" (1).

2170- حدثنا عبد الله، حدثنا أبي، حدثنا علي بن ثابت، عن ناصح أبي عبد الله (3)، عن سماك بن حرب عن جابر بن سَمْرَة، أن رسول الله ﷺ قال: "لَا أُؤْدِبَ"

(1) إسناده حسن من أجل سماك، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وأخبره أبو عوانة 23/2 من طريق أبي نعيم الفضل بن ذكين، عن سفيان، بهذا الإسناد. وانظر (20820).
(2) إسناده حسن من أجل سماك.
وأخبره الطبرياني (1894) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.
وأخبره الطياليسي (761)، ومن طريقه عمر بن شبة في تأليف المدينة).
وأخبره ابن حبان (1727)، والطبرياني (1894) من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، به.
وفي هذه المصادر جميعًا: أن رسول الله ﷺ سَمَّى المدينة طابة. وسيأتي بهذا اللفظ في "المسند" من طريق شعبة برقم (21046).
وانظر (20821).
(3) تحرف في (م) إلى: عبد الله.
الرجل وَلَدَهُ خِيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَصْدَقَ كُلَّ يَوْمٍ يَنْضُفُ صَاعٍ(١).
قال أبو عبد الرحمن: ما حدث(٢) أبي عن ناصح أبي عبد الله(٣) غير هذا الحديث.

٢٠٧١ - حديثنا يحيى بن آدم، عن زهير، عن سماك، قال:
سألت جابر بن سمرة عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بَٰقِفٍ، والقرآن المجيد و نحوه(٤).

٢٠٧٢ - حديثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسعود، عن عبيد الله بن الفسطاط، قال:
سمعت جابر بن سمرة قال: كنا نقول خلف رسول الله ﷺ إذا سلمنا: السلام عليكم، السلام عليكم، يشير أحدهما بيده عن يمينه، وعن شماله، فقال رسول الله ﷺ: "ما بال الذين يرمون(٥)!

(١) إسناده ضعيف لضعف ناصح أبي عبد الله. وهو مكرر (٢٠٩٠).
(٢) في (م): حدثني.
(٣) تحرف في (م) إلى: عبد الله.
(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زهير هو ابن معاوية.
(٥) وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٥٣، ومن طريقه مسلم (٤٥٨) (١٦٩) عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد. وقرن مسلم باين أبي شيبة محمد بن رافع، وزادا فيه: وكان يخفف الصلاة. وانظر (٢٠٨٤٣).
1 2 3 4 5 6 7 8 9 0

(1) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاه ثقات رجال الشيخين غير
عبد الله بن القدبة فمن رجال مسلم. وانظر (2086).
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أهل سماك.
وأخرجه ابن ماجه (1101)، وابن خزيمة (1448) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.
وسيأتي عن وكيع بالأرقام (2105) و(2134) و(2135) و(2136). وانظر (2081).

تنبيه: جاء في الأصول الخطية وفي (م) بعد هذا الحديث حديث من مسند
سبرة بن معيد، وقد سلف في مسند سبأ ومتانا برقم (1548)، وكتب في
هامش (ظاهر) هنا: أنه من مسند سبأ في حواله، وكتب في هامش (س): أنه
من مسند المكينين ولذلك حذفناه.
(3) وقع في (م) و(ق) على أنه من رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه
من زيادات عبد الله.
عن جده جابر بن سُمْرأة(1) قال: أمَّنا رسول الله ﷺ أن يَنْتَوَضَا مِن لَّحُومِ الإِبلِ، وأَن لَا يَنْتَوَضَا مِن لَّحُومِ الغَنْمِ، وأَن يَصِلَّى في مَبَاءٍ(2) الغَنْمِ، ولا يَصِلَّى في أَعْطَائِ الإِبلِ(3).


20895 - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك
عن جابر بن سُمْرأة قال: دخلت على رسول الله ﷺ في بيته فرأيته مكتناً على وسادة(5).

(1) وقع في (ظ 109 وق) ونسخة في (س): عن جده، عن جابر بن سمرة، والصواب حذف لفظة: عن.
(2) في (س): مبارك، وكلاهما بمعنى.
(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور. عمرو الناقد: هو ابن محمد بن بكر.
(4) وأخرجه ابن أبي شيبة 47/1 و86/150 و14/140 و150/495، وابن ماجه (469)، وابن حبان (127/117) و(117/117)، والطبرياني (1673) و(1675) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.
(5) وانظر (10811).

(4) ووقع كلام عبد الله بن أحمد هذا في (م) والنسخ الخطية بتبرع الحديث الآتي رقم (99802)، وحَيْثَ أن يكون هنا كما أثبتنا. المعطي: هو محمد بن عمر وثقة ابن حبان، وتوفي سنة الثامن وعشرين ومثنين، انظر ترجمه في "لسان الميزان" و"الأنساب".

(5) إسناده حسن من أجل سماك.

494
2072 حديثنا وكيع، حدثنا مالك بن مغول، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ أتي بفرس حين انصرف من جنازة أبي الدحداح فركب، ونحن حواله نمشي. 1

2077 حديثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وشريك، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة: أن رجلاً فكل نفسه، فلم يصل عليه النبي ﷺ.

2078 حديثنا وكيع، حدثني إسرائيل، عن سماك

= وأخرج أبو داود (4143) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.
وانظر (20911).

(1) إسناده حسن من أجل سماك.
(2) إسناده حسن، شريك - وإن كان سوء الحفظ - قد توفي. وسيتكرر
برقم (21036).
(3) إسناده حسن، شريك - وإن كان سوء الحفظ - قد توفي. وسيتكرر
برقم (20816).

490
عن جابر بن سمرة، قال: رأيتها مثل بقعة الحمامة، ولونها لون جسدها.

23979- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن سماك،
عن جابر بن سمرة، قال: جاء مأعرج بن مالك إلى النبي ﷺ فاعتبر عنده بالزنى، قال: فحول وجهه، قال: فجاءنا فاعتبر مراً، فأمر برجعه فرجع، ثم أتي فأخبر، فقام فحمد الله تعالى وأثنى عليه، قال: ما بال رجال كلهما نفرنا في سبيل الله تخليف أحدهم عندهن له نيب كنيب النبي، يمنح إحداث الكتب، لين أمكنني الله منهم، لأجعلهم نكالاً.

23980- حدثنا عبد الله، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة جده: أن رسول الله ﷺ، أو رجل قال:

(1) المثبت من (130) و (310) وفي (م) وبيئة النسخ: الحمام.
(2) إسناده حسن من أجل سماك. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي. وسيتكرر برم (310).
(3) وأخرجها الطبراني (1918) من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد:
(4) وانظر (310)، والمراد بالحديث خاتم النبوة.
(5) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الكوفي. وانظر (2086).
(6) في (م) وحدها: "أو رجلًا."
يا رسول الله، أُتْبِئًا مِنْ لُوحِ العَنْمَ؟ قَالَ: فَقَالَ رِسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شَئْتَ فَذِكْرُ الحَدِيثِ»(1).

١٠٨١ ٢٠٨١ - أَدْعُنا وَكِيْلٌ، أَدْعُنا فَطْرٌ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةِ، قَالَ: قَالَ رِسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَعْثْتُ أَنَا وَالسَّاَعَةِ كَهَاتَينِ»(2).

١٠٨٢ ٢٠٨٢ - أَدْعُنا يَزِيدُ بْنِ هَارُونَ، أَخْيِرَنا حَمَّادُ بْنِ سَلَّمَةَ، عَنْ سَمَّاكٍ ابْنَ حَرْبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةِ: أَنْ رِسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْرَأُ فِي الْفَجْرِ وَالعَصَرِ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرْوجِ وَالسَّمَاءِ وَالْبَيْرَقِ وَشَبَهَهَا(3).

(١) صَحِيحُ لُغْهِرَةٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسِنٌ، سَمَّاكَ وَجَعْفِرُ صَدْوَقَانُ. وَانْتَظِرُ.

(٢) صَحِيحُ لُغْهِرَةٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسِنٌ مِنْ أَجْلِ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِيِّ. فَقَرَّرَ:

هو ابن خليفة.

وَأَخْرِجَ الْحَارِثَ بْنِ أَبِي أَسْمَاءٍ كَمَا فِي اْبْغَيْةِ الْبَحَاثَ (١١١٨) عَنْ بُحَيٍ اْسْمَانِي، وَالْبَيْرَقِيِّ (١٨٤٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَعْمَيْ، كَلاِهَا عَنْ فَطْرٍ بِنَ خَلِيفة، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَانْتَظِرُ (٢٠٨٧٠).

(٣) صَحِيحُ لُغْهِرَةٍ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسِنٌ مِنْ أَجْلِ سَمَّاكَ، وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثَقَاتُ رِجَالِ الصَّحِيحِ، وَأَخْرِجَ الْبَرْدِيِّ (٢٠٠٦)، وَالْبَغْرِيِّ (٥٩٤) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدُ بْنِ هَارُونَ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ.
3082 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب،
قال:
سمع جابر بن سَمَّرَة قال: أي رسول الله ﷺ برجل قصير أشتَعَثَ ذي عضلات، عليه إزاراً وقد زنى، فردّه مرتين، قال: ثم أمر به فرّج، فقال رسول الله ﷺ: "كلّما نفرّنا غازين في سبيل الله تحلفون أُحذوه"، له نيبٌ كنّيب النبي، يمنح إعدادهم الكعبة، إن الله لا يمكّن من أحد منهم إلا جعلته نكالاً أو نكلته (1)."

(1) في (م) و(ظ) وهامش (ق) ونسخة في (س): أحمد.
(2) صحيح لهبهم، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، ويأتي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

أخيره الطيالسي (774)، والدارمي (190، والبخاري في «القراءة» (296)، وأبو داود (805)، والطحاوي في «شرح المعاني» 1/207، وابن حبان (1827)، والطبراني (1966)، والبيهقي 2/391 من طرق عن حماد بن سلمة، به، وسقط من المطبوع في «القراءة» شيخ البخاري.

وأنظر (8082).

= وأخيره الطيالسي (774)، والدارمي (190، والبخاري في «القراءة» (296)، وأبو داود (805)، والطحاوي في «شرح المعاني» 1/207، وابن حبان (1827)، والطبراني (1966)، والبيهقي 2/391 من طرق عن حماد بن سلمة، به، وسقط من المطبوع في «القراءة» شيخ البخاري.

وأنظر (8082).

= وأخيره الطيالسي (774)، والدارمي (190، والبخاري في «القراءة» (296)، وأبو داود (805)، والطحاوي في «شرح المعاني» 1/207، وابن حبان (1827)، والطبراني (1966)، والبيهقي 2/391 من طرق عن حماد بن سلمة، به، وسقط من المطبوع في «القراءة» شيخ البخاري.

وأنظر (8082).
قال: فحدثنيه سعيد بن جبير، فقال: إنه رده أربع مرات.

4984 - حدثنا حاجج، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:
سمعت جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله ﷺ آتيت بمعجز
ابن مالك، فذكر معناه إلا أنه قال: «تخلف أحدهم بنيب».

1) كنبيت النبي.

قال: فحدثنا الحكيم فاغضبنا، وقال لي: ما الكتبة؟ فسألت سماكًا
عند الكتبة: فقال: البنم القليل.

4985 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «أن يفرح هذا
الذين قائما يقاتلون عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم
الساعة».

= مرتين بعد مرتين، واختص الراوي منها مرتين. قلنا: ويوضحه رواية سماك،
عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس السالفة برقم (2843): أي النبي ﷺ
معجز، فاعترف عنه مرتين، فقال: «ذهبوا به ثم قال: ردوه»
فاعترف مرتين، حتى اعترف أربع مرات، فقال النبي ﷺ: «ذهبوا به
فارجموه».

1) في (م): بنيب. بك الإغشام.
2) قوله: وقال لي: ما الكتبة. ليس في (النحو) و (الس).
3) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أهل سماك. حجاج: هو ابن
محمد المصيصي. وانظر (1982).
4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أهل سماك.

= وأخرجه مسلم (1922) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
20986 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك قال:

سمعت جابر بن سمسرة قال: كان رسول الله ﷺ ضلبع الفم، أشكّل العين، منعوس العقبيين.

20987 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك، قال:

سمعت جابر بن سمسرة، قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول:

وأخرجه الطيالسي (756)، وأبو عوaina 5/105، وابن حبان (7837)، والطبراني (1891) من طرق عن شعبة، به.
وانظر (8859).

(1) إذا في (م) ونسخنا الخطية، قال القاضي عياض في "المشارق".
2/253: ذكر مسلم عن سماك في نسخ أشكال العينين، أي: طويل شفر العينين، وكذا ذكره عنه الترمذي وغيره، وفي بعض نسخ مسلم: طويل شفر العين، والمعروف عن سماك ما نقدم، ولم يقل سماك في هذا التفسير كله شيئاً، والوجه فيه ما اتفق عليه أئمة اللغة أنها حمرة في بياض العين تخلطها، والشهيلة: حمرة تخالط سواها، هذا قول أبي عبيد وغيره.

(2) إسناده حسن من أجل سماك.
وأخرجه مسلم (7339)، والترمذي (7647) وفي "الشمايل" (8)، وأبو عوaina في "الإتحاف" 3/89، والبيهقي في "الدلائل" 1/245، والبغوي (7343) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وانظر (8812).

500
التفصيح كُنُرَ كَئِبُرُ الْأَبْيَضِ - قال شعبة: أَوْ قال: الذي في الأبيض - عصبَةٌ من المسلمين ١).  

۴۹۸۸ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ من الشيب إلا شعرات في مفرقت رأسه، كان إذا أدهن غطاهنٌ ٢).  

۴۹۸۹ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زائدة، عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح بفرقٍ، وكانت صلاته بعد تخفيفًا ٣).  

۴۹۹۰ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ كان إذا أتي بطماع أكل ٤).  

(۱) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.  
(۲) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (۴۹۹۰).  
(۳) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.  
(۴) وانظر (۴۹۹۰).  

۵۰۱
منه، وبعث بفضله إلى أبي أيوب، فكان أبو أيوب يضع أصابعه حيث يرى أثر أصابع رسول الله ﷺ، فأتي النبي ﷺ بقصعة فوجد فيها ريح نوم، فلم يذفها، وبعث بها إلى أبي أيوب، فنظر، فلم ير فيها أثر أصابع النبي ﷺ، فلم يذفها، فأتاه، فقال: يا رسول الله، لم أر فيها أثر أصابعك؟ قال: "إني وجدت منها ريح نوم" قال: فتبعت إلي بما لا تأكل؟ قال: "إني يأتيني الملل".

- 2092: حدثنا أبو كمال، حدثنا حماد بن عيينة، أخبرنا سماك، قال:

(1) في (م) و(س): فوجد منها.
(2) حدث صحيح، ولهذا إسناد رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق. أبو كمال: هو مظفر بن مدرك، وحماد: هو ابن سلمة، وانظر 20888.
(3) حدث سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي يزيد سيريه الإمام أحمد فيما سيأتي 426 و427 عن سفيان، ويأتي تخريجه هناك. وحديث شعبة سلف برقم (20897) من رواية عبد الله بن أحمد، عن زهير بن حرب، عن سعيد بن عامر، عن شعبة، به.
سمعت جابر بن سُمْرَة، وقال له: أكان في رأس رسول الله ﷺ شئٌ؟ قال: لم يكن في رأسه ولا في لهجته إلا شعراتٌ في مفرقع رأسه، إذا ذهنه فازراً الدهن (1).


١٩٩٤ - حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن سماك - عن جابر بن سُمْرة: أن النبي ﷺ رجَّم وجهه يهوديًا ويهوديّة (3).

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقى رجاله رجال الصحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك. وانظر (٢٠٠٨٧).

(2) إسناده ضعيف، تفرد به سماك بن حرب، ومثله لا يُحتَمِل في مثل هذا المتن، بهز: هو ابن أسد العمي. وانظر (٢٠٠٨١٥).

(3) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وهو ابن عبد الله النخسي. وانظر (٢٠٠٨٥٦).
2096 - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل. ويجيب بن آدم، حدثنا
إسرائيل، عن سماك بن حرب
أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كان رسول الله ﷺ يصلي
الصلاة كنحى من صلاتكم التي تُصلىُن اليوم، ولكنه كان
يُخفقُ، كانت صلاحته أخف من صلاتكم، وكان يقرأ في الفجر
الواقعة ونحوها من السُور (1) (1).

(1) صحيح وغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. وقد وقع
في رواية إسرائيل هذه أنه كان يقرأ في الصبح بالواقعة، وقد جاء أنه كان
يقرأ بـ (ق) كما سلف برقم (204833).

إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (272)، ومن طريقه أخوه الطبراني
(1914) و(1929). ووجه عنة في الموضوع الثاني: كان يقرأ بـ (ق)، وذلك
لأنه قرن بطريق إسرائيل طريق زائدة بن قدامة، فساق من حديث زائدة لأنه
ترجم لزائدة عن سماك، وأما في الموضوع الأول (1914) فأوردته تحت ترجمة
إسرائيل عن سماك، وساق روايته بقراءة سورة الواقعة.

وأخبره ابن خزيمة (531)، وعنه ابن حبان (1813) من طريق خلف بن
الوليد، والحاكم 1/240 من طريق عبد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل،
 بهذا الإسناد.

وأخبره البهقي 3/119 من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به.
وانظر (20826) و(20843).

تنبيه: وقع بائر هذا الحديث في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة» قول ابن
خزيمة: روى هذا الخبر من ليس الحديث صناعته، فجاء بطائفة رواه عن
سليمان التيمي، فقال: عن أسى بن مالك... إلخ. وأوهم أن قول ابن خزيمة
هذا يتعلق بحديث جابر بن سمرة، والصواب أنه قاله في حديث أبي بزة =
504
2096 - حديث عبد الرزاق (١) ، حدثنا إسرائيل، وأبو نعيم، قال:
حدثنا إسرائيل عن سماكٍ.
أنه سمع جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: "اليقين أن رَحْطَ مِن المُسلمين كَثْرِى الْكَثْرِ تَتَقُخَّدُونَ، والأتِبَاضٍ".
قال جابر: فكنت فيهم، فأصابني ألف دُزهم(٢).

2097 - حديث عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل عن سماكٍ.
أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كان مؤذن رسول الله ﷺ يؤذن ثم يمهل حتى إذا رأى نبي الله ﷺ قد خرج، أقام الصلاة حينَ
يراه(٣).

2098 - حديث عبد الرزاق. أخبرنا إسرائيل عن سماكٍ.

= الذي وقع عنده قبل حديث جابر بالأرقام (٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٠). ومثنه غير متن حديث جابر، ويؤيده أن ابن حجر أورد قول ابن خزيمة عند حديث أبي بزة في "إحاف المهرة" ١٣/١٠٠٠.

١ ) قوله: "حديث عبد الرزاق" سقط من (م).

٢ ) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. ويباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

٣ ) نظر (٢٠٨٢١) و(١٩١٥) من طريق أبي نعيم وحده، بهذا الإسناد.
أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كان رسول الله ﷺ قد شمّط مَدَّم رأسه ولحيته، فإذا أدهر ومصطٍّ لم يبكي، وإذا شفّع رأسه تبتن، وكان كثير الشعر واللحيّة، فقال رجل: وجهه مثل السيف؟ قال: لا، بل كان مثل الشمس والقمر مستديراً، قال: ورأيت خاتمته عند كتفه مثل بضة الحماية، يشبه جسدٍ.

(1) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظر 10) و(ظر 13) ونسخة في (س).

(2) لفظة (كان) أثبتناها من (م) و(ق) و(ظر 10) ونسخة في (س). ولم ترد في (ظر 13) و(س).

(3) صحيح للغيرة، وهذا إسناد حسن من أجل سماء بن حرب، وبقاى رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وإشراق: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخره ابن سعد في «الطبيعة» 1/ 21 و25 و26 و33 و40 و43 و44 و45 و46 و47 و51 و56، وابن أبي شيبة 1/ 54 و55، ومسلم (2444)، وأبو يعلى (409)، وأبو حبان (697)، والطبراني (1916) و(1918) و(1921) و(1926)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص 173، والبهقي في «الدلائل» 1/ 195-196 و262-264، وابن عساكر في القسم الأول من السيرة النبوية من «تاريخ دمشق» ص 252-253. من طرق عن إشراق، بهذا الإسناد، وبعضهم اختصره.

وقد سلفت قصة الشيب برقم (20807)، وقصة خاتم النبوة برقم (20835)، وانظر ما بعده.

وأخرج الدارمي (30)، والترمذي في «السنن» (2811)، وفي «الشمال» (9)، والنسائي في «الكبير» (9640)، والحاكم 4/ 186، والبهقي في = 506
= <الدلائل> 1/1 196 من طريق أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق السبيعي، عن
جابر بن سمرة قال: رأت رسول الله ﷺ في ليلة إيضاحان، فجعلت أنظر إلى
رسول الله ﷺ وإلى القمر، وعليه حلة حمراء، فإذا هو عندي أحسن من
القمر. قلت: أشعث بن سوار ضعيف، وقد رويا نحو هذا الحديث عن أبي
إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب عند البخاري (2551)، ومسلم
(2377)، وسرعان في <المسلم>، برقم (1847). قال الترمذي في <العلل
276/2 عند حديث جابر: سألت محمدًا - يعني البخاري: ترى هذا الحديث
هو حديث أبي إسحاق عن البراء؟ قال: لا، هذا غير ذلك الحديث. قال
الترمذي: كان رأى الحديثين جميعاً محفوظين. وقال النسائي: حديث جابر
خطأ، والصواب حديث البراء.
قالنا: وقد رويا نحو هذا الحديث أيضاً عن أبي إسحاق السبيعي، عن امرأة
من همدان، عند البهقي في <الدلائل> 1/199، وأبى عسكر ص
287-289، وفي إسناط يوحن بن أبي بعفون العدي. وقد ضعفه غير
واحد.
ولقصة كثرة شعر النبي ﷺ شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف
برقم (784) و(941).
ولحديث أنس بن مالك وجابر بن عبد الله السلفيني، برقم (13519)
و(188148)، وهما صحيحان.
ومن حديث البراء بن عازب عند النسائي 8/183، وأصله في
الصحابين، وهو الحديث السالف برقم (1847).، لكن زاد في رواية
النسائي: كثرة اللحية.
ومن حديث هدى بن أبي هالة عند الترمذي في <الشمال> (7)، والبهقي
في <الدلائل> 1/285-287.
ومن حديث أم معدع عند البهقي في <الدلائل> 1/276-279.
ولقوله: كأن وجهه مثل الشمس والقمر، شاهد من حديث أبي هريرة.
507
2099 - حديثنا أبو النصر، حديثنا إسرائيل، حديثنا سماك
عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ قد شُمِطَ، فذكر
معنى(1).

2100 - حديثنا عبد الرزاق وخلف بن الوليد، قالا: حديثنا إسرائيل،
عن سماك.
أنه سمع جابر بن سمرة يقول: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة
الفجر، فجعل يهوي بيه - قال خلف: يهوي(1) - في الصلاة
قدامه، فسأله القوم حين انصرف! فقال: إن الشيطان هو كان
يطلق علي شرر النار ليفتتني عن صلاتي، فتاكثّته، فلو أخذته،
ما انقلتني حتى يناظئ إلى سارية من سواري المسجد، ينطّر
إليه وليدان أهل المدينة(2).

= سلف برقم (2604)، وهو حديث حسن.

ومن حديث البراء، سلف برقم (18473)، وأخرجه البخاري (1551)،
ومن حديث كعب بن مالك الطويل في قصة توثبه، وسلف برقم (15789)،
و فيه: كان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه كانه قطعة قمر. وهو متفق عليه.

ومن حديث الزمخشري بنت مَعْوَّد عند البهتري في «الدلائل» 1/1.
1 حدث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال
الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.
وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» 3/98 و99-99 من
طريق أبي النضر، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.
2 كذلك في (م) وكافة النسخ، وفي رواية خلف عند الطبراني: ينتهر شيئاً.
3 صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب.

508
وهو عند عبد الرزاق في "المصنف" (238).
وأخبره الطبرياني (1925) من طريق خلف بن الوليد وحده، بهذا الإسناد.
وأخبره البيهقي في "الصحاح" 7/ 97 من طريق أبي غسان مالك بن
إسماعيل النهدي، عن إسرائيل، به.
وأخيره ابن أبي عاصم في "الآخاد والمثنائي" (246)، والطبرياني (2048)
من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبرياني (2053)، والدارقطني 1/365،
والبيهقي في "السنن" 2/500 من طريق مفضل بن صالح، كلاهما عن سماك،
به. ولفظ رواية المفضل: فإن الشيطان آراد أن يمر بين يدي، فخفقه حتى
وجدت برد لسانه على يدي، وإيم الله لولا ما سبقني إليه أخي سليمان لارتباط
إلى سارية من سواري المسجد .9. والمفضل بن صالح ضعيف، لكن
الحدث جاء بعثو هذا اللفظ من غير حديث جابر بن سمرة كما سببته في
الشواهد.
وقد روي الحديث عن سماك على وجه آخر، أخبره ابن أبي عاصم
(227)، والحاكم 2/258 من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن
عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه. قلنا: وهذُ الحديث وهم من عمرو بن
أبي قيس، فإنه قد رواه على الوجهي، من حديث جابر بن سمرة، ومن
حديث عبد الله بن عتبة عن أبيه وقد قال أبو داود: في حديث أوهام، ولم
يتبع علي الحديث عتبة بن مسعود.
وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (7949)، وجاء آخر الحديث
بلفظ: "وأردت أن أربط إلى جانب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا
فتنتوا إلى كلكم أجمعون" قال: "فذكرت دعوة أخي سليمان: رب هب لي
ملكًا لا ينتهي لأحد من بعيد". وهو في "الصحيح" بهذا اللفظ، ووقع عند
النسائي في "الكبري" (550) و (551)، وأبو حبان (2449) قوله: "فخفخته
حتى وجدت برد لسانه على كفي"، وهو بهذا اللفظ حسن.
وشاهد ثمان من حديث أبي الدرداء عند مسلم (542)، وفي آخره:
9
059
1001- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن سماك
عن جابر بن سمرء قال: كان مَوْذِنُ رسول الله ﷺ يُؤْدِنُ، ثم يُمِهِّل ولا يُقِيمُ، حتى إذا رأى رسول الله ﷺ قد خرج، أقام الصلاة حين يراه.

1002- حدثنا يحيى بن حماد وعفان، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن
سماك
عن جابر بن سمرء قال: كان رسول الله ﷺ يُصِلِّي الصلاوات نحواً من صلاةكم، وكان يؤخُّر العبادة بعد صلاةكم شيئاً، وكان يُخفِّفُ الصلاة.

= فأردت أخذه، والله لولا دعوة أختنا سليمان لأصبح موثقاً...<
وثلاث من حديث ابن مسعود، سلف برقم (12926)، وفيه: ففختته حتى لاجد برد لسانه في يدي، ووقع في آخره في غير المنسد: "ولولا ما دعا سليمان لأصبح مناطاً إلى أسطوانة من أساطين المصدقة.
ورابع من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (11780)، وفيه قوله:
"حتى وجدت برد لعابه، وفيه قصة سليمان، وإسادته حسن.
وخامس من حديث عائشة عند النساي في "الكبري" (1139)، وفيه:
"حتى وجدت برد لسانه على يدي" وإسادته حسن.

1) إسادته حسن من أجل سماك بن حرب، وهو مكرر (120850).
2) المثبت من (م) و(س)، وفي باقي الأصول: يُخفِّف.
3) إسادته حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات.
رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ويحيى بن حماد: هو الشيخان البصري.
ختن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو الوصيّان بن عبد الله البصري.
وأخيره مسلم (1243)، وأبو يعلى (14447)، والطبراني (1974) من =

510
2100- حدثنا حسَن بن عليَّ، عن زائدة، عن سَمَكَة
عن جابر بن سُمْرَة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة
الفجر بـ "قُلْ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيد" وكانت صلاته بعد تخفيفاً. وكان
رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر، فعد في مصلى حتى تطلع
الشمس (1).

2104- حدثنا سُرِيح بن الثُّمَمان، حدثنا عبَّاد - يعني ابن الغوام -
عن حجَّاج، عن سَمَكَة بن حَرْب
عن جابر بن سُمْرَة قال: كان في سافى رسول الله ﷺ
حُمْوَشة، وكان لا يَضْحِك إلا بِتَبْسُمَهُ، وكان إذا نظرت إليه،
قلت: أَكَحُل، وليس بأَكَحِل (2).

2105- حدثنا سُليمان بن داوَد أبو داوَد، حدثنا سليمان بن معاذ
الضَّبَّي، عن سَمَكَة بن حَرْب
عن جابر بن سُمْرَة، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن بِمَكَة
لحجَّرًا كان يُسْلَم علي، لَيَالِيَ يُعْثَتَ، إِنْ لَأَعْرِفْهُ إِذَا مَرَّتْ

طُرُق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وانظر (20826).

(1) إسناده حسن من أهل سماك، والشطر الأول منه صحيح لغيره، وهو
مكرر (20845).

(2) إسناده ضعيف. الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدله، وقد عتمه، وباقِي
رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق.
وانظر (20917).
1006 - حدثنا حسن بن موسي، حدثنا زهير، حدثنا سلمان بن
حسن قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: صلى الله عليه صلاة
الصحيح، فجعل ينتهي شيئا قادما، فلم يصرف سأله، فقال:
"ذاك السُّيِّطان الّذى على قدمي شرّا من نار ليiticيني" عن
الصلاة، قال: وقد انتزعته، ولو أخذته لنبت إلى ساري من
سواري المسجد حتّى يطيق به ولدان أهل المدينة".

(1) حديث حسن، سليمان بن معاذ الضبي: هو سليمان بن قرم بن معاذ،
وهو ضعيف، لكنه متابع، وباقيه رجاه ثقات رجال الصحيح غير سماع بن
حرب، فهو صدوق.

(2) وهو عند أبي داود الطالسي في "مسنده" (781)، ومن طريقه أخرجه
الترمذي (324)، وأبو يعلى (5419)، والطبراني (2028)، والبيهقي
2/153، وأبو نعيم (303)، كلاهما في "دليل النبوة".

(3) وهذا سلف برقم (828) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن سماع.
وفيه: "كان يسلم علي قبل أن أبعث".
(4) المشت من "م" و"س"، وهو الجادة، وفي باقي النسخ: ليِّثني;
وضيب عليها في (713).
(5) صحيح وغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماع بن حرب. زهير:
هو ابن معاوية.
(6) وأخرجه الطبراني (1939) من طريق عمر بن خالد، عن زهير، بهذا
الإسناد.
(7) وانظر (1000).
2107 - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن سماك
عن جابر بن سمرارة قال: كان مؤذن النبي ﷺ يؤذن، ثم لا
يقيم، يمهل حتى إذا رأى النبي ﷺ قد خرج أقام الصلاة.

2108 - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شبيبان، عن الأشعث، عن
جعفر بن أبي ثور.

عن جابر بن سمرارة قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام
عاشوراء، ويحثنا عليه ويتعهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم
يأمرنا به، ولم ينهنا عنه، ولم يتعهدنا عنه.

2109 - حدثنا هاشم، حدثنا شبيبان، عن الأشعث، عن جعفر بن
أبي ثور.

عن جابر بن سمرارة قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتوضأ من
لحم الإبل، ولا نتوضأ من لحم الغنم، وأن نصل في دين
الغم، ولا نصل في عطل الإبل.

2110 - حدثنا أبو سلمة الخزاعي، أخبرنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سمرة قال: كنا نجلس إلى رسول الله ﷺ فكانوا
يتناولون الأشعار، ويذكرونه أشياء من أمر الجاهلية، ورسل

(1) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وانظر (2084).
(2) صحيح له، وهذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور، وهو
مكرر (2098).
(3) صحيح له، وهذا إسناد حسن كسابقه، وهو مكرر (2099).
الله ساكت فربما تبسم. أو قال: كنا نتناشِد الأشعار ونذكر
أشياء من أمر الجاهلية، فربما تبسم.

2101 - حدثنا محمد بن عبد الله الزَبيري وخلف بن الوليد، قالا:
حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب:

أنه سمع جابر بن سمرة يقول: قال رسول الله ﷺ: "لا يزال هذا الأمر قائما يقاتل عليه المسلمون حتى تقوم الساعة".

قال أبو عبد الرحمن: هذا أبو أحمد الزَبيري ليس من ولد الزبير.

2102 - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن عبد الملك
عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا ذهب قيس، فلا قيس بعده، وإذا ذهب كسرى، فلا كسرى بعده،
والذي نفس محمد ينده، لنفقَن كُنْوزُهما في سبيل الله".

(1) حديث حسن، شريف - وإن كان سبيء الحفظ - قد تبوع.
وانظر (810

(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن لأجل سماك بن حرب.
وأخرجه الطبراني (1927) من طريق خلف بن الوليد وحده، بهذا الإسناد.
وأخرجه الحاكم 449/4 من طريق عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.
وانظر (859).

(3) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقوله هذا لم يرد في (ظ13).
(4) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير...
1013 - حدثنا مؤذن بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا
داود بن أبي هنيء، عن الشعبي
عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون
لِهذِهِ الأَنَّاتَ اثْنَى عَشَرَ خَليْفَةً».

1014 - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا سماك
عن جابر بن سمرة، قال: «نُبِّئَنَّا أن النبي ﷺ قال: «لَنْ يَرِحُهُ
هَذَا الدِينُ قَانِمًا; يَقَابِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنْ النُّسَمَاءِ حُتَّى تَقُومُ
السَاعَةُ».

1015 - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عثمان بن عبد الله بن
مؤذن، عن جعفر بن أبي نوair
عن جابر بن سمرة، قال: كنت قائداً مع النبي ﷺ، فأنا رجل، فقال: يا رسول الله، أنتوحمًا من لحم الغنم؟ قال: «إِنْ

= شيبان - وهو ابن فروخ - فَم ن رجال مسلم.

ولآ خرجه الطبراني في «الكبر» (١٨٧٤) من طريق عبد الله بن موسى، عن
شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٧١، ٢٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ مؤمل، وهو مختصر
من الحديث السابق برقم (٢٠٨١) ، فانظره.
(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن لأجل سماك.
ولآ خرجه الطبراني (١٩٣١) من طريق حسين بن علي الجعيفي، عن زائدة،
ب بهذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٥) .
شِئْتْ تَوْضُعًا مِنْهُ، وإن شِئْتْ لا تَوْضُعًا(1). قال: أَفَأَتَوَضَّأَ مِنْ لُحْوِ الإِبْل؟ قال: "تَعَمَّ، فَتَوْضَأَ مِنْ لُحْوِ الإِبْل". قال: فَنَصُلُّي في مَبَارِك الإِبْل؟ قال: "لا". قال: "أَنْصِلُي فِي مَرَابِضِ الغَمَّ؟ قال: "تَعَمَّ، صَلُّي فِي مَرَابِضِ الغَمَّ(2)."

21016 - حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِي، حدثنا شعبة، عن سماك عن جابر بن سَمْرَة قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر إذا دَحَّضَتْ الشمس(3).

21017 - حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِي، حدثنا حَمَادَة، عن سماك عن جابر بن سَمْرَة قال: كان بلال يَوُذُّن إذا دَحَّضَتْ

(1) في (م): "لا تَوْضَأَ مِنْهُ
(2) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أهل جعفر بن أبي ثور، ويأتي رجاله تقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح ابن عبد الله اليشكري.
(3) وانظر (2911).

أُخْرِجَهُ مَسْلِمُ (618) من طريق عبد الرحمن بن مَهْدِي، بهذا الإسناد، وأُخْرِجَهُ مَسْلِمُ (618)، وأبان ماجه (673) من طريق يحيى القطان، وأبو أَبا داود (806), والطبرياني (896) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن شعبة، به. وزاد في رواية معاذ: قرأ بنحو من "والليل إذا يغشى", والعصر كالأول, والصلوات كذلك، إلا الصحيح فإنه كان يطيلها. وهذه الزيادة قد سلفت في "المستند" برج (962)
(2911) وانظر (849).
الشمس 18

710- حدثنا بْهَرَّ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سَمَّاك
عن جابر بن سَمْرة: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر
والعصر ب: السَّمَاءِ والطَّارِقِ و: السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ
ونَحْوَهُما مِّن السُّورِ.1)

711- حدثنا بْهَرَّ وأبَو كَامِل، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا
سَمَّاكَ بن حَبِيب
عن جابر بن سَمْرة: أن بالآلا كان يؤَدِّن بالظهر إذا دَحْضَت
الشمس.2)

712- حدثنا بْهَرَّ، حدثنا حماد بن سَلَمة، حدثنا سَمَّاكَ، قال:
سمعت جابر بن سَمْرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

1) إسناد حسن، من أجل سماك بن حرب.
2) صحيح له، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر (710).
3) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وباقي رجال الإسناد ثقات
رجال الصحيح غير أبي كام -وهو مظفر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في
التفءد والنسائي، وهو ثقة.

(712)
لا يزال الإسلام عزياً إلى انتي عشر خليفة ثم قال كلمة خفية لم أفهمها، قال: قلت لأبي: ما قال: "كلهم من قريش"(1).

210- حديثنا بره، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك، قال:
سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "يبن يد السيّارة كذابون"(2).

212- حديثنا بره، سريج، قال: حديثنا حماد بن سلمة، عن سماك عن جابر بن سمرة، قال: كان الناس يقولون: يشرب بالمدينة، فقال رسول الله ﷺ: "إن الله سماها طابا".
قال سريج: يشرب المدينة(3).

213- حديثنا بره، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك عن جابر بن سمرة: "أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاما بعث بفضله إلى أبي أيوب، وكان أبو أيوب يضع أصابعه حيث(4).

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وهو مكرر (838).
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وهو مكرر (879).
(3) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج هو ابن النعمان، وأخرجه الطبري في "الكبير" (197) من طريق سريج وحده، بهذا الإسناد.
(4) وانظر (821).

018
يرى أصبع النبي ﷺ، فأتي رسول الله ﷺ بطعم فوجد فيه ريح نوم، فلم يأكل، وبعث به إلى أبي أربة، فلم ير فيه أثر أصابع النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني لم أر فيه أثر أصابعك؟ قال: «إنني وجدت منه ريح نوم» قال: أنت به ما لست أكلًا؟ قال: «إنّه يأتيني الملك»(1)

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق.

وانظر (888) و(2).

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم، وآخره مسلم (430)، وابن ماجه (492)، وابن خزيمة (444)، وأبو عوانة 5 من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر (2964) و(2)
21/26- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن
تميم بن طرفة
عن جابر بن سمرة، قال: كانت صلاة النبي ﷺ فصداً،
وخطبته فصداً.

27/21- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن
تميم بن طرفة
عن جابر بن سمرة، قال: دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن
رافعٌ (٢) أيدينا في الصلاة، فقال: «ما لي أراكُ رافعٍ أديكم كأنها أذناب خالٍ شمسٍ، استُكلِموا في الصلاة». قال: ودخل علينا المسجد ونحن جلَّق متفرقٌ، فقال: «ما
لي أراكُ عزٍّين؟» (٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد تؤيد كما في
الرواية التالية. سفيان: هو الثوري.
(٢) وهو مختصر الحديث السالف برقم (٢٠٠٩٧ـ).
(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
تميم بن طرفة فمن رجال مسلم.
(٤) في (٣٠٥) والنسخ الخطية: رافيٍ، بالباء، وكذا هو عند أبي عوانة
والبيهقي، والجادة ما أثبنا.

٥٢٠
210-218 - حدثنا وكيع، حدثنا مسنور، عن عبيد الله بن القبطية

عن جابر بن سمراء قال كنا إذا صلّينا خلف رسول الله ﷺ أشار أحدنا إلى أخيه مٍ عن يمينه ومن عن شماله، فلمّا صلى رسول الله ﷺ قال: "ما بال أحدكم يفعل هذا كأنها أذناب خالٍ شمعة، إنما يكفي أحدهكم" إن يقول هكذا ووضع يمينه على فخذيه، وأشار بأصبعه -ثمً_ يسلم على أخيه مٍ عن يمينه ومن عن شماله.

وأخرجه مسلم (430) من طريق وكيع، بهذا الإسناد - ولم يسبق لهظه.

وأخرج شطره الأول البيهقي 2/280 من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به.

وأخرج شطره الأول أيضاً النسائي في "الكبير" (11622)، وأبو عوانة 2/280، والبيهقي 2/58, والبيهقي 2/270 من طريق وكيع.

وأخرج شطره الثاني تمام في فوائده (11877)، والبيهقي 3/243 من طريق وكيع، به.

وLatch شطره الأول انظر (20875).

وLatch شطره الثاني انظر (20874).

(1) زاد هنا في (م): "أولا يكفي أحدكم"، ولم ترد هذه الزيادة في شيء من الأصول، وجاءت على هامش (مر) على أنها في نسخة مكان قوله: "إنما يكفي أحدكم".

(2) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير عبيد الله بن القبطية فمن رجال مسلم. مسنور: هو ابن كدام.

وأخرجه مسلم (431) (1200), وأبو داود (968), وأبو عوانة 2/238, 239, ابن خزيمة (733) و(1708), والطبراني (1838) والبيهقي 2/273, والمزي في ترجمة عبيد الله بن القبطية من "التهديب" 19/14 من 521
21029 - حدثنا وكيع، حدثنا شريك، عن سماك بن حرب
عن جابر بن سمرة، قال: لم يكن يُؤذن لرسول الله ﷺ ولا يُقام له في العيدينٌ.

21030 - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وشريك وحجاج، قال: حدثنا
شريك، عن سماك
عن جابر بن سمرة: أن رجلاً قتَّل نفسه -قال حجاج على عهد النبي ﷺ - فلم يُصلى عليه النبي ﷺ.

21031 - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك
عن جابر بن سمرة، قال: رأيتها مثل بضعة الحمامة، لونها
لون جاسدٍ.

21032 - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب

= طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وانظر (20887).

(1) صحيح لفره، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن
عبد الله التحفي - وقد توبع.
وانظر (20847).

(2) في (م) ونسخه في (س): إسرائيل.
(3) إسناده حسن، شريك -وإن كان سيء الحفظ- قد توبع. إسرائيل:
هو ابن يونس السباعي.
وقد سلف الحديث من طريق وكيع وحده برقم (20977).
وانظر (20816).
(4) إسناده حسن من أجل سماك، وهو مكرر (20978).
عن جابر بن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلس في مسالة إذا صلى الغداة حتى تطلع الشمس حسناء.

2103- حدثنا وكيع، عن فطر، عن أبي خالد الوالي، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يزال هذا الأمر موانئاً أو مقاربًا حتى يقوم إثنا عشر خليفة، كلهم من فرّيش".

2104- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن جابر بن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر في خطبه.

(1) إسناده حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري، وأخرجه مسلم (370) (287)، وأبو عوانة 22/2 من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
(2) في (م): مؤتيم.
(3) حديث صحيح عن جابر بن سمرة من غير طريق أبي خالد الوالي، فقد أخطأ فيه فطر -وهو ابن خليفة- فجعله من حديثه عن جابر، وقد خالفه من هو أحفظ منه وهو الأعمش، فروا عن أبي خالد الوالي، عن أبي جحيفة.

أخيره البزار (1585-كشف الأسئلة) عن إبراهيم بن زياد البغدادي، عن محمد بن عبد الطناهي، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالي، عن أبي جحيفة. وهذا إسناد صحيح إلى أبي خالد على شرط مسلم.
(4) إسناده حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري.

وأوامر (286120).
110:35 - حدثنا وكيح، عن سفيان، عن سماك، عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ كان يجلس بين الخطبين، ويِلْوَ تِرَى آيات من القرآن، وكانت صلاته قدُّما وخطبته قدُّما.

110:36 - حدثنا وكيح، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بِنِّيَادٍ السَّاعَةِ كَذَٰلِكَ» (1).

110:37 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سماك، قال:
سمعَت جابر بن سمرة يقول: كان النبي ﷺ إذا صلى الصبح جلَّس في مِصْلَاهُ حتى تطلع الشمس حسناء، أو ترتفع الشمس حسناء (2).

110:38 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سماك، عن جابر بن سمرة: أن النبي ﷺ كان يخطب قابلين ويجلس ثم يقوم، ويقرأ آيات ويذكر الله، وكانت خطبته قدُّما، وصلاته.

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه، سفيان: هو الثوري، وهو مكرر (9673).
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد تبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخ، إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، وانظر (2082).
(3) إسناده حسن من أهل سماك. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وانظر (2082).

524
2109- حديثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الملك
ابن عمير
عن جابر بن سمرة، قال: جئت أنا وأبي إلى النبي ﷺ وهو
يقول: لا يزال هذا الأمر صالحاً حتى يكون اثنان عشراً أميراً. ثم
قال كلمة لم يفهمها، قلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: كلهم من
قرئين (3).
2110- حديثنا عبد الرحمن، حدثنا شريك، عن سماك
عن جابر بن سمرة، قال: كُنا إذا انتحينا إلى النبي ﷺ جلس
أحدنا حيث ينهي (3).
2111- حديثنا عبد الرحمن، عن حماد بن
سلمان، عن سماك بن حرب

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجمل سماك، لكون المحفوظ فيه:
"لذكر الناس"، كما في الرواية السالفة برقم (10812).
(2) وأخرجه ابن ماجه (1107)، والسنيدي 3/110 و192، وابن الجزار في
المتناهى (3/196) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
(3) وانظر (20813).
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (20922).
(3) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم
(20855).
(4) وأخرجه ابن عدي في "الكامل" 4/1337 و1333 من طريق عبد الرحمن
ابن مهدي، بهذا الإسناد.
عن جابر بن سمرة: أن رسول الله ﷺ رجع ماعز بن مالك، ولم يذكر جلداً.

1042 - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ، قال: "ليثنيين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة، أو لا ترفعrecognized to them". (1)

1043 - حدثنا عبد الرحمن، عن إسرائيل، عن منصور، عن أبي خالد الوالي، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "بُعثت أنا والساعة كهانيين". (2)

(1) صحيح لقيره، وهذا إسناد حصص من أجل سماك. بهز هو ابن أسد العملي.

(2) وقد سلف عن بهز وعفان، عن حماد بن سلمة برقم (7837).

(3) صحيح لقيره، وهذا إسناد حصص من أجل أبي خالد الوالي. كما سلف الكلام عليه عند الحديث (1082)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن هو ابن مهدي، وإسرائيل هو ابن يونس، ومنصور هو ابن المعتمر. وأخرجه الطبراني في "الكيش" (1846) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، =

526
۲۱۰۴۴ - حديثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زائدة، عن سماك، عن
جعفر بن أبي نور
عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ: أن رجلاً أتاه فقال:
أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «لا» قال: فأصولي في مراضيها؟
قال: «نعم إن شئت» قال: فأوضأ من لحوم إلابل؟ قال: «نعم»
قال: أفاصلي في أعطانيها؟ قال: «لا».

۲۱۰۴۵ - حديثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زائدة، عن سماك،
عن جابر بن سمرة، قال: نبعت أن النبي ﷺ قال: «أَلَّمْ يَبْرَحُ
هَذَا الَّذِينُ قَامَ أَقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصابةٌ مِن المُسلمينَ حَتَّى تَقُومَ
الساعة؟».

۲۱۰۴۶ - حديثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن سماك بن
حرح.

بِهِذَا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبر» (۱۸۴۵) من طريق عبد الله بن موسى،
و(۱۸۴۸)، وفي «الأوسط» (۴۹۲۴) من طريق مخول بن إبراهيم، كلاهما عن
إسرائيل، به.
وابن طور (۸۷۰).

(۱) صحيح لهيرو، وهذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوكان، وباقي
رجال الإسناد ثلاث رجال الشيخين، زائدة: هو ابن قدامة.
وهو مكرر (۹۶۶).
(۲) صحيح لهيرو، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.
وابن آخر (۸۵۹).

۵۲۷
عن جابر بن سُمْرَةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ. وقال مَرَةَ:
سُمِعَتْ جَابِرًا -يعني ابن سُمْرَةَ- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَى المدِينَةَ طَابِعًا(1).

210 - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن سماك.
عن جابر، قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر والعصر بِالْلَّيْلِ إذا يَغْيَشِي(2) وفي الصبح أطول من ذلك(3).

210 - حدثنا عبد الرحمن وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سُلَيْمة، عن سماك -قال عفان في حديثه: قال: أخبرنا سماك عن حرب-
عن جابر بن سُمْرَةَ، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر بِالسَّمَاةِ ذات البُرُوجِ والسَّمَاةِ الطَّارِقِ(4) ونحوهم. قال عفان: ونحوهما من السُّوَرِ(4).

210 - حدثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حَرْب،

(1) إسناده حسن من أجل سماك.
واتنظر (820).

(2) زاد هنا في (م): ونحو ذلك.

(3) صحيح لفه، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (963).

(4) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك. عبد الرحمن هو ابن مهدي، وعفان هو ابن مسلم.

وأخرجه النسائي 2/116 من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، بهذا الإسناد.

وانظر (820).

528
قال:

سمعَت جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

"إنَّ الله سَمَّى المدينة طابئة" (1).

21050- حدثنا عمر بن عبيد أبو خفصة، عن سماك

عن جابر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يكون بعدي

أثنا عشرا أميرا" قال: دم تكلمت فخفيف علي ما قال، قال: فسألت

بعض القوم أو الذي يليني: ما قال؟ قال: كلهم من قريش (2).

21051- حدثنا عمر بن عبيد (3)، عن سماك

عن جابر بن سمرة، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ يخطب إلا

قائماً (4).

(1) إسناده حسن من أجل سماك.
(2) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.
(3) في (م): عبيد الله. وهو خطأ.
(4) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك.

029
ميثاب حبيب بن الرَّسُول عن النبي ﷺ

٢٠٥٢ - حديث سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق،
قال: سمعت سعيد بن وهب يقول:
سمعت حبابا يقول: شكونا إلى رسول الله ﷺ الرضي، فلم
يشكنا. قال شعبة: يعني في الظهر.(٢)

١) قال السندي: خباب كُلٰامٍ، والآرت بشديد المشتاء: تميمي، ويقال:
خزاعي، أبو عبد الله، سُني في الجاهلية، فبيع بعكة، فكان مولى أم أنمار
الخزاعية، ثم حالف بني زهرة. أسلم قديما، وكان من السباقين الأولين، وكان
من المستضعفين، واجه أنه أسلم سادس سنة، وهو أول من أظهر إسلامه
وعذب عذابا شديدا لأجل ذلك، ثم شهد المشاهد كلها، وأيده رسول الله ﷺ
بينبه وبين جبر بن عتيك، وشهد بدراء وما بعدها، ونزل الكوفة، ومات بها سنة
سبع وثلاثين متصرفًا علي بن صفين، وصلِّ عليه عليٌّ، وعاش ثلاثاً وستين
سنة.

وجاء أنه تقول (أي: صار صاحب مال)، وأنه لم يمتنع الموت، وكان يقول: لولا أن رسول الله ﷺ
نهانا أن ندعو بالموت لدعوته. ويقال: إنه أول من دفنه بظهر الكوفة، وقال: إنما رجع عليٌ
من صفين مرت بخبر فقال: رحم الله خيابا، أسلم راغيا، وهاجر طالما،
وعاش مجاهدا، وابتلي في جسمه أحوالاً، ولن يضع الله أجره.

٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيخين غير
سليمان بن داود -وهو أبو داود الطالبـي، وغير سعيد بن وهب فمن
رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله
السيمي.

وهو في «مسند» الطالبـي (١٠٥٢)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٣٤٥١/١
وأخره الطرازي في "الكبر" (3276) من طريق عمرو بن مرزوق، عن
شعبة، بهذا الإسناد.
وأخره ابن أبي شيبة 1/324-231، ومسلم (619)، والنسائي 1/247،
والطحاوي في سرحة معاني الأثار 1/185، وابن المنذر في الأخروطه
2/358، والطرازي (32), والطرازي (3270), والبيهقي
1/328-429 و2/10-100، والبغوي (358) من طرق عن أبي إسحاق،
به. زاد ابن المنذر والطرازي (1/370) وقال: إذا زالت الشمس
فصلاء.
وفي روايات مسلم والنسائي والبيهقي:قيل لأبي إسحاق: أفي الظهير؟
قال: نعم. قيل: أفي تعجيلها؟ قال: نعم.
وفي رواية الطحاوي: قال أبو إسحاق: كان يعجل الظهر فيشتد عليهم
الحر.
وأخره الحميدي (153), وابن ماجه (675)، والطحاوي 1/185، وابن
حبان (1480), والطرازي (3276), والطرازي (3787) و(3876) و(4270)
من طرق عن خياص.
وسيأتي برقم (210). 211.
وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند ابن ماجه (676)، وإسناده
ضعف.
وفي تعجيل الظهر في أول وقتها عن أنس، سلف برقم (11970)، وهو
متفق عليه: كنتي نصلي مع النبي  في شدة الحر، فإذا لم يسقط أحدنا أن
يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.
وعن أبي بزة نفيلة بن عبيد، سلف برقم (17677): كان رسول الله
يصلي الهجر -وهي التي تدعونها الأولى- حين تدحض
الشمس.
وعن جابر بن سمرة، سلف برقم (1216): كان رسول الله  يصلي = 531
حدثنا علي بن عياش الحمصي، حدثنا شبَّي بن أبي حمزة (ح) وأبو اليمان، أخبرنا شبَّي، قال: وقال الزهري: حدثني عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفلي، عن عبد الله بن خيَّاب:

= الظهر إذا دحضت الشمس.

و عن عائشة، سأأتيك 135/6: ما رأيت أحداً أشد تعجلاً للظهر من رسول الله ﷺ ولا من أبي بكر ولا من عمر.


قالنا: وقد جاء الأمر بالإبراد عن غير واحد من الصحابة، ذكرناها عند حديث أبي هريرة السالف برقم (130).

قال الحافظ في «الفتح»: 493/6 عند شرحه لحديث أنس السالف ذكره:

وفي تقدير الظهر في أول الوقت، وظهور الأحاديث الواردة في الأمر بالإبراد يعارضه، فمن قال: الإبراد رخصة، فلا إشكال، ومن قال: ستة، فإنما أن يقول: التقدير المذكور رخصة، وإما أن يقول: منعه بالأمر بالإبراد. وأحسن مهما أن يقول: إن شدة الحر أن توجد مع الإبراد، وتكون فائدة الإبراد وجدل يُمَثَّل في إلى المسجد، أو يصلّى فيه في المسجد. أشار إلى هذا الجمع القرطبي ثم ابن دقّة العبد، وهو أول من دعوى تعارض الحديثين.

وانظر في المسألة «الأوسط» لابن المنذر 2361-2 وشرح معاني الآثار للطحاوي 188/1 و189.

٥٣٢
عن أبيه خبّاب بن الأرث مولى بني زهرة - وكان قد شهد بدراً مع رسول الله ﷺ. - أنه قال: رأقبت رسول الله ﷺ في ليلة صلاة رسول الله ﷺ كلها حتى كان مع الفجر، فقلت: سلم رسول الله ﷺ من صلاته جاءه خبّاب، فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، لقد صليت الليلة صلاة ما رأيت صليت نحوها؟ فقال رسول الله ﷺ: «أجل إنها صلاة رَعْب ورَهْب، سألت رجى ثلاث خصال، فأعطاني أنيش بن عمرو، ومثبي وحيدة. سألت رجى أن لا يهلكنا بما أهلك بك الأمم قبيلنا، فأعطانيها، وسألت رجى أن لا يظهر علينا عذراً غيراً أعطانيها، وسألت رجى أن لا يلبسنا شيءًا فمغنى».

(1) إسناد صحيح. عبد الله بن عبد الله بن الحارث يقال فيه: عبد الله وعبد الله، مكراً ومصغراً، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخره الطبرياني (3661)، ومن طريقه المزية في ترجمة عبد الله بن خبّاب من «تذهيب الكمال» 447/448-449 من طريق أبي اليمان وعلي بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخره السناسي 366/367 من طريق عثمان بن سعيد بن كثير وبيبة ابن الويلد، عن شعيب بن أبي حمزة، به.

وأخره الترمذي (3862)، والطبرياني (3866), وباب الآثأر في «أسد الغابة» 215 من طريق النعماان بن راشد، والطبرياني (3874) من طريق معمر بن راشد (3666) من طريق أبي الأريس، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخره الطبرياني (3875) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نفول، به.
حدثنا عبد الله، قال: سمعت أبي يقول: علي بن عياش سمع هذا الحديث من شعبة بن أبي حريزة سمعاً.

54- حديث أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن

حارثة، قال:

أتينا خباباً نعوده، فقال: لولا أبي سمعت رسول الله ﷺ يقل: "لا يتمنون أحدكم الموت" لتميتاه.

وبه أهلوكاً، أي: من العذاب.

أين لا يظهر، من الأظهار، أي: لا يجعلهم غيري علينا.

أين لا يلبيتنا، من ليس كضرب، أي: لا يخلطنا في معركة الحرب حال كوننا فقراً متفقة، أي: أن لا يوقع الخلاف بين المسلمين.

(1) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وقد توبع. حارة: هو ابن مضر البعد. وأخرجه الترمذي (2486)، أبو جعفر (4161)، والطبراني (3670) من طريق شريك، بهذا الإسناد. وزاد فيه الترمذي وابن ماجه: المسلم يؤجر في كل شيء خلا ما يجعل في هذا التراب. وسأتي تخريج هذه القطعة من طريق شريك، بهذا الإسناد عند الحديث (21059). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخيره عبد الرزاق (20635)، ومن طريقه الطبراني (3668) عن معمر، وأخيره الطبراني (72672)، وأبو نعيم في "العلة" 144/1 من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وزاد عبد الرزاق في روايته قول:
210 - حديثاً يعقوب، حديثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب:
أخبرني عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نُوَّلِي، عن عبد الله بن حَبَّابٍ ابن الأَرْضَ
أنَّ خَبَابَهُ قال: رَبَّتُ رسول الله ﷺ في صلاة صلاها حتى إذا كان مع الفجر، فلمَّا سَلَم رسول الله ﷺ من صلاته جاءه خباب، فقال: يا رسول الله -أباني أنت وأمي، لقد صلتي، فذَكَر مِثل حديثِ شُعَيْبٍ (٢)

= خَبَابٍ: لقد رأيتني في أصحاب محمد ﷺ ما لي درهم، وإن في جانب البيت لأربعين ألفاً، وستأتي هذه الزائدة برقم (٢١٠٦٦ - ٢١٠٧٢)، وهم من طريق حارثة بن مضرع عن خباب.
وسيأتي الحديث من طريق نسيب بن أبي حازم عن خباب بالأرقام (٢١٠٥٩ و٢١٠٧٩ و٢١٠٧٥ و٢١٠٧٩) و٢١٠٧٩.
وفي باب كراهة تمنى الموت عن أبي هريرة، سلف برقم (٥٧٨).
وعن أنس، سلف برقم (١١٩٧٩)،
وعن أبي عبد سعد بن عبيد، مولى عبد الرحمن بن أزهر عند البخاري٥٧٣٥.

(١) تحرف في (م) إلى: شعبة.
(٢) إسناده صحيح رجلاً ثقات رجلاً الصحيح غير عبد الله بن خباب فقد روى له الترمذي والنسائي هذا الحديث الواحد، وهو ثقة.
وأخذه الطبراني (٣٦٦٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخذه ابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنائي" (٢٨٢)، والنسائي في "الكبرى" (١٣٣٣)، وأبن حبان (٧٢٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به وانظر (٢١٠٥٣).

٥٣٥
۲۱۰۶- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن ع陋مان، قال:
سمعت عمارة بن عمر، يحدث عن أبي معمر، قال:
سألنا حجاجًا: آكان رسول الله ﷺ يقرأ في ظهر؟ قال: نعم.
قال: فمن أين كنتم تعلمون؟ قال: بتتحرك (2) لحبيبه (3).
۲۱۰۷- حدثنا محمد بن عبيد (4)، حدثنا إسماعيل، عن قيس

(1) في (ظر) و(ق) ونسخة في (س) بتحريك، وال拼ت من (م) وبقية النسخ.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسُتكربر برقم (۲۱۰۶). محمد
ابن جعفر: هو الهذلي المعروف بغندز، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسلمان:
هو ابن مهاران الأعمش، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة.
وأخبره ابن خزيمة (۵۰۶) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخبره الحمدي (۱۵۶)، والبخاري (۷۴۶) و(۷۶۰) و(۷۷۷)، وفي
"القراءة خلف الإمام" (۲۹۵)، وأبو داود (۸۱۰)، وابن خزيمة (۵۰۵)،
والطحاوي (۷۰۸)، وابن حبان (۷۸۲)، والطبراني (۳۶۸۴) و(۳۶۸۵)
و(۳۶۸۸) و(۶۸۸)، والبيهقي (۳۷۶) و(۶۸۸)، من طرق عن الأعمش، به
وزادوا جميعًا: "والعصر"، وهذه الزيادة سرد في المواضع الآتية في
"المسند".
وسيأتي بالأرقام (۲۱۰۶) و(۲۱۰۷) و(۲۱۰۲) و(۲۱۰۷)
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (۱۰۸۶)، وانظر تتمة
شواهد هناك.
قوله: "بتتحرك لحبيبه"، قال السدي: كأنهم علموا بذلك، مع علمهم بأن
القيام في الصلاة محل القرآن، إلا فالتحرك لا يدل على قراءة القرآن
بخصوصه.
(3) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.
عن خَبَّاب قال: أُثِينا رسول الله ﷺ وهو في ظل الكعبة
مُوَسَّدًا برَّدة له، فقلنا: يا رسول الله، اذْع الله لنا، واستثْبِرْه،
cال: فاحمِر لونه أو تغْيِر، فقال: لقد كان من كان قَبَّلكم يُحْتَرَم
له حِضْرًا، ويُهْجَى بالبَخَارِ، فيِّيُضَع على رأسه فِيْشَقَّ، ما يَضْرِفه
عن دِينه، ويُضْطَرَّ بأَمْشَاط الحديد مادون عُظْم من(I) لْحُم أو
عَضْب، ما يَضْرِفه عن دِينه، وليَتَّمَّن الله هذا الأمر حتّى يَسَر
الرَّاكِب ما بين صَنَعاء إلى حَضْرَمَوت، لا(1) يَحْيَى إلَّا الله
والذَّلِب على غَنيه، وليكُمّ نُعْجُلون(3).

(1) لفظة: "من آثَتناها من (م) ونسخة في هامش (س).
(2) في (ظ: 136): ما.
(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين: محمد بن عبيد: هو الطنافسي،
وإسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.
وأخيره الحمدي: (207) والبخاري (2852)، وأبو داود: (2649)
والنسائي في "الكبرى" (5893)، وأبو يعلى (2113) والطبراني (2639)
و(2639) و(2645) و(2646) و(2647)، وأبو عيم في "الجلية"
وع(145، والبيهقي في "السنن" 5/1، وفي "الدلالات" 5/10، وابن الأثير في
"أسد الغابة" 2/115 من طرق عن إسماعيل، بهذا الإسناد.
وأخيره الحمدي: (157) والبخاري (2852)، والنسائي في "الكبرى"
(5893)، وابن حبان (2897) والطبراني (2647) و(2648)، من طريق بيان
ابن بشير، وبنحوه الطبراني (2649) و(2648)، والحاكم 3/382 من طريق
المغيرة بن عبد الله الفشكري، كلاهما عن قيس بن أبي حازم، به.
وسياطي والأرقم (2079) (2077 و2076) (2075 و2074) (2073) (2072).
وفي باب قوله: "وليتمن الله هذا الأمر" عن عدي بن حاتم، سلف
= 207/4
537
2108 - حدثنا يحيى قال: سمعت الأعمش قال: سمعت شقيقاً، حدثنا خيثاب، (ح) وأبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق عن خيثاب، قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبتغي وجة الله، فوجد أجرنا على الله، فلما من منصى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم: مصعب بن عمير، فقل يوم أحد، فلم نجد ما نكسونه فيه إلا نمرة، كنا إذا غطيينا بها رأسه خرجت رجلاه، وإذا غطينا رجليه خرج رأسه، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطيها بها رأسه، ونجعل على رجله إذاراً. ومن من أبعته له نمرته، فهو يدهبها. يعني يجستها.

قوله: "متوسداً بردة له"، قال السيدي، أي: جاعلاً إياها وسادة.
"ادع الله لنا" في التخلص على الكافرين، واستنصره عليهم.
فاحمر لونه: رأى قلبة صبرهم على ذلك، فشجعهم بذلك على الصبر، إذ لا سبيل إلى نيل الخير إلا صبر على المكاره.
(1) في (م) و(ظ) و(ق) ونسخة في (س): فلم نجد له شيتاً نكشفه.
(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد الفطان.
وأبو معاوية: هو محمد بن حازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.
وأخيه البخاري (3914)، والسناوي 38/39، والطبراني (76611) من طريق يحيى وحده، بهذا الإسناد.
وأخيره ابن أبي شيبة 3210/241 و14/1293 ومسلم (940)، وابن الجارود في المتنقى (195)، والطبراني (3658) و(3663)، والبيهقي 3/2011، والبغوي (1479) من طريق أبي معاوية وحده، به.
وأخيره عبد الرزاق (819)، والحميدي (155)، والبخاري (1776) و(3897).

538
59- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي خالد، عن قيس بن قيس، قال:
دخلنا على خبيب نعوذه، وهو يبني حائطاً له، فقال: المسلم يُؤجر في كل شيء إلا ما يجعل في هذا التراب.

وفي الدلائل 1167-1166 من طريق عن الأعشم، به وأخرجه الطبري في «الكبرى» (1856) من طريق أحمد بن يحيى الأحول، عن أبي عبيدة بن مسعود، عن الأعشم، عن شقيق بن سلمة، عن مسروق - وهو ابن الأجدع - عن خبيب. فزاد فيه مسروق وأحمد بن يحيى ضعيف، ضعفه الدارقطني.

وأخرجه الطبري في «الكبرى» (1366) من طريق عامر الشعبي، عن خبيب.


أبلغت، أي: نقضت.
فهديها، أي: يجتنبها.
(1) في (م) ونسخة في (س): خلا ما يجعل.
وقد اذكر سبعة في بطنه، وقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن تدعو بالموت، لدعته به.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي حامد.

خالد: هو إسحاق، وقيس: هو ابن أبي حازم.

واخْرَجْهُ البخاري (1430)، ومسلم (2881)، وأبو عوانة في الدعوات كما

في "إحاف المهرة" 4/188، والطبراني في "الكبر" (3137) من طريق وكيع,

بـهذا الإسناد. دون قوله: دخلنا على خياب وهو بني حاطُنًا له، فقال: المسلم

يوجِر... إلخ. وزاد البخاري: إن أصحاب محمد مضاوا... الخ. وستأتي

هـذه القطعة ضمن الحديث الأثني بـ(2102) (2197).

وأخْرَجْهُ ابن أبي شيبة (10/237)، والحَمْيَدي (154)، والبخاري في

"ال صحيح" (4272) و(7724)، وفي "الأدب المفرّد" (455) ومسلم,

(2881)، وأبو عوانة، وأبو القاسم البغوي في "المجسيمات" (302),

والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 4/24، وابن حبان (999) و(3243),

والطبرانيي (10/237) و(7365) و(7367) و(7366) و(1341).

و(7345) وأبو نعيم في "الجليلة" 1/147، وبالبيهقي 2/377، وأبو محمد

البغوي في "شرح السنة" (58085)، وابن الأثير في "أسد الغابة" 2/119 من

طريق عن إسحاق بن أبي خالد، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخْرَجْهُ ابن أبي شيبة 8/6 من طريق إسرائيل بن يونس، والطبراني

(1344)، وأبو نعيم 1/147 من طريق غيسي بن المسب، والطبراني (1)

من طريق بيان بن بشر، ثلاثتهم عن قيس، به.

وأخْرَجْهُ ابن ماجه (14163)، والترمذي (3489)، والطبراني (3275),

والقضاعي في "مسند الشهاب" (1046) من طريق حارثة بن مضرب،

والطبراني (103) من طريق عمر بن شرحبيل، كلاهما عن خياب. وأقتصر

الطبراني والقضاعي في رواية حارثة على الشطر الأول ورفعا قوله: "المسلم

يوجِر... "، واقتصر الطبراني في رواية عمر بن شرحبيل على الشطر الثاني.

540
2106 - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عمارة بن عمر، عن أبي مامعٍ، قال:
قلنا لحباب: بأي شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله ﷺ في الظهر والعصر؟ قال: باضطراب، لحيته.

2107 - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سليمان الأعمش، عن عمارة، عن أبي مامعٍ، عن خباب، قال: قيل له: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: نعم. قيل: بأي شيء كنتم تعرفون ذلك؟ قال:

_____________________

منه.

وسيأتي من طريق قيس عن خباب بالأرقام (21069 و21070 و21079 و21102).

وانظر ما سلف يرقم (21054).

وفي باب قوله: المسلم يؤجر . . إلخ، عن أنس عند الترمذي (2482)، وإسناده ضعيف.

وإذاما يتعلق بالبناء، قال الحافظ في الفتح، 10/129: وهو محمول على ما زاد على الحاجة. قلنا: وهو موقف من قول خباب، ولا يصح رفعته.

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة 326/271 و329/2 و326 و327 و328 و329 و326، وأبي ماجه (827)، وأبي خزيمة (506)، والطحاوي 2108/1، وأبن حبان في صحيحه (1836)، وفي كتاب الصلاة كما في إتحاف المجهز، 6/415-416، والطبراني (7887)، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

والنظر (21056).
باوضراة غَيْبِهِ

{11062} وابن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت
عمارة، معناه{2}.

{11063} حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان (ح) وابن جعفر، قال: حدثنا
شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب
عن خبّاب قال: شُكْنُنا إلى النبي ﷺ شَدَّةً الرَّضاءِ، فما
أَشْكَانَا، يعني في الصلاة. وقال ابن جعفر: فلم يَشْكِنَا{3}.

{11064} حدثنا إسماعيل، أخبرنا أبو ب، عن حميد بن هلال
عن رجل من عبد القبّس كان مع الخوارج ثم فارقهم، قال:

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،
وسفيان: هو الثوري.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. دارج في: عبد الزهاب (762)، والشافعي (667)، وابن خزيمة (506)،
والطحاوي 1/108، والطبراني (66842)، والبغوي (595) من دارج عن سفيان
الثوري، بهذا الإسناد.

(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكروه (61056). ابن
Jakeef: هو محمد.

(4) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سعيد بن وهب فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبكي.

(5) من دارج عن سفيان
الثوري، بهذا الإسناد.

(6) وانظر {11062}.
دخلوا قرية، فخرج عبد الله بن خباب دعاً يجز رداً، فقالوا:
لم ترُ؟ قال: والله لقد رغعتُ وسهمي. قالوا: أنت عبد الله بن
خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فهل سمعت من
أبيك حديثاً يحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثته؟ قال: نعم،
سمعته يتحدث عن رسول الله ﷺ: أنه ذكر فين القاعد فيها خير
من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من
ال살ع، قال: فإن أدركَ ذلك، فكن عبد الله المقتول. قال
أبوب: ولا أعلم إلا قال: ولا تكن عبد الله القاتل. قالوا:
أنت سمعت هذا من أبيك يحدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال:
نعم. قال: فقد توجه على ضفة النهير، فضَرَبَنَا عنقه فسال دمّه
كأنه شراكُ نُقل ما أبذَرَ، وبنَوا أهُم ولهده عمَّا في بطنها؟

(1) قوله: تحدثه ليس في (ظ 107) و(ظ 139).
(2) رجلين ثقاف رجل الشيخين، والرجل الحبي كان تعاونه في الإسناد صحيح، والله تعالى أعلم. إسماعيل هو ابن عطية،
وأبوب هو ابن أبي تميم السختياني.
وأخيره ابن سعد في "الطبقات" 5/446-447، وأبو يعلى (7115) من
طريق إسماعيل ابن علي، بهذا الإسناد.
وأخيره الطبراني في "الكبر" (3630) من طريق مسلمة بن قنعب، عن
أبوب، به.
وأخيره الطبراني (3631) من طريق صالح بن رستم، عن حميد، به.
وأخيره عبد الرزاق (18578) عن ماعر، عن غير واحد من عبد القيس،
عن حميد بن هلال، عن أبيه، فذكره.
وأخيره الدارقطني 3/137 من طريق أحمد بن محمد بن رشد، عن
543
21065 - حدثنا أبو النصر، حدثنا سليمان، عن حميد بن هلال نحؤه، إلا أنه قال: ما امتنع، يعني: لم يتفرَّق، وقال: لا تكن عبد الله القاتل. وكذلك قال بهر أيضًا.

= زكريا بن يحيى، والخليط في تاريخه 105/1 من طريق علي بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، كلاهما عن الحكم بن عبادة الشيخان البصري، عن أيوب، عن حميد، عن أبي الأحوص، فذكره ولم يذكر فيه: «كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل»، وفيه أن ذلك كان في قتال علي للخوارج.

وأخرج بن محمد بن رشدين ضعيف، وكذبه بعضهم، وعلي بن عمرو لم نجد له ترجمة، والحكم بن عبادة مستور.

وأخرج ابن أبي شيبة 308/15، والدارقطني 313/3-132-134/15 من طريق يزيد بن هارون، وابن أبي شيبة 133/124-133/15 عن ابن علية، كلاهما عن سليمان السلمي، عن أبي مجلز لاحق بن حميد، فذكر القصة دون الحديث المرفع فيها، وفيها أن ذلك كان أثناء قتال علي بن أبي طالب للخوارج.

ورجاله ثقات.

وانتظر ما بعده.

ويشهد المرفع منه حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (1441)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (776)، وانتظر تنمية شواهده عند حديث أبي هريرة.

قوله: «ما ابذق» قال السندوي: بموجاة وذال مجمعة وقف وتشديد راء، مثل ابذق، في القاموس: ما ابذقر الدم في الماء، أي، لم يتفرق أجزاؤه فيمتزج به، ولكن مره فيه مجتمعًا متميزة عنه.

(1) وقع في (م) والنسخ الخطيئة: «ابذقر» بالباء، وهو تحريف، والصواب أنه في رواية أبي النصر بالعين، كما وقع عند أبي عبيد في غريب الحديث.

(2) رجاله ثقات كسابقه. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم، وبهذ: هو ابن أسد العمي، وسليمان: هو ابن المغيرة.

وأخرج ابن عبيد في غريب الحديث 295/4 عن أبي النصر، بهذه.
1026 - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن
حارثة بن مضر، قال:
دخلت على خباه وقد اكتوى، فقال: ما أعلم أحداً لقي من
البلاء ما ليقي، لقد كنت وما أجد درهماً على عهد رسول الله
وإن لي في ناحية بيتي هذا أربعين ألفاً، ولولا أن رسول
الله ﷺ نهى، أو نهى أن نتمي الموت لتمتئنه.

الإسناد - ولم يبق متهو
وأخرجه ابن أبي شيبة 15/114-1306، وابن أبي عاصم في الأحاد
والمتون (283)، والطبراني (3269) من طريق عن سليمان بن المغيرة، به.
والنظر ما قبله.
(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب،
فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن. شعبة: هو ابن الحجاج،
وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السيعي.
وأخرجه الحنابلة (497) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الأسناد. وقال:
حسن صحيح.
وأخرجه مختصراً الطيالسي (531)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية»
144/144، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأئمة 4/324 من طريق وهب
ابن جرير، والطبراني في الكبير (2679) من طريق عمرو بن مزروع،
ثلاثتهم (الطيالسي وهب وعمرو) عن شعبة، بهذا الأسناد. ورواية الطحاوي
معنيدة بقوله: دخلت على خباه وقد اكتوى.
وأخرج ابن أبي شيبة 14/149، وأبو نعيم 145/1 من طريق شقيق بن
سليمان، قال: دخلنا على خباه نعودة، فقال: إن في هذا التراب ثماني ألف
درهم، والله ما شددت لها من خيط، ولا متعتها من سائل. ثم بكى، فقالنا:
ما يبكوك؟ قال: أبيك أن أصحابي مضوا ولم تنسهم الدنيا شيئاً، وإننا لضياء

545
21167 - حديثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش. وابن نمير، أخبرنا
الأعمش، عن عمارة، عن أبي معمَّر(1) قال: قلت لخباب: هل كان
رسول الله ﷺ وذَكَرَهُ.

21168 - حديثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي
الصّحي، عن مسروق، قال:
قال خباب بن الَارْتَش: كنت قِياَنا بِمَكَّة للعاصِ
ابن وائل، فاجتمعت لي عليه دراهم، فجئت أتقاساه، فقال: لا
أقَضِيكَ حتَّى تَكْفُر بِمَحْمَد. قال: فقلت: والله لا أكفرُ بِمَحْمَد،
حتى تموت ثم تَبْعَث. قال: فإذا بِعْثت كان لي مال وولد؟
قال: فذَكَرْت ذلك للنبي ﷺ، فَأَنزَل الله: "أَقْرَأْتَ الَّذِي كَفَرَ،

= بعدهم حتى لم نجد لها موضعاً إلا التراب.
والشطر الثاني من هذا الحديث سبأني برقم (21169).
وانظر (21154).
(1) قوله: "أبي معمر" تحرف في (م) إلى: "أبي معاوية".
(2) إنستاده صحيح على شرط الشيخين.
وسيتكرر الحديث برقم (21178) و (21162) من طريق أبي معاوية وحده،
وقد ساق لفظه في الموضوعين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الصريهر، وابن
نمير: هو عبد الله.
وأخره ابن أبي شيبة 1-361-362، والنسائي في "الكبري" (530)،
وأليزه ابن خزيمة (500)، والطحاوي (2108/1)، وابن حبان في "كتاب الصلاة" كما
في "إتحاف المهره" 4-415-416، والطبراني (3687) من طريق أبي معاوية
وحده، بهذا الانستاد.
وانظر (21156).
باياتنا وقال لأوتيين مالًا وولداً حتى بلغ فرداً [مرم: 77-78-80].

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الضحى:
هو مسلم بن صبيح الكوفي العطار، ومسروق: هو ابن الأجداع الهمداني.
وهو في تفسير عبد العزيز 12/2 ومن طريقه أخرجه الطبري في
تفسيره 121:2.

وأخرجه البخاري (4732)، وابن حبان (500)، والطبراني في الكبيرة:
(3260) من طريق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد:
وأخرجه الطيالسي (1046)، والبخاري (2091) و(2775) و(2425) و(4734) و(4735) و(2795) و(236) و(316) والترمذي (3162)، وأبو عوينة في البهت كما في إنحاف المهرة 41/4، وابن حبان (4885)، والطبراني (3351) و(3653) و(336) و(3654) و(3306) والبيهقي في السنن 6/2781-280، والبغوي في تفسيره 3/207، والواحدي في تفسيره 3/194 وفي أسباب النزول ص 204 من طريق عن الأشعث، به:

وأخرجه الطبراني (3365) من طريق حدام بن شبيب، عن الأشعث، عن:
أبي وائل شقيق بن سلمة، عن خبب. قال الطبراني: هكذا رواه حدام بن:
شبيب، عن الأشعث، عن أبي وائل. رواه الناس كما ذكرناه أولاً عن:
الأشعث، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن خبب، فإن كان حداد بن:
شبيب ضبطه عن الأشعث، فهو غريب من حديث أبي وائل. قالنا: وحاد بن:
شبيب ضعيف.

وسأيا برق (21076) و(21075).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري 16/120-121 وقوله: "حتى تموت ثم تبعث!" قال السندي: كتابة عن الدوام والأبد، إذ
لا كفر بعد ذلك، ويؤولد يؤمن الكافر.

547
21069 - حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال:

"أني خُبَبَ بن الأرَّةَ نعوده، وقد اكتوى في بطنِي سبعاً، فقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوته بِه، فقد طال بي مرضي.

ثم قال: إن أصحابنا الذين مَضَوَا لم تقوّضهم الدنيا شيئاً، وإن أن أصيبنا بعدهم ما لا تجد له موضع إلا التراب -وقال: كان يبني حائطاً له - وإن المرء المسلم يُؤُجِّر في نفته كله إلا في شيء يجعله في التراب.

قال: وشَكَوْنا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسّد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا: يا رسول الله، ألا تستنصر الله لنا? فجلس مَحْمَرًا وجهه، فقال: "والله لقدكان من كان (1) فَبَلْكِمْ يُؤْخَذ فِتْجَعَلُ المناشير على رأسه، فتفرق بفرقتين ما يصره ذلك عن دُنيه، ويُسْتَيْمَن الله هذا الأمر، حتي يسير الراكب ما بين صنعاء، وحَضْرُ مَوْت، لا يَحَافِع إلا الله والذَّبَّاب على عَنْبَهِ (2)."

(1) لفظة "كان" ليست في (م) و(ظ101).
(2) إسناد صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.
وأخبر أبو عوانة في الدعوات كما في "إتحاف المهرة" 4/418 من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرج القطعة الثانية منه البخاري (1431) من طريق يحيى بن سعيد، عن:
2106 - حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا إسماعيل، فذكر معناه إلا أنه قال: لم تنقضهم الدنيا شيئاً. ويُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الحدِيدِ مَا دَوَّنَ عَطْمُهُ مِن لَحم وعَصِبٍ، لا يُصَرِّفَهُ عَن ذِيَّته شَيْئًا(1).

2107 - حدثنا وكيع، حدثنا الأخ้ม عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن زيد الفائشي(2)

عن بني لجابب قال: خرج خباب في سريته، وكان رسول الله يتعاهدنا، حتى كان يحلب عنرا لنا، فكان يحلبها في جفنينا لنا، فكانت تمتلي حتى نطفخ، قال: فلم يقدَّم خباب، حلبها، فعاد حلبها إلى ما كان، قال: فقلنا لجابب: كان رسول الله يحلبها حتى تمتلي جفنينا، فلم حلبها نقش حلبها(3).

__________________________

= إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرج القطعة الثانية أيضاً ابن أبي شيبة 8/14، وأبو نعيم في «الحلية» 145/1 من طريق شقيق بن سلمة، عن خباب.

وأخرج الحاكم 383/2 من طريق حارثة بن مضرب عن خباب، قال: لقد خشيت أن يذهب بأجورنا مع رسول الله ما أصبنا بعده من الدنيا.

وانظر (1509).

ولقوله: شكونا إلى رسول الله وهو متوضد... إلخ. انظر (1507).

(1) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد - وهو الكلاعي الواسطي - فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي وهو ثقة. وانظر ما قبله.

(2) تحرف في (م) إلى: الفائشي، بالغين.

(3) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن زيد - وقيل: يزيد الفائشي،
21072- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن
حائرة بن مصرح، قال:
دخلت على خياب وقد أكتوى سبعًا فقال: لولا أنني سمعت
رسول الله ﷺ يقول: لا يتمم أهلك الموت لتنميته.
ولقد رأيتني مع رسول الله ﷺ ما أملك درعهاً، وإنّ في
جانب بيتي الآن لأربعين ألف دشرهم.
قال: ثم أتي بكرمه، فلم أرى بك، وقال: لحسن حمزة لم
يوجد له كفن إلا بردة ملحة، إذا جعلت على رأسه قلصت عن
قدميه، وإذا جعلت على قدميه قلصت عن رأسه، حتى مدت

وقد اختلف فيه على أبي إسحاق - وهو السبيعي -، فمرة قال هكذا، ومرة
قال: عن عبد الرحمن بن ملجم الأحمسي، ومرة قال: عن عبد الرحمن بن
مدرك، وأسقطه مرة. وكان أبو إسحاق قد اختلط. وسكت 276/.
وأخبره ابن سعد في «الطبقات» 8/90، وابن أبي شيبة 495/11، وابن
أبي عاصم في «الآحاد والمثنائي» (7/230، و8/220، والطبراني 25/640)،
وابن الأثير في «أسد الغابة» 7/416-417، من طريق وكيع، بهذه الإسناد.
وأخبره بنحوه الطيالي (13/165) عن زهير، عن أبي إسحاق، عن ابنة
خيار. فهكذا دون واسطة بين أبي إسحاق وابن خيار.
وسند 276/10 من خلف بن الوليد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن
عبد الرحمن بن ملجم الأحمسي، عن ابنة خيار. وإسناده ضعيف لجهالة
عبد الرحمن بن مالك.
وفي باب تكثير الله للضرع بركة النبي ﷺ انظر حديث ابن مسعود السالف
على رأسه، وجعل على قدميه الإذخرِ.

۱۳۱۷۲ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، حدثنا قيس، عن حجاب قال: شكوّنا إلى رسول الله ﷺ، وهو يومئذ

(۱) إسناده صحيح، رجاء ثقات رجال الشيخين غير حارة بن مضرب فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السيابي، وسيكر ۳۹۵/۷ أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ۴۵۱ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (۳۶۳۷۴ و۳۶۸۲) من طريق يحيى بن آدم، به، وأقتصر في الموضع الأول على القطعة الثانية من الحديث، وفي الموضع الثاني على القطعة الأخيرة منه. وأخرجه الطبراني (۳۶۳۷۴)، وأبو نعيم ۴۵۱ من طريق أسد بن موسى، عن إسرائيل، به، مقتصرًا على القطعة الأولى منه. وأخرجه الطبراني (۴۵۰ و۳۷۳۳) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأخرجه الطبراني (۲۹۴۰ و۳۶۸۱) من طريق زائدة بن قدامة، وأخرجه يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به، مختصراً بالقطعة الأخيرة إلا (۳۶۳۷۴) فاقتصر في على القطعة الثانية.


تبنيه: هذا الحديث والحديثان بعده لم تذكر في (۱۳۰۶)، وهي مكورة سنداً. ومانا ۳۹۵/۶.
لا تستنصر لنا؟ فقال: "قد كان الرجل فيمن كان فَبَلَكَم يُوحَدُ، فيُحَرِّقُ له في الأرض، فمَجَاء بالمنشأ، فوضع في رأسه فيجعل بنصفين، فما يصده ذلك عن دينه، ويُمشط بأمشاط الحديد ما دون عَظِمِه من لحم وعصب فيما يصدوه ذلك، والله ليُمِن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من المدينة إلى حضرموت لا يخف إلا الله والذئب على غنمِه، ولكنكم تستعجلون".

٢٠٧٤ حدثنا زوجه حدثنا أبو يونس الصُّقْرِي، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن خطاب بن الأثرة

حديثي أبي خطاب بن الأثرة قال: "إنا لفَقَعُودَ على باب رسول الله ﷺ ننتظر أن يخرج لصلاة الظهر، إذ خرج علينا، فقال: "إِنَّيْمُعْزِنا" فقلنا: سمعنا. ثم قال: "إِنَّيْمُعْزِنا" فقلنا: سمعنا. فقال: "إِنَّهُ سيكون عليكم أمراء، فلا تُعيِّنوه على ظُلمهم، فمَن

(١) قوله: "فيوضع" أثبتًا من (ظ١٠٠)، ولم ترد في (م) و(س)، وفي (ق) ونسخة على هامش (س): فيوضع المنشار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسيئركر٦/٣٩٥. وأخرجه البخاري (٣٦٦٦) والنسائي (٢٩٤٣)، والبيهقي في "الدلائل" ٦/٣١٥ من طريق يحيى ابن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٦٧).
صنَّفَهم بِكُلِّ بِئْر، فلن يرَدُّ عليَّ الحَوْضَةَ" ¹).

2102 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعشُب، عن مسلم، عن مسروق عن عبيد بن الأرَّج قال: كنت رجلاً قيِّماً، وكان لي على العاصِي بن وائل دينٌ فأتيته أتقاضاه، فقال: لا، والله، لا أقضِيكْ حتى تكفِّر بِمِحْمَدٍ. فقلت: والله لا أكفر بِمِحْمَدٍ حتى تموت، ثم تبعت. قال: فإني إذا ما تبعت جنتي ولي ثم مال وولد فاعطيتك. فأنزل الله: "أَفَأَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنا وَقَالَ لَا أُؤْتِينَ مَا لَوْلِدَ" إلى قوله: "وَيَايَتِنَا فَرَداً" [مریم: 76-80] ².

(1) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله مؤظفون، إلا أن فيه اقترنت، قال العلائي في جامع التحصيل، ص: 222: قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي: سمك بن حرب سمع من عبد الله بن خباب، قال: لا. وقال الحافظ في إنجاب المهر، 4/17: فيه انقطاع، فإن عبد الله بن خباب قتل سنة ثمان وثلاثين عندما قتل علي الخوارج، وسمك بن حرب لم يدركه فيما أظن، إلا أنه وقع عند الحاكم، عن سمك، أن عبد الله أخبره كما ترى، فيحرر هذا، ففعل خبأ كأن له ابن آخر يسمي عبد الله عاش إلى أن أدركه سمك بن حرب وغيره.

ابن يونس: هو حائط بن أبي صغيرة.

واخرجه ابن حبان (284)، والطبراني (277)، والحاكم 78/1 من طرق

(2) إسناده صحيح على شرط المصلم. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

واخرجه الطبراني (8728) من طريق داود بن أبي هند، عن سمك بن حرب، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (207)، وانظر تنمية شواهده هناك.
21076 - حدثنا عبد الله بن نُمير، أخبرنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق
عن خبَّاب قال: كنت رجلا قِينَا، وكان لي على العاصل بن
وائل حقه، فأتيته أتفاضائه فقال: لا أعطيك حتى تكفُّر بمحمد،
فقلت: لا والله، لا أكفر بمحمد، حتى تموت ثم تبعث. قال:
فَضَحَكَ، ثم قال: سيكون لي ثم مال وولد فأعطيك حلف،
فأُنزِل الله: {أَفَأَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآياتِنَا وقَالَ لَا وَيْلَ بِمَا مَالَ وَلَدَ}.
{أطلِع الغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عَنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا} الآية {رُمِيم: 77-78}.

=خازم الضرير، ومسلم: هو ابن صبيح الكوفي أبو الضحى، ومسروق: هو ابن
الأجدع بن مالك الواعي.
وأخيره مسلم (2765) (1362)، والترمذي (3162)، والنسائي في
«الكبرى» (11322)، والطبري في «الفهرس» 1/160، والطبرياني في «الكبرى»
(3654)، والواحد في أسباب النزول ص 204 من طريق أبي معاوية
الضرير، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده وما سلف برقمه (21068).

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخيره مسلم (2765) (1362)، وأبو عوانة في «البعث» كما في «إحاف
المهیة» 4/416، والطبرياني في «الكبرى» (3653) من طريق عبد الله بن نُمير,
بِهذَا الإسناد.

وانظر ما قبله.

تُنبِيه: وقع هذا الحديث خطاً في (م) على أنه من زيدات عبد الله,
والصحيح أنه من رواية أبيه الإمام أحمد، كما في أصولنا الخطية وأطراف
المسناد 2/307.
21077 - حدثنا عبد الله بن إدريس، قال: وسمعت الأعمش، يروى عن شقيقل

عن خباز قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ فتما من مات ولم يأكل من أخرى شيئا، منهم: مصعوب بن عامر، لم يترك إلّا نمّرة

إذا غطو بها رأسه بدأ رجلاه، وإذا غطينا رجليه بدأ رأسه، فقال لنا رسول الله ﷺ: «غطوا رأسه»، وجعلنا على رجليه.

إذ خرا، قال: ومتا من أينغ الثمار، فهو يهدبها.

21078 - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمار بن عامر، عن

أبي معاوية، قال:

قلنا لخطب: هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟

قال: نعم. قال: فقلنا: فبأي شيء كنتم تعرّون ذلك؟ قال:

فقال: باضطراب لحيته.

(1) المثبت من (م) و(ق)، وفي (ظ 10) و(س): رجله.

(2) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسكتر 29 6/5. شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه الترمذي (3853) من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

تنبيه: هذا الحديث سقط من (ظ 13).

قوله: «أينغ الثمار»، أي: أنتجّها، ونسب له إنضاج الثمار مجازاً،

والمعنى: أنه بعد هؤلاء قد توسعت علينا الدنيا، فنحن نباشر أموالنا والساتتنا على أحسن وجه، والله تعالى أعلم. وقد سلف الحديث من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الأعمش، وفيه: «ومنا من أينغ يله نمره».

(3) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (21077).
789 - حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، حدثنا قيس، قال:
أَتِمْ خَبَّاءَ أَعْوَدُهُ، وَقَدْ اكْتَوَى سِبَعَةً فِي بَطْنِهِ، وَسَمَعَهُ يَقُولُ:
لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَّ بالمَوْتِ لِدَعُوتُ بِهِ".

(1) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،
وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.
وأخبره البخاري في «صحيحه» (2349) و(2350)، وفي «الأدب المفرد»
(378)، والسنيدي 4/4، والطبراني في «الكبر» (2634) من طريق يحيى بن
سعيد القطان، بهذا الإسناد.
وانظر (21059).
حديث ذي الغرفة

2180- حدثنا عبد الله، حدثني عمرو بن محمد بن بكر (1) التاقل، حدثنا عبيد النور بن حميد، عن عبيد الضاي، عن عبد الله بن عبد الله يعني قاضي الرأي- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرفة قال: عرض أعرابي لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يسير فقال: يا رسول الله تدركتنا الصلاة ونحن في أعطان الإبل فنصلي فيها قال: رسول الله ﷺ: لا قال: أنتوشا من لحومها قال: نعم قال: أففصل في مرابط الغنم فقال رسول الله ﷺ: نعم قال: أنتوشا من لحومها?

镊: لا (3).

(1) تحرف في (م) و(س) إلى: بكر.
(2) صحيح لكن من حديث البراء بن عازب وقد سلف بيانه برقم (1629) حيث إنه مكرور سندًا ومنتهى. عبيد الضاي: هو ابن معتب، وعبد الله ابن عبد الله قاضي الرأي: هو الرازي.
حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عثمان سعيد بن يحيى بن سعيد ابن أبي بكر بن عبد المطلب، قال: سمعت زياد بن ضمرة بن سعيد الشلامي، يحدث غزوة بن الزبير، قال:

حدثني أبي وجدلي -وكانت قد شهدًا حنيتا مع رسول الله-

قالا: صلى الله عليه وسلم الظهر، ثم جلس إلى ظل شجرة، فقام إليه الأقرع بن حابس، وعبيدة بن حضن بن بدر يطلب بدم الأشجعي عامر بن الأضبيط، وهو يومئذ سيد قيس، والأقرع بن حابس يدفع عن محلة بن جحش، فاختصما بين يدي رسول الله، فسأعنا رسول الله يقول: «تأخذون الدنيا خمسين في سفرنا هذا، وخمسين إذا رجعنا» قال: يقول عبيدة: والله يا رسول الله لا أدعه حتى أدي نساءاً من الخرين ما أذاق نسائي. فقال رسول الله: «بل تأخذون الدنيا». فأصب عبيدة، فقام رجل من ليث يقال له: مكيلت، رجل قصير مجموع، فقال: يا نبي الله، ما وجدت لهذا القتيل شبيهاً في غزوة الإسلام؟

لا كَعْنَمْ وَرَدْتُ فِرْعَوِيَّة أَوْلُهَا فَتَفَتَّرَ أَخْرِجَهَا، اسْتَنِقَّ الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدًا.
قال: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَه، ثُمَّ قَالَ: "بَلْ تَقَبَّلْنَ الْدُّنْيَةَ فِي سَفَرِنَا هَذَا خَمِسِينَ، وَخَمِسِينَ إِذَا رَجَعْنَا" فَلَمْ يَأْتِي بِالقُوْمِ حَتَّى قَبْلَهُمَا الْدُّنْيَةُ، قَالَ: فَلَمْ يَقْبَلِهَا الْدُّنْيَةُ، قَالَوا: أَيْنَ صَاحِبُكُمُ يَسْتَغْفَرُ لِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ رِجَالُ أَدْمُ طُوْلَيْ ضَرْبٍ، عَلَى حَلَّةٍ، كَانَ تَهْيَّاً لِلْقُتْلِ حَتَّى جَلَّسَ بِنَبْيِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَقْبَلَ جَلَّسَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أَسْمَعْكَ؟" قَالَ: أَنَا مُحْلَّمُ مِنْ جَنَّةٍ. ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللُّهُمَّ لا تَغْفِرُ لِمُحْلَّمٍ، اللُّهُمَّ لا تَغْفِرُ لِمُحْلَّمٍ". ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفَتَّرُ لَهُمْ، اللُّهُمَّ لا تَفَتَّرُ لَهُمْ". ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفَتَّرُ لَهُمْ، اللُّهُمَّ لا تَفَتَّرُ لَهُمْ". ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفَتَّرُ لَهُمْ، اللُّهُمَّ لا تَفَتَّرُ لَهُمْ". ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفَتَّرُ لَهُمْ، اللُّهُمَّ لا تَفَتَّرُ لَهُمْ".

(1) زاده هنا في (ظ. 13): "بيناً"، وصد بهما.
(2) في (م. وس. وق.): من.
(3) إسناده ضعيف لجهالة زيد بن ضمرة، لم يرو عنه غير محمد بن جعفر، وقد اختلف في اسمه، فقيل: زيد بن ضمرة بن سعيد، وقيل: زيد بن ضمرة، وقيل: زيد بن ضمرة السلمي، وقيل: الأسلمي.
(4) وأخرج الطبري في "الكبر" (5457) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.
(5) وأخرجه أبو داود (5003)، وأبى ماجه (2725)، وأبى عاصم في الأحاديث والمثنى (978)، وفي "الديات" ص 210، وأبى الجارود في المنتقى (777)، والبهقي 9/ 116 من طريق عن محمد بن إسحاق.
(6) وأخرج أبو داود (5003)، وأبى عاصم في "الديات" ص 103-104.

559
حديث عن عبد الملك بن حسان الجارِي، عن عمارة بن حارثة عن عمرو بن يثري، قال: خُطبنا رسول الله ﷺ فقال: "ألا ولا يجلس لامريء من مال أخيه شيء، إلا بطيب نفس منه". فقلت: يا رسول الله، أرأيت إن ليتيت عمُّ ابن عمي، أحبِّ، أعذرُ؟

الطبري (5405)، والبيهقي 9/116 من طريق عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر، به. وقال: عن أبيه، ولم يذكر جده.

وسيأتي الحديث 10/1 من سعيد بن بحى بن سعيد، عن أبيه.

وسيأتي في مسند عبد الله بن أبي حدرد قصة قتل محلم بن جثامة عامراً.

الاشجاعي 11/11.

قال السندي: "الخندف"، ضبط بكسر الألف المعجمة وسكون النون وكسر الدال: اسم قبيلة، أي: لأجلها.

"فرمي أولها" على بناء المفعول، أي: فلذلك ينبغي أن تقتل هذا في الأول.

حتى يكون قتله عظمة وعبرة لآخرين.

اسنون صيغة أمر من مسن سنة، من باب نصر، وهذا مثل ثمان ضربه لترك القتل، كما أن الأول ضربه للقتل، ولذلك ترك العطف، ومعناه: قدر حكمك اليوم وغيره غداً، أي: إن تركت القصاص اليوم في أول ما شرع، واكتفيت بالدي، ثم أجريت القصاص على أحد، يصير ذلك كهذا المصدر، والحاصل: إن قتلت اليوم يصير مثله مثل غنم، وإن تركت اليوم يصير مثله كهذا المصدر.
منها شاّةً؟ فقال: «إِن لَّتَفْعِيلاً نَّعُجَةً تَحْمَلُ شَفَرَةً وأَزِنادًا بَحْبَتَ الجَمِيعَة، فَلا تَهْجُها». قال: يعني بَحْبَتَ الجَمِيعَة أَرْضًا بِمِنَ مَكَّةَ وَالجَارِ، أَرْضٌ (١) لَيْسَ بِهَا أَنْصِرٌ (٢).

١٠٨٣ـ حدثنا أبو عامِر، حدثنا عبد الملك بن الحسنـ يعني البَحْبَتَ الجَمِيعَة، حدثنا عبد الرحمن بن أبي سعيد، قال: سمعت عمارةٌ (٣) بن حارثة الضميري (٤)، يحدث عن عمرو بن يَزْبِرَضِي الضمَرِي قال: شاهدُ خطبة النبي ﷺ بن يَزْبِرَضَي النيّة بِمِنَ مَالٍ، فكان فيما خطبه أنه قال: «ولا يِلْحَل لامريء مِن مَالٍ.

(١) لفظة "أَرْضٍ" ليست في (م) و(س).
(٢) شطره الأول صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عمارة بن حارثة الضميري انتفرد بالرواية عنه عبد الرحمن بن أبي سعيد -وقد سقط من إسناد محمد بن عبيد وذكره غيره- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجلاه ثمقات.
(٣) وأخرج أبن قانع في "معجم الصحابة" ٢٠٨/٢، والدارقطني ٢٦/٣ من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وليس فيه عبد الرحمن بن أبي سعيد.
(٤) وأخرج الطحاوي في "شرح المعاني" ٤/٤٠١ من طريق أصبغ بن الفرج، عن حاتم بن إسماعيل، به. وذكر في إسناده عبد الرحمن بن أبي سعيد.
(٥) وانظر ما بعده.
(٦) ولقوله: "ولا يِلْحَل لامريء مِن مَالٍ أَخيه شَيْءٍ إِلَّا بَطِيب نَفْسِه" أَوْهَادُ يَتَقَرَّبُ بها وَيَصْحُ، سُفِّت عند حديث أبي حُرَة الرقاشي عن عمّه، برقم (٢٠٩٦٥).
(٧) تحرف في (م) إلى: عمرو.
(٨) قوله: "الضمري" ليست في (م) و(س) و(ظر) ١٣٦.

٥٦١
أَخْبِهِ إِلاَّ ما طابَتْ به نَفْسُهُ» قال: فَلَمۡا سَمِعَتْ ذَلِكَ، قَلَتْ: يَا
رسۡوۡلِ اللَّهِ، أَرَايۡتَ لِقَيۡتُ غَنِمَ ابۡنِ عُمَيٍّ، فَأخۡذتَ مِنۡهَا شَأۡئًا،
فَاجَتَرَنَّهَا، عَلَىٰ فِي ذَلِكَ شَيۡءٌ؟ قَالَ: إِنَّ لِقَيۡتۡهَا نَعَّجَةٌ، تَحۡمِلُ
شَفِّرَةٌ وَأَزۡنَاذًا، فَلا تَمۡسَّهَا»(۱).

هذَا أَخْرَى مسند البصريين رضي الله عنهم.

بعونه تعالى وتوفيقه ذي الجزء الرابع والثلاثون من
مسند أحمد بن حنبل
ويليه الجزء الخامس والثلاثون وأوله:
مسند الأنصار

(۱) هو كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.
وهو مكرر (۱۵۴۸۸) سنداً ومنتاً.
تبيه: هذا الحديث سقط من (ظ۱۳).
562
فهرس رواة مسند البصريين والرواة عنهم

1- ابن عباس عبدالله
أبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي (19854).

2- أبو برزة الأسلمي نضلة بن عبيد
أبو الحكم = علي بن الحكم النابي.
أبو طالوت العزلي عبد السلام بن أبي حازم (1979).
أبو العالية رفيق بن مهران الرياحي (19812).
أبو عثمان عبد الرحمن بن ملّ النهدي (19766) و(1979).
أبو المهنهال سيار بن سلامة الرياحي.

: إبراهيم بن طهمان (19792).
: حماد بن سلامة (19800).
: خالد بن مهران الحذاء (19811) و(19836) و(19873).
: سّكين بن عبد العزلي (19777) و(19782) و(19805).
: سليمان بن طرخان اليموي (19764) و(19765).
: شعبة بن الحجاج (19811).
: عوف بن أبي جميلة الأعرابي (19767) و(19796).

: أبو هاشم الواسطي (19769).
: أبو هللال (19780).

أبو الوازع جابر بن عمرو الزางبي.
: أبان بن مسلم (19791) و(19796).
: أبو هللال الزاغبي محمد بن سلامة (19786).
: شداد بن سعيد الزاغبي، أبو طليحة (19794) و(19803).
: مهدي بن ميمون (19771) و(19789) و(19799).

563
أبو الوضيء عُبَّاد بن نُسَيب (19813).
جابر بن عمرو الراسي = أبو الوازع.
سعيد بن عبدالله بن جُرِّيْج (1977).
سيار بن سلامة = أبو المنهال.
العباس الجريري (1980).
عبد الله بن بَرِيدة الأَسْلَمِي (19813) و (19814).
عبد الله بن مُطْرَف (1980).
عبد الرحمن بن جوشن العطيفي (1987).
مساوير بن عَيْب البَدَنِي (1979).
رجل من أهل البصرة (1980).

3- أبو بكر بن نُفَيْع بن الحارث بن كَلَدَة
ابن أبي بكرة (1941 و 1942).
أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل (1946 و 1947).
الحَفِين بن قيس التميمي (1947) و (1951).
بُحْرِ بن مَرْار (1941).
بَلال بن يَقْطَر (1934).
ثابت بن أسمل البداني (1946).
الحسن البصري
م. أبو موسى إسحاق بن موسى (1945).

574
بعبر بن مَرَار (3727)

جعفر بن ميمون (310)

خالد بن مهران الحذاء (31439) و(31484) و(3124) و(31485) و(3122)

سالم أبو حاتم «سالم أبو عبيد الله» (31296).

سعيد بن إياس الجزيري (31365) و(31294).

عبد الملك بن غَميِر (313179) و(31384) و(31386) و(31389) و(3127)

و(31326) و(31677) و(3127)

علي بن زيد بن جدعان (31418) و(31418)

و(31420) و(31433) و(31425) و(31480) و(31426) و(31429) و(31492) و(31491) و(31500) و(31502) و(31515) و(31515)

فُضَيَل بن فَضَالة (31422)

محمد بن أبي يعقوب الضببي (314123).

محمد بن سبرين (31387) و(31407) و(31453).

و(31498).

يحيى بن أبي إسحاق (314596) و(3142)

رجل (31436).

شيخ (31378) و(313376).

عبد الرحمن بن جوشين الغفاني (3137374) و(31388) و(31398) و(31400) و(31447) و(31417) و(31445) و(31474) و(31477) و(31477).

عبد العزيز بن أبي بكرة

أبو بكرة بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة (314505).

و(31456).

بشار بن عبد الملك المزنو الخياط (314335).

عبد الله بن أبي بكرة (314551) و(31452).

576
محمد بن سيرين.
الأشعث بن سوار (2004).
مسلم بن أبي بكر.
- أبو جريج = جابر بن سليم.
- أبو ذر الغفاري.
- أبو رفاعة العدوري تيمين بن أسد، وقيل: ابن أسيد.
حمد بن هلال (2004).
- أبو زيد بن عمرو بن أخطب الأنصاري.
عمرو بن بُدان (2004).
- أبو سعيد الخدر.
- أبو سوُد:
شَيْخ من بني تميم (2004).
- أبو عبد الله رجل من أصحاب رسول الله ﷺ.
- أبو عسبب أو أبو عسَيم.
أبو عمران الجوني عبد الملك بن حبيب (207662).

سلم بن غلياب بن عبد الله بن النصيرة (207662). 

11- أبو عقرب

أبو نواف بن أبي عقرب (206662). 

12- أبو غادية

كلثوم بن جبر البصري (206662).

13- أبو هريرة

حابيس بن ريما التيميمي (20681).

14- أبي بن مالك

زيارة بن أوفي (20328).

15- أحمر بن جزاء السدراني

الحسن البصري (20337) و (20383).

16- أسامة بن عمر الهذلي

أبو المليح بن أسامة بن عمير

أبو بشر الحليبي (20380).

أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي (2077-204).

الحجاج بن أرطاة (1976).

قتادة بن دعامة السدراني (2077-200) و (20781) و (20789) و (20711) و (20720).

17- أم عطية نسبية بنت الحارث

إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري (797).

حفظة بنت سيرين

أبو السختياني (97689).

عاصم بن سليمان الأحول (20795) و (20796).

هشام بن حسان (20794-20798) و (20798).

محمد بن سيرين

أبو السختياني (7976).
18 - أنس بن مالك الأنصاري
ثعلبة بن عاصم (2075)
19 - أنس بن مالك الكعبي القشيري
عبد الله بن سوادة القشري (2775)
رجل (2072)
20 - أهبان بن صفيي
عذيمة ابنة أهبان بن صفيي (2075) و(2071)
21 - بئير بن الخصامية
بشير بن نهيك (2075) و(2077) و(2078) و(2078) و(2078) و(2086) و(2086) و(2086)
دَيْسَم رجل من بني سدوس (2075) و(2076)
22 - جابر بن مسليم أو مسليم بن جابر، أبو جري
أبو تابعة الهجيمي طريف بن مجاعة (2076) و(2076)
عبد ربه الهجيمي (2073)
عقيل بن طلحة (2073) و(2074)
23 - جابر بن سمرة
أبو ثور بن عكرمة = أبو ثور جعفر بن عكرمة
أبو ثور جعفر بن عكرمة بن جابر بن سمرة
24 - أفغش بن أبي الشهباء (2096) و(2096) و(2100) و(2100)
و(2074) و(2074) و(2074) و(2074) و(2074)
25 - سماك بن حرب (2081) و(2081) و(2081) و(2081) و(2081)
و(2095) و(2095) و(2095) و(2095) و(2095)
26 - عثمان بن عبد الله بن مهرب (2095) و(2100)
أبو خالد الزواري
العمري سليمان بن مهرب (2070)
27 -
:: فطر بن خليفة (20832) و(2081) و(21033) و(21002).

:: منصور بن المعتمر (2110).

:: الأسود بن سعيد الهمداني (20860).

:: تيميم بن طرفة (2074) و(2076-2078) و(20908) و(20944) و(20925) و(21027) و(21020) و(21022).

:: جعفر بن أبي ثور = أبو ثور جعفر بن حكمة

:: سماك بن حرب

:: إبراهيم بن طهمان (20828) و(20893).

:: أبو الأخوس سلام بن سليم (20829) و(20847) و(20882) و(20888) و(20915) و(20916) و(20920) و(20994) و(20992).

:: أبو عمر المقري حفص بن سليمان الأسدي (20942).

:: أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليوسفي (20821-20824) و(20833) و(20918) و(21022) و(20933) و(20932) و(20933).

:: أسباط بن نصر الهنداني (20931).

:: إسحاق بن يونس السبيعي (20804-20806) و(20910) و(20911) و(20850) و(20876) و(20895) و(21000-21001) و(21007) و(21011) و(21030) و(21031) و(21032) و(21033) و(21034).

:: أبو باب بن جابر اليمامي (20826) و(20884).

:: الحجاج بن أرطاة (20917) و(21004).

:: حماد بن سلمة (20838) و(20842) و(20910) و(20898) و(20878).
يُحيى بن (20953-20951 و 20991) و (20959 و 20982 و 20993 و 20988) و (20990 و 20992 و 20993) و (20992).

زائدة بن قداة (20845 و 20846 و 20875 و 2014) و (20014) و (20003) و (20099) و (20878).

زهير بن معاوية (20842-20844 و 20882 و 20849 و 20851 و 20852 و 20880 و 20867 و 20873 و 20883 و 20895 و 20896) و (20971 و 20972 و 20973 و 20977) و (21061).

سفيان الشورى (20813 و 20888 و 20948 و 20949 و 20968 و 20973 و 21025 و 21032 و 21034 و 21035) و (21036 و 21038 و 21073) و (21078).

سليمان بن قَرَم (20877).

سليمان بن معاذ الضعبي (21005).

شريك بن عبد الله التخيمي (2089 و 20810) و (20815 و 20853 و 20859 و 20864 و 20881 و 20883 و 20889 و 20904 و 20890 و 20904 و 20914 و 20916 و 20929 و 20930 و 20945 و 20977 و 20994 و 21002 و 21032 و 20916 و 21040) و (21102 و 20929 و 21075 و 20116) و (20897 و 20892 و 20894 و 20896 و 20912 و 20934 و 20947 و 20949 و 20951 و 20959 و 20977 و 21032 و 20979).
ومحمد بن عبد الطناشيفي أبو حفص (742)
ومحمد بن موسى بن الوجيه (944)
: فيمبرغ (946)
: مالك بن مغول (971)

السعودي عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الكوفي (979)

: ناصح أبو عبد الله الكوفي (700) و(720)

الشعبي = عامر بن شراحيل
: عامر بن سعد بن أبي وقاص (780) و(792)
: عامر بن شراحيل الشعبي

: ابن عون، عبد الله بن عون بن أرطبة (772)
: 739 و(720)
: داود بن أبي هنف (789) و(787) و(792) و(717)
: مجالد بن سعيد (791) و(797) و(793)
: 790 و(790) و(793)
: 793

: عبد الملك بن عمير

: أبو عبد عبد العزيز بن عبد الصمد (742)
: أبو غوطة الوصف بن عبد الله الكسي (771)
: 794 و(794)
: صفيان بن عبيصة (762) و(792)
: صفيان الثوري (797) و(793)
: شعبة بن الحجاج (787)
: شبيب بن فروخ (712)

572
عبد الله بن عمرو الرقفي (208275) و(200920).

(211921).

عبد الله بن القيثة (208272) و(200928) و(210921).

علي بن عمارة (208321) و(200943).

- الجادر بن المعلى العبدي

- أبو مسلم الجذمي (207554) و(207556-207559).

مطرف بن عبد الله بن الشخير (207555).

- جارية بن قدامة

- الأحنف بن قيس (203592-203593).

- جُرموز الهجيمي (206786).

- حابس بن ربيعة النميسي (206789) و(206800).

- حبيب بن مختف

- عبد الكريم بن أبي المخارق، أبو أمية (207306).

- الحكم بن عمرو الغفاري

- أبو حاجب سرادة بن عاصم العنزي (206554) و(206577).

- الحسن البصري (206559).

- عبد الله بن الصامت (206554).

- محمد بن سردن

- أبو بني أبي تميم السختياني (206562) و(206611).

- هشام بن حسان القردوسي (206568).

- يزيد بن إبراهيم (206568).

- حنوللة بن جذاب (206555).

- ذيال بن عبيد بن حنوللة (206556).

- خباب بن الأرث (210624-210627).

- أبو معمَّر عبد الله بن سخبرة (210626-210627).

673
بنّت لخباب بن الأرت (21071).

: حارثة بن مُشرَّب العبدي (21105ربا) و(21772ربا).

: سعيد بن وهر (21105ربا) و(32105ربا).

: شقيق بن سلمة أبو وائل (21105ربا) و(21772ربا).

: عبد الله بن خباب بن الأرت (21067ربا).

: سماك بن حرب (21067ربا).

: عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل (21067ربا) و(21105ربا).

: رجل من عبدالقيس (211068ربا) و(21056ربا).

: قيس بن أبي حازم (211068ربا) و(211069ربا) و(21772ربا) و(21069ربا).

: مسروق بن الأجدع الهدماني (211068ربا) و(21076ربا) و(21076ربا).

: الخشخاش العبَّاري (21067ربا).

: حصين بن مالك أبي الحر بن الخشخاش (21076ربا).

: ذو الغرَّة (21067ربا).

: عبد الرحمن بن أبي ليلى (211068ربا).

: رافع بن عمرو المزني الغفاري (21345ربا) و(21346ربا).

: عبد الله بن الصامت (21345ربا) و(21065ربا).

: عمرو بن سليم المزني (21345ربا) و(21065ربا).

: جدة ابن أبي الحكم الغفاري (21345ربا).

: رجاء (21078ربا).

: محمد بن سيرين (21078ربا).

: زائدة أو مزيدة بن حوال (21354ربا).

: رهبر بن شقيق (21078ربا).

: عبد الله بن عثمان (21075ربا) و(21056ربا).

574
38- سعد بن أبي وقاص
أبو عثمان النهدي، عبد الرحمن بن ملّ (396). 39- سعد الأطول
أبو نصرة المنذر بن مالك بن قطعة (76). 40- سعد السلمي
زيد بن ضمرة بن سعد السلمي (81). 41- سلمة بن قيس الجرمي
عمرو بن سلمة (332). 42- سلمة بن المحبّي
جوّ بن قتادة (61) و(68، 200، 11) و(200، 27). 43- الحسن بن أبي الحسن البصري
50- سليم من بني سلامة
معاذ بن رفاعة الأنصاري (99). 51- سمرة بن جندب
أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي

أبو أبيب بن أبي تميم السخوي (20140) و(20236).

خالد بن مهران الحذاء (20105).

محمد بن عبد الله السخوي (19909).

أبو المهلب الجرمي (20235).

أبو نصرة المنذر بن مالك بن قطعة (20113) و(20108).

(20072).

الأصفع بن الأشع (20168) و(20098).

بشر بن حرب (20258) و(20254).

طهبة بن عباد (20168) و(20180) و(20198).

(20191) و(20200) و(20209) و(20219).

الحسن البصري

أبو أمية (20198).

أشعت بن عبد الملك الحُمراني (20113).

حميد بن أبي حميد الطويل (20136) و(20120).

(20258) و(20245) و(20136) و(20136).

قادة بن دعامة السداسي (20088) و(20016) و(20099).

(20102) و(20104) و(20103) و(20109) و(20112).

(20114) و(20117) و(20120) و(20122) و(20123).

(20125) و(20128) و(20125) و(20123) و(20127).

(20130) و(20139) و(20141) و(20143) و(20145).

(20147) و(20148) و(20148) و(20151) و(20153).

(20155) و(20157) و(20175) و(20176) و(20180).

(20174) و(20175) و(20177) و(20179) و(20180).

(20182) و(20183) و(20188) و(20189) و(20192).

(20192) و(20195) و(20199) و(20204).
(1234ـ)

مطر بن طهوان الوراق (1911ـ).

هشام بن حسان الفردوسي (1179ـ).

يزيد بن إبراهيم النستيري (1205ـ).

يونس بن عبد البصري (1233ـ) و(1772ـ).

(2025ـ) و(2025ـ).

(2026ـ) و(2026ـ) و(2011ـ).


البريع بن عمارة الفزار (2013ـ).

الرُّكين بن البريع بن عميلة (817ـ).


زيد بن عقبة الفزار (2021ـ).

سعيد بن زيد بن عقبة (2021ـ).

عبد الملك بن عمير (2016ـ) و(2019ـ) و(2025ـ).


سمعان بن مُسْتَجِب (2033ـ) و(2034ـ) و(2023ـ).

سوادة بن حنظلة القشيري (158ـ).

أبو هلال محمد بن سليم الراسبي (2002ـ).

شعيب بن الحجاج (971ـ) و(2023ـ).

عبد الله بن سوادة بن حنظلة (1491ـ).

هلاَم بن يحيى العوُذي (2009ـ).

الشعي عامر بن شراحيل (577)
إسماعيل بن أبي خالد (20124) و(20157).
(20222).
أبراهيم بن يحيى الهемыхاني (20232).
محمد بن بريدة (202126) و(202112) و(2022).
عبد الرحمن بن أبي ليلي (20221) و(20224).
عبد الرحمن الجوسي (20242).
عبد بن زيد بن عقبة (202).
علي بن ربيعة (20187) و(20187).
قدامة بن زرارة (20159) و(20159).
محمد بن سيرين (20292).
عمر بن مكي الشامي (20184) و(2021).
منذر أبو حسان (2013).
المهلب بن أبي صفرة (20262) و(20266).
ميمون بن أبي شبيب.
حبيب بن أبي ثابت (20154) و(20185) و(202).
(20218).
الحكم بن عتبة (20185) و(202).
هلان بن يساف (20127) و(20223).
يحيى بن مالك (20118).
ابن سمرة بن جندب (20144).
رجل (20093).
شيخ من بكر بن وائل (2005).
545- صحار العبدي.
عبد الرحمن بن صحار العبدي (20339) و(2034).
546- صعسعة بن معاوية.
الحسن البصري (200595-200596).
547- ضمرة بن سعد السلمي.
زيد بن ضمرة بن سعد السلمي (210 هـ). أ uncomfortably incomplete text

49 - عائشة بن عمرو

أبو شعير الضبعي (2064 هـ) و (202 هـ).

الحسن البصري (2063 هـ).

خليفة بن عبد الله الغزيري (2064 هـ) و (202 هـ).

عثمان بن عبد الواحد الأحول (2068 هـ) و (202 هـ) و (207 هـ).

معاوية بن قرة (2064 هـ) و (201 هـ) و (202 هـ) و (203 هـ).

شيخ (202 هـ).

- جواد بن قرص = عائشة بن قرط

50 - عائشة بن قرط أو قرص

أبو قنادة تيميم بن نذير العدوي (2075 هـ) و (202 هـ).

51 - عبد الله بن حواء

ربيعة بن لقيط (2035 هـ).

مكحول الشامي (2036 هـ).

52 - عبد الله بن سرحان

عاصم بن سليمان الأحول

أبو معاوية محمد بن خازم (2076 هـ).

ثابت بن يزيد الأحول، أبو زيد (2077 هـ) و (2079 هـ).

حماد بن يزيد (2078 هـ).

شريك بن عبد الله النخعي (2078 هـ).

شعبة بن الحجاج (2077 هـ) و (2073 هـ) و (2077 هـ) و (208 هـ).

معمر بن راشد (2077 هـ) و (2071 هـ).

قنادة بن دعامة السدوسي (2075 هـ).

53 - عبد الله بن مغفل

879
أبو إياس = معاوية بن قرة
أبو العالية ربيع بن مهران (20546).
أبو نعامة قيس بن عبادة الحنفي (20554).
الحسن البصري
أبو سفيان بن العلاء (20541) و(20548).
أشعت بن عبد الله الحذاني (20563) و(20569).
و(20575).
الحكم بن عطية (20564).
عبد الله بن طلحة بن عبد الله بن كريز (20557).
عوف بن أبي جميلة الأعرابي (20547) و(20562).
و(20568).
قادة بن دعامة السدوسى (20566) و(20572).
و(20576).
يونس بن عبيد (20571).
حميد بن هلال (20555) و(20567).
سعيد بن جبير (20561) و(20570).
عبد الله بن بريدة
الجرييري سعيد بن إياس (20574).
حسين بن ذكوان المعلم (20552) و(20563).
كَهَّانَس بن الحسن (20544) و(20560) و(20561).
و(20574).
عبد الرحمن بن زياد أو عبد الرحمن بن عبادة (20549).
و(20550) و(20578).
عقبة بن صبيان (20540) و(20553) و(20573).
فضيل بن زيد الزرقاشي (20577).
مطرف بن عبد الله بن الشخير (20566).

580
معاوية بن قرة، أبو إياس (20542) و(20542) و(20058).

يزيد بن عبد الله بن مغفل (20545) و(20559).

54- عبد الرحمن بن سمرة

أبو لبيد لمازة بن زيّار الأزدي (20619) و(20626) و(200631).

الحسن البصري

: جرير بن حازم (20628).
: سماك بن عطية (20623).
: عبد الله بن عون (20625).
: المبارك بن فضالة (20622) و(20629).
: متصور بن زاذان (206116).
: هشام بن حسان القردوسي (20624) و(20627).
: يونس بن عبد البصري (206116) و(20618).
: حيان بن عمر (206117).
: عماد بن أبي عمر مولى بني هاشم (20620) و(20621).
: كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة (20630).

55- عُتيبة بن غزوان

خالد بن عمر (20620) و(206110).

56- العدّاء بن خالد بن هُؤذة

عبد المجيد بن أبي يزيد وهب الخقلي (20375) و(20336).

57- عرفجة بن أسعد

: زياد بن علاقة (20277).
: عبد الرحمن بن طروفة.

: أبو الأشهب العطاري جعفر بن حيان (20269).
: سلم بن زريق (20269).

581
: جعفر بن حيان = أبو الأشهب العطاردي

58- عروة الفقيه
: غاشرة بن عروة الفقيه (626).

59- العلاء بن الحضرمي
: السائب بن يزيد بن سعيد الكحلي (626) و (626).
: حيان الأعرج (626).

60- عمرو بن تغلب
: الحسن البصري (676-876).
: أبو فلايلة عبد الله بن جرَّاح (687) و (687).

61- عمرو بن سلامة الجرحي
: أبو بكر بن أبي ثمة السختياني (686) و (686).
: مسهر أبو الحارث الجرحي (686).

62- عمرو بن يهودي
: عمارة بن حامرة الضمري (686). (310).

63- عمران بن حصين
: ابن بريدة = عبد الله بن بريدة
: ابن سيرين = محمد بن سيرين
: أبو الأسود الديلي (697).
: أبو حسان مسلم بن عبد الله الأعرج (697) و (697).

و (697).
: أبو داود نفيح بن الحارث الأعمي (677).
: أبو الدهماء قرة بن يحيى (686) و (686).
: أبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي
: الحسن بن ذكوان (687).
: سلَّم بن زرير (697).
: عمرو بن عبيد (697).
: عمران بن مسلم المنقري القصير (697).
عوف بن أبي جميلة الأعرابي (19852) و (19898).
(19948).
المُغْلِب بن فَضَّةَة (19934).
قنادة بن دعامة السدوسي (19927).

أبو السَّوَّار حجَير بن الربع العدوي

أبو نعامة العدوي عمرو بن عيسى بن سويد (19976).
خالد بن رباح (19817) و (19818) و (19905).
(19914).

قنادة بن دعامة السدوسي (19830).

أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير (19971).
أبو قنادة العدوي تميم بن تُنَّير (19999) و (20008).
أبو قتادة عبد الله بن زيد الجرمى (19909).
أبو مُراة عبد الله بن عمرو العجلي (19824) و (19832).
(19994).

أبو المهاب الجرمى

أبو قتادة عبد الله بن زيد الجرمى (19826-19828).
(19859) و (19861) و (19863) و (19867) و (19869) و (19870).
(19880) و (19882) و (19883) و (19889) و (19891) و (19894).
(19903) و (19904) و (19905) و (19906) و (19907) و (20005).

محمد بن سيرين (19942).
أبو نصرة المنذر بن مالك بن فُطْعَة

علي بن زيد ابن جدعان (19875) و (19871).
(19878) و (19879).

قنادة بن دعامة السدوسى (19849) و (19931).

بُتْمُر بن كعب (19972).
ثابت بن أسلم البناني (19957).
الحسن البصري

: أبو الأشهب جعفر بن حيان العطاردي (19821) و (19911).

: أبو قزرعة سويد بن حجيب الباهالي (19855).

: جعفر بن حيان = أبو الأشهب

: حميد بن أبي حميد الطويل (19858) و (19929) و (19933 و 19946 و 19947 و 19958 و 19987 و 19996 و 20001 و 20003 و 20002).

: خالد بن مهران الحذاء (19938).

: خيّمة بن أبي خيّمة (19944) و (20009).

: سماق بن حرب (19991) و (20003).

: علي بن زيد ابن جدعان (18848) و (19993) و (19994) و (19998).

: قنادة بن دعامة السداسي (19831) و (19845) و (19901) و (19902) و (19915) و (19924) و (19926) و (19975) و (19987) و (20001).

: كثير بن شنطير (19857) و (19939).

: المبارك بن فضالة (19950) و (19951) و (20000).

: محمد بن الزبير الحنظلي (19945) و (19985).

: منصور بن نذاع الوصافي التقفي (18856).

: هشام بن حسان القردوسي (19913) و (19964- 19967).

: يونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري (18842) و (19872) و (19877) و (19991) و (19992) و (20001).

584
حيح بن عبد الله اللبكي (1980).

الحكم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج البصري (19943) و(19984).

خليفة بن أبي خليفة البصري (19885) و(19977).

ربيعي بن حراش (19992).

زرارة بن أوفي

خلد بن مهران الجهاد (19889).

قنادة بن دعامة السدوسي (19816) و(19872) و(19829) و(19843) و(19864) و(19900) و(19953) و(19991).

زهلم بن مضر أبو مسلم (19835) و(19876) و(19906) و(19927).

اللثامي عامر بن شراحيل (19934) و(19949) و(20010).

صفوان بن محرز المازني (19822) و(19876) و(19919).

عبد الله بن بريدة (19819) و(19875) و(19999) و(19974).

محمد بن سيرين

أبو بوب بن أبي تميمة السختياني (19866) و(19988).

حبيب بن الشهيد (20001).

عبد الله بن صباح (19918).

معمر بن راشد (19922).

هشام بن حسان الفرودي (19912) و(20001).

فيحى بن عتبة (19932).

يونس بن عبد بن دينار البصري (19941) و(19963).

مطرف بن عبد الله بن الشخير

أبو التياء يزيد بن حميد الضبيعي (19873) و(19916).

و(19986) و(20004).
: أبو العلاء يزيد بن عبدالله بن الشيخ (19825) (19873).
: أبو هارون الغنوي إبراهيم بن العلاء (19893).
: حميدة بن هلال (19833).
: عبد الله بن هاني بن الشيخ (19839).
: عون العقيلي (1956).
: حانى الأعور (19893).
: يزيد بن أبي يزيد الضبيعي الرشيد (19834).
: رجل (19881).
: هلال بن يساف (19820).
: هياج بن عمران اليرجمي (19844) و(19847) و(19847).
: رجل (19888) و(19955) و(1996).
: شيخ من أهل البصرة (19919) و(19955) و(1996).

4- قبيصة بن المخارق
: أبو عثمان عبد الرحمن بن مل الله النهدي (19650) و(1966).
65- قنادة بن ملحن
أبو العلاء بن عمر الجرّيري (203/717) و(203/718) و(207/723) و(207/724).
عبد الملك بن قنادة بن ملحن القيسي (203/717) و(203/719).
و(203/720).
عبد الملك بن المنهاج (203/721).
66- قرة بن إيواس المزني
معاوية بن قرة أبو إيواس
: زبيد بن مخراق (203/737).
: شبابة بن الحجّاج (203/731) و(203/732) و(201/729).
: عروة بن عبد الله بن قشير (203/738).
: قرة بن خالد (203/769).
67- قرة بن دعوموس النسيري
مولى قرة بن دعوموس (203/793).
68- قيس بن عاصم
: حسين بن قيس بن عاصم (201/715).
: حكيم بن قيس بن عاصم (201/712).
: خليفة بن حسين (201/711).
: شبابة بن التواب (201/713) و(201/714).
69- مالك بن الحارث
: زرارة بن أوفي (203/731) و(203/732).
70- مالك بن الحويثر
: أبو عطيه مولى بني عقيل (203/737-203/738).
: أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرّيري (203/729) و(203/730) و(203/739).
87
نصر بن عاصم ١٠٥٣٦ (٢٠٠٥-٢٠٠٣٧) وهو
١٠٥٧١ - معاصر بن مسعود
١٠٥١ - أبو عثمان عبد الرحمن بن ملّ النهدي (٢٠٠٦٨)
١٠٥٧٢ - محبوب بن الأذرع
رجهان بن أبي رجاء الباهلي (٢٠١٣٤٩) وهو
١٠٥٧٣ - مختار بن شهيل
١٠٥٧٤ - أبو زينه (٢٠٠٧٣١)
مضارب بن حزون المجملي (٢٠٠٦٦٧)
١٠٥٧٥ - مرة البهذي
١٠٥٧٦ - أسامة بن خريم (٢٠٠٣٧٢) وهو
١٠٥٧٧ - عبد الله بن سفيد (٢٠٠٣١٢)
١٠٥٧٨ - هرمي بن الحارث (٢٠٠٣٧٢) وهو
١٠٥٧٩ - مزيدة بن حواء
١٠٥٨٠ - عبد الله بن شقيق (٢٠٠٣٥٤)
١٠٥٨١ - معاوية بن حيدة الفشري
١٠٥٨٢ - حكيم بن معاوية البهذي
١٠٥٨٣ - أبو قزاعة سويد بن حجير (١١٠٠١٤-٢٠٠١٨) وهو
١٠٥٨٤ - حيزة بن حكيم (٢٠٠١٩-٢٠٠٢٢) وهو
١٠٥٨٥ - بهز بن حكيم (٢٠٠٢٢-٢٠٠٥١) وهو
١٠٥٨٦ - الهرمي بن مراد (٢٠٠٢٣-٢٠٠٥٥) وهو
١٠٥٨٧ - الجُزَّرُي سعید بن إباس أبو مسعود (٢٠٠٥٣)
١٠٥٨٨ - عطاء بن أبي رباح (٢٠٠٢٧)
78- معقل بن يسار
: أبو الأسود مسلم بن مخراق العبدي (20289).
: أبو الرباب (20302 و303).
: أبو عبد الله الجسري حميري بن يشمر (20299).

الحسن البصري
: أبو هلال محمد بن سليم الراسي (20310).
: زيد بن مرة أبو المعلي (20313).
: عوف بن أبي جميلة (20315).
: يونس بن عبيد البصري (20310 و102).

الحكم بن عبد الله الأخرج (20314).
: حميان أو حمدان مولى معقل بن يسار (20306).
: عمرو بن ميمون الأودي (20309).
: عياض أبو خالد (20297 و20299).
: محمد بن سبرين (20297).
: معاوية بن قرة (20029 و20211).
: نافع بن أنف نافع (20308-20295).
: نوفي بن الحارث (20306).
: ابنة معقل بن يسار (20306 و20296).
: رجل (20202).
: والد أبي عثمان - وليس بالنهدي (20214 و20214).

79- المهاجر بن قنفذ
: الحسن البصري (20762).
: حميم أبو ساسان الرقاشي (20760 و20762).

80- ميصره الفجر
: عبد الله بن شقيق (20096).

81- بيشة الهذلي

089
أبو المليح بن أسامة الهذلي

أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمني (20729).

جمال (24726).

خالد بن مهران الحذاء (20722) و (20723).

خالد بن مهران الحذاء (20727) و (20728).

أبو عاصم جدة المعلى بن راشد (20724) و (20725).

عطاء بن أبي مسلم الخراساني (20721).

- نسبيَّة بنت الحارث = أم عطية.

- تضِلَّة بن عبيد = أبو بُرَّة الأشلَّعي.

- نقيق بن الحارث بن كتَّدَة = أبو بَكْرَة.

- نقادة بن عبد الله الأسدي (20722).

- البراء السليطي (20735).

- الهیرامس بن زياد الباهلي (20733).

- عكرمة بن عمار (20744) و (20745).

- وهب بن صيغي = أهْبَان بن صيغي.
المهمون حسب الرواة عنهم

1- ابن عباس

- عن رجل (20697).
- ابن عون= عبدالله بن عون بن أرطبان

2- أبو تميمة الهجيمي طريف بن مجالد

- عن رجل كان رديف النبي (20691) و(20692) و(20695).

3- أبو عزة الرقاشي

- عن عمه (20695).

4- أبو الدهماء فرقة بن يبيس العدوي

- عن رجل من أهل البادية (20739) و(20746).

5- أبو السليل ضريح بن نصير

- عن رجل من أصحاب النبي (20688).
- عن رجل حدثه أبوه أو عمه (20620).

6- أبو العالية رفع بن مهران الراحي

- عن الأنصاري (3050).

7- عن رجل سمع رسول الله (20651) و(20709).

7- أبو العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير

- عن أحد بني شليم (20779).
- عن أعرايي (20737) و(20740).
- عن رجل (20628).
- عن رجل من بني أبيش (20738).
- عن رجل من قومه (20744) و(20745).

8- أبو عمران الجوني عبدالمملك بن حبيب الأزدي

- عن بعض أصحاب محمد (20748).

9- أبو عمرو بن أنس

- عن عمومة له من الأنصار (20579) و(20580) و(20584) و(20585).
10. أبو قتادة تميم بن نصر
11. أبو فلابة عبد الله بن زيد الجرمي
- عن رجل سمع النبي
12. أبو المنهل عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي
- عن عمه (926–).
13. أبو نصرة المندز بن مالك
- عن رجل من أصحاب النبي (777–800).
14. أنس بن مالك
- عن بعض أصحاب النبي (959–).
15. بني عام بن النصر
- عن أعراقي صلى مع النبي (958–).
16. بلال بن بثطر
- عن رجل من أصحاب النبي (682–).
17. الحسن البصري
- عن رجل من بني سليط (878–982) و(988–) و(689–).
- عن رجل من الأشياء في دخل رسل الله (936–).
18. حسن بن بت معاوية بن سليم الصريمية
- عن عمها (958–) و(955–).
19. حماد بن سلمة
- عن شيخ من قيس بن علده (986–).
20. حميد بن هلال
- عن رجل من سمع المورثي (557–) و(976–).
- عن رجل من الطفالة (664–).
21. زهير بن عبد الله
- عن رجل (649–).
22. سعيد بن إسحاق الجريري

592
- عن رجل من بني تميم عن أبيه أو عمته (2059).

- سلام بن عمرو


- عبد الله بن سوادة الزهري

- عن رجل من أهل البادية، عن أبيه (2074).

- عبد الله بن شقيق

- عن سمع النبي (2035) و (2076).

- عبد الله بن عون بن أطبار


- عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي = أبو المنهاج.

- عقيلة بن عبد الله المزني

- عن رجل من أصحاب النبي (2085) و (2086).

- عن رجل كان في مجلس عمر بن الخطاب عن رجل سمع رسول الله 

- عمرو رجل من أهل الشام

- عن شيخ من خُلفَة (2067).

- ماوية

- عن رجل (2078).

- مجيزة الباهليه

- عن أبيها أو عمها (2063).

- محمد بن أبي عائشة

- عن رجل من أصحاب النبي (2066) و (2076).

- مطرف بن عبد الله بن الشخير

- عن أعرابي (2008) و (2077) و (2058).

- عن رجل من أصحاب النبي (2076).

- معاوية بن قرة

- عن رجل من الأنصار (2058).

593
- عن رجل من الأنصار، عن أبيه (20742) و(20743).

- عن رجل (20787).

- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (20792).

- يزيد بن عبد الله بن الشخير = أبو العلاء.
آثار

1- ابن أبي مليكة عبد الله بن عبيد الله (۲۸۸۱).
- عمه نافع بن عمر بن جميل الجمعي (۲۸۸۱).
2- ابن عمر، عبد الله بن عمر بن الخطاب (۲۸۸۱).
- عمه نافع مولى ابن عمر (۲۸۸۱).
3- الحكم بن الأعرج (۲۸۸۱).
- عمه خالد بن مهران الحذاء (۲۸۸۱).
4- الحكم بن عمرو الغفاري (۲۸۸۱).
- عمه حبيب بن عبد الله الأزدي (۲۸۸۱).
5- عبادة بن فرط (۲۸۸۱).
- عمه حميد بن هلال (۲۸۸۱).
6- عطاء (۲۸۸۱).
- عمه نافع بن عمر بن جميل الجمعي (۲۸۸۱).
7- عكرمة بن خالد (۲۸۸۱).
- عمه نافع بن عمر بن جميل الجمعي (۲۸۸۱).
8- علي بن الحسن، زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (۲۸۸۱).
- عمه محمد بن عمرو بن عطاء (۲۸۸۱).
9- القاسم بن أبي بزة (۲۸۸۱).
- عمه نافع بن عمر بن جميل الجمعي (۲۸۸۱).
10- المغيرة بن عبد الله (۲۸۸۱).
- عمه حماد بن أبي سليمان الكوفي (۲۸۸۱).